

للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي

ومعه

تعليقات واستدراكات

للشيخ الألباني على النووي في الأذكار

نسخة مقابلة على ثلاث نسخ خطية كاملة

تحقيق

أبو الفضل الدمياطي

الناشر

دار البيان العربي




الأذكار

اسم الكتاب : الأذكار
اسم المؤلف : الإمام النووي
اسم المحقق : أبو الفضل الدمياطي
مقاس الكتاب : ١٧ x ٢٤
عدد الصفحات : ٦٣٢ صفحة
عدد الأجزاء : جزء واحد
رقم الإيداع : ٨٦٦٥ / ٢٠٠٦م



دار البيان العربي
الأزهر درب الأتراك ت: ٥١١٨٠٩٧

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله تعالى نحمده، ونستعين به ونستغفره ، ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهد الله تعالى فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله .

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى ، وأحسن الهدي هديُ محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

فهذا كتاب « **الأذكار**» للإمام الحافظ أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ـ رحمه الله تعالى ـ عهدت إليَّ **دار البيان العربي** بالنظر فيه والاعتناء به، فكان عملي فيه بتوفيق الله تعالى ما يلي :

١ ـ تخريج الآيات.

٢ ـ تخريج الأحاديث وكثير من الآثار والحكم عليها.

٣ ـ عزو الأقوال .

٤ ـ ضبط نص الكتاب على ثلاث نسخ خطية كاملة.

٥ ـ توثيق نصوص الكتاب بالرجوع إلى مصادر النووي في «الأذكار ».

٦ ـ قمت بوضع تعليقات نفيسة للعلامة الألباني ـ رحمه الله ـ على المسائل التي استدركها على النووي في الأذكار، وهي وإن لم تكن كثيرة إلا أنها عزيزة .

٧ ـ قمت بالتعليق على المسائل التي تخالف عقيدة أهل السنة والجماعة ، مع بيان مذهب السلف فيها.

٨ ـ عملت ترجمة مختصرة للإمام النووي رحمه الله تعالى .

هذا جهد المقل، والله أسأل أن يجعل غنمه، وأن يتجاوز لي برحمته عن غرمه، والحمد لله أولا وآخرا ظاهرًا وباطنا.

وكتبه

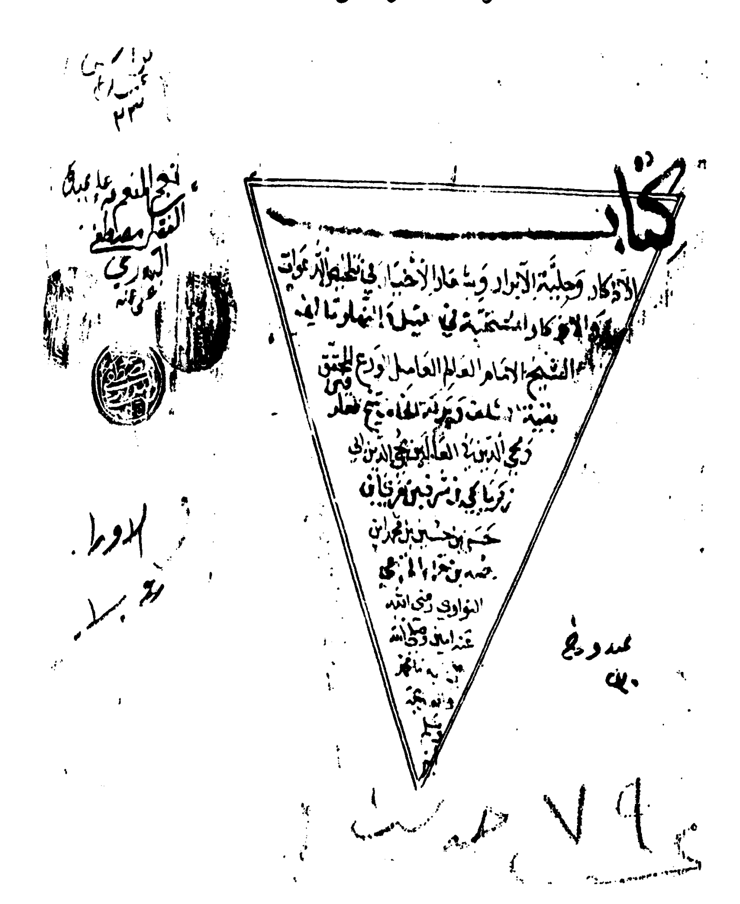
الفقير إلى عفو ربه المنان

أبو الفضل الدمياطي

عفا الله عنه ـ آمين



لوحات العنوان من النسخة (أ)



اللوحة الأولى من النسخة (أ)

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وأعن

الحمد لله الواحد القهار العزيز الغفار مقدر الأقدار
ومدبر الأمور مكور الليل على النهار تبصرة لأولي القلوب
والأبصار الذي أيقظ من خلقه من اصطفاه فأدخله في جملة
الأخيار ووفق من اجتباه من عبيده فجعله من الأبرار وبصر
من أحبه فزهدهم في هذه الدار فاجتهدوا في مرضاته والتأهب
لدار القرار واجتناب ما يسخطه والحذر من عذاب النار
وأخذوا أنفسهم بالجد في طاعته وملازمة ذكره بالعشي والإبكار
وعند تغاير الأحوال وجميع آناء الليل والنهار فاستنارت قلوبهم
بلوامع الأنوار أحمده أبلغ الحمد على جميع نعمه وأسأله المزيد من فضله
وكرمه وأشهد أن لا إله إلا الله العظيم الواحد الصمد العزيز
الحكيم وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وصفيه وخليله أفضل
المخلوقين وأكرم السابقين واللاحقين صلوات الله وسلامه
عليه وعلى سائر النبيين وسائر الصالحين أما بعد
فقد قال الله العظيم العزيز الحكيم فاذكروني أذكركم وقال
تعالى وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون فعلم بهذا أن
من أفضل الأشياء أو أفضل حال العبد حال ذكر رب العالمين
والاشتغال بالأذكار الواردة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم سيد المرسلين وقد صنف العلماء رضي الله عنهم أجمعين
عمل اليوم والليلة والدعوات والأذكار كتباً كثيرة معلومة عند
العارفين لكنها مطولة بالأسانيد والتكرير فضعفت عنها همم

الطا١١

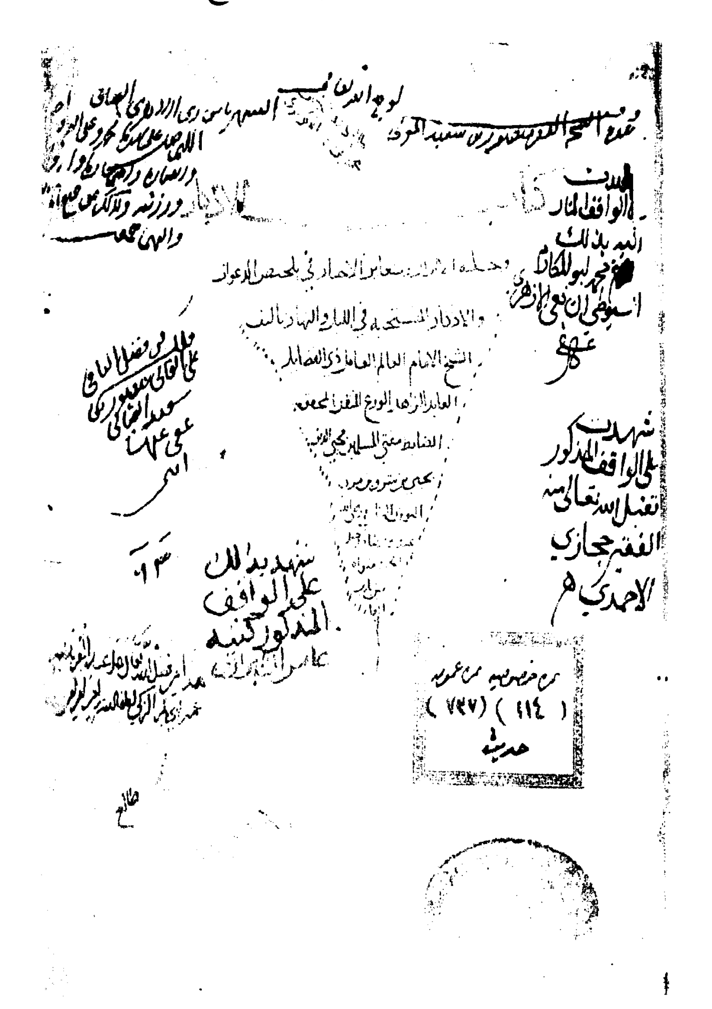
اللوحة الأخيرة من النسخة (أ)

وسلم بعد الصلاة ولا صمات يوم إلى الليل ورويناه في معالم السنن
للإمام أبي سليمان الخطابي رضي الله عنه قال في تفسير هذا الحديث
كان أهل الجاهلية من نسكهم الصمات فكان أحدهم يعتكف اليوم والليلة
فيصمت ولا ينطق فنهوا يعني في الإسلام عن ذلك وأمروا بالذكر
والحديث بالخير. روينا في صحيح البخاري عن قيس بن أبي حازم رضي
الله عنه قال دخل أبو بكر الصديق رضي الله عنه على امرأة من أحمس
يقال لها زينب فراها لا تتكلم فقال ما لها لا تتكلم فقالوا حجت
مصمتة فقال لها تكلمي فإن هذا لا يحل هذا من عمل الجاهلية
فتكلمت [illegible] فهذا آخر ما قصدته من هذا الكتاب المبارك
العظيم الشأن وكان الفراغ من هذا يوم السبت المبارك ابتدا
شهر رجب الفرد الحرام من شهور سنة ستة وعشرين ومائة
وألف وكاتبه الفقير بن الفقير كثير الخطا والآثام غبار الأقدام
الفقير سلامه شرف الشافعي مذهبا الرافعي طريقة بن الشيخ
موسى بن خطاب بن أحمد الشبراوي العنيبي سامحهم
الله تعالى وتجاوز عن سيئاتهم والمسلمين
والمسلمات أجمعين وصلى على سيدنا
محمد وصحبه أجمعين وسلام
على المرسلين والحمد لله
رب العالمين
آمين

اللوحة الأولى من النسخة (ب)

اللوحة الأخيرة من النسخة (ب)

لوحة العنوان من النسخة (ج)


الشيخ الإمام العالم العامل ذي الفضائل
العابد الزاهد الورع المتقن المحقق
مفتي المسلمين محيي الدين
يحيى بن شرف بن مري

(٧٢٧) (١١٤)
حديث

اللوحة الأولى من النسخة (ج)

اللوحة الأخيرة من النسخة (ج)

ترجمة الإمام النووي

اسمه ، ونسبه ، وكنيته ، ولقبه :

هو يحيى بن شرف بن مُـرِي بن حسن بن حسين بن محمد بن جـمعة بن حزام الحوراني أبو زكريا محيى الدين الد مشقي الشافعي، فاسمه يحيى ، ونسبه ينتهى إلى جده الأعلى حزام .

وكنيته : أبو زكريا ،وأما لقـبه فهو محيي الدين ، وقد اشتـهر تلقيبه بذلك في حياته ، فلا يكاد يذكر اسمه إلا مقرونًا بلقبه مع أنه كان يكره أن يلقب به .

قال الـلخمي : وصح أن قـال : لا أجعل في حل من لقـبني محـيي الدين ، وذلك منه على مـا نشأ عليـه من التواضع ، وإلا فـهو جـدير به لما أحيـا الله به من سنن، وأمات به من بدع ، وأقام به من مـعروف ، ودفع به من منكر ، وما نفع الله به المسلمين من مؤلفـات ،ولكن يأبى الله إلا أن يظهر هذا اللقب له عرفـانًا بحقه ، وإشادة بذكره .

مولده ، ونشأته :

اتفق المؤرخون على تحـديد شهر محرم من عـام واحد وثلاثين وستمـائة للهجرة لزمن ولادته .

ولكن منهم من أراد أن يحدد تحديدًا أدق من ذلك ، ولما لم تسعفهم المراجع إلى تحديد اليوم الذي ولد فيه عدلوا إلى تقريبه ،وذلك بتحديد أي عقود هذا الشهر كانت ولادته فيه .

نشأته :

كانت حيـاة النووي في صباه لم تعرف له صبـوة فقد كان كثيـر الشغف بالقرآن كثير التلاوة له ولا يلهيه عنه شيء .

وقال اليـونيني واصفًا له : كـان كثير التـلاوة للقرآن العزيز ، والذكـر لله تعالى

معرضًا عن الدنيا ، مقبلاً على الآخرة من حال ترعرعه .

العوامل التي أدت إلى تكون شخصيته :

وهي نوعان :

الأول : عوامل عادية .

الثاني : عوامل دينية .

أمَّا عن النوع الأول : وهى العوامل العادية ، فهي عـوامل تجري على أمثاله من طلاب العلم، غير أنها تختلف من شخص لآخر في التطبيق كاختلافهم في المقاصد، والغايات ، وهي :

١ ـ رحلته لطلب العلم .

٢ ـ حلوله بالمدرسة الرَّواحية .

٣ ـ اجتهاده في طلب العلم .

٤ ـ كثرة دروسه وسماعاته .

٥ ـ قوة حفظه ، وكثرة مطالعاته .

٦ ـ جلالة شيوخه ، وعنايتهم به .

٧ ـ توفر الكتب لديه .

٨ ـ اشتغاله بالتدريس .

وأما النوع الثاني : فهي عوامل غـير عادية ،وإنما وهبها الله سبـحانه وتعالى لمن شاء من عبـاده كما قال تعالى : ﴿ يؤتي الحكمة من يشـاء ﴾ [البقرة] ، ولكن رهن إيتاء الحكمـة بتقوى الله ومـراقبتـه حيث قال تعالـى :﴿ واتقوا الله ويعلمكم الله ﴾ [البقرة] .

رحلته لطلب العلم واجتهاده فيه :

ذهب به أبوه إلى دمشق لنيل العلم من معينه الـصافي ، ومورده الشافي ، وكان

ذلك في عام تسع وأربعين وستمائة ، وكان عمره آنذاك تسع عشرة سنة ، وهذا على ما ترجمه السخاوي ، والسيوطي ، والذي يقتضيه الحساب أن يكون عمره حينئذ ثماني عشرة سنة .

فقصد به الجامع الأموي ونزله فلقى فيه خطيب الجامع ، وإمامه الشيخ جمال الدين عبد الكافي بن عبد الملك الربعي الدمشقي ،فتوجه بالنووي إلى حلقة الشيخ تاج الدين عبد الرحمن بن إبراهيم بن ضياء الفزاري المعروف بابن الفركاح .

فطفق عندئذ يشمر عن ساعد الجد في طلب العلم فحفظ « التنبيه » في أربعة أشهر ونصف ، وقرأ ربع « المهذب » حفظًا في باقي السنة على شيخه الكمال بن أحمد . ثم جمع مع أبيه ، وأقام بالمدينة شهرًا ونصفًا ومرض أكثر الطريق .

فذكر الشيخ أبو الحسن بن العطار أن الشيخ محيي الدين ذكر له أنه كان يقرأ كل يوم اثنى عشر درسًا على مشايخه شرحًا وتصحيحًا : درسين في الوسيط ، وثالث في المهذب ، ودرس في الجمع بين الصحيحين ، وخامس في صحيح مسلم ، ودرس في اللمع لابن جني في النحو ، ودرس في إصلاح المنطق لابن السكِّيت في اللغة ، ودرس في التصريف ،ودرس في أصول الفقه تارة في اللمع لأبي إسحاق ، وتارة في المنتخب للفخر الرازي ، ودرس في أسماء الرجال ،ودرس في أصول الدين، وقال النووي عن نفسه فيما يرويه عنه ابن العطار : إنه كان لا يضيع له وقتًا لا في ليل ولا في نهار حتى فى الطريق ، وأنه دام ست سنين . ثم أخذ في التصنيف ، والإفادة ، والنصيحة .

زهده وورعه :

قد نال الإمام النووي غاية الزهد ،ووصل إلى ذروته ، فكان فيه رأسًا لا يباري قد حقق شروطه ، وأدرك غايته ، وأخرج الدنيا من قلبه جملة .

ولم يجعل لنفسه إلا ما تقوم به بنيته ليحقق عبوديته ، فلقد عزل في تضييق عيشه في أكله ، ولباسه ، وجميع أحواله ، وقال له عاذله : أخشى عليك مرضًا

يعطلك عن أشياء أفضل مما تقصده قال : فقال لي : إن فلانًا صام ، وعبد الله تعالى حتى اخضر عظمه . قال عاذله : فعرفت أنه ليس له غرض في المنام في دارنا ، ولا الالتفات إلى ما نحن فيه .

ترك النووي جميع ملاذ الدنيا من المأكول إلا ما يأتيه به أبوه من كعك يابس وتين حوراني ، ولم يلبس من الثياب إلا المرقعة .

ورحم الله اليونيني ؛ إذ يقول : والذي أظهره وقدمه على أقرانه ،ومن هو أفقه منه كثرة زهده في الدنيا ، وعظم ديانته ، وورعه .

وقد كان من ورعه أن كان لا يأكل من فاكهة دمشق بحجة أنها كثيرة الأوقاف والأملاك لمن هو تحت الحجر شرعًا ، ولا يجوز المتصرف في ذلك إلا على وجه الغبطة ، والمصلحة . ثم المعاملة فيها على وجه المساقاة ، وفيها اختلاف بين العلماء، قال : فكيف تطيب نفسي بأكل ذلك .

شيوخه :

أمَّا المحدثون فمنهم :

الشيخ الإمام القاضي الخطيب عماد الدين عبد الكريم بن القاضي جمال الدين عبد الصمد بن محمد المعروف بابن الحرستاني ،ومنهم شيخ الشيوخ شرف الدين عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن الأنصاري الأوسي الدمشقي الأصل ، ثم الحموي الدار والوفاة ،الشافعي المذهب ، ومنهم الحافظ الزَّين خالد بن يوسف بن سعد بن حسن بن مفرج أبو البقاء النابلسي . ثم الدمشقي ، ومنهم ابن البرهان العدل الصَّدر رضى الدين أبو إسحاق إبراهيم بن أبي حفص عمرو بن مضر بن فارس المضري الواسطي السفار التاجر المعروف بابن البرهان،ومنهم الإمام الزاهد ضياء الدين أبو إسحاق إبراهيم بن عيسى المرادي الأندلسي ، ثم المصري ، ثم الدمشقي .

وأما شيوخه في الفقه ، فمنهم :

الإمام كمال الدين أبو إبراهيم إسحاق بن أحمد بن عثمان المغربي ، ومنهم

الإمام العلامة مفتي الشام كمال الدين أبو الفضائل سلاَّر بن الحسن بن عمر بن سعيد الأربلي ، ثم الحلبي ، ثم الدمشقي ، ومنهم شيخ الإسلام الفقيه أبو محمد عبد الرحمن بن إبراهيم الفزاري الشافعي تاج الدين الملقب بالفركاح .

ومن مشايخه في الأصول :

القاضي أبو الفتح كمال الدين عمر بن بندار بن عمر التفليسي.

ومن مشايخه في اللغة :

أبو العباس جمال الدين أحمد بن سالم المصري النحوي نزيل دمشق ،ومنهم العلامة حجة العرب جمال الدين أبو عبد الله محمد عبد الله بن مالك الطائي الجياني.

تلاميذه :

تخرج على يديه جماعة من العلماء منهم علاء الدين بن العطار ،والحافظ المزي، وابن النقيب ، وخطيب داريا أبو الربيع الهاشمي ، وابن أبي الدر .

ثناء العلماء عليه :

قد أثنى على النووي كثير من أهل العلم ، ولكني قد اقتصرت في هذه المقدمة على جمل قليلة مما قيل في حقه ، فمنها ثناء الشيخ شمس الدين محمد بن الفخر عبد الرحمن بن يوسف البعلي بقوله : كان إمامًا بارعًا حافظًا متقنًا . أتقن علومًا شتى ، وصنف التصانيف الجمة مع شدة الورع ، والزهد ، وكان آمرًا بالمعروف ناهيًا عن المنكر على الأمراء ،والملوك ، والناس عامة . وأيضًا ثناء الشيخ قطب الدين موسى اليونيني الحنبلي بقوله : المحدث الزاهد العابد الورع المفتخر في العلوم صاحب التصانيف المفيدة ، كان أوحد زمانه في الورع والعبادة والتقلل من الدنيا، والإكباب على الإفادة والتصنيف مع شدة التواضع ،وخشونة الملبس ، والمأكل ، والأمر بالمعروف ،والنهي عن المنكر . وقال عنه الذهبي في « تاريخ الإسلام » :مفتي الأمة شيخ الإسلام الحافظ النبيه الزاهد أحد الأعلام علم الأولياء ،وقال في تذكرة

الحفاظ :الإمام الحـافظ الأوحد القدوة شيخ الإسلام علم الأولياء صـاحب التصانيف المفيدة .

مصنفاته :

من مؤلفاته الفقهية :

١ـ الأصول والضوابط . وهو مطبوع .

٢ ـ الإيضاح في المناسك . وقد طبع عدة طبعات .

٣ ـ التـحقـيق ولا يزال مـخطوطًا ،وله صورة فـي مكتبـة جامـعـة برنستـون الأمريكية.

٤ ـ دقائق المنهاج . وقد طبع .

٥ ـ روضة الطالبين وعمدة المفتين .

٦ ـ الفتاوى . وقد طبع عدة طبعات .

٧ ـ المجموع .

٨ ـ منهاج الطالبين .

ومن الكتب التربوية :

١ ـ الأذكار . وقد طبع عدة طبعات .

٢ ـ بستان العارفين .

٣ ـ التبيان في آداب حملة القرآن .

٤ ـ الترخيص بالقيام . وقد طبع .

٥ ـ حزب أدعية وأذكار . وقد طبع عدة طبعات .

كتب التراجم واللغة :

١ ـ منتخب طبقات الشافعية . وهو تحت الطبع .

٢ ـ تهذيب الأسماء واللغات . وقد طبع عدة طبعات .

٣ ـ تحرير التنبيه . وهو لا يزال مخطوطًا .

ومن مؤلفاته في علم الحديث رواية :

١ ـ الأربعين النووية . وقد طبع عدة طبعات .

٢ ـ خلاصة الأحكام من مهمات السنن ، وقوعد الإسلام .

٣ ـ رياض الصالحين . وقد تم طبعه عدة طبعات .

ومن مؤلفاته في علم الحديث دراية :

١ ـ شرح البخاري وهو من آخر مؤلفاته التي حالت المنية دون إتمامها .

٢ ـ شرح مسلم والمسمى « المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج » ، وقد أشار إليه في تهذيب الأسماء وفي شرح البخاري وفي بستان العارقين واشتهر هذا الكتاب باسم شرح مسلم ، وذكر له بروكلمان إضافة إلى هذا الاسم اسمًا آخر وهو « منهاج المحدثين وسبيل تلبية المحققين » ،ولعل هذا اسمه الكامل والباعث له على وضع هذا الشرح العظيم فهو المشاركة في العناية بعلم الحديث الشريف .

ومنهجه فيه هو التوسط بني المختصرات والمبسوطات . وقد عمل فيه على بسط المقصود من الحديث إذا تكرر في أول مواضعه مع التنبيه عليه أنه قد تقدم شرحه ، وإظهار المشكل ومن معاني الكلمات ، وأسماء الرجال ، واعتنى فيه بضبط الأعلام، وبالفروع الفقهية .

وأما عن كتبه المخطوطة فمنها :

ـ الإيجاز في المناسك .

ـ الإيجاز قطعة من شرح أبي داود .

ـ آداب المفتي والمستفتي .

ـ قطعة من الأحكام .

- تحفة طلاب الفضائل .
- جامع السنة .
- جزء في الإستسقاء .
- روح السائل في الفروع .
- العمدة في تصحيح التنبيه .
- تحفة الوالد وبغية الرائد .
- أجوبة عن أحاديث سئل عنها .
- مختصر الترمذي .
- مختصر البسملة لأبي شامة .
- مختصر صحيح مسلم .
- مختصر أسد الغابة لابن الأثير .
- نكت المهذب .
- نكت التنبيه .
- مرآة الزمان في تاريخ الأعيان .
- ولا يزال غير هذا الكثير من الكتب المخطوطة التي خلفها لنا هذا الإمام الجليل رحمه الله .

وفاته :

سافر الشيخ عليه رحمه الله فزار بيت المقدس ، وعاد إلى نوى ، فمرض عند والده فحضرته المنية ،ولم يكن حظه من هذه الحياة إلا قليلاً جداً ، فقد انتقل إلى رحمة الله في الرابع والعشرين من شهر رجب سنة ست وسبعين وستمائة للهجرة ، وخرج من الدنيا ، وكأنَّه لم يكن من أهلها ؛ إذ لم يمتع فهيا بشيء معين . ولا غرو في ذلك فهي سجن المؤمن وجنة الكافر .

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم ، [وبه نستعين

قال الشيخ الإمام العالم الزاهد الحافظ محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف الدين النووي رحمه الله تعالى] (١) :

الحمد لله الواحد القهَّار، العزيز الغفَّار، مقدِّر الأقدار، [مصرِّف] (٢) الأمور، مُكوِّر الليل على النهار، تبصرةَ لأُولي القلوب والأبصار، الذي أيقظ من خلقه من اصطفاه فأدخله في جملة الأخيار، ووفَّق من اجتباه من عبيده فجعلَه من [المقرَّبين](٣) الأبرار، وبصَّرَ من أحبَّه فزهَّدهم في هذه الدار، فاجتهدوا في مرضاته والتأهُّب لدار القرار، واجتناب ما يُسخطه والحذر من عذاب النار، وأخذوا أنفسهم بالجدِّ في طاعته وملازمة ذكره بالعشيّ والإبكار، وعند تغاير الأحوال وجميع آناء الليل و [أطراف](٤) النهار، فاستنارت قلوبُهم بلوامع الأنوار.

أحمده أبلغَ الحمد على جميع نعمه، وأسألُه المزيد من فضله وكرمه.

وأشهد أن لا إله إلاَّ الله العظيم، الواحد [القهار] (٥) الصمد العزيز الحكيم؛ وأشهد أن محمدًا عبدُه ورسوله، وصفيُّه وحبيبه وخليله، أفضلُ المخلوقين، وأكرمُ السابقين واللاحقين، صلواتُ الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين [والمرسلين] (٦)، وآل كلٍّ وسائر الصالحين.

أما بعد: فقد قال الله [العظيم العزيز الحكيم] (٧) : ﴿ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ ﴾

(١) زيادة من « أ » .
(٢) في « ب » : مدبر .
(٣) سقط من « أ » .
(٤) سقط من « ط » .
(٥) سقط من « ط » .
(٦) سقط من « ط » .
(٧) في « أ » : تعالى .

[البقرة:١٥٢] وقال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُون ﴾ [الذاريات:٥٦] فعُلم بهذا أن من أفضل [أو أفضل] [١] حال العبد، [حال] [٢] ذكره ربَّ العالمين، واشتغاله بالأذكار الواردة عن رسول الله ﷺ سيد المرسلين.

وقد صنَّف العلماءُ ﷺ في عمل اليوم والليلة والدعوات والأذكار كتبًا كثيرةً معلومةً عند العارفين، ولكنها مطوّلة بالأسانيد والتكرير، فضَعُفَتْ عنها همُمُ [ق ١/ب] الطالبين، فقصدتُ تسهيل ذلك على الراغبين، فشرعتُ في جمع هذا الكتاب مختصرًا مقاصد ما ذكرته تقريبًا للمعتنين، وأحذف الأسانيد في معظمه لما ذكرته من إيثار الاختصار، ولكونه موضوعًا للمتعبدين، وليسوا إلى معرفة الأسانيد متطلعين، بل يكرهونه وإن قَصُرَ إلا الأقلّين، ولأن المقصود به معرفةُ الأذكار والعمل بها، وإيضاحُ مظانّها للمسترشدين، وأذكر إن شاء الله تعالى بدلاً من الأسانيد ما هو أهم منها مما يخلّ به غالبًا، وهو بيان صحيح الأحاديث وحسنها وضعيفها ومنكرها، فإنه مما يفتقر إلى معرفته جميعُ الناس إلا النادر من المحدّثين، وهذا أهمّ ما يجب الاعتناء به، وما يُحقّقهُ الطالبُ من جهة الحفاظ المتقنين، والأئمة الحُذَّاق المعتمدين، وأضمُّ إليه إن شاء الله الكريم جملاً من النفائس من علم الحديث، ودقائق الفقه، ومهمات القواعد، [ورياضات] [٣] النفوس، والآداب التي تتأكد معرفتُها على السالكين. وأذكرُ جميعَ ما أذكرُه مُوَضَّحًا بحيث يسهلُ فهمه على العوام والمتفقهين.

وقد روينا في صحيح مسلم [٤] ، عن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: **«مَنْ دَعا إلى هُدىً كانَ لَهُ مِنَ الأجْرِ مِثْلَ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لا يَنْقُصُ ذلك مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا»**. فأردت مساعدة أهل الخير بتسهيل طريقه والإشارة إليه، وإيضاح سلوكه والدلالة عليه، فأذكر في أوَّل الكتاب فصولاً مهمة يحتاجُ إليها صاحبُ هذا الكتاب

---

(١) سقط من « ط » .
(٢) سقط من « أ » .
(٣) في « أ » : ورياض .
(٤) حديث (٢٦٧٤) .

وغيره من المعتنين، وإذا كان في الصحابة مَن ليس مشهورًا عند مَن لا يعتني بالعلم نبَّهتُ عليه فقلت: روينا عن فلان الصحابيّ، لئلا يُشكَّ في صحبته.

وأقتصر في هذا الكتاب على الأحاديث التي في الكتب المشهورة التي هي أصول الإسلام وهي خمسة: صحيح البخاري، وصحيح مسلم، وسنن أبي داود، والترمذي، والنسائي. وقد أروي يسيرًا من الكتب المشهورة وغيرها.

وأما الأجزاء والمسانيد فلستُ أنقل منها شيئًا إلا في نادر من المواطن، ولا أذكرُ من الأصول المشهورة أيضًا من الضعيف إلا النادر مع بيان ضعفه، وإنما أذكر فيه الصحيح غالبًا، فلهذا أرجو أن يكون هذا الكتاب أصلاً معتمدًا. ثم [إني](١) لا أذكر في الباب من الأحاديث إلا ما كانت دلالته ظاهرة في المسألة.

والله الكريم أسألُ التوفيق والإنابة والإعانة والهداية والصيانة، وتيسير ما أقصده من الخيرات، والدوام على أنواع المكرمات، والجمع بيني وبين أحبابي في دار كرامته وسائر وجوه المسرّات.

وحسبي الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوَّة إلا بالله [العزيز الحكيم](٢) ، ما شاء الله لا قوَّة إلاَّ بالله، توكلتُ على الله، اعتصمتُ بالله، استعنتُ بالله، وفوَّضت أمري إلى الله، واستودعتُ الله ديني ونفسي ووالديّ وإخواني وأحبائي وسائر من أحسن إليّ وجميع المسلمين وجميع ما أنعم به عليّ وعليهم من أمور الآخرة والدنيا، فإنه سبحانه [وتعالى](٣) إذا استُودع شيئًا حفظه ونعم الحفيظ.

* * *

(١) سقط من « ط » .
(٢) في « ب » : العلي العظيم .
(٣) زيادة من « أ » .

[فصل] في الأمر بالإخلاص
وحسن النيّات في جميع الأعمال الظاهرات والخفيّات

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ ﴾ [البيّنة: ٥] وقال تعالى: ﴿ لَن يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلا دِمَاؤُهَا وَلَكِن يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنكُمْ ﴾ [الحج: ٣٧] قال ابن عباس رضي الله عنهما: معناه ولكن يناله النيّات.

[ق ٢/ب] [أخبرنا] (١) شيخنا الإمام الحافظ أبو البقاء خالد بن يوسف [ق ١/ أ] ابن الحسن بن سعد بن الحسن بن المفرّج بن بكار المقدسيّ النابلسيّ ثم الدمشقي رحمه الله، أخبرنا أبو اليمن الكندي، أخبرنا محمد بن عبد الباقي الأنصاري، أخبرنا أبو محمد الحسن ابن عليّ الجوهري، أخبرنا أبو الحسين محمد بن المظفر الحافظ، أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن سليمان الواسطي، حدّثنا أبو نُعيم عبيد بن هشام الحلبي، حدّثنا ابن المبارك، عن يحيى بن سعيد - هو الأنصاري - عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقّاص الليثيّ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **« إنَّما الأعْمالُ بالنِّيَّات وإنَّمَا لكُلِّ امرئ مَا نَوَى، فَمَنْ كانَتْ هجْرَتُهُ إلى الله وَرَسوله فَهجْرَتُهُ إلى الله وَرَسوله، وَمَنْ كَانَتْ هجْرَتُهُ إلى دُنْيا يُصيبُهَا أو امْرأة يَنْكحُها فَهجْرَتُهُ إلى ما هَاجَرَ إلَيْه »** (٢). هذا حديث صحيح متفق على صحته، مجمع على عظم موقعه وجلالته [ق١ /جـ] ، وهو أحد الأحاديث التي عليها مدارُ الإسلام؛ وكان السلف وتابعوهم من الخلف رحمهم الله [تعالى] (٣) يَستحبُّون استفتاح المصنفات بهذا الحديث، تنبيهًا للمُطالع على حسن النيّة، واهتمامه بذلك والاعتناء به.

---

(١) في « ب » : قال .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (١) بلفظ : « إنما الأعمال بالنيات » ، ومسلم (١٩٠٧) بلفظ: « إنما الأعمال بالنية » .

(٣) سقط من « أ » .

روينا عن الإمام أبي سعيد عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله تعالى: من أراد أن يُصنِّفَ كتابًا فليبدأ بهذا الحديث. وقال الإمام أبو سليمان الخَطَّابي رحمه الله: كان المتقدمون من شيوخنا يستحبُّون تقديم حديث « الأعمال بالنيّة » أمامَ كل شيء ينشأ ويبتدأ من أمور الدين لعموم الحاجة إليه في جميع أنواعها. وبلغنا عن ابن عباس ﷺ أنه قال: إنما يُحْفَظُ الرجلُ على قدر نيته [1] . وقال غيرُه: إنما يُعطى الناسُ على قدر نيّاتهم [2] .

وروينا عن السيد الجليل أبي عليّ الفُضيل بن عِياض ﷺ قال: تركُ العمل لأجل الناس رياءٌ، والعمل لأجل الناس شِركٌ، والإخلاصُ أن يعافيَك الله منهما.

وقال الإمام الحارث المحاسبيُّ رحمه الله: الصادق هو الذي لا يُبالي لو خرج كلُّ قَدْرٍ له في قلوب الخلق من أجل صَلاح قلبه، ولا يحبُّ اطّلاع الناس على مثاقيل الذرِّ من حسن عمله، ولا يكرهُ أن يطلعَ الناسُ على السيئ من عمله.

وعن حُذيفة المَرْعشيِّ رحمه الله قال: الإخلاصُ أن تستوي أفعالُ العبد في الظاهر والباطن.

وروينا عن الإمام الأستاذ أبي القاسم القُشَيريّ رحمه الله قال: الإخلاصُ إفرادُ الحق سبحانه وتعالى في الطاعة بالقصد، وهو أن يُريد بطاعته التقرّب إلى الله تعالى

---

(١) أخرجه الدارمي في « سننه » (٣٧٥) ، والخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » (٢ / ٢٥٧) حديث (١٧٨٠) .

(٢) أخرجه الخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » (٢/ ٢٥٧) حديث (١٧٨٢)، والمزي في « تهذيب الكمال » (١٣ / ٢٨٩) ، ولفظه : « قال زكريا بن يحيى ابن سعيد الباهلي عن أخيه إبراهيم بن يحيى : رأيت أبا عاصم النبيل في منامي بعد موته ، فقلت : ما فعل الله بك قال : غفر لي ثم قال لي : كيف حديثي فيكم ، قلت : إذا قلنا حدثنا أبو عاصم ، فليس أحد يرد علينا ، قال : فسكت عني . ثم أقبل علي ، فقال : إنما يعطي الناس على قدر نياتهم » .

وأبو عاصم النبيل هو : الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم بن الضحاك الشيباني البصري .

دون شيء آخر: من تَصنعٍ لمخلوق، أو اكتساب محمَدةٍ عند الناس، أو محبّة مدحٍ من الخلق أو معنى من المعاني سوى التقرّب إلى الله تعالى. وقال السيد الجليل أبو محمد سهل بن عبد الله التُسترَيُّ ﷺ: نظر الأكياسُ في تفسير الإخلاص فلم يجدوا غير هذا: أن يكون حركتُه وسكونه في سرِّه وعلانيته للّه تعالى، ولا يُمازجه نَفسٌ ولا هوىً ولا دنيا [1].

وروينا عن الأستاذ أبي علي الدقاق ﷺ قال: الإخلاصُ: التوقِّي عن ملاحظة الخلق، والصدق: التنقِّي عن مطاوعة النفس، فالمخلصُ لا رياء له، والصادقُ لا إعجابَ له.

وعن ذي النون المصري رحمه الله قال: ثلاثٌ من علامات الإخلاص: استواءُ المدح والذمّ من العامَّة، ونسيانُ رؤية الأعمال في الأعمال، واقتضاءُ ثواب العمل في الآخرة.

وروينا عن القُشَيريِّ رحمه الله قال: أقلُّ الصدق استواءُ السرّ والعلانية. وعن سهل التستري: لا يشمّ رائحة الصدق [ق ٣/ ب]عبدٌ داهن نفسه أو غيره، وأقوالهم في هذا غير منحصرة، وفيما أشرت إليه كفاية لمن وُفق [2].

[فصل] :اعلم أنه ينبغي لمن بلغه شيء في فضائل الأعمال أن يعمل به ولو مرّة [واحدة] [3]ليكون من أهله، ولا ينبغي أن يتركه مطلقًا بل يأتي بما تيسر منه، لقول النبي ﷺ في الحديث المتفق على صحته: « **إذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيء [فأتُوا] [4]مِنْهُ ما اسْتَطعْتُمْ** » [5].

[فصل] :قال العلماءُ من المحدّثين والفقهاء وغيرهم: يجوز ويُستحبّ العمل

---

(١)أخرجه البيهقي في « السنن الصغرى » (٧) ، وفي « الشعب » (٦٨٧٨) .

(٢)أخرجه أبي عبد الرحمن السلمي في « آداب الصحبة » (٨٣) .

(٣)سقط من « أ » .

(٤)في « أ » : فافعلوا .

(٥)صحيح : أخرجه البخاري (٧٢٨٨) ، ومسلم (١٣٣٧) .

في الفضـائل والترغـيب والترهيب بالحديث الضـعيف مـا لم يكن موضوعًـا ، وأما الأحكام كالحـلال والحرام والبـيع والنكاح والطلاق وغيـر ذلك فلا يُعـمل فيـها إلا بالحديث الصحيح أو الحسن إلا أن يكون في احتياط في شيء من ذلك، كما إذا وردَ حديثٌ ضعيفٌ بكراهة بعض البيوع أو الأنكحة، فإن المستحبَّ أن يتنزّه عنه ولكن لا يجب. وإنما ذكـرتُ هذا الفـصل ؛ لأنه يجيءُ في هذا الكتـاب أحـاديثُ أنصُّ على صحـتها أوحسنهـا أوضعفهـا، أوإسكتُ عنها لذهول عن ذلك أو غيـره، فأردتُ أن تتقرّر هذه القاعدة عند مُطالع هذا الكتاب.

[فصل] : اعلم أنه كما يُـستحبُّ الذكر يُستـحبُّ الجلوس في حِلَق أهله، وقد تظاهرت الأدلة على ذلك، وسـتـردُ في مواضـعهـا إن شـاء الله ، ويكفي في ذلك حديث ابن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: « **إذا مَرَرْتُمْ بِرِياضِ الجَنَّةِ فارْتَعُوا** ». قـالُوا: وَمَا رِياضُ الجَنَّـةِ يا رَسُولَ اللّه؟! قـالَ: « **حلَقُ الذِّكْـرِ** » [1] **فـإنَّ للّه تعـالى سَيَّارَاتٍ مِنَ المَلائكَةِ يَطْلُبُونَ حلَقَ الذّكْرِ، فإذَا أَتَوْا عَلَيْهِمْ حَفُّوا بِهِم** » [2] .

وروينا في صحـيح مسلم [3] عن معاوية رضي الله عنه أنه قال: خـرج رسول الله ﷺ على حلقـة من أصحـابه فقـال: « **ما أَجْلَسَكُم ؟** » قـالوا: جلسنا نذكُر الله تعـالى ونحمَدُه على ما هدانا للإسلام [ق / ٢ أ] ومنّ به علينا، قال: « **آلله ما أَجْلَسَكُمْ إلا ذَاكَ؟** » قالوا: والله، مـا أجلسنا إلاّ ذاك، قال: « **أما إني لَمْ أَستحلفكُمْ تُهـمةً لكُمْ،**

---

(١) حسن : أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦ / ٣٥٤) من حديث ابن عمر . وقال : غريب من حديث مـالك لم نكتبه إلا من حديث محـمد بن عبـد الله بن عامـر ، وأخرجه التـرمذي (٣٥١٠) ، وأحـمـد (١٢١١٤) ، وأبو يعلى (٣٤٣٢) ،والبـيـهـقي في « الشـعب » (٥٢٩) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. وحسنه الشيخ الألباني رحمـه الله في « الصحيحة» (٢٥٦٢) .

(٢) ضعيف : أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٦ / ٢٦٨) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. وأورده الهيثمي في « المجـمع » (١٠ / ٧٧) ، وقال : رواه البزار من طريق زائدة بن أبي الرقاد بن زياد النميري وكلاهما وثق على ضعفه ، وهذا إسناده حسن .وقال الشيخ الألباني رحمه الله : منكر . انظر : « ضعيف الترغيب والترهيب » (٩١٦) .

(٣) حديث (١٧٠١) .

ولَكنَّهُ أتاني جبْريلُ فأخْبَرَني أنَّ الله تعالى يُباهي بكُمُ المَلائكَة ».

وروينا في صحيح مسلم[١] أيضًا ، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما : أنهما شهدا على رسول الله ﷺ أنه قال: « لا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُون الله تَعالى إلا حَفَّتْهُمُ المَلائكَةُ وَغَشيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ ونَزَلَتْ عَليهمْ السَّكِينَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ تَعالى فيمَنْ عنْدَهُ ».

[فصل]: الذكر يكون بالقلب ، ويكون باللسان، والأفضلُ منه ما كانَ بالقلب واللسان جميعًا، فإن اقتصرَ على أحدهما فالقلبُ أفضل، ثم لا ينبغي أن يُتركَ الذكرُ باللسان مع القلب خوفًا من أن يُظنَّ به الرياء، بل يذكرُ بهما جميعًا ويُقصدُ به وجهُ الله تعالى، وقد قدّمنا عن الفُضَيل رحمه الله: أن ترك العمل لأجل الناس رياء. ولو فتح الإنسانُ عليه بابَ ملاحظة الناس ، والاحتراز من تطرّق ظنونهم الباطلة [لا نسدَّ][٢] عليه أكثرُ أبواب الخير، وضيَّع على نفسه شيئًا عظيمًا من مهمَّات الدين، وليس هذا طريق العارفين .

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم[٣] ، عن عائشة رضي الله عنها قالت: نزلت هذه الآية﴿ وَلا تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ وَلا تُخَافِتْ بِهَا ﴾ [الإسراء: ١١٠] في الدعاء.

[فصل]: اعلم أن فضيلة الذكر غيرُ منحصرة في التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير ونحوها، بل كلُّ عاملٍ للّه تعالى بطاعة[ق٢ / جـ] فهو ذاكرٌ لله تعالى، كذا قاله سعيدُ بن جُبير رضي الله عنه [٤] وغيره من العلماء. وقال عطاء رحمه الله: مجالسُ الذِّكر هي مجالسُ الحلال والحرام[٥] ، كيف تشتري وتبيعُ وتصلّي وتصومُ وتنكحُ وتطلّق وتحجّ، وأشباه هذا.

---

(١) حديث (٢٧٠٠) .

(٢) في « ب » : لأفسد .

(٣) أخرجه البخاري (٤٧٢٣) ، ومسلم (٤٤٧) .

(٤) أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٤ / ٢٧٦) ، والذهبي في « سير أعلام النبلاء » (٤ / ٣٢٦) ، والمزي في « تهذيب الكمال » (١٠ / ٣٦٥) .

(٥) أخرجه الطبراني في « مسند الشاميين »(٢٢٩٩) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٥ / ١٩٥)، والذهبي في « السير » (٦ / ١٤٢) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٤٠ / ٤٣٢).

[فصل] : قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً ﴾ [الأحزاب: ٣٥]

وروينا في صحيح مسلم (١) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « **سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ**» قالوا: **وما الْمُفَرِّدونَ يا رَسُولَ اللّه؟!** قالَ: « **الذَّاكِرُونَ الله كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتُ**». قلت: روي المفرِّدون بتشديد الراء وتخفيفها، والمشهور الذي قاله الجمهور التشديد.

واعلم أن هذه الآية الكريمة مما ينبغي أن يهتمَّ بمعرفتها صاحبُ هذا الكتاب. وقد اختُلفَ في ذلك، فقال الإمامُ أبو الحسن الواحديّ: قال ابن عباس: المراد يذكرون الله في أدبار الصلوات، وغدوا وعشيا، وفي المضاجع، وكلما استيقظ من نومه، وكلما غدا أو راح من منزله ذكرَ الله تعالى. وقال مجاهد: لا يكونُ من الذاكرين الله كثيرًا والذاكرات حتى يذكر الله قائمًا وقاعدًا ومضطجعًا (٢). وقال عطاء: من صلَّى الصلوات الخمس بحقوقها فهو داخلٌ في قول الله تعالى: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتِ﴾ هذا نقل الواحدي.

وقد جاء في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « **إذا أيْقَظَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّيَا - أَوْ صَلَّى - رَكعَتين جَميعًا كُتِبَا في الذَّاكِرينَ الله كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتِ** »(٣) هذا حديث مشهور رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه في سننهم.

---

(١) حديث (٢٦٧٦) .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٩ / ٢٨٣٥) رقم (١٦٠٧٥) .

(٣) صحيح : أخرجه أبو داود (١٣٠٩) ، وابن ماجه (١٣٣٥) ، والحاكم (٣٥٦١) من حديث أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما . وأخرج الطبراني في الصغير (٢٤٨) ،وفي الأوسط (٢٩٨٩) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه . قال أبو داود : لم يرفعه ابن كثير ، ولا ذكر أبا هريرة بعلة كلام أبي سعيد .قال أبو داود : رواه ابن مهدي عن سفيان قال : وأراه ذكر أبا هريرة .قال أبو داود : وحديث سفيان موقوف .وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (١١٦١) .

وسئل الشيخ الإمام أبو عمرو بن الصَّلاح رحمه الله عن القدر الذي يصيرُ به من الذاكرينَ الله كثيـرًا والذاكرات، فقال: إذا واظبَ على الأذكار المأثورة المثبتـة صباحًا ومساءً في الأوقات والأحـوال المختلفة ليلاً ونهارًا، وهي مُبيّنة في كـتاب عمل اليوم والليلة ، كان من الذاكرين الله كثيرًا والذاكرات، والله أعلم.

[فصل] : أجمع العلمـاءُ على جواز الذكـر بالقلب واللسان للمُـحْدِث والجُنب والحائض والنفـساء، وذلك في التسبـيح والتهليل والتحـميد والتكبيـر والصلاة على رسول اللهﷺ والدعاء وغـير ذلك. ولكنَّ قراءة القرآن حـرامٌ على الجُنب والحائض والنفسـاء، سواءٌ قرأ قليـلاً أو كثيـرًا حتى بعض آية، ويجوز لهم إجـراءُ القرآن على القلب من غـيـر لفظ، وكـذلك النَّظَـرُ في المصـحف، وإمـرارُه على القلب. قـال أصحابُنا: ويجوز للجُنب والحائض أن يقولا عند المصيبة: ﴿إنَّا للّه وإنَّا إليه راجعون﴾ [البقرة :]، وعند ركوب الدابة :﴿ سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴾ [الزخرف: ١٣] ، وعند الدعاء: ﴿ربنا آتنا في الدنيا حسنةً وفي الآخرة حسنةً وقنا عذاب النار﴾ [البقرة :]، إذا لم يقصدا به القرآن، ولهمـا أن يقولا: بسم اللّه، والحمد للّه، إذا لم يقصدا القـرآن، سواءٌ قصدا الذكر أو لم يـكن لهما قصد، ولا يأثمـان إلا إذا قصدا القرآن، ويجوزُ لهما قراءةُ ما نُسخت تلاوتُه « كالشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما».
وأما إذا قالا لإنسان: خذ الكتاب بقوّة، أو قالا: ادخلوها بسلام آمنين، ونحو ذلك، فإن قصـدا غيرَ القرآن لم يحـرم، وإذا لم يجدا الماء تيمَّـمَا وجاز لهمـا القراءة، فإن أحدثَ بعد ذلك لم تحـرم عليه القراءة كما لو اغتـسل ثم أحدث. ثم لا فرق بين أن يكون تَيمُّمُه لعدم الماء في الحَضَر أو فـي السفر، فله أن يقرأ القرآن بعده وإن أحدث. وقال بعضُ أصحابنا: إن كان [ق ٥ /ب] في الحضر صلَّى به وقرأ به في الصلاة، ولا يجوزُ أن يقرأ خارجَ الصلاة، والصحيحُ جوازه كـما قدّمناه، لأن تيمُّمَه قام مقام الغسل. ولو تيمَّمَ الجنبُ ثم رأى ماء يلزمُه استعمالُه فإنه يحرمُ عليه القراءة وجميع ما يحـرم على الجُنب حتى يغـتسل. ولو تيـمَّم وصلَّى وقرأ ثم أراد الـتيمّـم لحدثٍ أو لفريضةٍ أخرى أو لغير ذلك لم تحرم عليه القراءة.

هذا هو المذهب الصحيح المختار، وفيه وجه لبعض أصحابنا أنه يحرمُ، وهو ضعيف. أما إذا لم يجد الجُنبُ ماءً ولا تُرابًا فإنه يُصلِّي لحُرمة الوقت على حسب حاله، وتحرمُ عليه القراءة خارجَ الصلاة، ويحرمُ عليه أن يقرأ في الصلاة ما زاد على الفاتحة.

وهل تحرمُ الفاتحة؟ فيه وجهان: أصحُّهما لا تحرمُ بل تجبُ، فإن الصَّلاةَ لا تصحُّ إلا بها، وكما جازت الصلاةُ للضرورة تجوزُ القراءة. والثاني: تحرمُ، بل يأتي بالأذكار التي يأتي بها مَن لا يُحسن شيئًا من القرآن. وهذه فروعٌ رأيتُ إثباتها هنا لتعلقها بما ذكرتُه، فذكرتها مختصرة وإلا فلها تتمّات وأدلة مستوفاة في كتب الفقه، والله أعلم.

[فصل] : ينبغي أن يكون الذاكرُ على أكمل الصفات، فإن كان جالسًا في موضع استقبل القبلة وجلس مُتذلِّلاً مُتخشعًا بسكينة ووقار، مُطرقًا رأسه، ولو ذكر على غير هذه الأحوال جاز ولا كراهة في حقه، لكن إن كان بغير عذر كان تاركًا للأفضل. والدليل على عدم الكراهة قول الله تعالى: ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُولِي الأَلْبَابِ . الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ ﴾ [آل عمران: ١٩٠ ، ١٩١].

وثبت في الصحيحين ، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يتكئ في حجري وأنا حائض فيقرأ القرآن[١] . رواه البخاري ومسلم. وفي رواية: ورأسه في حجري وأنا حائض . وجاء عن عائشة رضي الله عنها أيضًا قالت: إني لأقرأ حزبي وأنا مضطجعةٌ على السرير [٢].

[فصل] : وينبغي أن يكون الموضعُ الذي يذكرُ فيه خاليًا نظيفًا ، فإنه أعظمُ في احترام الذكر المذكور ، ولهذا مُدح الذكرُ في المساجد والمواضع الشريفة. وجاء عن الإمام الجليل أبي ميسرة رضي الله عنه قال: لا يُذكر الله تعالى إلاَّ في

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (٢٩٨) ، ومسلم (٣٠١) .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » (١٣٢٢) بتمامه ،وأخرجه ابن أبي شيبة في « مصنفه » (٢ / ٣٨٤) ، (٧ / ١٩٠) بلفظ : « مضطجعة على فراشي » .

مكان طيّب [١]. وينبغي أيضًا أن يكون فمه نظيفًا، فإن كان فيه تغيُّر أزاله بالسِّواك، وإن كان فيه نجاسة أزالها بالغسل بالماء، فلو ذكر ولم يغسلها فهو مكروهٌ ولا يَحرمُ، ولو قرأ القرآن وفمهُ نجسٌ كُره، وفي تحريمه وجهان لأصحابنا: أصحُّهما لا يَحرم.

[فصل] : اعلم أن الذكر [ق٣ / جـ] محبوبٌ في جميع الأحوال إلا في أحوال وردَ الشرعُ باستثنائها نذكرُ منها هنا طرفًا، إشارة إلى ما سواه مما سيأتي في أبوابه إن شاء الله تعالى. فمن ذلك أنه يُكره الذكرُ حالةَ الجلوس على قضاء الحاجة، وفي حالة الجماع، وفي حالة الخُطبة لمن يسمعُ صوتَ الخطيب، وفي القيام في الصلاة، بل يشتغلُ بالقراءة، وفي حالة النعاس. ولا يُكره في الطريق ولا في الحمَّام، والله أعلم.

[فصل] : المرادُ من الذكر حضورُ القلب، فينبغي أن يكون هو مقصودُ الذاكر فيحرص على تحصيله، ويتدبر ما يذكر، ويتعقل معناه. فالتدبرُ في الذكر مطلوبٌ كما هو مطلوبٌ في القراءة لاشتراكهما في المعنى المقصود، ولهذا كان المذهبُ الصحيح المختار استحباب مدَّ الذاكر قول: لا إله إلا اللّه، لما فيه من التدبر، وأقوالُ السلف وأئمة الخلف في هذا مشهورة، والله أعلم [ق ٦/ ب].

[فصل] : ينبغي لمن كان له وظيفةٌ من الذكر في وقت من ليل أو نهار، أو عقب صلاة أو حالة من الأحوال ففاتته أن يتداركها ويأتي بها إذا تمكن منها ولا يهملها، فإنه إذا اعتاد الملازمة عليها لم يعرّضها للتفويت، وإذا تساهل في قضائها سَهُلَ عليه تضييعها في وقتها.

وقد ثبت في صحيح مسلم [٢]، عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: « مَنْ نامَ عَنْ [حِزْبِه] [٣] أَوْ عَنْ شيءٍ مِنْهُ فقرأهُ ما بَيْنَ صَلَاةِ الفَجْرِ وَصلاة

---

(١) أخرجه ابن سعد في « الطبقات » (٦ / ١٠٧) ،وابن أبي شيبة في « مصنفه » (١٠٨/١).

(٢) حديث (٧٤٧) .

(٣) في « ب » : وردة .

الظُّهر كُتب له كأنما قرأه من اللَّيل » .

[فصل] : في أحوال تعرضُ للذاكر يُستحبّ له قطعُ الذكر بسببها ثم يعودُ إليه بعد زوالها: منها إذا سُلِّم عليه ردّ السلام ثم عاد إلى الذكر، وكذا إذا عطسَ عنده عاطسٌ شمتّه ثم عاد إلى الذكر، وكذا إذا سمع الخطيبَ، وكذا إذا سمع المؤذّنَ أجابَه في كلمات الأذان والإقامة ثم عاد إلى الذكر، وكذا إذا رأى منكرًا أزاله، أو معروفًا أرشد إليه، أو مسترشدًا أجابه ثم عاد إلى الذكر، كذا إذا غلبه النعاس أو نحوه. وما أشبه هذا كله.

[فصل] : اعلم أن الأذكار المشروعة في الصلاة وغيرها ، واجبةً كانت أو مستحبةً لا يُحسبُ شيءٌ منها ولا يُعتدّ به حتى يتلفَّظَ به بحيثُ يُسمع نفسه إذا كان صحيح السمع لا عارض له.

[فصل] : اعلم أنه قد صنَّف في عمل اليوم والليلة جماعةٌ من الأئمة كتبًا نفيسة، رَووا فيها ما ذكروه بأسانيدهم المتصلة، وطرَّقُوها من طرق كثيرة، ومن أحسنها « عمل اليوم والليلة » للإمام أبي عبد الرحمن النسائي، وأحسن منه وأنفس وأكثر فوائد كتاب « عمل اليوم والليلة » لصاحبه الإمام أبي بكر أحمد بن محمد بن إسحاق السنيّ ﷺ. وقد [سمعتُ] [1] أنا جميعَ كتاب ابن السني على شيخنا الإمام الحافظ أبي البقاء خالد بن يوسف بن سعد بن الحسن ﷺ ، قال: أخبرنا الإمام العلامة أبو اليَمن زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن الكِنْدي سنة اثنتين وستمائة [ق٣ / أ] ، قال: أخبرنا الشيخ الإمام أبو الحسن سعد الخير محمد بن سَهْل الأنصاريّ، قال: أخبرنا الشيخُ الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن سعد بن أحمد بن الحسن[2] [الدُّوني] [3] ، قال: أخبرنا القاضي أبو نصر أحمدُ بن الحسين بن محمد ابن الكسَّار الدَّينوري ، قال: أخبرنا الشيخ أبو بكر أحمدُ بن محمد بن إسحاق

---

(١) في « ب » : سمعته يقول : قرأت .
(٢) في « أ » : عبد الرحمن بن أحمد .
(٣) في « ب » : الدومي .

السُّني ﷺ . وإنما ذكرتُ هذا الإسناد هنا لأنـي سأنقلُ من كتـاب ابن السني إن شاء الله تعالى جُمـلاً، فأحببتُ تقديمَ إسناد الكـتاب، وهذا مستحـسنٌ عند أئمة الحديث وغيرهم، وإنما خـصصتُ ذكر إسناد هذا الكتـاب لكونه أجمع الكتب في هذا الفنّ، وإلا فجميعُ ما أذكرهُ فيه لي به رواياتٌ صحيحةٌ بسماعات متصلة بحمد الله تعالى إلا الشاذّ النادر، فمن ذلك ما أنقلُه من الكتب الخـمسة التي هي أصول الإسلام، وهي: الصحيحان للبخـاري ومسلم، وسنن أبي داود والترمذي والنسائي، ومن ذلك ما هو من كتب المسانيد والسنن كموطأ الإمام مـالك، وكمسند الإمام أحمد بن حنبل، وأبي عَوانة، وسنن ابن ماجه، والدارقطني، والبيهقي وغيرها من الكتب، ومن الأجزاء مما ستراه إن شاء الله تعـالى، [وكلُّ هذه المذكورات أرويها بالأسانيد المتصلة الصـحيحة إلى مؤلفيها، والله أعلم] (١).

[فصل] :اعلم أن ما أذكـرهُ في هذا الكتاب من الأحاديث أُضيـفه إلى الكتب المشهورة وغيرها مما قـدّمتُه، ثم ما كان في صحيحي البـخاري ومسلم أو في أحدهما أقتصرُ على إضافته إليهما لحصول الغرض وهو صحته، فإن جميعَ ما فيهما صحيح، وأما ما كان في غيرهما فأُضيفُه [ق ٧ / ب] إلى كتب السنن وشبهها مبيِّنًا صحته وحسنه أو ضعفه إن كان فيه ضعفٌ في غالب المواضع، وقد أغفلُ عن صحته وحسنه وضعفه.

واعلم أن سنن أبي داود من [أكثر] (٢) ما أنقلُ منه، وقـد روينا عنه أنه قال: ذكرتُ في كتابي: الصحيح وما يُشبهه ويُقـاربه، وما كان فيه ضعف شديد بيّنته، وما لم أذكر فيـه شيئًا فهـو صالح، وبعضُها أصحّ من بعض. هذا كـلام أبي داود، وفيه فائدة حـسنة يحتاجُ إليهـا صاحب هذا الكتاب وغيـرُه، وهي أن ما رواه أبو داود في سننه ولم يذكر ضعـفَه فهو عنده صحيح أو حسن، وكـلاهُما يُحتجّ به في الأحكام، فكيف بالفضائل.

---

(١) سقط من « أ » .

(٢) في « ط » : أكبر .

فإذا تقـرّر هذا فمتـى رأيتَ هنا حديثًا من رواية أبي داود وليـس فيه تضـعيف، فاعلم أنه لم [يضعِّفْه] [١] ، والله أعلم.

وقد رأيتُ أن أُقدِّم في أوّل الكتـاب بابًا في فضيلة الذكر مطلقًا أذكر فـيه أطرافًا يسيرة توطئةً لما بعدها، ثم أذكرُ مقصود الكتاب في أبوابه، وأختمُ الكتابَ إن شاء الله تعالى ببـاب الاستغـفار تفاؤلاً بأن يختـم الله لنا به، والله الموفِّق، وبه الثقـة، وعليه التوكل والاعتماد، وإليه التفويضُ والاستناد.

بابٌ مختصر في أحرفٍ مما جاء في فضل الذكر غير مقيَّدٍ بوقت

[قـال الله تعـالى: ﴿ وَلَذِكْـرُ اللَّهِ أَكْـبَـرُ ﴾] [٢] [العنكبـوت:٤٥] وقـال تعـالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ ﴾ [البقرة:١٥٢] وقال تعالى: ﴿ لَوْلا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ (١٤٣) لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾ [الصافات : ١٤٣ ، ١٤٤] وقال تعالى: ﴿ يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لا يَفْتُرُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٠].

وروينا في صـحيـحي [ق ٤ / جـ] إمامي المحـدِّثين: أبي عبـد الله محمـد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيـرة البخاري الجعفي [مولاهم] [٣] ، وأبي الحسين مسلم ابن الحجاج بن مسلم القُشيري النيسابوري ﷺ بأسانيدهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه، واسمـه عبد الرحمن بن صـخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً، وهـو أكثر الصحابة حديثًا، قال:

قال رسول الله ﷺ: « كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ على اللِّسانِ، ثَقِيلَتَانِ في الميزَانِ، حَبِيبَتَانِ إلى الرَّحْمَـنِ: سُبْحَـانَ اللَّهِ وَبِحَمْـدِهِ ، سُبْحَـانَ اللَّهِ العَظِيمِ » [٤] وهذا الحديث آخر شيء في صحيح البخاري .

وروينا في صحيح مسلم [٥]، عن أبي ذرّ ﷺ قال: قال لي رسول الله ﷺ: «ألا

---

(١) في « ط » : يضعفه .
(٢) سقط من « ب » .
(٣) سقط من « أ » .
(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٧٥٦٣) ، ومسلم (٢٦٩٤) .
(٥) حديث (٢٧٣١) .

أُخْبِـرُكَ بِأَحَبِّ الكَلام إلى اللَّه تعالى؟ إنَّ أحَبَّ الكَلام إلى اللَّه: سُبحانَ اللَّه وبحَمْده»، وفي رواية: سئل رسول الله ﷺ: أيّ الكلام أفضل؟ قال: «ما اصْطَفَى اللَّهُ لمَلائكته أوْ لعباده: سُبْحانَ اللَّه وبحَمْده» (١).

وروينا في صحيح مسلم (٢) أيضًا، عن سَمُرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «أحَبُّ الكَلام إلى اللَّه تَعالى أرْبَعٌ: سُبْحانَ اللَّه، والحَمْدُ للَّه، ولاَ إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أكْبَرُ، لا يَضُرُّكَ بأيِّهنَّ بَدَأتَ».

وروينا في صحيح مسلم (٣)، عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإيمَان، والحَمْدُ للَّه تَمْلأُ الميزَانَ، وَسُبْحانَ اللَّه والحَمْدُ للَّه تَمْلآن، أوْ تَمْلأُ مَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالأرْض».

وروينا فيه أيضًا (٤)، عن جُويرية أمّ المؤمنين رضي الله عنها أن النبيّ ﷺ خرج من عندها بُكرة حين صلَّى الصبح، وهي في مسجدها، ثم رجع بعد أن أضحى، وهي جالسة [فيه] (٥)، فقال: «مَا زلْت [اليَوْمَ] (٦) عَلى الحالَة الَّتي فارَقْتُك عليها؟» قالت: نعم، فقال النبيُّ ﷺ [ق ٨/ب]: «لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أرْبَعَ كَلمات ثَلاثَ مَرَّات لَوْ وزنَتْ بما قُلْت مُنْذُ اليَوْم لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحانَ اللَّه وبحمْده عَدَدَ خَلْقه، ورِضَا نَفْسه، وَزِنَةَ عَرْشه، وَمدَادَ كَلماته» وفي رواية: «سبحانَ اللَّه عَدَدَ خَلْقه، سُبْحانَ اللَّه رضَا نَفْسه، سُبْحَانَ اللَّه زنَةَ عَرْشه، سُبْحانَ اللَّه مدَادَ كَلماته».

وروينا في كتاب الترمذي [ق ٤/ أ]، ولفظه: «ألا أُعَلِّمُك كَلمات تَقُولينَها: سُبْحانَ اللَّه عَدَدَ خَلْقه، سُبْحَانَ اللَّه عَدَدَ خَلْقه، سُبْحَانَ اللَّه عَدَدَ خَلْقه، سُبْحَانَ اللَّه رضَا نَفْسه، سُبْحانَ اللَّه رضَا نَفْسه، سُبْحَانَ اللَّه رضَا نَفْسه، سُبْحَانَ اللَّه زنَةَ عَرْشه،

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٧٣١).
(٢) حديث (٢١٣٧).
(٣) حديث (٢٢٣).
(٤) أي: في صحيح مسلم حديث (٢٧٢٦).
(٥) سقط من «أ».
(٦) سقط من «أ».

سُبْحانَ اللَّه زِنَةَ عَرْشه، سُبْحَانَ اللَّه زِنَةَ عَرْشه، سُبْحَانَ اللَّه مِدَادَ كَلماته، سُبْحانَ اللَّه مِدَادَ كَلماته، سُبْحانَ اللَّه مدادَ كَلماته » [١].

وروينا في صحيح مسلم [٢] أيضًا، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لأَنْ أَقُولَ سُبْحَانَ اللَّه، والحَمْدُ للَّه، وَلا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِليَّ ممَّا طَلَعَتْ عَلَيْه الشَّمْسُ ».

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [٣]، عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: « مَنْ قَالَ لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ عَشْرَ مَرَّات، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ منْ وَلَدِ إِسْمَاعيلَ ».

وروينا في صحيحيهما [٤]، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « مَنْ قَالَ لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ في يَوْمٍ مائَةَ مَرَّةٍ كانَتْ لَهُ عدلَ عَشْرِ رقاب، وكُتبَتْ لَهُ مائة حَسَنَة، ومُحيَتْ عَنْهُ مائَةُ سَيِّئَة، وكانَتْ لَهُ حِرْزًا منَ الشَّيْطان يَوْمَهُ ذلكَ حَتَّى يُمْسيَ، ولَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بأفْضَلَ ممَّا جاءَ بِه إِلاَّ رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ منْهُ ». قال: « ومَنْ قالَ سُبْحانَ اللَّه وبحَمْده في اليَوْم مائَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ خَطَايَاهُ وإِنْ كانَتْ مثْلَ زَبَد البَحْرِ » [٥].

وروينا في كتابي الترمذي وابن ماجه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقول: « أَفْضَلُ الذِّكْرِ لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ » [٦] قال الترمذي: حديث

(١) صحيح : أخرجه الترمذي (٣٥٥٥) ، والنسائي (١٣٥٢) ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٢٦٢٤) .
(٢) حديث (٢٦٩٥) .
(٣) البخاري (٦٤٠٤) ، ومسلم (٢٦٩٣) .
(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٦٤٠٣) ، ومسلم (٢٦٩١) .
(٥) صحيح : أخرجه البخاري (٦٤٠٥) ، ومسلم (٢٦٩١) .
(٦) حسن : أخرجه الترمذي (٣٣٨٣) ، والنسائي في الكبرى (١٠٦٦٧) ، وابن ماجه (٣٨٠٠) ، وابن حبان في صحيحه (٨٤٦) ، والحاكم (١٨٣٤) ، (١٨٥٢) ، والبيهقي في « الشعب » (٤٣٧١) ، وابن عبد البر في « التمهيد » (٦ / ٤٢ ، ٤٣) ، وحسنه الشيخ الألباني في الصحيحة (١٤٩٧) ، وصحيح الجامع (١١٠٤).

حسن.

وروينا في صحيح البخاري (١)، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ: «مَثَلُ الَّذي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذي لا يَذْكُرُهُ، مَثَلُ الحَيِّ وَالمَيِّت».

وروينا في صحيح مسلم (٢)، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: جاءَ أعْرَابيٌّ إلى رسول اللَّه ﷺ وقال: علِّمني كلامًا أقوله، قالَ: «قُلْ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أكْبَرُ كَبِيراً، والحَمْدُ للَّه كَثيراً، وَسُبْحَانَ اللَّه رَبِّ العالَمينَ، لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللَّه [العَزيز الحَكيم] (٣)» قال: فهؤلاء لربي، فما لي؟ قال: قُل: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي وَارْحَمْني، وَاهْدني وَارْزُقْني».

وروينا في صحيح مسلم (٤)، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: كنّا عند رسول الله ﷺ فقال: «أيَعْجزُ أحَدُكُمْ أنْ يَكْسبَ في يَوْم ألْفَ حَسَنَة؟» فسأله سائل من جلسائه: كيف يكسب أحدُنا ألف حسنة؟ قال: «يُسَبِّحُ [الله] (٥) مائة تَسْبيحَة فَتُكْتَبُ لَهُ ألفُ حَسَنَة، أوْ تُحَطُّ عَنْهُ ألفُ خَطيئَة» قال الإمام الحافظ أبو عبد اللَّه الحميدي: كذا هو في كتاب مسلم في جميع الروايات «أو تحط» قال البرقاني: ورواه شعبة وأبو عوانة ويحيى القطان عن موسى الذي رواه مسلم من جهته، فقالوا: **«وتُحَط»** بغير ألف.

وروينا في صحيح مسلم (٦)، عن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ [ق ٩/ ب] قال: «يُصْبحُ على كُلِّ سُلامَى منْ أحَدكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبيحَة صَدَقَةٌ، وكُلُّ تَحْميدَة صَدَقَةٌ، وكُلُّ تَهْليلَة صَدَقَةٌ، وكُلُّ تَكْبيرَة صَدَقَةٌ، وأمْرٌ بالمَعْرُوف صَدَقَةٌ، ونَهْيٌ عَنِ المُنْكَر صَدَقَةٌ، ويَجْزِئُ من ذلكَ رَكْعَتَان يَرْكَعُهُما منَ الضُّحَى» قلت: السلامى بضمّ

(١) حديث (٦٤٠٧).
(٢) حديث (٢٦٩٦).
(٣) في «ب»: العلي العظيم.
(٤) حديث (٢٦٩٨).
(٥) سقط من «أ».
(٦) حديث (٧٢٠).

السين وتخفيف اللام: هو العضو، وجمعه سلاميات بفتح الميم وتخفيف الياء.

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [١]، عن أبي موسى الأشعري ﷺ قال: قال لي النبيّ ﷺ: «**ألا أدُلُّكَ على كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ؟**» فقلت: بلى يا رسول الله! قال: قُل: «**لا حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ**».

وروينا في سنن أبي داود والترمذي، عن سعد بن أبي وقاص ﷺ: أنه دخل مع رسول الله ﷺ على امرأة وبين يديها نوىً أو حصىً تُسَبِّح به، فقال: «**ألا أُخْبِرُكِ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكِ مِنْ هَذَا أو أَفْضَلُ؟**» فَقالَ: «**سُبْحانَ الله** [ق٥ / جـ] **عَدَدَ مَا خَلَقَ في السَّماء، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ ما خَلَقَ في الأرْض، وسُبْحانَ اللَّهِ عَدَدَ ما بَيْنَ ذلك، وسُبْحَانَ الله عَدَدَ ما هُوَ خالِقٌ، واللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلَ ذلكَ، والحَمْدُ للَّه مِثْلَ ذلكَ، ولا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ مِثْلَ ذلكَ، ولا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلاَّ بالله مِثْلَ ذَلكَ**» [٢] قال التِرمذي: حديث حسن.

وروينا فيهما، بإسناد حسن عن يسيرة ـ بضم الياء المثناة تحت وفتح السين المهملة الصحابية المهاجرة ﷺ: أن النبي ﷺ أمرهنّ أن يُراعين بالتكبير والتقديس والتهليل، وأن يعقدن بالأنامل، فإنهنّ مسؤولات مستنطقات [٣].

---

(١) البخاري (٦٤١٠) ، ومسلم (٢٧٠٤) .

(٢) ضعيف : أخرجه أبو داود (١٥٠٠) ، والترمذي (٣٥٦٨) ، والبيهقي في مسند سعد (٨٨) ، وابن حبان في صحيحه (٨٣٧) ، وأبو يعلى (٧١٠) ، والبزار (١٢٠١) ، والطبراني في « الدعاء » (١٧٣٨) ، والحاكم (٢٠٠٩) ، والبيهقي في الشعب (٦٠٢)، والمزي في « تهذيب الكمال » (٨ / ٢٤٦) ، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٢١٥٥) .

(٣) حسن : أخرجه أبو داود (١٥٠١) ، والترمذي (٣٥٨٣) ، وأحمد (٢٦٥٤٩) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢ / ٢٨٢) ، (٧ / ٦٦) ، والطبراني في الكبير (٢٥ / ٧٣) حديث (١٨٠) ، وفي الأوسط (٥٠١٦) ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » (٣٢٨٥) ، وإسحاق بن راهويه في مسنده (٢٣٢٧) ، وعبد حميد في مسنده (١٥٧٠)، والديلمي في « الفردوس بمأثور الخطاب » (٤٠٧٧) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٢/ ٦٨)، والخطيب في « تاريخ بغداد » (٤ / ٣٨٤) ، (١٠ / ١٤٣) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٨ / ٢٠) ، وابن عبد البر في الاستيعاب (٤ / ١٩٢٤) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٠٨٧) .

وروينا فيهما وفي سنن النسائي، بإسناد حسن، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يعقد التسبيح [1]. وفي رواية «بيمينه».

وروينا في سنن أبي داود، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ قَالَ رَضيتُ با ربّا، وبالإسلام دينًا، وبمُحَمَّد ﷺ رَسُولاً وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ**»[2].

وروينا في كتاب الترمذي، عن عبد الله بن بُسْر - بضم الباء الموحدة وإسكان السين المهملة - الصحابي رضي الله عنه [ق ٥/ أ]: أن رجلاً قال: يا رَسُول اللّه إن شرائع الإسلام قد كثرتْ عليّ فأخبرني بشيء أتشبث به، فقال: « **لا يَزالُ لسانُكَ رَطْبًا منْ ذكْرِ اللّه تَعالى** »[3]. قال الترمذي: حديث حسن. قلت: أتشبث بتاء مثناة فوق ثم شين معجمة ثم باء موحدة مفتوحات ثم ثاء مثلثة، ومعناه: أتعلّقُ به وأستمسك.

وروينا فيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ سئل: أيّ العبادة أفضل درجة عند الله تعالى يوم القيامة؟ قال: « **الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثيراً** »، قُلْتُ: يَا

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (١٥٠٢) ، والترمذي (٣٤١١) ، والنسائي (١٣٥٥) ، وابن حبان في صحيحه (٨٤٣) ، والبزار (٢٤٠٦) ، والطبراني في الأوسط (٧٠٣٥)، والحاكم (٢٠٠٥ ، ٢٠٠٦) ، والبيهقي في الكبرى (٣٤٥٧) . قال الترمذي : حسن غريب من حديث الأعمش عن عطاء بن السائب . وقال الحافظ في نتائج الأفكار (١ / ٨٧) : رجال هذا الإسناد كلهم غالبهم كوفيون ، وكلهم ثقات إلا أن عطاء بن السائب اختلط ، ورواية الأعمش عنه قديمة ، فإنه من أقرانه ،والسائب ،والد عطاء هو ابن مالك . وثقه ابن معين والعجلي ، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٩٨٩).

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (١٥٢٩) ، والنسائي في الكبرى (٩٨٣٣) ، وابن حبان في صحيحه (٨٦٣) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٤٢) ، والحاكم (١٩٠٤) . قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ،ولم يخرجاه . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٣٣٤) ، وصحيح الجامع (٦٤٢٨) .

(٣) صحيح : أخرجه الترمذي (٣٣٧٥) ، وابن ماجه (٣٧٩٣) ، وأحمد (١٧٢٤٥) ، وابن حبان في صحيحه (٨١٤) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٧٢) ، (٨ / ٢٣٦)، والطبراني في الأوسط (١٤٦٤) ، والحاكم (١٨٢٢) ، والبيهقي في الكبرى (١٦٢٢) ، وفي الشعب (٥١٥) . قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٧٠٠).

رَسُول اللّه! ومن الغازي في سبيل الله عزّ وجلّ؟ قال: « لَوْ ضَرَبَ بسَيْفه في الكُفَّار والمُشْركينَ حتّى يَنْكَسرَ ويختضب دمًا لكان الذّاكرون اللّه [كثيرًا] (١) أفضل منهُ»(٢).

وروينا فيه وفي كتاب ابن ماجه، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أُنبّئكُمْ بخَيْر أعمالكُمْ وأزْكاها عنْدَ مَليكِكُمْ، وأرْفَعها في دَرَجاتكُمْ، وخَيْر لَكُمْ منْ إنْفَاق الذَّهَب والوَرِق، وَخَيْر لكم منْ أنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْربُوا أعْنَاقَهُمْ [ويَضْربُوا أعناقكم] (٣) »؟ قالوا: بلى، قال: « ذكْرُ اللّه تَعالى» (٤). قال الحاكم أبو عبد الله في [ق ١٠ /ب] كتابه المستدرك على الصحيحين: هذا حديث صحيح الإسناد.

وروينا في كتاب الترمذي، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَقيتُ إبْرَاهيمَ ﷺ لَيْلَةَ أُسْريَ بي، فقالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَقْرئْ أُمّتَكَ السَّلامَ، وأخْبرْهُمْ أنَّ الجَنَّةَ طَيّبَةُ التُّرْبَة عَذْبَةُ المَاء، وأنها قيعانٌ، وأنَّ غرَاسَها: سُبْحَانَ اللّه، والحَمْدُ للّه، ولا إلهَ إلاَّ اللّهُ، واللّهُ أَكْبَرُ» (٥) قال الترمذي: حديث حسن.

---

(١) سقط من « ط » .

(٢) ضعيف: أخرجه الترمذي (٣٣٧٦) ، وأحمد (١١٣٢٠) ، وأبو يعلى (١٤٠٢) . قال الترمذي: هذا حديث غريب إنما نعرفه من حديث دراج . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الترمذي .

(٣) سقط من « أ » .

(٤) صحيح: أخرجه الترمذي (٣٣٧٧) ، وابن ماجه (٣٧٩٠) ، وأحمد (٢١١٩٥) ، والحاكم (١٨٢٥) ، وأبو نعيم في الحلية (٢ / ١٢) ، والبيهقي في الشعب (٥١٩) ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٦٢٩) .

(٥) حسن: أخرجه الترمذي (٣٤٦٢) . قال الترمذي: وفي الباب عن أبي أيوب . وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن مسعود . وقال الحافظ في نتائج الأفكار (١ / ١٠٠) : حسن لشواهده . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٠٥) ، وصحيح الجامع (٥١٥٢) .

وروينا فيـه، عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « **مَنْ قالَ سُبْحـانَ الله العظيم وبحمْده غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ في الجَنَّة**»(١) قال الترمذي: حديث حسن.

وروينا فيه، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قلت: يا رسـول الله، أيّ الكلام أحبّ إلى الله تعالى؟ قال: « **ما اصْطَفى اللَّهُ تَعـالى لِملائكته: [سُبْحـانَ ربِّي وبِحَمْده، سُبْحانَ ربِّي وبِحَمْده]**(٢) »(٣) قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وهذا حين أشرع في مقصود الكتاب وأذكره على ترتيب الواقع غالبًا، وأبدأ بأوّل استيقاظ الإنسان من نومـه، ثم ما بعده على الترتيب إلى نومه [في](٥) الليل، ثم ما بعد استيقاظاته في الليل التي ينام بعدها، وبالله التوفيق.

باب ما يقولُ إذا استيقظَ من مَنامه

روينا في صحيحي إمَـامَي المحدِّثين أبي عبد الله محمد بـن إسماعيل بن إبراهيم ابن المغيـرة البخـاري، وأبي الحسين مسلم بن الحجـاج بن مسلم القُشيري [النيسـابوري](٤) رضي الله عنهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسـول الله ﷺ قـال: « **يَعْقـدُ الشَّيْطانُ على قـافيـة رأس أحَـدكُم إذا هُوَ نَامَ ثَلاثَ عُـقَـد، يَضْربُ علـى كُلّ عُقْـدَة مَكانَها: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فارْقُدْ، فإن اسْتَيْقَظَ وَذَكَرَ الله تعالى انْحلَّت عُقْدَةٌ، فإن تَوَضأ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فـإنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقَدُهُ كُلُّها فأصْبَـحَ نَشيطًا طيب النَّفْس، وإلاَّ أصْبَحَ**

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذي (٣٤٦٤)، وابن حبـان في صحيحه (٨٢٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٦٦)، وأبو يعلى (٢٢٣٣)، والطبراني في الصغير (٢٨٨)، والحاكم (١٨٤٧). قـال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٦٤).

(٢) في « ب »: سبحان الله وبحمده.

(٣) صحيح: أخرجه الترمذي (٣٥٩٣)، وأحمد (٢٠١٩)، والحاكم (١٨٤٦)، والبيهقي في الشعب (٥٩٢). قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٤٩٨).

(٤) في « ط »: إلى.

(٥) زيادة من « أ ».

خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلانَ»[1] هذا لفظ رواية البخاري، ورواية مسلم بمعناه، وقافية الرأس: آخره.

وروينا في صحيح البخاري [2]، عن حذيفة بن اليمان ﷺ، وعن أبي ذر ﷺ قالا: كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال: «باسْمِكَ اللَّهُمَ أَحْيا وأَمُوتُ» وإذا اسْتَيْقَظَ قالَ: «الحَمْدُ للَّه الَّذي أحْيانا بَعْدَ ما أماتَنا وإلَيْه النَّشُورُ».

وروينا في كتاب ابن السني بإسناد صحيح عن أبي هريرة ﷺ عن النبيّ ﷺ قال: «إذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الحَمْدُ للَّه الَّذي رَدَّ عَلَيَّ رُوحي، وَعافاني في جَسَدي، وأذن لي بذكْره» [3].

وروينا فيه عن عائشة ﷺ عن النبيّ ﷺ قال: «ما منْ عَبْد يَقُولُ عنْدَ رَدّ اللَّه تَعالى رُوحَهُ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلّ شَيْءٍ قَديرٌ، إلاَّ غَفَرَ اللَّهُ تَعالى لَهُ ذُنُوبَهُ وَلَوْ كَانَتْ مثْلَ زَبَد البَحْرِ»[4].

وروينا فيه عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من رَجُلٍ يَنْتَبهُ منْ نَوْمه فَيَقُولُ: الحَمْدُ للَّه الَّذي خَلَقَ النَّوْمَ واليَقَظَةَ، الحَمْدُ للَّه الَّذي بَعَثَني سالمًا سَويًا، أشْهَدُ أنَّ اللَّهَ يُحْيي المَوْتى وَهُوَ على كُلّ شَيْءٍ قَدير. إلاَّ قالَ اللَّهُ تَعالى: صَدَقَ

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١١٤٢)، ومسلم (٧٧٦).

(٢) حديث (٦٣١٤).

(٣) حسن: أخرجه الترمذي (٣٤٠١)، والنسائي في الكبرى (١٠٧٠٢)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٩). وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٢٩).

(٤) ضعيف جدًا: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٠). قال الحافظ في نتائج الأفكار (١ / ١١٢): عبد الوهاب المذكور كذبه أبو حاتم الرازي، وأبو داود وغيرهما، وقال النسائي وغيره متروك، وإسماعيل بن عياش مختلف فيه لكن اتفقوا على أن روايته عن غير العاميين ضعيفة، وهذا منها فإن محمد بن إسحاق مدني تحول إلى العراق. ورواه الحارث بن أبي أسامة عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن موسى بن وردان به. وإسحاق ضعيف جدًا، ولعل إسماعيل سمعه منه فظنه عن ابن إسحاق. وموسى المذكور في الإسناد هو موسى بن وردان مختلف فيه.

عَبْدِي»(١).

وروينا في سنن أبي داود عن عائشة ﵂ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا هَبَّ منَ اللَّيْلِ كَبَّرَ عَشْرًا، وحَمَدَ عَشْرًا، وقَالَ: «سُبْحان [ق١٠/ ب] الله وبحَمْده عَشْرًا» وقَالَ: «سُبْحانَ المَلِك القُدُوس عَشْرًا، وَاسْتَغْفَرَ عَشْرًا، وَهَلَّلَ عَشْرًا»، ثُمَّ قالَ: «اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ مِنْ ضيقِ الدُّنيا وضيقِ يَوْمِ القيامَة عَشْرًا ثُمَّ يَفْتَتِحُ الصَّلاة»(٢). وقولها هبَّ: أي استيقظ.

وروينا في سنن أبي داود أيضًا عن عائشة أيضًا: أن رسول الله ﷺ كان إذا استيقظ من الليل قال: «لا إلهَ إلاَّ أنْتَ سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ [ق ٦ /جـ] وبحمدكَ، أسْتَغْفرُكَ لذَنْبي، وأسألُكَ رَحْمَتَكَ، اللَّهُمَّ زدْني علمًا، ولا تُزغْ قَلْبي بَعْدَ إذْ هَدَيْتَني، وَهَبْ لي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً، إنَّكَ أنْتَ الوَهَّابُ»(٣).

بابُ ما يَقُول إذا لبسَ ثوبَه

يُستحبُّ أن يقول: بسْمِ الله. وكذلك تُستحبّ التسمية في جميع الأعمال [ق٦/ أ].

(١) ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٣)، والديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب (٤ / ٢٠ ، ٢١)، وفي إسناده جعفر بن محمد لم يوثقه إلا ابن حبان. قال الحافظ في نتائج الأفكار (١ / ١١٥): جعفر بن محمد مختلف فيه، وقد أخرج له مسلم حديثًا واحدًا في المتابعات، وشيخه ما تحققت حاله.

(٢) حسن: أخرجه أبو داود (٥٠٨٥)، والنسائي في الكبرى (١٠٧٠٧). وفي إسناده بقية ابن الوليد. قال الحافظ في نتائج الأفكار (١ / ١١٨): بقية صدوق ولكنه يدلس، ويسوي عن الضعفاء، وقد أمن ذلك في هذا الإسناد، فإنه وقع في رواية النسائي تصريحه بتحديث شيخه له به. وشيخه عمر بن خثعم روى عنه جماعة، ولم أقف فيه على جرح ولا تعديل إلا أن ابن حبان ذكره في الثقات وشيخ شيخه ما روى عنه سوى الأزهر، ولم أقف عليه على جرح ولا تعديل، ولكن وجدت له متابعات. وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود.

(٣) ضعيف: أخرجه أبو داود (٥٠٦١)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٨٦٥)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٥٦)، وابن حبان في صحيحه (٥٥٣١)، والحاكم (١٩٨١)، والبيهقي في الشعب (٧٥٩). قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف أبي داود (١٠٧٤).

وروينا في كتاب ابن السني عن أبي سعيد الخدريّ ﷺ، واسمه سعد بن مالك ابن سنان: أن النبيّ ﷺ كان إذا لبس ثوبًا [سمَّاهُ] [(١)] قميصًا أو رداء أو عمامة يقول: « **اللَّهُمَّ إني أسألُكَ منْ خَيْرِه وخَيْرِ ما هُوَ لَهُ، وأعُوذُ بِكَ منْ شَرِّهِ وشَرِّ ما هُوَ لَه** »[(٢)].

وروينا فيه، عن معاذ بن أنس ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: « **مَنْ لَبِسَ ثَوْبًا فَقالَ: الحَمْدُ للّه الذي كَساني هَذَا الثَّوْبَ ورَزَقَنيه منْ غَيْرِ حَوْلٍ منِّي وَ لا قُوَّة، غَفَرَ الله لَهُ ما تَقَدَّمَ منْ ذَنْبِه** » [(٣)].

باب ما يقول إذا لبس ثوبًا جديدًا أو نعلاً وما أشبهه

يستحب أن يقول عند لباسه ما قدّمناه في الباب قبله .

وروينا عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا استجدّ ثوبًا سمَّاه باسمه عمامة أو قميصًا أو رداء ثم يقول: « **اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنيه، أسألُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ ما صُنِعَ لَهُ، وأعُوذُ بِكَ منْ شَرِّهِ وَشَرِّ ما صُنِعَ لَهُ** » [(٤)] حديث صحيح ، رواه أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، وأبو عيسى محمد بن

---

(١) سقط من « أ » .

(٢) صحيح : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٤) ، وأخرجه أبو داود (٤٠٢٠)، والترمذي (١٧٦٧) ، والنسائي في الكبرى (١٠١٤١) ، وأحمد (١٠٨٥٥) ، وابن حبان (٥٤٢١) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ١٢٢) ، وأبو يعلى (١٠٨٢) ، والحاكم (٧٤٠٨) ، والبيهقي في الشعب (٦٢٨٤) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ بنحوه . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٦٦٤) .

(٣) حسن : أخرجه أبو داود (٤٠٢٣) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٧١) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٧ / ٣٦٠) ، والدارمي (٢٦٩٠) ، وأبو يعلى (١٤٨٨)، والطبراني في الكبير (١٠ / ١٨١) حديث (٣٨٩) ، وفي مسند الشاميين (٢٤٢) ، وفي الدعاء (٣٩٦) ، والحاكم (١٨٧٠) ، والبيهقي في الشعب (٦٢٨٥) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٧ / ١٩٣) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٠٨٦) .

(٤) صحيح : تقدم تخريجه قبل حديث .

عيسى بن سورة الترمذي، وأبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي في سننهم. قال الترمذي: هذا حديث حسن.

وروينا في كتاب الترمذي، عن عمر رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: **«مَنْ لَبسَ ثَوبًا جَديدًا فَقَالَ: الحَمْدُ للَّه الَّذي كَساني ما أُواري به عَورَتي وأَتَجَمَّلُ به في حياتي، ثُمَّ عَمَدَ إلى الثَّوب الَّذي أَخْلَقَ فَتَصَدَّقَ به، كانَ في حفْظ اللَّه، وفي كَنَف اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، وفي ستْر الله حيًا ومَيِّتًا»**. [(١)]

بابُ ما يقولُ لصاحبه إذا رأى عليه ثوبًا جديدًا

روينا في صحيح البخاري [(٢)]، عن أُمّ خالد رضي الله عنها قالت: أُتي رسولُ اللَّه ﷺ بثياب فيها خميصةٌ سوداءُ، قال: **« مَنْ تَرَوْنَ نَكْسُوها هَذه الخَميصَةَ؟ »** فسكتَ القومُ، فقال: ائتوني بأُمّ خالد، فأُتي بي [إلى النبي] [(٣)] ﷺ فألبسنيها بيده، وقال: **« أَبْلي وأَخْلقي، مرّتين »**.

وروينا في كتابي ابن ماجه وابن السني، عن ابن عمرَ رضي الله عنهما: أن النبيّ ﷺ رأى على عمر رضي الله عنه ثوبًا فقال: **«جَديدٌ هَذَا أَمْ غَسيلٌ؟»** فقال: بل غسيل، فقال: **«الْبَسْ جَديدًا، وَعشْ حَميدًا، وَمُتْ شَهيدًا»** [(٤)].

---

(١) ضعيف: أخرجه الترمذي (٣٥٦٠)، وابن ماجه (٣٥٥٧)، وأحمد (٣٠٧)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٧٢)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦ / ٥٩)، (١٢٢/٧). قال الترمذي: هذا حديث غريب. وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٨٢٧).

(٢) حديث (٥٨٤٥).

(٣) سقط من « ط ».

(٤) حسن: أخرجه النسائي في الكبرى (١٠١٤٣)، وابن ماجه (٣٥٥٨)، وأحمد (٥٥٨)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٦٨)، وعبد الرزاق في مصنفه (٢٠٣٨٢)، وأبو يعلى (٥٥٤٥)، والطبراني في الكبير (١٣١٢٧)، وفي الدعاء (٣٩٩). قال النسائي: هذا حديث منكر أنكره يحيى بن سعيد القطان على عبد الرزاق، وقد روى هذا الحديث عن معقل بن عبد الله، واختلف عليه فيه، فروى عن معقل عن إبراهيم بن سعد عن الزهري مرسلاً، وهذا الحديث ليس من حديث الزهري، والله أعلم. وقال الحافظ =

باب كيفية لباس الثوب والنعل وخلعهما

يُستحبّ أن يبتدئ في لبس الثوب والنعل والسراويل وشبهها باليمين لمن كُمّيه ورجلي السراويل، ويخلع الأيسر ثم الأيمن، وكذلك الاكتحال، والسواك، وتقليم الأظفار، وقصّ الشارب، ونتف الإبط، وحلق الرأس، والسلام من الصلاة، ودخول المسجد، والخروج من الخلاء، والوضوء، والغسل، والأكل، والشرب، والمصافحة، واستلام الحجر الأسود، وأخذ الحاجة من إنسان ودفعها إليه، وما أشبه هذا، فكله يفعله باليمين، وضدّه باليسار.

روينا في صحيحي البخاري وأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسولُ اللَّه ﷺ يُعجبه التيمّن في شأنه كله، في طهوره وترجُّله وتنعّله [(١)].

وروينا في سنن أبي داود وغيره بالإسناد الصحيح، عن عائشة [رضي الله عنها] [(٢)] [ق١٢ /ب] قالت: كانت يدُ رسول الله ﷺ اليمنى لطهوره وطعامه، وكانت اليسرى لخلائه وما كان من أذى [(٣)].

= في نتائج الأفكار (١ / ١٢٧) : هذا حديث حسن غريب . ورجال الإسناد رجال الصحيح. وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٣٥٢) .

(١) صحيح : أخرجه البخاري (١٦٨) ، ومسلم (٢٦٨) .

(٢) سقط من « ب » .

(٣) صحيح : أخرجه أبو داود (٣٣) ، وأحمد (٢٥٧٥١) ، والبيهقي في الكبرى (٥٥١)، وفي الشعب (٥٨٤٠) . قال الحافظ في نتائج الأفكار (٣ / ١٤٤٢) : رجاله من عبد الوهاب فصاعدًا أخرج لهم مسلم ، فالإسناد على شرط الصحة كما قاله النووي لكنه جزم في الخلاصة بأنه حديث وتردد في شرح المهذب فقال : حسن أو صحيح ، والتحرير أنه حسن فإن فيه علتين الاختلاف على سعيد في وصله وإرساله ، وفي زيادة راو على السند الموصول . وأخرجه البيهقي عن رجل لم يسم عن أبي معشر ، ورجح الدارقطني في العلل هذه الرواية فصار الحديث بسبب ذلك ضعيفًا من أجل المبهم وسعيد مع كونه مدلسًا وقد عنعنه ، فإنه ممن اختلط وإنما قلت : إن الحديث حسن لاعتضاده بالحديث الذي بعده . وقال الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٢ / ١٣١) : سنده صحيح كما قال النووي والعراقي .

وروينا في سنن أبي داود وسنن البيهقي، عن حفصة ﵂: أن رسول الله ﷺ كان يجعلُ يمينَه لطعامه وشرابه وثيابه، ويجعلُ يَسَارَه لما سوى ذلك [١].

وروينا عن أبي هريرة﵁، عن رسول الله ﷺ قال: « **إِذَا لَبِسْتُمْ وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ فابْدَؤوا بميَامنكُم** » [٢] حديث حسن رواه أبو داود والترمذي، وأبو عبد الله محمد بن زيد هو ابن ماجه، وأبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، وفي الباب أحاديث كثيرة، والله أعلم.

بابُ ما يقولُ إذا خلعَ ثوبَه لغُسْلٍ أو نوم أو نحوهمَا

وروينا في كتاب ابن السني، عن أنس﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: « **ستْرُ ما بَيْنَ أَعْيُنِ الجنّ وعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ المُسْلِمُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْرحَ ثِيابَهُ: بِسْمِ اللَّهِ الذي لا إِلهَ إِلاَّ هُوَ** » [٣].

---

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (٣٢) ، وابن حبان في صحيحه (٥٢٢٧) ، وأبو يعلى (٧٠٦٠) ، والطبراني في الكبير (٢٣ / ٢٠٣) حديث (٣٤٦) ، والحاكم (٧٠٩٢)، والبيهقي في الكبرى (٥٥٠) . قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وحسنه الحافظ في نتائج الأفكار (١ / ١٤٦) ، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٩١٢) .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (٤١٤١) ، والترمذي (١٧٦٢) ، وابن ماجه (٤٠٢) ، وأحمد (٨٤٣٨) ، وابن خزيمة (١٧٨) ، وابن حبان (١٠٩٠) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٦) ، والطبراني في الأوسط (١١٠١) ، والبيهقي في الكبرى (٤٠٦)، وفي الشعب (٦٢٨١) . قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب . وصححه الحافظ في النتائج (١ / ١٤٨) . وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٤٥٤) ، (٧٨٧) .

(٣) صحيح بمجموع طرقه : روى من حديث علي وأنس وأبي سعيد الخدري وابن مسعود ومعاوية بن حيدة . وحديث أنس الذي معنا له عنه طريقان :

١ ـ عن بشر بن معاذ العقدي ، حدثنا محمد خلف الكرماني ، حدثنا عاصم الأحول عنه . أخرجه تمام في الفوائد (١٧٠٨) ، وقال : لم يروه إلا بشر بن معاذ . قال الألباني : وهو ثقة ، ولكن شيخه الكرماني لم أعرفه .

٢ ـ عن سعيد بن مسلمة ، حدثنا الأعمش عن زيد العمي عن أنس . أخرجه تمام في الفوائد (١٧٠٩) ، وابن عدي في الكامل (٣ / ١٩٨) ، والطبراني في الأوسط =

باب ما يقول حال خروجه من بيته

روينا عن أمِّ سلمة رضي الله عنها، واسمها هند: أن النبيّ ﷺ كان إذا خرج من بيته قال: «باسْمِ اللَّه تَوَكَّلْتُ على اللَّه، اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ أنْ أضلَّ أوْ أُضَلَّ، أوْ أزلَّ [أوْ أُزَلَّ] (١) أوْ أظلمَ أوْ أُظْلَمَ، أوْ أجْهَلَ أوْ يُجْهَلَ عليَّ» (٢) حديث صحيح رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه. قال الترمذي: حديث [حسن] (٣) صحيح. هكذا في رواية أبي داود «أنْ أضلَّ أوْ أُضَلَّ، أوْ أزلَّ أوْ أُزَلَّ» وكذا الباقي بلفظ التوحيد.

وفي رواية الترمذي: «أعُوذُ بكَ منْ أنْ نَزلَّ» وكذلكَ «نَضِلَّ ونَظْلِمَ ونَجْهَلَ»، بلفظ الجمع. وفي رواية أبي داود: ما خرج رسول الله ﷺ من بيتي إلا رفع طرفه إلى السماء فقال: «اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ».

وفي رواية غيره: كان إذا خرج من بيته قال. كما ذكرناه. والله أعلم.

وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وغيرهم، عن أنس [بن مالك](٤) رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قالَ - يعني إذا خرج من بيته - باسْمِ اللَّه، تَوَكَّلْتُ على اللَّه، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ باللَّه، يُقالُ لَهُ: كُفِيتَ وَوُقِيتَ [وَهُدِيتَ]

= (٧٠٦٢)، وفي الدعاء (٣٦٨). وقال تمام: لم يقل عن الأعمش عن زيد العمي إلا سعيد بن مسلمة. قال الألباني: بلى فقد تابعه يحيى بن العلاء عن زيد به. أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢١). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٦١٠).

(١) سقط من «ط».

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٥٠٩٤)، والترمذي (٣٤٨٧)، والنسائي (٥٤٨٦)، وابن ماجه (٣٨٨٤)، وأحمد (٢٦١٦٤)، والحميدي (٣٠٣)، وابن أبي شيبة (٧/ ٢٨)، والطبراني في الكبير (٢٣/ ٣٢٠) حديث (٧٢٦)، والحاكم (١٩٠٧)، والبيهقي في الكبرى (١٠٤٤٤). قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وحسنه الحافظ في نتائج الأفكار (١/ ١٥٥). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٧٠٩).

(٣) سقط من «ط».

(٤) زيادة من «أ».

(١)، **وتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطانُ»** (٢) [ق ٧/ أ] قال الترمذي: حديث حسن.

زاد أبو داود في روايته « **فيقول** - يعني الشيطان لشيطان آخر - **كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ** [ق ٧ / جـ] **قَدْ هُدِيَ وكُفِيَ ووُقِيَ؟»**.

وروينا في كتابي ابن ماجه وابن السني عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبيّ ﷺ كان إذا خرج من منزله قال: « **بِسْمِ اللَّه، التُّكْلانُ على اللَّه، لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ باللَّه»**(٣).

بابُ ما يقولُ إذا دخلَ بيتَه

يستحبّ أن يقول: باسم اللَّه، وأن يكثر من ذكر الله تعالى، وأن يسلّمَ سواء كان في البيت آدميّ أم لا، لقول الله تعالى: ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً ﴾ [النور: ٦١].

وروينا في كتاب الترمذي عن أنس رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: « **يا بُنَيَّ إذَا دَخَلْتَ على أهْلِكَ فَسَلِّمْ تَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ وعلى أهْلِ بَيْتِكَ»**(٤) قال الترمذي: حديث حسن صحيح(٥).

وروينا في سنن أبي داود عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه، واسمه الحارث، وقيل:

---

(١) سقط من « أ ».

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٥٠٩٥)، والترمذي (٣٤٢٢)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٨٩)، وابن حبان في صحيحه (٨٢٢)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٧٨)، والطبراني في الدعاء (٤٠٧)، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٩٩).

(٣) ضعيف: أخرج ابن ماجه (٣٨٨٥)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٧٧) والبخاري في الأدب المفرد (١٢٣٢)، وابن أبي الدنيا في التوكل على الله (٢٣)، والحاكم (١٩٠٨). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٤٢٤٣)، وضعيف الجامع (٤٣٨٠).

(٤) ضعيف: أخرجه الترمذي (٢٦٩٨). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٦٥٣٨٩).

(٥) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

عبيد، وقيل: كعب، وقيل: عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا ولَجَ الرَّجُلُ بيْتَهُ فَلْيَقُل: اللَّهُمَّ إنِّي أسألُكَ خَيْرَ المَوْلِجِ وخَيْرَ المَخْرَجِ، باسْمِ [ق١٣/ ب] اللَّهِ وَلجْنا، وباسْمِ اللَّهِ خَرَجْنا، وعَلى اللَّهِ ربِّنا تَوَكَّلْنا، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ على أهْلِه»(١) لم يضعفه أبو داود.

وروينا عن أبي أمامة الباهلي [ﷺ](٢)، واسمه صدَيُّ بن عَجْلان، عن رسول الله ﷺ قال: « ثَلاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامنٌ على اللَّه عزَّ وَجَلَّ: رَجُلٌ خَرَجَ غَازيًا في سَبيل اللَّه عزَّ وجَلَّ فَهُوَ ضَامنٌ على الله عَزَّ وجَلَّ حَتَّى يَتوفَّاهُ فَيُدْخلَهُ الجَنَّةَ أوْ يردَّهُ بما نال منْ أجْرٍ وَغنيمَة، ورَجُلٌ رَاحَ إلى المَسْجد فَهُو ضَامنٌ على الله تعالى حتَّى يَتوفَّاهُ فيُدْخلَهُ الجَنَّةَ أوْ يَرُدَّهُ بما نال من أجْرٍ وغَنيمَة، ورَجُلٌ دَخَلَ بَيْتَهُ بسلامٍ فَهُوَ ضَامنٌ على اللَّه سُبْحانَهُ وتعَالى»(٣) حديث حسن رواه أبو داود بإسناد حسن، ورواه آخرون. ومعنى ضامن على الله تعالى: أي صاحب ضمان، والضمان: الرعاية للشيء، كما يقال: تَامرٌ ولاَبنٌ: أي صاحب تمر ولبن. فمعناه: أنه في رعاية الله تعالى، وما أجزل هذه العطية! اللهمَّ ارزقناها.

وروينا عن جابر بن عبد الله ﷺ، قال: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: « إذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ تَعالى عنْدَ دُخُوله وَعنْدَ طَعامه قالَ الشَّيْطانُ: لا مَبيتَ لَكُمْ وَلا عَشاءَ؛ وَإذا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُر اللَّهَ تَعالى عَنْدَ دُخُوله، قَالَ الشَّيْطانُ: أدْرَكْتُمُ المَبيتَ؛ وَإذا لَمْ يَذْكُر اللَّهَ تَعالى عنْدَ طَعامه قالَ: أدْرَكْتُمُ المَبيتَ والعَشَاء » رواه مسلم في

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٥٠٩٦)، والطبراني في الكبير (٣٤٥٢)، وفي مسند الشاميين (١٦٧٤). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٢٥)، وصحيح الجامع (٨٣٩).

(٢) سقط من «ط».

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود (٢٤٩٤)، والبخاري في الأدب المفرد (١١٢٦)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٩)، والطبراني في الكبير (٧٤٩١)، وفي مسند الشاميين (١٥٩٦)، والحاكم (٢٤٠٠)، والبيهقي في الكبرى (١٩٠٤٩). وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٠٥٣).

صحيحه(١).

وروينا في كتاب ابن السني عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ، قال: كان رسول الله ﷺ إذا رجع من النهار إلى بيته يقول: « الحَمْدُ للَّه الَّذي كَفاني وآواني، والحَمْدُ للَّه الَّذي أطْعَمَني وَسَقاني، والحَمْدُ للَّه الَّذي مَنَّ عَلَيَّ، أسألُكَ أن تُجيرَني مِنَ النَّار » (٢) إسناده ضعيف.

وروينا في [كتاب] (٣)موطأ مالك أنه بلغه أنه يستحبّ إذا دخل بيتًا غير مسكون أن يقول: « السَّلامُ عَلَيْنا وعلى عِبادِ اللَّه الصَّالِحين » (٤) .

باب ما يقول إذا استيقظ من الليل وخرج من بيته

يستحبّ له إذا استيقظ من الليل وخرج من بيته أن ينظر إلى السماء ويقرأ الآيات الخواتم من سورة آل عمران : ﴿ إنَّ في خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ ﴾ إلى آخر السورة [آل عمران : ١٩٠] .

ثبت في الصحيحين (٥) أن رسول الله ﷺ كان يفعله، إلا النظر إلى السماء فهو

---

(١) حديث (٢٠١٨) .

(٢) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٥٨) ، وإسناده ضعيف لجهالة أحد رواته « عن رجل من أهل مكة » . قال الحافظ في « نتائج الأفكار » (١ / ١٧٨) : ضعفه الشيخ وليس في رواته من ينظر في حاله إلا الرجل المبهم وله شاهد أخرجه أبو بكر ابن أبي شيبة في مسنده ومصنفه جميعًا . قلت : هو شاهد ضعيف ؛ لأنَّ في إسناده ابن أبي ليلى سيئ الحفظ ، وفيه انقطاع بين أبي سلمة وعبد الرحمن .

(٣) زيادة من « أ » .

(٤) موطأ الإمام مالك ، كتاب السلام (٢ / ٩٦٢) . قال الحافظ في النتائج : جاء عن جماعة من التابعين منهم عكرمة مولى ابن عباس بسند صحيح أخرجه سعيد بن منصور ، قال : وأخرج البيهقي في الشعب بأسانيد صحيحة عن إبراهيم النخعي ، ومجاهد ، والحكم اهـ. وقال ابن عبد البر في « الاستذكار » (٨ / ٤٧١) : روى عن جماعة من السلف العلماء بتأويل القرآن . قالوا : إذا دخلت بيتًا ليس فيه أحد فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . روينا ذلك عن ابن عباس ،وعلقمة ، وإبراهيم النخعي ، وعكرمة ، ومجاهد ،وأبي مالك ، وعطاء .

(٥) صحيح : أخرجه البخاري (٤٥٧١) ، ومسلم (٧٦٣) .

في صحيح البخاري دون مسلم [١] .

وثبت في الصحيحين [٢]، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبيَّ ﷺ كان إذا قام من الليل يتهجد قال: « اللَّهُمَّ ربَّنا لكَ الحَمْدُ، أنتَ قيِّمُ السَّمَوات والأرض ومَنْ فيهنَّ، ولَكَ الحَمْدُ، لكَ مُلْكُ السَّمَوات والأرض ومَن فيهن، ولَكَ الحَمْدُ، أنْتَ نُورُ السَّمَوات والأرْض ومَنْ فيهنَّ، ولكَ الحَمدُ، أنْتَ الحقُّ ووَعْدُكَ الحقّ، ولقاؤُكَ حَقٌّ، وقَوْلُكَ حَقٌّ، والجَنَّةُ حَقٌّ، والنَّارُ حَقٌّ، ومُحَمَّدٌ حَقٌّ، والسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وبِكَ آمَنْتُ، وعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وبكَ خاصَمْتُ، وإِلَيْكَ حاكَمْتُ، فاغْفِرْ لي ما قَدَّمْتُ ومَا أخَّرْتُ، ومَا أَسْرَرْتُ ومَا أعْلَنْتُ، أنْتَ المُقَدِّمُ وأنْتَ المُؤَخِّرُ، لا إلهَ إلاَّ أنتَ» زادَ بعض الرواة : « ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ باللَّه » .

بابُ ما يقولُ إذا أراد دخول الخلاء

ثبت في الصحيحين [٣] عن أنس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يقول عند دخول الخلاء : « اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ منَ الخُبْث والخَبائث» يقال : الخبث بضم الباء وبسكونها، ولا يصحّ قول من أنكر الإسكان.

وروينا في غير الصحيحين « باسْمِ اللّه، اللَّهُمَّ إني [أعُوذُ] [٤] [ق ١٤/ ب] بكَ منَ الخُبْث والخبائث » [٥] .

وروينا عن عليّ رضي الله عنه : أن النبيّ ﷺ قال: « سِتْرُ ما بَيْنَ أَعْيُنِ الجنّ وعَوْرَات بَني آدَمَ إذَا دَخَلَ الكَنيفَ أنْ يَقُولَ باسْمِ اللَّه» [٦] رواه الترمذي وقال: إسناده ليس

(١) بل أخرجه مسلم أيضًا (٧٥٦) .
(٢) صحيح : أخرجه البخاري (١١٢٠) ، ومسلم (٧٦٩) .
(٣) صحيح : أخرجه البخاري (١٤٢) ، ومسلم (٣٧٥) .
(٤) في « ط » : أعوذ .
(٥) صحيح : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٠) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (١/ ١٢) ، والطبراني في الدعاء (٣٥٦) . قال الحافظ في « فتح الباري » (١ / ٢٤٤) : روى المعمري هذا الحديث من طريق عبد العزيز بن المختار عن عبد العزيز بن صهيب ، وإسناده على شرط مسلم . اهـ .
(٦) تقدم .

بالقويّ، وقد قدّمنا في الفصول أن الفضائل يُعمل فيها بالضعيف. قال أصحابنا: ويستحبّ هذا الذكر سواء كان في البنيان أو في الصحراء. قال أصحابنا رحمهم الله: يستحبّ أن يقول أولاً «باسْمِ الله» ثم يقول: «**اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ من الخُبْثِ والخَبائِثِ**».

وروينا عن [ابن] [١] عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخَلاء قال: «**اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ الرِّجْسِ النَّجِسِ الخَبِيثِ المُخْبِثِ: الشَّيْطانِ الرجِيمِ**» [٢] رواه ابن السنّي، ورواه الطبراني في كتاب الدعاء.

بابُ النّهي عن الذِّكْرِ والكَلام [في] [٣] الخَلاءِ [ق ٨ / أ]

يكره الذكر [على الخلاء] [٤] والكلام حال قضاء الحاجة، سواء كان في الصحراء أو في البنيان، وسواء في ذلك جميع الأذكار والكلام، إلا كلام الضرورة، حتى قال بعض أصحابنا: إذا عطس لا يحمد الله تعالى، ولا يشمّت عاطسًا، ولا يردّ السلام، ولا يجيب المؤذّن، ويكون المُسَلِّم مُقَصِّرًا لا يستحقّ جوابًا. والكلام بهذا كله مكروه كراهية تنزيه ولا يحرم، فإن عطس فحمد الله تعالى بقلبه ولم يحرّك لسانه فلا بأس، وكذلك يفعل حال الجماع.

وروينا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: مرّ رجل بالنبيّ وهو يبولُ فسلَّمَ عليه، فلم [ق٨/ جـ] يَرُدَّ عليه. رواه مسلم في صحيحه [٥]. وعن المهاجر بن [قنفذ] [٦] رضي الله عنه قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يبول، فسلّمت عليه، فلم يَرُدَّ [عليَّ] [٧] حتى تَوَضَّأَ،

---

(١) سقط من « ط » .

(٢) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٥) ، والطبراني في الدعاء (٣٦٧). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤٣٨٨) .

(٣) في « ط » : على .

(٤) سقط من « ط » .

(٥) حديث (٣٧٠) .

(٦) في « ط » : قنفد .

(٧) سقط من « ط » .

ثم اعتذر إليّ وقال: «إني كَرِهْت أن أذْكُرَ اللَّهَ تَعالى إلاَّ على طُهْرٍ» أو قال: «على طَهارَة»[١] حديث صحيح، رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه بأسانيد صحيحة.

بابُ النّهي عن السَّلام على الجالس لقضاء الحَاجَة

قال أصحابنا: يكره السلام عليه، فإن سلَّم لم يستحقَّ جوابًا، لحديث ابن عمر والمهاجر المذكورين في الباب قبله.

بابُ ما يقولُ إذا خَرَجَ من الخَلاَء

يقول: «غُفْرَانَكَ، الحَمْدُ للَّه الَّذي أذْهَبَ عنِّي الأذَى وَعافاني».

ثبت في الحديث الصحيح في سنن أبي داود والترمذي أن رسول الله ﷺ كان يقول: «غُفْرَانَكَ»[٢] وروى النسائي وابن ماجه باقيه.

وروينا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله إذا خرج من الخلاء قال: «الحَمْدُ للَّه الَّذي أذَاقَني لَذَّتَهُ، وأبْقَى فِيَّ قُوَّتَه، وَدَفَعَ عَنِّي أذَاهُ»[٣] رواه ابن السني والطبراني.

بابُ ما يقولُ إذا أراد صَبَّ ماء الوضوءِ أو استقاءه

يستحبّ أن يقول: «باسْمِ اللَّه» كما قدَّمناه.

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (١٧)، والنسائي (٣٨)، وابن ماجه (٣٥٠)، وأحمد (١٨٥٥٥)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٠٦)، وابن حبان في صحيحه (٨٠٣)، والحاكم (٦٠٢٦)، والبيهقي في الكبرى (٤٢٨). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٨٣٤)، وصحيح الجامع (٢٤٧٢).

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٠)، والترمذي (٧)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٩)، وابن ماجه (٣٠٠)، وأحمد (٢٤٦٩٤)، وابن حبان في صحيحه (١٤٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١ / ١٢)، والحاكم (٥٦٢)، والبيهقي في الكبرى (٤٦٤). قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٥٢).

(٣) ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٥)، والطبراني في الدعاء (٣٧٠). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤٣٨٨).

بابُ ما يَقولُ على وضُوئه

يستحب أن يقول في أوّله: « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» وإن قال : «بِاسْمِ اللَّه» كفى. قال أصحابنا: فإن ترك التسمية في أوّل الوضوء أتى بها في أثنائه. فإن تركها حتى فرغ فقد فات محلها فلا يأتي بها ووضوءه صحيح، سواء تركها عمدًا أو سهوًا. هذا مذهبنا ومذهب جماهير العلماء, . وجاء في التسمية أحاديث ضعيفة، ثبت عن أحمد بن حنبل رحمه الله أنه قال: لا أعلم في التسمية في الوضوء حديثًا ثابتًا [ق ٥ / ب]. فمن الأحاديث: حديث أبي هريرة ﷺ، عن النبيّ ﷺ : «لا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ الله عَلَيْه» [١] رواه أبو داود وغيره. ورويناه من رواية سعيد ابن زيد وأبي سعيد وعائشة وأنس بن مالك وسهل بن سعد ﷺ، رويناها كلها في سنن البيهقي، وغيره. وضعّفها كلها البيهقي ، وغيره .

[فصل] : قال بعض أصحابنا، وهو الشيخ أبو الفتح نصر المقدسي الزاهد: يُستحبّ للمتوضئ أن يقولَ في ابتداء وضوئه بعد التسمية: أشهدُ أن لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسولُه. وهذا الذي قاله لا بأس به، إلا أنَّهُ لا أصل له من جهة السنة، ولا نعلم أحدًا من أصحابنا وغيرهم قال به، والله أعلم.

[فصل] : ويقول بعد الفراغ من الوضوء: « أشْهَدُ أنْ لا إله إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيك لَهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ اجْعَلْني مِنَ التَوَّابِينَ، واجْعَلْني مِنَ المُتَطَهِّرِينَ، سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ، أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ أنْتَ، أسْتَغْفِرُكَ وأتُوبُ إلَيْكَ».

روينا عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : « مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ:

---

(١) حسن : أخرجه أبو داود (١٠١) ، وابن ماجه (٣٩٩) ، وأحمد (٩١٣٧) ، والطبراني في الأوسط (٨٠٨٠) ، وفي الدعاء (٣٧٩) ، وأبو يعلى (٦٤٠٩) ، والحاكم (٥١٨) ، والبيهقي في الكبرى (١٨٤) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٨١) .

أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فُتِحَتْ لَهُ أبْوَابُ الجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أيِّها شاءَ» رواه مسلم في صحيحه [١]، ورواه الترمذي وزاد فيه: «اللَّهُمَّ اجْعَلْني من التَّوَّابينَ واجْعَلْني مِنَ المُتَطَهِّرِينَ» [٢]. وروى: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ» [٣] إلى آخره: النسائي في اليوم والليلة وغيرُه بإسناد ضعيف.

وروينا في سنن الدارقطني عن ابن عمر ﷺ أنَّ النبيّ قال: «مَنْ تَوَضَّأ ثُم قال: أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ قَبْلَ أنْ يَتَكَلَّم، غُفِرَ لَهُ ما بَيْنَ الوُضُوءَيْن» [٤] إسناده ضعيف.

---

(١) حديث (٢٣٤) .

(٢) صحيح : أخرجه الترمذي (٥٥) . قال الترمذي : هذا حديث في إسناده اضطراب . وقال الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٩٦) : أعله الترمذي بالاضطراب ،وليس بشيء، فإنه اضطراب مرجوح كما بينته في صحيح سنن أبي داود (١٦٢) .

(٣) إسناده صحيح : أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٨١) ، والطبراني في الأوسط (١٤٧٨) ، وفي الدعاء (٣٩٠) ، والحاكم (٢٠٧٢) من حديث أبي سعيد ﷺ مرفوعًا. قال النسائي : هذا خطأ ، والصواب موقوف خالفه محمد بن جعفر فوقفه . ا هـ. وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ،ولم يخرجاه . ورواه سفيان الثوري عن أبي هاشم فأوقفه . ا هـ . وقال الحافظ في « النتائج » (١ / ٢٤٩) : قال الطبراني : لم يروه عن شعبة مرفوعًا إلا يحيى بن كثير . قلت : وهو ثقة من رجال الصحيح ، وكذا من فوقه إلى الصحابي ، وأما شيخ النسائي فهو ثقة أيضًا من شيوخ البخاري ولم ينفرد به ، فقد أخرجه الحاكم من وجه آخر عن يحيى بن كثير ، فالسند صحيح بلا ريب وإنما اختلف في رفع المتن ووقفه ، فالنسائي جرى على طريقته في الترجيح بالأكثر والأحفظ ، فلذلك حكم عليه بالخطأ . وأما على طريقة المصنف تبعًا لابن الصلاح وغيره فالرفع غيرهم مقدم لما مع الرافع من زيادة العلم ، وعلى تقدير العمل بالطريقة الأخرى ، فهذا لا مجال للرأي فيه، فله حكم الرفع ، والله أعلم .

(٤) ضعيف جدًا : أخرجه الدارقطني (١ / ٩٢) . قال الدارقطني : تفرد به ابن البيلماني وهو ضعيف جدًا . وقال الحافظ في « النتائج » (١ / ٢٥١) : اتفقوا على ضعفه ، وأشد ما رأيت فيه قول ابن عدي : كل ما يرويه ابن البيلماني فالبلاء فيه منه وذكر أنه كان يضع الحديث ، وأنه كان يسرق الحديث . وقد رواه مرة أخرى مخالف فيه الصحابي .

روينا في مسند أحمد بن حنبل وسنن ابن ماجه وكتاب ابن السني من رواية أنس عن النبيّ ﷺ قال: « مَنْ تَوَضَّأَ فأحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ ثَلاَثَ مَرَّات: أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسولُهُ فُتِحَتْ لَهُ ثَمانِيَةُ أبْوَابِ الجَنَّة مِنْ أيّها شاءَ دَخَلَ» (١) إسناده ضعيف.

وروينا تكريرَ شهادة أن لا إله إلاَّ الله ثلاث مرات في كتاب ابن السني، من رواية عثمان بن عفان رضي الله عنه بإسناد ضعيف. قال الشيخ نصر المقدسي: ويقول مع هذه الأذكار: اللهمَّ صلِّ على محمد وعلى آلِ محمد، ويضمّ إليه: وسلم. قال أصحابنا: ويقول هذه الأذكار مستقبل القبلة، ويكون عقيبَ الفراغ.

[فصل] : وأما الدعاء على أعضاء الوضوء فلم يجئ فيه شيء عن النبيّ ﷺ، وقد قال الفقهاء: يُستحبّ فيه دعوات جاءتْ عن السلف، وزادوا ونقصوا فيها، فالمتحصّل مما قالوه أنه يقول بعد التسمية: الحمد للَّه الذي جعل الماء طهورًا، ويقول عند المضمضة : اللهم اسقني من حوضِ نبيِّك ﷺ كأسًا لا أظمأ بعده أبدًا [ق ٩/ أ]، ويقول عند الاستنشاق: اللهمّ لا تحرِمني رائحة نعيمك وجناتك، ويقول عند غسل الوجه: اللهمّ بيِّض وجهي يوم تبيضّ وجوهٌ وتسودّ وجوه، ويقول عند غسل اليدين: اللهمّ أعطِني كتابي بيميني، [اللهمّ لا تعطِني] (٢) كتابي بشمالي، ويقول عند مسح الرأس: اللهمّ حرّم شعري وبشري على النار، وأظلّني تحت عرشك يوم لا ظلّ إلا ظلُّك، ويقول عند مسح الأذنين: اللهمّ اجعلني من الذين يستمعونَ القول فيتّبعون أحسنه، ويقول عند غسل الرجلين: اللهمّ ثبِّت قدميَّ [ق ١٦/ ب] على الصراط. والله أعلم.

وقد روى النسائي وصاحبه ابن السني في كتابيهما «عمل اليوم والليلة» بإسناد

(١) إسناده ضعيف : أخرجه ابن ماجه (٤٦٩) ، وأحمد (١٣٣٣٨١) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٣) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (١ / ١٤) ، والطبراني في الدعاء (٣٨٥) . قال الحافظ في « النتائج » (١ / ٢٥٣) : مدارها على عمرو وهو صدوق عن زيد العمي بصري ضعيف عند الجمهور .وقد رواه ولده عبد الرحيم عنه مخالف في السند وعبد الرحيم ضعيف أيضًا . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٥٣٨).

(٢) في « أ » : ولا تعطني .

صحيح عن أبي موسى الأشعري ﷺ قال: أتيت رسول الله ﷺ بوضوء، فتوضأ، فسمعته يدعو ويقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ذَنْبي، وَوَسِّعْ لي في داري، وَبارِكْ لي في رِزْقي» فقلت: يا نبيّ الله! سمعتك تدعو بكذا وكذا، قال: «وَهَلْ تَرَكْنَ مِنْ شَيْءٍ؟»[1]. ترجم ابن السني لهذا الحديث؛ باب ما يقول بين ظهراني وضوئه [ق ٩ / جـ]. وأما النسائي فأدخله في باب: ما يقول بعد فراغه من وضوئه، وكلاهما محتمل.

بابُ ما يقولُ عند اغْتساله

يستحبّ للمغتسل أن يقول جميع ما ذكرناه في الوضوء من التسمية وغيرها، ولا فرق في ذلك بين الجُنب والحائض وغيرهما. وقال بعض أصحابنا: إن كان جُنُبًا أو حائضًا لم يأت بالتسمية، والمشهور أنها مستحبّة لهما كغيرهما، لكنهما لا يجوز لهما أن يقصدا بها القرآن.

بابُ ما يقولُ عند تَيَمُّمِه

يستحبّ أن يقول في [ابتدائه] [2]: «باسمِ اللّه» فإن كان جُنُبًا أو حائضًا فعلى ما ذكرنا في اغتساله. وأما التشهّد بعده وباقي الذكر المتقدم في الوضوء والدعاء على الوجه والكفّين فلم أرَ فيه شيئًا لأصحابنا ولا غيرهم، والظاهر أن حكمه على ما ذكرنا في الوضوء، فإن التيمّم طهارة كالوضوء.

بابُ ما يقولُ إذا توجَّهَ إلى المسجدِ

وقد قدّمنا ما يقوله إذا خرج من بيته إلى أيّ موضع خرج، وإذا خرج إلى

---

(١) ضعيف : أخرجه النسائي في الكبرى (٩٩٠٨) ، وفي عمل اليوم والليلة (٨٠) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٨) . قال الشيخ الألباني رحمه الله في تمام المنة (٩٤ ، ٩٦) : ضعيف لانقطاعه ما بين أبي مجلز وأبي موسى وقد وجدت للحديث علة أخرى ، وهي الوقف ، فقد أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١ / ٢٩٧) من طريق أبي برزة قال : كان أبو موسى إذا فرغ من صلاته قال : اللهم اغفر لي ذنبي ،ويسر لي أمري ، وبارك لي في رزقي » . وسنده صحيح وهذا يرجح أن الحديث أصله موقوف ، وأنه لا يصح رفعه ، وأنه من أذكار الصلاة لو صح . اهـ .

(٢) في « ط » : ابتدائه .

المسجد فيستحبّ أن يضمّ إلى ذلك: ما رويناه في صحيح مسلم [١]، في حديث ابن عباس رضي الله عنهما في مبيته في بيت خالته ميمونة رضي الله عنها ذكر الحديث في تهجّد النبيّ ﷺ قال: فأذّن المؤذّن، يعني الصبح، فخرج إلى الصلاة وهو يقول: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْ في قَلْبي نُوراً، وفي لساني نُوراً، وَاجْعَلْ في سَمْعي نُوراً، وَاجْعَلْ في بَصَري نُوراً، وَاجْعَلْ مِنْ خَلْفي نُوراً، وَمِنْ أمامي نُوراً، وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقي نُوراً، وَمِنْ تَحْتي نُوراً، اللَّهُمَّ أَعْطِني نُوراً**».

[وروينا في كتاب ابن السني عن بلال رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى الصلاة قال: « **باسْمِ اللَّه، آمَنْتُ باللَّه، تَوَكَّلْتُ على اللَّه، لا حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ باللَّه، اللَّهُمَّ بحَقِّ السَّائلينَ عَلَيْكَ، وَبحَقِّ مَخْرَجي هَذَا فإني لَمْ أخْرُجْهُ أشَراً وَلاَ بَطَراً وَلاَ رياءً وَلاَ سُمْعَةً، خَرَجْتُ ابْتغاءَ مَرْضَاتك، وَاتِّقاءَ سَخَطك، أسألُكَ أنْ تُعيذَني منَ النَّار وتُدْخلَني الجَنَّة** » [٢] حديث ضعيف أحد رواته الوازع بن نافع العقيلي، وهو متفق على ضعفه وأنه منكر الحديث .

وروينا في كتاب ابن السني معناه من رواية عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ [٣]، وعطية أيضًا ضعيف.

باب ما يقوله عند دخول المسجد والخروج منه

يُستحبُّ أن يقول: أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان

---

(١) حديث (٧٦٣) .

(٢) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٨٤) . قال الحافظ في « نتائج الأفكار» (١ / ٢٨١) : قال الدارقطني : تفرد به الوازع ، وقد نقل المصنف أنه متفق على ضعفه ، وأنه منكر الحديث ، والقول فيه أشد من ذلك . قال يحيى بن معين والنسائي : ليس بثقة .وقال أبو حاتم وجماعة : متروك . وقال الحاكم : روى أحاديث موضوعة . وقال ابن عدي : أحاديثه كلها غير محفوظة . ا هـ .

(٣) ضعيف : أخرجه ابن ماجه (٧٧٨) ، وأحمد (١٠٧٧٢) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٨٥) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٢٤) ، وضعيف الجامع (٥٥٧١) .

الرجيم، الحمد لله، اللهمّ صلّ وسلم على محمد وعلى آل محمد؛ اللهمّ اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك، ثم يقول: باسم الله، ويقدّم رجله اليمنى في الدخول، ويقدّم اليسرى في الخروج، ويقول جميع ما ذكرناه [ق ١٧/ ب]، إلا أنه يقول: أبواب فضلك، بدل رحمتك. رويناه عن أبي حُميد أو أبي أُسيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ فَلْيُسَلِّم على النَّبيّ صلَّى اللَّه عَلَيْه وَسَلَّمَ، ثُم ليَقُل: اللَّهُمَّ افْتَحْ لي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُل: اللَّهُمَّ إني أسأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ**» (١) رواه مسلم في صحيحه وأبو داود والنسائي وابن ماجه وغيرهم بأسانيد صحيحة، وليس في رواية مسلم: «فليسلم على النبيّ ﷺ» وهو في رواية الباقين. زاد ابن السني في روايته: «**وإذا خَرَجَ فَلْيُسَلِّمْ على النَّبيّ وَلْيَقُل: اللَّهُمَّ أعذْني مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ**» (٢) وروى هذه الزيادة ابن ماجه وابن خزيمة وأبو حاتم ابن حبان ـ بكسر الحاء ـ في صحيحيهما.

وروينا عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبيّ ﷺ أنه كان إذا دخل المسجد يقول: «**أعُوذُ بالله العَظِيم، وَبِوَجهه الكَرِيم، وسُلْطانه القَدِيم، من الشَّيْطانِ الرَّجِيم. قَالَ: أفإذَا قَال ذلكَ قَالَ الشَّيْطانُ: حُفِظَ مِنِّي سَائِرَ اليَوْمِ**» (٣) حديث حسن رواه أبو داود بإسناد جيد.

وروينا في كتاب ابن السني، عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: «**بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ**»، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ: «**بِاسْمِ اللَّهِ**

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٧١٣)، وأبو داود (٤٦٥)، والنسائي (٧٢٨)، وابن ماجه (٧٧٢).

(٢) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٧٧٣)، وابن خزيمة في صحيحه (٤٥٢)، وابن حبان في صحيحه (٢٠٤٧)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٨٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥١٤).

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٦٦). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (٤٤١).

اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ» (١) .

ورويناه الصلاة على النبيِّ ﷺ عند دخول المسجد والخروج منه من رواية ابن عمر أيضًا (٢) .

روينا في كتاب ابن السني، عن عبد الله بن الحسن عن أمه عن جدته، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد حمد الله تعالى وسمَّى وقال: **« اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي وافْتَحْ لي أَبْوابَ رَحْمَتِكَ»**. وإذَا خَرَجَ قالَ مِثْلَ ذلكَ، وقالَ: **«اللَّهُمَّ افْتَحْ لي أَبْوَابَ فَضْلِكَ»** (٣) .

وروينا فيه عن أبي أُمامة رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال : **« إن أحدَكُمْ إذَا أَرَادَ أن يَخْرُجَ منَ المَسْجِد تَدَاعَتْ جُنُود إبليسَ، وأُجْلِبَتْ واجْتَمَعَتْ كما تَجْتَمِعُ النَّحْلُ على يَعْسُوبِها، فإذَا قامَ أحَدُكُمْ على بَابِ المَسْجِد فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ منْ إبْليسَ وجُنُوده، فإنَّهُ إذَا قَالَها لَمْ يَضُرُّهُ »** (٤) اليعسوب : ذكر النحل، وقيل : أميرها.

(١) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٨٨) . قال الحافظ في « نتائج الأفكار» (١ / ٢٨٢) : رواته من عيسى فصاعدًا من رجال الصحيح ولكن لا يعرف عن واحد منهم ، والحسين لينه الحاكم أبو أحمد وشيخه صدوق تكلم فيه بعضهم وشيخه ما عرفته ولا وجدته في تاريخ الخطيب ولا ذيوله .

(٢) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٨٩) ، والطبراني في الأوسط (٦٦٠٨١) . قال الحافظ في « نتائج الأفكار » (١/ ٢٨٣) : قال سليمان : لم يروه عن نافع إلا أبو الضيف تفرد به إسماعيل . قال الحافظ : أبو الضيف كنية سالم المذكور ، ولم ينفرد به إسماعيل فقد أخرجه ابن السني من رواية الوليد بن القاسم عن سالم بن عبد الأعلى .وسالم المذكور ضعيف جدًا ،وقال فيه ابن حبان : كان يضع الحديث . اهـ .

(٣) صحيح : أخرجه الترمذي (٣١٤) ، وابن ماجه (٧٧١) ، وأحمد (٢٥٨٧٨) ،وابن السني في عمل اليوم والليلة (٨٧) ، وعبد الرزاق في مصنفه (١٦٦٤) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٠ / ٤٠٥) ، والطبراني في الدعاء (٤٢٤) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٧١٦) ، وصحيح الترغيب (٢٥٩) ، وصحيح ابن ماجه (٦٢٥) .

(٤) ضعيف جدًا : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٥٥) ، وقال الشيخ الألباني رحمه الله : ضعيف جدًا . انظر : ضعيف الجامع (١٣٦٩) .

باب ما يقولُ في المسجد

يُستحبُّ الإكثارُ فيه من ذكر الله تعالى والتسبيح والتهليل والتحميد والتكبير وغيرها من الأذكار، ويُستحبّ الإكثارُ من قراءة القرآن؛ ومن المستحبّ فيه قراءة حديث رسول الله ﷺ، وعلم الفقه، وسائر العلوم الشرعية، قال الله تعالى: ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ.. ﴾ الآيتان [النور: ٣٦ ، ٣٧] وقال تعالى: ﴿ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ [الحج: ٣٢] وقال تعالى: ﴿ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ عِندَ رَبِّهِ ﴾ [الحج: ٣٠].

وروينا عن بُريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « **إنَّما بُنِيَت المَساجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ** ». رواه مسلم في صحيحه [1].

وعن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال للأعرابيّ الذي بال في المسجد: « **إنَّ هَذه المَساجِدَ لا تَصْلُحُ لِشيءٍ مِنْ هَذَا البَولِ وَلا القَذَرِ، إنَّمَا هِيَ لذكْرِ اللَّهِ تَعالى وَقِرَاءَةِ القُرآنِ** » أو كما قال رسول الله ﷺ، رواه مسلم [ق ١٠ / جـ] في صحيحه [2].

[فصل] : وينبغي للجالس في المسجد أن ينوي الاعتكاف، فإنه يصحّ [ق ١٨/ ب] عندنا ولو لم يمكث إلا لحظة، بل قال بعض أصحابنا: يصحّ اعتكاف من دخل المسجد مارًا ولم يمكث فينبغي للمارّ أيضًا أن ينوي الاعتكاف ليُحَصِّلَ فضيلتَه عند هذا القائل، والأفضل أن يقف لحظة ثم يمرّ، وينبغي للجالس فيه أن يأمر بما يراه من المعروف وينهى عمّا يراه من المنكر، وهذا وإن كان الإنسان مأمورًا به في غير المسجد، إلا أنه يتأكد القولُ به في المسجد صيانةً له وإعظامًا وإجلالاً واحترامًا، قال بعض أصحابنا: من دخل المسجد فلم يتمكن من صلاة تحية المسجد إما لحدث وإما لشغل أو نحوه، يستحبّ أن يقول أربع مرات: سبحان اللّه، والحمد للّه، ولا إله إلا اللّه،

---

(١) حديث (٥٦٩) .

(٢) حديث (٢٨٥) .

والله أكبر، فقد قال به بعض السلف، وهذا لا بأس به] [١].

باب إنكاره ودعائه على من يَنشُدُ ضالّةً في المسجد أو يبيعُ فيه

روينا في صحيح مسلم [٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ ضَالَّةً في المَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لا رَدَّها الله عَلَيْكَ فإنَّ المَساجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا».

وروينا في صحيح مسلم [٣] أيضًا عن بُريدة رضي الله عنه: أن رجلاً نشدَ في المسجد فقال: من دعا إليَّ الجمل الأحمر؟ فقال النبي ﷺ: «لا وَجَدْتَ إنَّمَا بُنِيَت المَساجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ».

وروينا في [كتاب الترمذي في آخر] [٤] كتاب البيوع منه، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذَا رأيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أوْ يَبْتَاعُ في المَسْجد فَقُولُوا: لا أَرْبَحَ اللَّهُ تجارَتَكَ، وإذَا رَأَيْتُم مَنْ يَنْشُدُ فيه ضَالَّةً فَقُولُوا: لا رَدَّ اللَّهُ عَلَيْكَ» [٥] قال الترمذي: حديث حسن [٦].

باب دعائه على من ينشد في المسجد شعراً ليس فيه مدحٌ للإسلام ولا تزهيدٌ ولا حثٌّ على مكارم الأخلاق ونحو ذلك

روينا في كتاب ابن السني، عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ

---

(١) سقط من « أ ».

(٢) حديث (٥٦٨).

(٣) حديث (٥٦٩).

(٤) سقط من « أ ».

(٥) صحيح: أخرجه الترمذي (١٣٢١)، والنسائي في الكبرى (١٠٠٠٤)، وفي عمل اليوم والليلة (١٧٦)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٥٤)، وابن خزيمة في صحيحه (١٣٠٥)، وابن حبان في صحيحه (١٦٥٠)، والحاكم (٢٣٣٩). قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٧٣).

(٦) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن غريب.

رأيتموه يُنشدُ شعرًا في المَسْجِدِ فَقُولُوا لَهُ فَضَّ اللهُ فَاكَ، ثَلاثَ مَرَّاتٍ» [١].

بابُ فضيلةِ الأذان

روينا عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قـال رسولُ الله ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مـا في النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِـدُوا إِلاَّ أَنْ يَسْتَهِـمُـوا عَلَيْهِ [لاسْتَـهَمُـوا] [٢]» رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما [٣].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ» [٤] رواه البخاري ومسلم.

وعن معاوية رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أعناقًا يَوْمَ القِيامَةِ» [٥] رواه مسلم.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمـعت رسول الله ﷺ يقول : «لاَ يَسْمَعُ مَـدَى صَـوْتِ الْمُؤَذِّنِ جِنٌّ ولا شيءٌ إِلاَّ شَـهِـدَ لَهُ يَوْمَ القِـيـامَـةِ» [٦] رواه البـخاري، والأحاديث في فضله كثيرة.

واختلف أصحابنا في الأذان والإقامة أيـهما أفضل على أربعة أوجه: الأصحّ أن الأذان أفضل، والثاني: الإمـامة أفضل، والثالث: همـا سواء، والرابع: إن علم من نفسه القيام بحقوق الإمامة واستجمع خصالها فهي أفضل، وإلا فالأذان أفضل.

بابُ صِفَةِ الأذان

اعلم أن ألفاظه مـشهورة، والترجيعُ عندنا سنّة، وهـو أنه إذا قال [بعالي] [٧]

---

(١) ضعـيف جدًا : أخرجه ابن السني في عـمل اليوم والليلة (١٥٣) ، والطبراني في الكبـير (١٤٥٤) . قـال الحافظ في « نتـائج الأفكار » : منكر السنـد ،وبعض المتن . وقال الشيخ الألباني رحمه الله : ضعيف جدًا . انظر : الضعيفة (٢١٣١) .

(٢) سقط من « أ » .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٦١٥) ، ومسلم (٤٣٧) .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (١٢٣٠) ، ومسلم (٣٩٨) .

(٥) صحيح : أخرجه مسلم (٣٧٨) .

(٦) صحيح : أخرجه البخاري (٦٠٩) .

(٧) في « ب » : أعلى .

صوته: اللَّهُ أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، قال سرًا بحيث يُسمع نفسَه ومَن بقربه: أشهد أن لا إله إلا الله أشهدُ أنْ [ق ١٩ /ب] لا إلهَ إلا اللّه، أشهدُ أنَّ محمدًا رسولُ اللّه، أشهدُ أنَّ محمدًا رسول اللّه. ثم يعودُ إلى الجهر وإعلاء الصوت، فيقول: أشهدُ أن لا إله إلاّ اللّه، أشهدُ أنْ لا إله إلاّ اللّه، أشهدُ أنَّ محمدًا رسولُ اللّه، أشهدُ أنَّ محمدًا رسول اللّه [ق ١٠ / أ] .

والتثويبُ أيضًا مسنون عندنا، وهو أن يقول في أذان الصبح خاصة بعد فراغه من حيّ على الفلاح: الصلاةُ خيرٌ من النوم، الصلاةُ خيرٌ من النوم، وقد جاءت الأحاديث بالترجيع والتثويب، وهي مشهورة.

واعلم أنه لو تَرَكَ الترجيعَ والتثويبَ صحّ أذانه وكان تاركًا للأفضل. ولا يصحّ أذان مَن لا يُميِّزُ، ولا المرأة، ولا الكافر. ويصحّ أذان الصبيّ المميز، وإذا أذّن الكافر وأتى بالشهادتين كان ذلك إسلامًا على المذهب الصحيح المختار. وقال بعض أصحابنا: لا يكون إسلامًا، ولا خلاف أنه لا يصحّ أذانه، لأن أوّله كان قبل الحكم بإسلامه. وفي الباب فروع كثيرة مقرّرة في كتب الفقه ليس هذا موضع إيرادها.

بابُ صِفَةِ الإقامة

المذهب الصحيح المختار الذي جاءت به الأحاديث الصحيحة أن الإقامة إحدى عشرة كلمة: الله أكبر الله أكبر، أشهدُ أن لا إله إلاَّ اللّه، أشهد أنَّ محمدًا رسول اللّه، حيّ على الصلاة، حيّ على الفلاح، قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلاّ اللّه.

[فصل] : واعلم أن الأذانَ والإقامةَ سنّتان عندنا على المذهب الصحيح المختار، سواء في ذلك أذان الجمعة وغيرها. وقال بعض أصحابنا: هما فرض كفاية. وقال بعضهم: هما فرض كفاية في الجمعة دون غيرها. فإن قلنا فرض كفاية، فلو تركه أهلُ بلدٍ أو مَحَلَّة قُوتلوا على تركه. وإن قلنا سنّة لم يُقاتلوا على المذهب الصحيح المختار، كما لا يُقاتَلون على سنّة الظهر وشبهها. وقال بعض أصحابنا: يُقاتَلون لأنه شعار ظاهر.

[فصل] :ويُستحبُّ ترتيل الأذان ورفع الصوت به، ويستحبّ إدراج الإقامة ، ويكون صوتها أخفض من الأذان، ويستحبّ أن يكون المؤذنُ حسن الصوت ثقةً مأمونًا خبيرًا بالوقت [متورعًا] (١)؛ ويستحبّ أن يؤذّن ويقيم قائمًا على طهارة وموضع عال، مستقبل القبلة، فلو أذّن أو أقام مستدبر القبلة أو قاعدًا أو مضطجعًا أو مُحدثًا أو جُنبًا صحّ أذانه وكان مكروهًا، والكراهية في الجُنب [ق ١١/ جـ]أشدّ من المحدث ، وكراهة الإقامة أشد .

[فصل] :لا يُشرع الأذان إلا للصلوات الخمس: الصبح والظهر والعصر والمغرب والعشاء، وسواء فيها الحاضرة والفائتة، وسواء الحاضر والمسافر، وسواء من صلّى وحده أو في جماعة. وإذا أذّن واحدٌ كفى عن الباقين. وإذا قضى فوائت في وقت واحد أذّن للأولى وحدها، وأقام لكلّ صلاة. وإذا جمع بين الصلاتين أذّن للأولى وحدها وأقام لكل [واحدة] (٢). وأما غير الصلوات الخمس فلا يؤذّن لشيء منها بلا خلاف. ثم منها ما يستحبّ أن يقال عند إرادة صلاتها في جماعة: الصلاة جامعة، مثل العيد والكسوف والاستسقاء، ومنها لا يستحب ذلك فيه كسنن الصلوات النوافل المطلقه ، ومنها ما اختلف فيه كصلاة التراويح والجنازة، والأصحّ أنه يأتي به في التراويح دون الجنازة .

[فصل] :ولا تصحّ الإقامة إلا في الوقت وعند إرادة الدخول في الصلاة، ولا يصحّ الأذان إلا بعد دخول وقت الصلاة إلا الصبح، فإنه يجوز الأذان لها قبل دخول الوقت. واختُلف في الوقت الذي يجوز فيه، والأصحّ أنه يجوز بعد نصف الليل، وقيل: عند السَّحَر، وقيل: في جميع الليل، وليس بشيء، وقيل: [ق٢٠/ ب] بعد ثلثي الليل، والمختار الأوّل.

[فصل] : وتقيم المرأة والخنثى المشكل، ولا يؤذّنان لأنهما منهيّان عن رفع الصوت.

---

(١) في « ط ، جـ » : متبرعًا .
(٢) في « أ » : صلاة .

بابُ ما يقولُ مَنْ سمعَ المؤذّنَ والمقيمَ

يُستحبّ أن يقول من سمع المؤذّن والمقيم: مثل قوله، إلا في قوله حيّ على الصلاة، حيّ على الفلاح، فإنه يقول في دُبُر كل لفظة: لا حول ولا قوّة إلا بالله. ويقول في قوله: الصلاة خير من النوم: صدقتَ وبررتَ، وقيل: يقول: صدق رسول الله ﷺ الصلاةُ خيرٌ من النوم. ويقول في كلمتي الإقامة: أقامها الله وأدامها، ويقول عقيب قوله: أشهد أنَّ محمدًا رسولُ الله: وأنا أشهد أن محمدًا رسول الله؛ ثم يقول: رضيتُ بالله ربًا، وبمحمدٍ ﷺ رسولاً، وبالإسلام دينًا. فإذا فرغَ من المتبعة في جميع الأذان صلّى وسلّم على النبي ﷺ، ثم قال: اللهمّ ربَّ هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، آتِ محمّدًا الوسيلةَ والفضيلة، وابعثه مقامًا محمودًا الذي وعدته، ثم يدعو بما شاء من أمور الآخرة والدنيا.

وروينا عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا سَمِعتُمُ النِّداءَ فَقُولُوا مثلَ ما يَقُولُ المُؤَذِّنُ » (١) رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول: « إذَا سَمِعْتُمُ المُؤَذِّنَ فَقُولُوا مثلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عليَّ، فإنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه بها عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا الله لي الوَسيلَةَ، فإنها مَنْزِلَةٌ في الجَنَّة لا تَنْبَغي إلاَّ لعَبْد منْ عباد الله وأَرْجُو أنْ أكُونَ أنا هُوَ، فَمَنْ سَألَ لِيَ الوَسيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفاعَةُ» رواه مسلم في صحيحه (٢).

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إذَا قالَ المُؤَذِّنُ: اللَّهُ أكْبَرُ اللَّهُ أكْبَرُ، فَقالَ أحَدُكُمْ: اللَّهُ أكْبَرُ اللَّهُ أكْبَرُ، [ق١١/ أ] ثُمَّ قالَ: أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، قَالَ: أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، ثُمَّ قالَ: أشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّه، قالَ: أشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّه؛ ثُمَّ قالَ: حَيَّ عَلى الصَّلاة، قالَ: لا حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ باللَّه؛ ثُمَّ قالَ: حَيَّ عَلى الفَلاحِ، قالَ: لا حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ باللَّه؛ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أكْبَرُ اللَّهُ

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣).
(٢) حديث (٣٨٤).

أكبرُ، قالَ: اللَّهُ أكْبَرُ اللَّهُ أكْـبرُ؛ ثمَّ قالَ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، قالَ: لا إلهَ إلاَّ الله مِنْ قَلْبه دَخَلَ الجنَّة». رواه مسلم في صحيحه [(١)].

وعن سعد بن أبي وقاص ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَالَ حينَ يَسْمَعُ المُؤَذِّنَ: أشْهَدُ أنْ لا إله إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَريكَ لَهُ، وأنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضيتُ باللَّه ربًا، وبمُحَـمَّد ﷺ رَسُولاً، وبالإسْلام دينًا، غُـفرَ لَهُ ذَنْبُهُ» وفي رواية: «مَنْ قَالَ حينَ يَسْمَعُ المُؤَذِّنَ: وأنا أشْهَدُ» رواه مسلم في صحيحه [(٢)].

وروينا في سنن أبي داود، عن عـائشة ﷺ بإسناد صحـيح: أن رسول الله ﷺ كان إذا سمع المؤذّن يتشهد، قال: «وأنا وأنا» [(٣)].

وعن جابر بن عـبد الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قـال: «مَنْ قال حينَ يَـسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هذه الدَّعْوَة التَّامَّة وَالصَّلاة القائمـة، آت مُحَمَّدًا الوَسيلَةَ والفَضيلَةَ، وابْعَثْهُ مَـقامًا محمـودًا الذي وَعَدْتَهُ. حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتي يَوْمَ القـيامَة» رواه البخاري في صحيحه [(٤)].

وروينا في كـتاب ابن السني عن مـعاوية: كـان رسول الله ﷺ إذا سـمع المؤذّن يقول: حيّ على الفلاح، قال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنا مُفْلحين» [(٥)].

روينا في سنن [ق٢١ /ب] أبي داود، عن رجل، عن شَهْـر بن حَوْشَب، عن

---

(١) حديث (٣٨٥) .

(٢) حديث (٣٨٦) .

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود (٥٢٦) ، والبيهـقي في الكبرى (١٩٦٨) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٧٤٢) .

(٤) حديث (٦١٤) .

(٥) موضوع: أخـرجه ابن السنـي في عمل اليـوم والليلة (٩٢) . قـال الحافظ في «نتـائج الأفكار» (١/ ٣٦٧) : في سنده نصـر بن طريـق وهو القـصاب أبو جـزى وهو مـتـروك عندهم، والراوي عنه أبو قتادة الحراني . قـال البخاري : تركوه وإنما سميا ليخـفيا من شدة ضعفهما . ا هـ . وقال الشيخ الألباني رحمه الله : موضوع . انظر : الضعيفة (٧٠٦)، وضعيف الجامع (٤٤٢٠) .

أبي أمامة ـ أو عن بعض أصحاب النبيِّ ﷺ أنَّ بلالاً أخذ في الإقامة، فلما قال: قد قامت الصلاة، قال النبيّ ﷺ: «أقامَها اللَّهُ وأدامَها»، [(١)] وقال في سائر ألفاظ الإقامة كنحو حديث عمر في الأذان.

وروينا في كتاب ابن السني، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنه كان إذا سمع المؤذّن يُقيم [الصلاة] [(٢)] يقول: اللهمّ ربَّ هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، صلِّ على محمَّد وآته سؤلَه يومَ القيامة [(٣)] .

[فصل] : إذا سمع المؤذنَ أو المقيم وهو يصلي لم يجبه في الصلاة، فإذا سلَّم منها أجابه كما يجيبه مَن لا يُصلي، فلو أجابه في الصلاة كُرِه ولم تبطلْ صلاتُه، وهكذا إذا سمعه وهو على الخلاء لا يُجيبه في الحال، فإذا خرج أجابه، فأما إذا كان يقرأ القرآن أو يسبّح أو يقرأ حديثًا أو علِمًا آخر أو غير ذلك، فإنه يقطع جميع هذا ويجيب المؤذِّنَ ثم يعود إلى ما كان فيه، لأن الإجابة تفوت، وما هو فيه لا يفوت غالبًا، وحيث لم يتابعه حتى فرغ المؤذّن يستحبّ أن يتدارك [المتابعة] [(٤)] ما لم يطل الفصل.

بابُ الدُّعاء بعد الأذان

روينا عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يُرَدُّ الدُّعاءُ بَينَ الأذَانِ والإقامَةِ» [(٥)] رواه أبو داود والترمذي [ق١٢/ جـ] والنسائي وابن السني وغيرهم.

---

(١) ضعيف : أخرجه أبو داود (٥٢٨) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٠٤) ، والطبراني في الدعاء (٤٩١) ، والبيهقي في الكبرى (١٩٧٩) . قال الشيخ الألباني رحمه الله : هذا إسناد واه ، محمد بن ثابت وهو العبد ضعيف ، ومثله شهر بن حوشب والرجل الذي بينهما مجهول . انظر : الإرواء (٢٤١) .

(٢) سقط من « أ » .

(٣) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٠٥) . قال الحافظ في « نتائج الأفكار » : قد خولف عطاء بن قرة ، وفيه مقال في صاحبيه ، وفي رفعه .

(٤) سقط من « ط » .

(٥) صحيح : أخرجه أبو داود (٥٢١)،والترمذي (٢١٢) ، والنسائي في الكبرى (٩٨٩٧) =

قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وزاد الترمذي في روايته في كتاب الدعوات من جامعه، قالوا: فماذا نقول يارسول الله؟! قال: «سَلُوا الله العافيَةَ في الدُّنيا والآخرَة»(١).

وروينا عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن المؤذنين يفضُلُوننا، فقال رسول الله ﷺ: «قُلْ كما يَقُولونَ فإذَا انْتَهَيْتَ فَسَلْ تُعْطَه»(٢) رواه أبو داود ولم يضعفه.

وروينا في سنن أبي داود أيضًا، في كتاب الجهاد بإسناد صحيح، عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ثنْتان لا تُرَدَّان ـ أوْ قالَ: ما تُرَدَّان ـ الدُّعاءُ عِنْدَ النداء، وَعِنْدَ البأسِ حينَ يُلحِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا»(٣) قلت: في بعض النسخ المعتمدة يلحم بالحاء، وفي بعضها بالجيم، وكلاهما ظاهر.

باب ما يقولُ بعدَ ركعتي سنّة الصبح

روينا في كتاب ابن السني عن أبي المُلَيْح، واسمه عامر بن أُسامة، عن أبيه رضي الله عنه

= وأحمد (١١٧٩٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٤٢٦)، وابن حبان في صحيحه (١٦٩٦)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٠٢)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢ / ٣٧٢)، وعبد الرزاق في مصنفه (١٩٠٩)، والبيهقي في الكبرى (١٩٧٦). وصححه الحافظ في «نتائج الأفكار» (١ / ٣٧٥). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٢٤٤)، وصحيح الجامع (٣٤٠٨).

(١) ضعيف: أخرجه الترمذي (٣٥٩٤). قال الشيخ الألباني رحمه الله: ضعيف منكر بهذا الزيادة تفرد بها ابن اليمان وهو ضعيف لسوء حفظه. انظر: الإرواء (١ / ٢٦٢).

(٢) حسن: أخرجه أبو داود (٥٢٤)، والنسائي (٤٤)، وأحمد (٦٥٦٥)، وابن حبان في صحيحه (١٦٩٥)، والطبراني في الدعاء (٤٤٤)، والبيهقي في الكبرى (١٩٧٥). وحسنه الحافظ في «نتائج الأفكار» (١ / ٣٥٩). وقال الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود: حسن صحيح.

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود (٢٥٤٠)، والدارمي (١١٨٢)، وابن خزيمة في صحيحه (٤١٩)، والحاكم (٧١٢)، والبيهقي في الكبرى (٦٥٥٤). قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (١ / ٣٧٩): حسن صحيح. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٠٧٩).

أنه صلّى ركعتيّ الفجر، وأن رسول الله ﷺ صلى قريبًا منه ركعتين خفيفتين، ثم سمعه يقول وهو جالس: « اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَإِسْرَافِيلَ وَمِيكائِيلَ وَمُحَمَّدٍ النَّبِي ﷺ، أعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ. ثَلاثَ مَرَّاتٍ»[1] .

وروينا فيه عن أنس، [رضي الله عنه][2] عن النبيّ ﷺ قال: « مَنْ قَالَ صَبِيحَةَ يَوْمِ الجُمعَةِ قَبْلَ [صَلاة][3] الغَدَاة: أسْتَغْفِرُ اللَّهَ [العظيم][4] الَّذي لا إلهَ إلاَّ هُوَ الحَيَّ القَيُّومَ وأتُوبُ إلَيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، غَفَرَ اللَّهُ تَعالى ذُنُوبَهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ »[5] .

بابُ ما يقولُ إذا انتهى إلى الصفِّ

روينا عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رجلاً جاء إلى الصلاة ورسول الله ﷺ يُصَلِّي، فقال حين انتهى إلى الصف: اللهمّ آتني أفضل ما تُؤتي عبادك الصالحين؛ فلما قضى رسول الله ﷺ الصلاة قال: « مَنِ المُتَكَلِّمُ آنِفًا؟ » قَالَ: أنا يا رَسُولَ اللّه! قال: « إذَنْ يُعْقَرَ جَوَادُكَ وَتَسْتَشْهِدَ في سَبِيلِ الله تَعَالى »[6] رواه النسائي وابن السني،

---

(١) حسن : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٠١) ، والطبراني في الكبير (٥٢٠)، والحاكم (٦٦١٠) . وحسنه الحافظ في « نتائج الأفكار » (١ /٣٨٣) وقال : مبسر ذكره ابن حبان في الثقات ،وأبوه أبو المليح من رجال الصحيح ، وأما عباد بن سعيد فلم أر فيه جرحًا ولا تعديلاً إلا أن ابن حبان ذكره في الثقات . عباد بن سعيد ولم يذكر ما يتميز به .

(٢) سقط من « ط » .

(٣) سقط من « ط » .

(٤) سقط من « ط » .

(٥) ضعيف جدًا : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٨٣) . قال الحافظ في « نتائج الأفكار » (١ / ٣٨٥) : هذا حديث غريب . خصيف محدث مشهور فيه مقال ، ولم يسمع من أنس ، والراوي عنه متروك . قال ابن عدي : روى عن خصيف عن أنس وعن غير خصيف أحاديث بواطيل . ا هـ .

(٦) حسن : أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٩٣) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٠٦) ، والبخاري في التاريخ (١ / ٢٢٢) ، وابن خزيمة في صحيحه (٤٥٣) ، وابن حبان في صحيحه (٤٦٤٠) ، وأبو يعلى (٦٩٧) ، والطبراني في الدعاء (٤٩٢)، والبزار (١١١٣) ، والحاكم (٧٤٨) . قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم . وحسنه الحافظ في « نتائج الأفكار » (١ / ٣٨٩) .

ورواه البخاري في تاريخه في ترجمة [ق٢٢/ ب]محمد بن مسلم بن عائذ.

بابٌ ما يقولُ عند إرادته القيامَ إلى الصَّلاة

روينا في كتـاب ابن السني عن أُمّ رافعٍ ﷺ[أنها] [1] قالت: يا رسول الله! دُلّني على عـملٍ [ق١٢ /أ]يأجـرني الله عزّ وجـلّ عليه ؟ قـال : « يا أُمَّ رَافِعٍ إِذَا قُمْتِ إلى الصَّلاة فَسَبِّحِي اللَّهَ تَعَالَى عَشْرًا، وَهَلِّلِيه عَشْرًا، واحْمَدِيه عَشْرًا، وكَبِّرِيه عَشْرًا، وَاسْتَغْفِرِيه عَشْرًا؛ فَإِنَّك إِذَا سَبَّحْت قَالَ: هَذَا لِي، وَإِذَا هَلَّلْت قَالَ: هَذَا لِي، وَإِذَا حَمِدْتِ قَالَ: هَذَا لِي، وَإِذَا كَبَّرْتِ قَالَ: هَذَا لِي، وَإِذَا اسْتَغْفَرْتِ قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ» [2].

بابُ الدُّعاء عند الإقامة

روى الإمام الشافعي [ﷺ] [3] بإسناده في الأُمّ حديثًا مرسلاً : أنّ رسول الله ﷺ قال: « اطْلُبُوا اسْتِجَابَةَ الدُّعاء عِنْدَ الْتِقَاءِ الْجُيُوشِ، وَإِقَامَةِ الصَّلاة، وَنُزُولِ الْغَيْثِ» [4].

وقال الشـافعي: وقـد حفظت عن غـير واحـد طلب الإجابة عند نزول الـغيث وإقامة الصلاة.

بابُ ما يقولُه إذا دخلَ في الصَّلاة

اعلم أن هذا الباب واسع جـدًا، وجاءت فيه أحاديث صـحيحة كـثيرة من أنواع عديدة، وفيـه فروع كثيرة في كتب الفـقه ننبّه هنا منها على أصولها ومـقاصدها دون

---

(١) سقط من « أ » .

(٢) حسن : أخرجـه ابن السني في عـمل اليـوم والليلة (١٠٧) . قال الحـافظ في « نتـائج الأفكار» (١ / ٣٩٠) : رجـاله موثقـون لكن في عطاف مقـال يتعلق بضـبطه وقد تابـعه بكير.

(٣) سقط من « أ » .

(٤) صحيح : أخرجه الشافعي في الأم (١ / ٢٥٣) . وصـححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٠٢٦) .

دقائقها ونوادرها، وأحذفُ أدلّة معظمها إيثارًا للاختصار، إذ ليس هذا الكتاب موضوعًا لبيان الأدلة، إنما هو لبيان ما يُعمل به، والله سبحانه الموفّق.

بابُ تكبيرةِ الإحْرام

اعلم أن الصلاةَ لا تصحّ إلا بتكبيرة الإِحرام فريضة كانت أو نافلة. والتكبيرةُ عند الشافعي والأكثرين جزء من الصلاة وركن من أركانها. وعند أبي حنيفة [رحمه الله][1] هي شرطٌ ليست من نفس الصلاة.

واعلم أن لفظ التكبير أن يقول: الله أكبر، أو يقول: الله الأكبر، فهذان جائزان عند الشافعي وأبي حنيفة وآخرين، ومنع مالك الثاني، فالاحتياط أن يأتي الإِنسان بالأوّل ليخرج من الخلاف، ولا يجوز التكبير بغير هذين اللفظين. فلو قال: الله العظيم، أو الله المتعال، أو الله أعظم، أو أعزّ، أو أجلّ، وما أشبه [هذا][2]، لم تصحّ صلاته عند الشافعي والأكثرين، وقال أبو حنيفة: تصحّ. ولو قال: أكبرُ اللّه، لم تصحّ على الصحيح عندنا، وقال بعض أصحابنا: تصح كما لو قال في آخر الصلاة: عليكم السلام، فإنه يصحّ على الصحيح.

واعلم أنه لا يصحّ التكبير ولا غيره من الأذكار حتى يتلفظ بلسانه بحيث يسمع نفسه إذا لم يكن له عارض، وقد قدّمنا بيان هذا في الفصول التي في أوّل الكتاب، فإن كان [بلسانه][3] خرسٌ أو عيبٌ حرّكه بقدر ما يقدرُ عليه وتصحُّ صلاته.

واعلم أنه لا يصحُّ التكبير بالعجمية لمن قدر عليه بالعربية، وأما من لا يقدر فيصحّ ويجب عليه تعلّم العربية، فإن قصَّرَ في التعلم لم تصحّ صلاته وتجب إعادة ما صلاَّه في المدة التي قصَّرَ فيها عن التعلم.

واعلم أن المذهب الصحيح المختار أن تكبيرة الإِحرام لا تمدّ ولا تمطّط، بل يقولها

---

(١) زيادة من «أ».

(٢) في «أ»: ذلك.

(٣) في «أ»: في لسانه.

مـدرجة مـسرعـة، وقيـل :تمدّ، والصواب الأوّل. وأمـا باقي التكبـيرات فـالمذهب الصحيح المختار استحباب مدّها إلى أن يصل إلى الركن الذي بعدها، وقيل :لا تمدّ، فلو مدّ ما لا يمدّ أو ترك مدّ ما يمدّ لم تبطل صلاته، لكن فاتته الفضيلة.

واعلم أن محلّ المدّ بعد اللام من الله ولا يمدّ في غيره.

[فصل] : والسنّة أنَّ يجهر الإمام بتكبيرة الإحرام وغيرها ليسمعَه [المأمومُ][1]، ويسرّ المأموم بها بحـيث يُسْمِعُ نفسه، فإن جهـر المأموم [ق١٣ / جـ] أو أسرّ الإمام لم تفسد صلاته، وليحرص على تصحيح التكبيـر، فلا يمدّ في غير موضعه، فإن مدّ [ق٢٣ /ب] الهمزة من اللّه، أو أشبع فتحـة الباء من أكبر بحيث صارت على لفظ أكبار لم تصحّ صلاته.

[فصل] : اعلم أن الصلاة التي هي ركـعتان شُرِع فيـها إحدى عشـرة تكبيرة، والتي هي ثلاث ركعات سـبع عشرة تكبيرة، والتي هي أربع ركعـات اثنتان وعشرون تكبيرة، فإن في كل ركعة خمس تكبيرات: تكبيرة للركوع، وأربعًا للسجدتين والرفع منهما. وتكبيرة الإحرام، وتكبيرة القيام من التشهد الأوّل.

ثم اعلم أن جميع هذه التكبـيرات سنّة لو تركها عمدًا أو سـهوًا لا تبطلُ صلاتُه ولا تحرم عليه ، ولا يسجد للسهو، إلا تكبيـرة الإحرام فإنها لا تنعقد الصلاة إلا بها بلا خلاف، والله أعلم.

بابُ ما يقوله بعد تكبيرة الإحرام

اعلم أنه [قد][2] جاءت فيه أحـاديث كثيرة يقتضي مجمـوعها أن يقول:« **اللَّهُ أكْبَرُ كَبِـيرًا، والحَمْدُ للَّه كثيرًا، وَسُبْـحَانَ الله بُكْرَةً وأَصيلاً** [3] ، **وَجَّهْتُ وَجْهِيَ للَّذي فَطَرَ السَّـمـوَاتِ وَالأَرْضَ حَنيـفًا مُـسْلِمًـا ومـا أنا من الْمُشْـرِكينَ، إنَّ صَـلاتِي وَنُسُكي**

---

(١) في « ب ، جـ » : المأمومون .

(٢) سقط من « أ » .

(٣) صحيح : أخرجه مسلم (٦٠١) من حديث ابن عمر ﷺ .

وَمَحْيايَ وَمَمَاتي للَّه ربِّ العالَمينَ لا شَريكَ لَهُ وَبذَلكَ أُمِرْتُ وأنا منَ المُسْلمينَ، اللَّهُمَّ أنْتَ المَلكُ لا إلهَ إلاَّ أنْتَ، أنْتَ رَبِّي وأنا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسي واعْتَرَفْتُ بذَنْبي، فاغفرْ لي ذُنُوبي جَميعًا، فإنَّهُ لاَ يَغْفرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ، وَاهْدني لأَحْسَنِ الأَخْلاقِ لا يَهْدي لأَحْسَنها إلاَّ أنْتَ وَاصْرفْ عنِّي سَيِّئَها [إنه] [١] لا يَصْرفُ [عني] [٢] سَيِّئَها إلاَّ أنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ والخَيْرُ كُلُّهُ في يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إلَيْكَ، أنا بكَ [وَإلَيْكَ] [٣]، تَبارَكْتَ وَتعالَيْتَ، أسْتَغْفرُكَ وأتُوبُ إلَيْكَ [٤]. ويقول: اللَّهُمَّ باعد بَيْني وبَيْنَ خَطايايَ كما بَاعَدْتَ بَيْنَ المَشْرقِ والمَغْربِ، اللَّهُمَّ نَقِّني منْ خَطايايَ كما يُنَقَّى الثَّوْبُ الأبْيَضُ منَ الدَّنَس، اللَّهُمَّ اغْسلْني منْ خَطَايايَ بالثَّلْجِ وَالمَاءِ وَالبَرَدِ » [٥].

فكل هذا المذكور ثابت في الصحيح عن رسول الله ﷺ [ق١٣/ أ].

وجاء في الباب أحاديث أُخَر منها: حديث عائشة رضي الله عنها: كان النبيّ ﷺ إذا افتتح الصلاة قال: « سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وتَعالى جَدُّكَ، ولاَ إلهَ غَيْرُكَ » [٦]. رواه الترمذي وأبو داود وابن ماجه بأسانيد ضعيفة، وضعّفه أبو داود

(١) سقط من « ط » .

(٢) سقط من « ط » .

(٣) سقط من « أ » .

(٤) صحيح : أخرجه مسلم (٧٧١) من حديث علي رضي الله عنه .

(٥) صحيح : أخرجه البخاري (٧٤٤) ، ومسلم (٥٩٨) .

(٦) صحيح : أخرجه أبو داود (٧٧٦) ، والترمذي (٢٤٣) ، وابن ماجه (٨٠٦) ، والدارقطني (١/ ٢٩٩) وابن خزيمة في صحيحه (٤٧٠) ، والحاكم (٨٥٩) ، والبيهقي في الكبرى (٢٣٩٦) . قال أبو داود : هذا الحديث ليس بالمشهور عند عبد السلام بن حرب لم يروه إلا طلق بن غنام . وقال الترمذي : هذا حديث لا نعرفه من حديث عائشة إلا من هذا الوجه ، وحارثة قد تكلم فيه من قبل حفظه . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأخرجه أبو داود (٧٧٥) ، والترمذي (٢٤٢) ، والنسائي (٨٩٩) ، وابن ماجة (٨٠٤) ، والبيهقي في الكبرى (٢٣٩٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال الترمذي : وفي الباب عن علي ، وعائشة ، وعبد الله بن مسعود ، وجابر ، وجبير بن مطعم ، وابن عمر . قال الترمذي : وحديث أبي سعيد أشهر حديث في هذا الباب . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في « الإرواء » (٣٤١) .

والترمذي والبيهقي وغيرهم، ورواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي من رواية أبي سعيد الخدري [رضي الله عنه][١] وضعفوه. قال البيهقي: وروي الاستفتاح بـ « سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ » عن ابن مسعود مرفوعًا، وعن أنس مرفوعًا، وكلها ضعيفة.

قال: وأصحُّ ما روي فيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، ثم رواه بإسناده عنه؛ أنه كبر ثم قال: « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وتَعَالى جَدُّكَ، وَلا إلهَ غَيْرُكَ»[٢]. والله أعلم.

ورويناً في سنن البيهقي، عن الحارث، عن عليٍّ رضي الله عنه قال: كان النبيُّ ﷺ إذا استفتح الصلاة قال: « لا إلهَ إلاَّ أَنْتَ سُبْحانَكَ ظَلَمْتُ نَفْسي وَعَمِلْتُ سُوءًا فاغْفِرْ لي إنَّهُ لا يَغْفِرُ الذنُوبَ إلاَّ أَنْتَ، وَجَّهْتُ وَجْهيَ .. إلى آخره »[٣] وهو حديث ضعيف، فإن الحارث الأعور: متفق على ضعفه، وكان الشعبيّ يقول: الحارث كذّاب، والله أعلم.

وأما قوله ﷺ : « وَالشَّرُّ لَيْسَ إلَيْكَ » فاعلم أن مذهب أهل الحق من المحدّثين والفقهاء والمتكلمين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء المسلمين أن جميع الكائنات خيرها وشرَّها [ق٢٤ /ب] ، نفعَها وضرَّها كلها من الله سبحانه وتعالى، وبإرادته وتقديره، وإذا ثبت هذا فلا بدّ من تأويل هذا الحديث، فذكر العلماء فيه أجوبة: أحدها: وهو أشهرها قاله النضر بن شُمَيْلٍ والأئمة بعده، معناه: والشرّ لا يتقرّب به إليك، والثاني: لا يصعد إليك، إنما يصعد الكَلِم الطيب، والثالث: لا يضاف إليك أدبًا، فلا يقال: يا خالق الشر وإن كان خالقه ، كما لا يقال : خالق الخنازير وإن كان خالقها، والرابع: ليس شرًا بالنسبة إلى حكمتك، فإنك لا تخلق شيئًا عبثًا ، والله أعلم.

[فصل] : هذا ما ورد من الأذكار في دعاء التوجه، فيستحبّ الجمع بينها كلها

---

(١) زيادة من « أ » .

(٢) أخرجه مسلم (٣٩٩) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه موقوفًا .

(٣) ضعيف : أخرجه البيهقي في الكبرى (٢٣٩١) ، (٢٣٩٢) ،وفي الشعب (٣١٣٣) .

لمن صلى منفردًا، وللإمام إذا أذن له المأمومون. فأما إذا لم يأذنوا له فلا يطوِّل عليهم بل يقتصر على بعض ذلك، وحَسُنَ اقتصارُه على: وجّهت وجهي . . إلى قوله: من المسلمين، وكذلك المنفرد الذي يُؤْثر التخفيف.

واعلم أن هذه الأذكار مستحبّة في الفريضة والنافلة، فلو تركه في الركعة الأولى عامدًا أو ساهيًا لم يفعله بعدَها لفوات محله، ولو فعله كان مكروهًا ولا تبطل صلاته، ولو تركه عقيب التكبيرة حتى شرع في القراءة أو التعوّذ فقد فات محله فلا يأتي به، فلو أتى به لم تبطل صلاتُه، ولو كان مسبوقًا أدرك الإمام في إحدى الركعات أتى به إلا أن يخاف من اشتغاله به فوات الفاتحة، فيشتغل بالفاتحة فإنها آكد؛ لأنها واجبة، وهذا سنّة.

ولو أدرك المسبوقُ الإمامَ في غير القيام إما في الركوع وإما في السجود وإما في التشهد أحرم معه وأتى بالذكر الذي يأتي به الإمام، ولا يأتي بدعاء الاستفتاح في الحال ولا فيما بعد.

واختلف أصحابنا في استحباب دعاء الاستفتاح في صلاة الجنازة، والأصحّ أنه لا يستحبّ لأنها مبنية على التخفيف. واعلم أن دعاء الاستفتاح سنّة ليس بواجب، ولو تركه لم يسجدْ للسهو، والسنّة فيه الإسرار، فلو جهر به كان مكروهًا ولا تبطل صلات [والله أعلم] (١).

بابُ التعوّذ بعد دعاء الاستفتاح

اعلم أن التعوّذ بعد دعاء الاستفتاح سنّة بالاتفاق، وهو مقدمة للقراءة، قال الله تعالى: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [النحل:٩٨] معناه عند جماهير العلماء: إذا أردت القراءة [ق١٤/ جـ] فاستعذ بالله.

واعلم أن اللفظ المختار في التعوّذ: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، وجاء: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، ولا بأس به، ولكن المشهور

(١) سقط من « ط ».

المختار هو الأوّل.

ورويِنا في سنن أبي داود والترمـذي والنسائي وابن ماجـه والبيهقي وغـيرها: أن النبيّ ﷺ قال قبـل القراءة في الصلاة: «**أعُوذُ باللّه منَ الشّـيْطان الرّجيم منْ نَفْـخه وَنَفْثه وهَمْزه**» (١)وفي رواية: «**أعُوذُ بالله السّميـع العَليم منَ الشّيْطان الرّجيم منْ هَمْزه وَنَفْخـه وَنَفْثه**» وجاء في تفسيـره في الحديث، أن همزه: الموْتَةُ، وهي الجنون، ونفخه: الكبر، ونفثه: الشعرُ، والله أعلم.

[فصل]: واعلم أن التعوّذ مسـتحبّ ليس بواجب، لو تركه لم يأثم ولا تبطلُ صلاته سـواء تركه عمـدًا أو سهـوًا، ولا يسجد للسـهو، وهو مسـتحبّ في جـميع الصلوات الفـرائـض والنوافل كلهـا، ويسـتـحبّ في صـلاة الجنازة على الأصحّ، ويستحبّ للقارئ خارج الصلاة بإجماع أيضًا [والله أعلم] (٢).

[فصل]: واعلم أن التعوّذ مستحبّ في الركـعة الأولى بالاتفاق، فإن لم يتعوّذ في الأولى أتى به في الثانيـة، فإن لم يفعل فـفيما بعـدها، فلو تعوّذ في الأولى هل يستحبّ في الثانية؟ فيه وجهان لأصـحابنا، أصحهما أنه يستحبّ لكنه في الأولى [ق ٢٥ /ب] آكد. وإذا تعوّذ في الصلاة التي يُسرُّ فيها بالقراءة أسرّ بالتعوّذ، فإن تعوّذ في التي يُجْهَـر فيها بالقـراءة فهل يجهر؟ فيـه خلاف؛ من أصحابنا مـن قال: يُسرّ، وقال الجـمهور: للشـافعي في المسـألة قولان: أحدهمـا يستوي الجـهر [ق١٤/ أ]

---

(١) صحيح بشواهده: أخرجه أبو داود (٧٦٤) ، وابن ماجه (٨٠٧) ، وأحمد (٣٦٢٩٧)، وابن الجارود (٩٦) ، وابن أبي شـيبـة في مصنفه (١ / ٢٦٢) ، وابـن حزم في المحلى (٣/ ٢٤٨) ، والطبراني في الدعاء (٥٢٢) ، والحاكم (٨٥٨) ، والبـيهقي في الكبرى (٢٤٠٤) ، وفي الشـعب (٣١٣٤) من حـديث جبـيـر بن مطعم ﷺ. قال الحـاكم: صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي . وأخرجه الترمذي (٢٤٢) من حديث أبي سعيد ﷺ. وأخرجـه ابن ماجـه (٨٠٨) ، وأحمد (٣٨٢٠) ، والحـاكم (٧٤٩) ، والبيـهقي في الكبرى (٢٤٠٨) من حديث ابن مـسعود ﷺ. وأخرجه أحـمد (٢١٦٧٣) من حديث أبي أمامة الباهلي ﷺ. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٣٤٢).

(٢) سقط من «ط».

والإسرار، وهو نصُّه في الأم. والثاني يُسنّ الجهر وهو نصُّه في الإملاء. ومنهم من قال فيه قولان: أحدهما: يجهر ؛ صححه الشيخ أبو حامد الإسفراييني إمام أصحابنا العراقيين وصاحبه المحاملي وغيرهما، وهو الذي كان يفعله أبو هريرة رضي الله عنه .

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يُسِرّ، وهو الأصحّ عند جمهور أصحابنا، وهو المختار، والله أعلم.

بابُ القراءةِ بعدَ التَّعوُّذ

اعلم أن القراءة واجبة في الصلاة بالإجماع مع النصوص المتظاهرة، ومذهبنا ومذهب الجمهور، أن قراءة الفاتحة واجبة لا يُجزئ غيرها لمن قدر عليها، للحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: « **لا تُجْزِئُ صَلاةٌ لا يُقْرأُ فيها بفاتحَة الكتاب** »[1] رواه ابن خزيمة وأبو حاتم ابن حِبّان ـ بكسر الحاء ـ في صحيحيهما بالإسناد الصحيح وحكما بصحته.

وفي الصحيحين عن رسول الله ﷺ : « **لا صَلاَة إلاَّ بفَاتحَة الكتاب** »[2] ويجب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم، وهي آية كاملة من أوّل الفاتحة. وتجب قراءة الفاتحة بجميع تشديداتها وهي أربع عشرة تشديدة: ثلاث في البسملة، والباقي بعدها، فإن أخلّ بتشديدة واحدة بطلت قراءته. ويجب أن يقرأها مرتبة متوالية، فإن ترك ترتيبها أو موالاتها لم تصحُّ قراءته، ويعذر في السكوت بقدر التنفس. ولو سجد المأموم مع الإمام للتلاوة، أو سمع تأمين الإمام فأمَّن لتأمينه، أو سأل الرحمة، أو استعاذ من النار لقراءة الإمام ما يقتضي ذلك، والمأموم في أثناء الفاتحة لم تنقطع قراءته على أصحّ الوجهين لأنه معذور .

[فصل] : فإن لحن في الفاتحة لحنًا يخلّ المعنى بطلت صلاته، وإن لم يخلّ

---

(١) صحيح : أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٤٩٠) ، وابن حبان في صحيحه (١٧٨٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٣) ، ومسلم (٣٩٤) عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: « **لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب** » .

المعنى صحّت قراءته، فالذي يخلّه مثل أن يقول: أنعمت [عليهم] (١) بضم التاء أو كسـرها، أو يقول: إياك نعـبد، بكسـر الكاف، والذي لا يخلّ مثـل أن يقول: ربّ العالمين، بضم الباء أو فتـحها، أو يقول نستعين، بفتح النون الثـانية أو كسرها، ولو قال: ولا الضّالّـين بالظاء بطلت صلاته على أرجح الوجهين إلا أن يعجـزَ عن الضاد بعد التعلم فيُعذر.

[فصل] : فإن لم يُحسن الفاتحة قرأ بقدرها من غيرها، فإن لم يُحسن شيئًا من القرآن أتى من الأذكار كالتسبيح والتهليل ونحوهما بقدر آيات الفاتحة، فإن لم يحسن شيئًا من الأذكار وضاق الوقتُ عن التـعلّم وقف بقدر القراءة ثم يركع وتُجزئه صلاتُه إن لم يكن فـرّط في التعلم، فـإن كان فرّط في التـعلم وجبت الإعـادة؛ وعلى كلّ تقـدير متى تمكّن من التـعلم وجب عليه تعـلّم الفاتحـة، أما إذا كان يُـحسنُ الفـاتحة بالعجمـية ولا يُحسنها بالعربيـة فلا يجوز له قراءتها بالعـجمية بل هو عاجـز، فيأتي بالبدل على ما ذكرناه.

[فصل] : ثم بعـد الفاتحـة يقـرأ سورة أو بعض سـورة، وذلك سنّة لو تركـه صحّتْ صلاتُه ولا يسجد للسهو، وسواء كانت الصلاة فريضة أو نافلة، ولا يستحبّ قراءة السورة في صـلاة الجنازة على أصحّ الوجهين ؛ لأنها مبنية على التـخفيف، ثم هو بالخيار إن شاء قرأ سورة، وإن شاء قـرأ بعض سورة، والسورة القصيرة أفضلُ من قدرها من الطويلة. ويستحبّ أن يقرأ السورة على ترتيب المـصحف، فيقرأ في الثانية سورة بعد السورة الأولى، وتكون تليـها [ق٢٦/ ب] فلو خالف هذا جاز. والسنّة أن تكون السورة بعد الفاتحة، فلو قرأها قبل الفاتحة لم تحسب له قراءة السورة.

واعلم أن ما ذكرناه من استحباب السورة هو للإمام والمنفرد وللمأموم فيما يسرّ به الإمام، أما ما يجهر به الإمام فلا يزيد المأمـوم فيه على الفاتحة إن سمع قراءة الإمام، فإن لم يسمعها أو سمع همهمة لا يفـهمها استحبّت له السورة على الأصحّ بحيث لا يشوِّشُ على غيره.

---

(١) سقط من « ط » .

[فصل] : والسنّةَ أن تكونَ السورة في الصبح والظهر من طوال المفصل، وفي العصر والعشاء من أوساط المفصل، وفي المغرب من قصار المفصل، فإن كان إمامًا خفّف عن ذلك إلا أن يعلم أن المأمومين يُؤثرون التطويل. والسنّة أن يقرأ في الركعة الأولى من صلاة الصبح يوم الجمعة سورة ـ آلم تنزيل ـ السجدة، وفي الثانية: هل أتى على الإنسان، ويقرأهما بكمالهما؛ وأما ما يفعله بعض الناس من الاقتصار على بعضهما فخلاف السنّة. والسنّة أن يقرأ في صلاة العيد[ق١٥ / جـ] والاستسقاء في الركعة الأولى بعد الفاتحة: ق، وفي الثانية: اقتربت الساعة؛ وإن شاء قرأ في الأولى: سبّح اسم ربك الأعلى، وفي الثانية: هل أتاك حديث الغاشية، فكلاهما سنّة؛ والسنة أن يقرأ في الأولى من صلاة الجمعة: سورة الجمعة، وفي الثانية المنافقون، وإن شاء في الأولى: سبّح، وفي الثانية: هل أتاك، فكلاهما سنّة، وليحذر الاقتصار على بعض السورة في هذه المواضع، فإن أراد التخفيف أدرج قراءته من غير هذرمة. والسنّة أن يقرأ في ركعتي سنّة الفجر في الأولى بعد الفاتحة: ﴿قولُوا آمَنَّا بِاللَّه وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا .. ﴾ [الآية][1] [البقرة : ١٣٦] ، وفي الثانية: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا ﴾ الآية [آل عمران : ٦٤] ، وإن شاء في الأولى: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ وفي الثانية: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ فكلاهما صحّ في صحيح مسلم[2] أن رسول الله ﷺ فعله، ويقرأ في ركعتي سنّة المغرب وركعتي الطواف والاستخارة في الأولى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ وفي الثانية: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ .

وأما الوتر فإذا أوتر بثلاث ركعات قرأ في الأولى بعد الفاتحة[ق١٥/ أ] :﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ وفي الثانية :﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ وفي الثالثة :﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ مع المعوّذتين ، وكل هذا الذي ذكرناه جاءت به أحاديث في الصحيح وغيره مشهورة استغنينا بشُهرتها عن ذكرها، والله أعلم .

[فصل] : لو تركَ سورة الجمعة في الركعة الأولى من صلاة الجمعة قرأ في

---

(١) زيادة من « أ » .

(٢) حديث (٧٢٦ ، ٧٢٧) .

الثانية سورة الجمعة مع سورة المنافقين، وكذا صلاةُ العيد والاستسقاء والوتر وسنّة الفجر وغيرها مما ذكرناه مما هو في معناه، إذا ترك في الأولى ما هو مسنون أتى في الثانية بالأوّل والثاني، لئلا تخلو صلاته من هاتين السورتين، ولو قرأ في صلاة الجمعة في الأولى: سورة المنافقين، قرأ في الثانية: سورة الجمعة، ولا يُعيد المنافقين، وقد استقصيتُ دلائلَ هذا في شرح المهذّب.

[فصل] : ثبتَ في الصحيح [1] أن رسول الله ﷺ كان يطوّل في الركعة الأولى من الصبح وغيرها ما لا يطوّل في الثانية، فذهب أكثر أصحابنا إلى تأويل هذا، وقال: لا يطوّل الأولى على الثانية؛ وذهب المحققون منهم إلى استحباب تطويل الأولى لهذا الحديث الصحيح، واتفقوا على أن الثالثة والرابعة يكونان أقصرُ من الأولى والثانية، والأصحّ أنه لا تستحبّ السورة فيهما، فإن قلنا باستحبابها فالأصحّ أن الثالثة كالرابعة، وقيل بتطويلها عليها.

[فصل] : [ق٢٧ /ب] أجمع العلماء على الجهر بالقراءة في صلاة الصبح والأوليين من المغرب والعشاء. وعلى الإسرار في الظهر والعصر والثالثة من المغرب، والثالثة والرابعة من العشاء، وعلى الجهر [بالقراءة] [2] في صلاة الجمعة والعيدين والتراويح والوتر عقبها، وهذا مستحبّ للإمام والمنفرد فيما ينفرد به منها؛ وأما المأموم فلا يجهر في شيء من هذا بالإجماع؛ ويسنّ الجهر في صلاة كسوف القمر والإسرار في صلاة كسوف الشمس، ويجهر في صلاة الاستسقاء، ويُسرّ في الجنازة إذا صلاّها في النهار، وكذا إذا صلاّها بالليل على الصحيح المختار، ولا يجهر في نوافل النهار غير ما ذكرناه من العيد والاستسقاء.

واختلف أصحابنا في نوافل الليل فقيل لا يجهر، وقيل يجهر. والثالث وهو الأصح ـ وبه قطع القاضي حسين والبغوي [أنه] [3]ـ يقرأ بين الجهر والإسرار، ولو

(١) أخرجه البخاري (٧٢٥ ، ٧٤٣ ، ٧٤٦) ، ومسلم (٤٥١) .
(٢) سقط من « ط » .
(٣) سقط من « ط » .

فاتته صلاة بالليل فقضاها في النهار، أو بالنهار فقضاها بالليل فهل يعتبر في الجهر والإسرار وقت الفوات أم وقت القضاء؟ فيه وجهان: أظهرهما يعتبر وقت القضاء. وقيل: يُسِرُّ مطلقًا.

واعلم أن الجهر في مواضعه والإسرار في مواضعه سنّة ليس بواجب، فلو جهر موضع الإسرار، أو أسرّ موضع الجهر فصلاته صحيحة، ولكنه ارتكب المكروه كراهة تنزيه ولا يسجد للسهو؛ وقد قدّمنا أن الإسرار في القراءة والأذكار المشروعة في الصلاة لابدّ فيه من أن يسمع نفسه، فإن لم يسمعها من غير عارض لم تصحّ قراءته ولا ذكره.

[فصل] : قال أصحابنا: يستحبّ للإمام في الصلاة الجهرية [أن يسكت] (١) أربع سكتات: إحداهنّ عقيب تكبيرة الإحرام، ليأتي بدعاء الاستفتاح، والثانية بعد فراغه من الفاتحة سكتة لطيفة جدًا بين آخر الفاتحة وبين آمين، ليعلم أن آمين ليست من الفاتحة، والثالثة بعد آمين سكتة طويلة بحيث يقرأ المأموم الفاتحة (٢)، والرابعة بعد

---

(١) سقط من « أ » .

(٢) قال الشيخ الألباني في « الضعيفة » (٢ / ٢٤) : « للإمام سكتتان ، فاغتنموا القراءة فيهما بفاتحة الكتاب » . لا أصل له مرفوعًا . وإنما رواه البخاري في « جزء القراءة » (٣٣) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال : فذكره موقوفًا عليه . قلت : وإسناده حسن ثم رواه عن أبي سلمة عن أبي هريرة موقوفًا عليه ، وسنده حسن أيضًا [قلت : فيه دليل على أن قول أبي هريرة في مسلم : اقرأ بها في نفسك يا فارسي ، إنما يعني : قراءتها في سكتات الإمام إن وجدت ، وهذه فائدة هامة ، فخذها شاكرًا لله تعالى . ا هـ]. والذي دعاني إلى التنبيه على بطلان رفعه أنني رأيت ما نقله بعضهم في تعليقه على قول النووي في « الأذكار » (٦٣) : إنه يستحب للإمام في الصلاة الجهرية أن يسكت بعد التأمين سكتة طويلة بحيث يقرأ المأموم الفاتحة . فقال المعلق عليه وهو الشيخ محمد حسين أحمد : قال الحافظ : دليل استحباب تطويل هذه السكتة حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن أن للإمام سكتتين . أخرجه البخاري في كتاب « القراءة خلف الإمام » وأخرجه فيه أيضًا عن أبي سلمة عن أبي هريرة . وعن عروة بن الزبير قال : يا بني اقرؤوا إذا سكت الإمام ، واسكتوا إذا جهر ، فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب . فقوله : « حديث أبي سلمة . . » فيه إيهام كبير أنه حديث مرفوع إلى النبي ﷺ وأن اللفظ من قوله ﷺ كما هو المتبادر =

الفراغ من السورة يفصل بها بين القراءة وتكبيرة الهوي إلى الركوع.

[فصل] : فإذا فرغ من الفاتحة استُحبَّ له أن يقول: آمين، والأحاديث الصحيحة [في هذا][1] كثيرة مشهورة في كثرة فضله وعظيم أجره، وهذا التأمين مستحبّ لكل قارئ، سواء كان في الصلاة أم خارجًا منها؛ وفيه أربع لغات: أفصحهن وأشهرهنّ آمين بالمدّ والتخفيف، والثانية بالقصر والتخفيف، والثالثة بالإمالة، والرابعة بالمدّ والتشديد. فالأوليان مشهورتان، والثالثة والرابعة حكاهما الواحدي في أوّل البسيط، [والمختار الأولى، وقد بسطت القول في بيان هذه اللغات وشرحها وبيان معناها ودلائلها وما يتعلق بها في كتاب «تهذيب الأسماء واللغات»][2] ويستحبّ التأمين في الصلاة للإمام والمأموم والمنفرد، ويجهر به الإمام والمنفرد في الصلاة الجهرية، والصحيح أيضًا أن المأموم يجهر به، سواء كان الجمع قليلاً أو كثيرًا. ويستحبّ أَنْ يكون تأمين المأموم مع تأمين الإِمام، لا قبله ولا بعده، وليس في الصلاة موضع يستحب أن يقترن فيه قول المأموم بقول الإِمام إلا في قوله: آمين، وأما

= عند الإطلاق . وراجعني من أجل ذلك بعض الشافعية محتجًا به ! فبينت له أن الحديث ليس هو من كلامه ﷺ ، وإنما هو مقطوع موقوف على أبي سلمة حتى ولو كان مرفوعًا لكان ضعيفًا ؛ لأنَّه مرسل تابعي . ثم قلت : ولو صح عنه ﷺ لما كان حجة لكم ، بل هو عليكم ! قال : كيف ؟ قلت : لأنه يقول : فاغتنموا القراءة في السكتتين ، وهما سكتة الافتتاح وسكتة بعد القراءة ، وأنتم لا تقولون بقراءة الفاتحة أو بعضها في السكتة الأولى ! نعم . نقل ابن بطال عن الشافعي أن سبب سكوت الإمام السكتة الأولى ليقرأ المأموم فيها الفاتحة . لكن الحافظ في الفتح (٢ / ١٨٢) بقوله : وهذا النقل من أصله غير معروف عن الشافعي ، ولا عن أصحابه إلا أن الغزالي قال في الإحياء : إن المأموم يقرأ الفاتحة إذا اشتغل الإمام بدعاء الافتتاح وخولف في ذلك ، بل أطلق المتولي وغيره كراهية تقديم المأموم قراءة الفاتحة على الإمام . وكذلك قول عروة المتقدم حجة على الشافعية ؛ لأنَّه يأمر المؤتم بالسكوت إذا جهر الإمام . وهذا هو أعدل الأقوال في مسألة القراءة ،وراء الإمام أن يقرأ إذا أسر الإمام ، وينصت إذا جهر . وقد فصلت القول في هذه المسألة وجمعت الأحاديث الواردة فيها في تخريج أحاديث « صفة صلاة النبي ﷺ » .

(١) سقط من « أ » .

(٢) سقط من « ب » .

باقي الأقوال فيتأخر قول المأموم.

[فصل] : يسنّ لكل مَن قرأ في الصلاة أو غيرها إذا مرّ بآية رحمة أن يسأل الله تعالى من فضله، وإذا مرّ بآية عذاب أن يستعيذ به من النار أو من العذاب أو من الشرّ أو [ق ١٦ / جـ] من المكروه، أو يقول: اللهمّ إني أسألك العافية أو نحو ذلك؛ وإذا مرّ بآية تنزيه لله سبحانه وتعالى نزّه فقال: سبحانه وتعالى، أو: تبارك الله ربّ [ق ٢٨/ ب] العالمين، أو: جلّت عظمة ربنا، أو نحو ذلك.

روينا عن حذيفة بن اليمان ﷺ قال: صَلَّيْتُ مع النبيّ ﷺ ذات ليلة فافتتح البقرة، فقلت: يركع عند المائة، ثم مضى فقلت: يصلي بها في ركعة، فمضى، فقلت: يركع بها، ثم افتتح آل عمران فقرأها، ثم افتتح النساء فقرأها، يقرأ مترسّلاً إذا مرّ بآية فيها تسبيح سبّحَ، وإذا مرّ بسؤال سأل، وإذا مرّ بتعوّذ تعوّذ. رواه مسلم في صحيحه [١]. قال أصحابنا: يستحبّ هذا التسبيح والسؤال والاستعاذة للقارئ [ق١٦ /أ] في الصلاة وغيرها وللإمام والمأموم والمنفرد، لأنه دعاء فاستووا فيه كالتأمين. ويستحبّ لكل من قرأ: ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ ﴾ [التين:٨] أن يقول: بلى وأنا على ذلك من الشاهدين؛ وإذا قرأ: ﴿ أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَن يُحْيِيَ الْمَوْتَىٰ ﴾ [القيامة:٤٠] قال: بلى أشهد؛ وإذا قرأ: ﴿ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف:١٨٥] قال: آمنت بالله؛ وإذا [قال] [٢] : ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ [الأعلى:١] قال: سبحان ربي الأعلى، ويقول هذا كله في الصلاة وغيرها، وقد بينت أدلته في كتاب « التبيان في آداب حملة القرآن ».

بابُ أذكار الركوع

قد تظاهرت الأخبارُ الصحيحةُ عن رسول الله ﷺ أنه كان يُكبّر للركوع [وأجمع المسلمون عليه] [٣] وهو سنّة، ولو تركه كان مكروهًا كراهة تنزيه، ولا تبطلُ صلاتُه

(١) حديث (٧٧٢) .

(٢) في « أ » : استفتح .

(٣) سقط من جـ١ .

ولا يسجدُ للسهو، وكذلك جميع التكبيرات التي في الصلاة هذا حكمها إلا تكبيرة الإحرام، فإنها ركن لا تنعقد الصلاة إلا بها؛ وقد قدّمنا [عَدَّ] [١] تكبيرات الصلاة في أوّل أبواب الدخول في الصلاة. وعن الإمام أحمد رواية: أن جميع هذه التكبيرات واجبة. وهل يستحبّ مدُّ هذا التكبير؟ فيه قولان للشافعي رحمه الله: أصحُّهما وهو الجديد يستحبّ مدّه إلى أن يصل إلى حدّ الراكعين فيشتغل بتسبيح الركوع لئلا يخلو جزء من صلاته عن ذكر، بخلاف تكبيرة الإحرام، فإن الصحيح استحباب ترك المدّ فيها ؛ لأنه يحتاج إلى بسط النيّة عليها، فإذا مدّها شقّ عليه، وإذا اختصرها سهل عليه، وهكذا حكم باقي التكبيرات، وقد تقدم إيضاحُ هذا في باب تكبيرة الإحرام، والله أعلم.

[فصل] : فإذا وصل إلى حدّ الراكعين اشتغل بأذكار الركوع فيقول: « سُبْحَانَ رَبيَ العَظِيمِ، سُبْحَانَ رَبيَ العَظِيمِ، سُبْحَانَ رَبيَ العَظِيم » . فقد ثبت في صحيح مسلم [٢] من حديث حذيفة أن رسول الله ﷺ قال في ركوعه الطويل الذي كان قريبًا من قراءة البقرة والنساء وآل عمران : « سُبْحانَ رَبيَ العَظِيم » ومعناه: كرّر سبحان ربي العظيم فيه، كما جاء مبيّنًا في سنن أبي داود وغيره. وجاء في كتب السنن أنه ﷺ قال: « إذَا قالَ أَحَدُكُمْ سُبْحانَ رَبيَ العَظِيمِ ثَلاثًا فَقَدْ تَمَّ رُكُوعُهُ » [٣] ، وثبت في الصحيحين [٤] عن عائشة ﵂ أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده: «سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنا وبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِيَ يتأوَّلُ القرآنَ ».

وثبت في صحيح مسلم [٥] عن عليّ ﵁ : أن النبيّ ﷺ كان إذا ركع يقول:

---

(١) في «ب» : عدد .

(٢) حديث (٧٧٢) .

(٣) ضعيف : أخرجه أبو داود (٨٨٦) ، والترمذي (٢٦١) ، وابن ماجه (٨٩٠) من حديث ابن مسعود ﵁ . قال الترمذي : ليس إسناده بمتصل عون بن عبد الله بن عتبة لم يلق ابن مسعود . وضعه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٢٥) .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٤٥٩٨) ، ومسلم (٤٨٤) .

(٥) حديث (٧٧١) .

«اللهمَّ لكَ رَكَعتُ، وبكَ آمَنْتُ، ولكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لكَ سَمْعي وبَصَري ومُخّي وعَظْمي وعَصَبي». وجاء في كتاب السنن: «خَشَعَ سَمْعي وبَصَري ومُخّي وعَظْمي، ومَا استَقَلَّتْ به قَدَمي للَّه رَبِّ العالَمينَ» [١]. وثبت في صحيح مسلم [٢] عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ المَلائكَةِ والرُّوح» [ق٢٩ /ب] قال أهل اللغة: سبوح قدوس: بضم أولهما وبالفتح [أيضًا] [٣] لغتان: أجودهما وأشهرهما وأكثرهما الضمُّ.

وروينا عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال: قمتُ مع رسول الله ﷺ فقام فقرأ سورة البقرة لا يمرّ بآية رحمة إلا وقف وسأل، ولا يمرّ بآية عذاب إلا وقف وتعوّذ، قال: ثم ركع بقدر قيامه، يقول في ركوعه: «سُبْحانَ ذي الجَبَرُوت والمَلَكوت والكبرياء والعَظَمَة» ثم قال في سجوده مثل ذلك [٤]. هذا حديث صحيح رواه أبو داود والنسائي في سننهما، والترمذي في كتاب الشمائل بأسانيد صحيحة.

وروينا في صحيح مسلم [٥]، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ «فأمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فيه الرَّبَّ».

واعلم أن هذا الحديث الأخير هو مقصودُ الفصل، وهو تعظيم الربّ سبحانه وتعالى في الركوع بأيّ لفظ كان، ولكن الأفضل أن يجمعَ بين هذه الأذكار كلها إن تمكن من ذلك بحيث لا يشقّ على غيره، ويقدم التسبيح منها، فإن أراد الاقتصارَ فيستحبُّ التسبيح، وأدنى الكمال منه ثلاث تسبيحات، ولو اقتصر على مرّة كان

---

(١) صحيح: أخرجه أحمد (٩٦٣) ولم أجده في كتب السنن بهذا التمام.

(٢) حديث (٤٨٧).

(٣) سقط من « أ ».

(٤) صحيح: أخرجه أبو داود (٨٧٣)، والنسائي (١١٣٢)، والترمذي في الشمائل (٣١٤)، وأحمد (٣٤٦٠)، والطبراني في الكبير (١٨ / ٦١) حديث (١١٣)، والبيهقي في الكبرى (٣٧٩٠). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (٨١٧).

(٥) حديث (٤٧٩).

فاعلاً لأصل التسبيح. ويُستحبّ إذا اقتصر على البعض أن يفعل في بعض الأوقات بعضها، وفي وقت آخر بعضًا آخر، وهكذا يفعل في الأوقات حتى يكون فاعلاً لجميعها، وكذا ينبغي أن يفعل في أذكار جميع الأبواب.

واعلم أن الذكرَ في الركوع سنّةٌ عندنا وعند جماهير العلماء، فلو تركه عمدًا أو سهوًا لا تبطلُ صلاته ولا يأثمُ ولا يسجد للسهو. وذهب الإمام أحمد بن حنبل وجماعة إلى أنه واجب، فينبغي للمصلي المحافظة عليه، للأحاديث الصريحة الصحيحة في الأمر به، كحديث: « **أما الركوع فعظموا فيه الربّ** » وغيره مما سبق، وليخرج عن خلاف العلماء رحمهم الله، والله أعلم.

[فصل] : يُكره قراءة القرآن في الركوع والسجود، فإن قرأ غير الفاتحة لم تبطل صلاتُه، وكذا لو قرأ الفاتحة لا تبطل صلاته على الأصحّ، وقال بعض أصحابنا: تبطل.

روينا في صحيح مسلم [1] عن عليٍّ رضي الله عنه قال [ق ١٧/ أ] : نهاني رسولُ الله [ق١٧ / جـ] ﷺ أن أقرأ راكعًا أو ساجدًا .

وروينا في صحيح مسلم [2] أيضًا، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ أنه قال: « **ألا وإني نُهيتُ أنْ أقْرأ القُرآنَ رَاكعًا أوْ ساجدًا** ».

بابُ ما يقولُه في رفع رأسه من الركوع وفي اعتداله

السنّة أن يقول حال رفع رأسه: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ولو قال: من حمد الله سمع له، جاز، نصَّ عليه الشافعي في الأمّ [3]، فإذا استوى قائمًا قالَ: رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ حمْدًا طَيِّبًا مُبارَكًا فيه ملْءَ السَّمَوَات وَملْءَ الأرْض وَملْءَ ما بَيْنَهُما وَملْءَ ما شئْتَ منْ شَيْءٍ بَعْدُ، أهْلَ الثَّناء والمَجْد، أحَقُّ ما قَالَ العَبْدُ، وكلنا لَكَ عَبْدٌ، لا مانعَ

---

(١) حديث (٤٨٠) .
(٢) حديث (٤٨١) .
(٣) (١ / ١١٢) .

لِمَا أعْطَيْتَ، ولاَ مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، ولا[يَنْفَعُ] [١] ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ.

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [٢]، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول: « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » حين يرفع صلبه من الركوع، ثم يقول وهو قائم: « رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ » وفي روايات « ولَكَ الحَمْدُ » بالواو، وكلاهما حسن.

وروينا مثله في الصحيحين عن جماعة من الصحابة.

وروينا في صحيح مسلم [٣]، عن عليٍّ، وابن أبي أوفى رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ كان إذا رفع رأسه قال: « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا لكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّمَوات وَمِلْءَ الأرْضِ وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ » [ق ٣٠ / ب].

وروينا في صحيح مسلم [٤]، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع قال: « اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّمَوَات وَالأرْض، وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أهْلَ الثَّناءِ وَالمَجْدِ، أحَقُّ ما قالَ العَبْدُ وكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، اللَّهُمَّ لا مانِعَ لِمَا أعْطَيْتَ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلايَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ ».

وروينا في صحيح مسلم [٥] أيضًا، من رواية ابن عباس: « رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّمَوات وَمِلْءَ الأرْضِ وَما بَيْنَهُما، وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ ».

وروينا في صحيح البخاري [٦]، عن رفاعة بن رافع الزرقي رضي الله عنه قال: كنا يومًا نصلي وراء النبيِّ ﷺ، فلما رفع رأسه من الركعة قال: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» فقال رجل وراءه: « رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبارَكًا فيه »، فلما انصرف قال: «مَنِ المُتَكَلِّمُ؟ » قال: أنا، قال: « رأيتُ بِضْعَةً وثَلاثِينَ يَبْتَدِرُونَها أيُّهُمْ يَكْتُبُها أوَّلُ ».

---

(١) في « ط »: بنفع.
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٧٨٩)، ومسلم (٣٩٢).
(٣) حديث (٤٧٦).
(٤) حديث (٤٧٧).
(٥) حديث (٤٤٨).
(٦) حديث (٧٩٩).

[فصل] :اعلم أنه يُستحبّ أن يجمع بين هذه الأذكار كلها على ما قدّمناه في أذكار الركوع، فإن اقتصر على بعضها فليقتصرْ على « سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ملء السموات وملْء الأرض وما بينهما، وملء ما شئت من شيء بعد » فإن بالغَ في الاقتصار اقتصر على « سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد» فلا أقلّ من ذلك.

واعلم أن هذه الأذكار كلها مستحبة للإمام والمأموم والمنفرد، إلا أن الإمام لا يأتي بجميعها إلا أن يعلم من حال المأمومين أنهم يُؤثرون التطويل. واعلم أن هذا الذكر سنّة ليس بواجب، فلو تركه كُرِهَ له كراهةَ تنزيه ولا يسجدُ للسهو، ويُكره قراءةُ القرآن في هذا الاعتدال كما يُكره في الركوع والسجود، والله أعلم.

بابُ أذْكَارِ السُّجودِ

فإذا فرغ من أذكار الاعتدال كبَّرَ و[هوى] [1]ساجدًا ومدّ التكبير إلى أن يضع جبهته على الأرض. وقد قدَّمنا حكم هذه التكبيرة وأنها سنّة لو تركها لم تبطلْ صلاتُه ولا يسجد للسهو، فإذا سجد أتى بأذكار السجود، وهي كثيرة: فمنها ما رويناه في صحيح مسلم [2]من رواية حذيفة المتقدمة في الركوع في صفة صلاة النبي ﷺ حين قرأ البقرة وآل عمران والنساء في الركعة الواحدة، لا يمرّ بآية رحمة إلا سأل، ولا بآية عذاب إلا استعاذ، قال: ثم سجد فقال: « **سُبحان ربي الأعلى** » فكان سجوده قريبًا من قيامه .

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [3]، عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبيّ ﷺيكثر أن يقول في ركوعه وسجوده : « **سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنا وبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي** ».

وروينا في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها ما قدّمناه في الركوع: أن رسول الله

(١)في « ط » : هو .

(٢)حديث (٧٧٢) .

(٣) صحيح :أخرجه البخاري (٤٩٦٨) ، ومسلم (٤٨٤) .

ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده: «**سُبُّوحٌ قُدُّوس، رَبُّ المَلائكة والرُّوح**» (١).

وروينا في صحيح مسلم (٢) أيضًا عن عليّ رضي الله عنه: أن رسول الله كان إذا سجد قال: «**اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبكَ آمَنْتُ، ولكَ أسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهي للَّذي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وبَصَرَهُ، تباركَ اللَّهُ أحْسَنُ الخالقين**».

وروينا في الحديث الصحيح في كتب السنن، عن عوف بن مالك ما قدّمناه في فصل الركوع: أن رسول الله ﷺ ركعَ ركوعَه الطويل يقول فيه: «**سُبْحانَ ذي الجَبَروتِ والمَلَكُوتِ والكِبْرياء والعظمة**» ثم قال في سجوده مثل ذلك (٣).

وروينا في كتب السنن أن النبيَّ ﷺ قال: «**وإذا سَجَدَ** - أي أحدكم - **فَلْيَقُلْ: سُبْحانَ رَبيَ الأعْلى ثلاثًا، وذلك أدْناهُ**» (٤).

وروينا في صحيح مسلم (٥)، عن عائشة رضي الله عنها قالت: [افتقدت] (٦) النبيَّ ﷺ ذات ليلة [فتحسست] (٧)، فإذا هو راكع أو ساجد يقول: «**سُبْحانَكَ وبحَمْدكَ** [ق ٣/ب] **لا إلهَ إلاَّ أنْتَ**»، وفي رواية في مسلم: فوقعت يدي على بطن قدميه [ق ١٨ /أ] وهو في المسجد وهما منصوبتان وهو يقول: «**اللَّهُمَّ أعُوذُ برضَاكَ منْ سَخطكَ، وبمُعافاتكَ منْ عُقُوبَتكَ، وأعُوذُ بكَ منْكَ، لا أُحْصي ثَناءً عَلَيْكَ، أنْتَ كَمَا أثْنَيْتَ على نَفْسكَ**» (٨). وروينا في صحيح مسلم (٩)، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «**فأمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فيه الرَّبَّ، وأمَّا السُّجُودُ فاجْتَهِدُوا في**

---

(١) تقدم.

(٢) حديث (٧٧١).

(٣) تقدم.

(٤) ضعيف: وقد تقدم.

(٥) حديث (٤٨٥).

(٦) في « ط »: تفقدت.

(٧) في « ط »: فتجسست.

(٨) صحيح: أخرجه مسلم (٤٨٦).

(٩) حديث (٤٧٩).

الدُّعاء فَقَمِنٌ أنْ يُستَجابَ لكُم». يُقال: قمن بفتح الميم وكسرها، ويجوز في اللغة قمين، ومعناه: حقيق وجدير.

وروينا في صحيح مسلم [١]، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**أقْرَبُ ما يكُونُ العَبْدُ منْ ربِّه وَهُوَ ساجِدٌ، فأكْثِرُوا الدُّعاء**».

وروينا في صحيح مسلم [٢]، عن أبي هريرة أيضًا، أن رسول الله ﷺ كان يقول في سجوده: «**اللّهُمَّ اغْفِرْ لي ذَنْبي كُلَّهُ، دِقَّهُ وَجِلَّهُ وأوّلَهُ وآخِرَهُ وَعَلانِيَتَهُ وَسِرَّهُ**». دِقه وجِلّه: بكسر أولهما، ومعناه: قليله وكثيره.

واعلم أنه يستحبّ أن يجمع في سجوده جميع ما ذكرناه، فإن لم يتمكن منه في وقت أتى به في أوقات، كما قدّمناه في الأبواب السابقة، وإذا اقتصر يقتصر على التسبيح مع قليل من الدعاء، ويُقدِّمُ التسبيحَ، وحكمه ما ذكرناه في أذكار الركوع من كراهة قراءة القرآن فيه، وباقي الفروع.

[فصل] :اختلف العلماء في السجود في الصلاة والقيام أيُّهما أفضل؟ فمذهب الشافعي ومن وافقه: القيام أفضل، لقول النبيّ ﷺ في الحديث في صحيح مسلم [٣]: «**أفْضَلُ الصَّلاةِ طُولُ القُنُوتِ**» ومعناه القيام ؛ ولأن ذكر القيام هو القرآن، وذكر السجود هو التسبيح، والقرآن أفضل، فكان ما طوّلَ به أفضل. وذهب بعض العلماء إلى أن السجود أفضل، لقوله ﷺ في الحديث المتقدّم: «**أقْرَبُ ما يكُونَ العبْدُ منْ ربِّه وَهُوَ ساجدٌ**» . قال الإمام أبو عيسى الترمذي في كتابه: اختلف أهل العلم في هذا، فقال بعضهم: طولُ القيام في الصلاة أفضل من كثرة الركوع والسجود. وقال بعضهم: كثرةُ الركوع والسجود أفضلُ من طول القيام. وقال أحمد بن حنبل: روي فيه حديثان عن النبيّ ﷺ ولم يقضِ فيه أحمدُ بشيء. وقال إسحاق: أما بالنهار

(١)حديث (٤٨٢) .
(٢)حديث (٤٨٣) .
(٣)حديث (٧٥٦) .

فكثرةُ الركوع والسجود [أفضل][1] ، وأما بالليل فطولُ القيام، إلا أن يكون رجل له جزء بالليل يأتي عليه، فكثرة الركوع والسجود في هذا أحبُّ إليّ لأنه يأتي على حزبه، وقد ربح كثرة الركوع والسجود. قال الترمذي: وإنما قال إسحاق هذا ؛ لأنه وصفَ صلاة النبيّ ﷺ بالليل ووصفَ طول القيام. وأما بالنهار فلم يُوصف من صلاته ﷺ من طول القيام ما وُصف بالليل.

[فصل] : إذا سجد للتلاوة استُحبّ أن يقول في سجوده ما ذكرناه في سجود الصلاة، ويستحبّ أن يقول معه: اللَّهُمَّ اجْعَلْها لي عِنْدَكَ ذُخْرًا، وأعْظِمْ لي بهَا أجْرًا، وَضَعْ عنِّي بها وِزْرًا، وتَقَبَّلْها منِّي كما تَقَبَّلْتَها منْ دَاوُدَ عَلَيْه السَّلامُ. ويُستَحبّ أن يقول أيضًا: ﴿ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولاً ﴾ [الإسراء: ١٠٨] نصَّ الشافعي على هذا الأخير.

روينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يقول في سجود القرآن: « **سَجَدَ وَجْهِي للَّذي خَلَقَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ بحَوْله وَقُوَّته** »[2] . [ق٣٢/ ب] قال الترمذي: حديث [حسن][3] صحيح، زاد الحاكم: « **فَتَبَارَكَ اللَّهُ أحْسَنُ الخالقينَ** » قال: وهذه الزيادة صحيحة على شرط الصحيحين. وأما قوله : « **اللَّهمّ اجعلها لي عندك ذخرًا ..** » إلخ[4] ، فرواه الترمذي مرفوعًا من رواية ابن عباس رضي الله عنهما بإسناد حسن. وقال الحاكم: حديث صحيح.

---

(١) سقط من « ط » .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (١٤١٤) ، والترمذي (٥٨٠) ،والنسائي (١١٢٩) ، وأحمد (٢٥٢٩٣) ، وابن خزيمة في صحيحه (٥٦٥) ، والدراقطني (١ / ٤٠٦) ، وابن أبي شيبة (١ / ٤٧٣) ، والحاكم (٨٠٠) ، والبيهقي في الكبرى (٣٨٨١) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (١٢٧٣) .

(٣) سقط من « ط » .

(٤) حسن : أخرجه الترمذي (٥٧٩) ، وابن ماجه (١٠٥٣) ، وابن خزيمة في صحيحه (٥٦٣) ، وابن حبان في صحيحه (٢٧٦٨) ، والطبراني في الكبير (١١٢٦٢) ، والحاكم (٧٩٩) ، والبيهقي في الكبرى (٣٨٥٦) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٧١٠) .

باب ما يقولُ في رفعِ رأسه
من السجود وفي الجلوس بين السجدتين

السنّة : أن يُكبِّرَ من حين يبتدئ بالرفع، ويمدّ التكبير إلى أن يستويَ جالسًا، وقد قدَّمنا بيانَ عدد التكبيرات، والخلاف في مدّها، والمدّ المبطل لها؛ فإذا فرغ من التكبير واستوى جالسًا، فالسنّة أن يدعو بما رويناه في سنن أبي داود والترمذي والنسائي والبيهقي وغيرها، عن حذيفة ﷺ في حديثه المتقدم في صلاة النبي ﷺ في الليل، وقيامه الطويل بالبقرة والنساء وآل عمران، وركوعه نحو قيامه، وسجوده نحو ذلك، قال: وكان يقول بين السجدتين: « **رَبّ اغْفِرْ لي، رَبّ اغْفِرْ لي** » ، وجلس بقدر سجوده.

وبما رويناه في سنن البيهقي، عن ابن عباس في حديث مبيته عند خالته ميمونة ﷺ وصلاة النبيّ ﷺ في الليل فذكره قال: وكان إذا رفع رأسه من السجدة قال: «**ربّ اغفرْ لي وارْحَمْني واجْبُرْني وَارْفَعْني وَارْزُقْني وَاهْدني** »[1] وفي رواية أبي داود « **وَعَافني** » وإسناد حسن، والله أعلم.

[فصل] : فإذا سجد السجدة الثانية قال فيه ما ذكرناه في الأولى سواء، فإذا رفعَ رأسه منه رفع مكبّرًا وجلس للاستراحة جلسة لطيفة بحيث تسكنُ حركتُه سكونًا بيّنًا، ثم يقوم في الركعة الثانية ويمدّ التكبيرة التي رفع بها من السجود إلى أن ينتصب قائمًا، ويكون المدّ بعد اللام من الله، هذا أصحّ الأوجه لأصحابنا، ولهم وجه [آخر][2] أن يرفع بغير تكبير ويجلس للاستراحة فإذا نهض كبَّر؛ ووجه ثالث أن يرفع

---

(1) صحيح : أخرجه أبو داود (٨٥٠) ، والترمذي (٢٨٤) ، وابن ماجه (٨٩٨) ، وأحمد (٣٥٠٤) ، والطبراني في الكبير (١٢٣٤٩) ، والحاكم (٩٦٤) ، والبيهقي في الكبرى (٢٨٠٨) . قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (٧٩٦) .

(2) سقط من « ط» .

من السجود مكبّرًا، فإذا جلس قطع التكبير ثم يقومُ بغير تكبير. ولا خلاف [ق١٩/ أ] أنه لا يأتي بتكبيرتين في هذا الموضع، وإنما قال أصحابنا: الوجه الأول أصحّ لئلا يخلو جزء من الصلاة [عن] [1] ذكر.

واعلم أن جلسة الاستراحة سنّة صحيحة ثابتة في صحيح البخاري [2] وغيره من فعل رسول الله ﷺ، ومذهبنا استحبابُها لهذه السنّة الصحيحة، ثم هي مستحبّة عقيب السجدة الثانية من كل ركعة يقوم عنها، ولا تستحبّ في سجود التلاوة في الصلاة ، والله أعلم.

بابُ أذكارِ الرَّكْعةِ الثانية

اعلم أن الأذكار التي ذكرناها في الركعة الأولى يفعلها كلَّها في الثانية على ما ذكرناه في الأولى من الفرض والنفل، وغير ذلك من الفروع المذكورة، إلا في أشياء:

أحدُها: أن الركعة الأولى فيها تكبيرة الإحرام وهي ركن، وليس كذلك الثانية فإنه لا يكبِّر في أوَّلها، وإنما التكبيرة التي قبلها للرفع من السجود مع أنها سنّة.

الثاني: لا يُشرع دعاء الاستفتاح في الثانية بخلاف الأولى.

الثالث: قدّمنا [ق١٩/ جـ] أنه يتعوّذ في الأولى بلا خلاف، وفي الثانية خلاف، الأصحُّ أنه يتعوذ.

الرابع: المختار أن القراءة في الثانية تكون أقلّ من الأولى، وفيه الخلاف الذي قدَّمناه، والله أعلم.

بابُ القُنوتِ في [صلاة] [3] الصُّبح

اعلم أن القنوتَ في صلاة الصبح سنّة للحديث الصحيح فيه: عن أنس رضي الله عنه :

---

(١) في « ب » : من غير .
(٢) حديث (٨٢٣) من حديث مالك بن الحويرث .
(٣) سقط من « ط » .

أن رسول الله ﷺ لم يزل يقنت في الصبح حتى فارق الدنيا [١]. رواه الحاكم أبو عبد الله في كتاب الأربعين، وقال: حديث صحيح.

واعلم أن القنوت مشروع عندنا في الصبح وهو سنّة متأكدة، لو تركه لم تبطل صلاته لكن يسجد للسهو [ق٣٣ /ب] سواء تركه عمدًا أو سهوًا. وأما غير الصبح من الصلوات الخمس فهل يقنت فيها؟ فيه ثلاثة أقوال للشافعي رحمه الله تعالى: الأصحُّ المشهورُ منها أنه إن نزل بالمسلمين نازلة قنتوا، وإلا فلا. والثاني: يقنتون مطلقًا. والثالث: لا يقنتون مطلقًا، والله أعلم.

ويستحبُّ القنوت عندنا في النصف الأخير من شهر رمضان في الركعة الأخيرة من الوتر، ولنا وجه [أنه] [٢] يقنت فيها في جميع شهر رمضان، ووجه ثالث في جميع السنة وهو مذهبُ أبي حنيفة، والمعروف من مذهبنا هو الأوّل، والله أعلم.

[**فصل**]: اعلم أن محل القنوت عندنا في الصبح بعد الرفع من الركوع في الركعة الثانية. وقال مالك رحمه الله: يقنت قبل الركوع. قال أصحابنا: فلو قنت شافعي قبل الركوع لم يُحسبْ له على الأصحّ، ولنا وجه أن يحسب، وعلى الأصحّ يعيده بعد الركوع ويسجد للسهو، وقيل: لا يسجد، وأما لفظه فالاختيار أن يقول فيه: ما رويناه في الحديث الصحيح في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي وغيرها بالإسناد الصحيح، عن الحسن بن عليّ رضي الله عنهما قال: علّمني رسولُ الله ﷺ كلمات أقولُهُنَّ في الوتر: « **اللَّهُمَّ اهْدني فيمَنْ هَدَيْتَ، وعَافني فيمَنْ عَافَيْتَ، وتَوَلّني فِيمَن تَوَلَّيْتَ، وبَارِكْ لِي فِيما أَعْطَيْتَ، وَقِني شَرَّ ما قَضَيْتَ، فإنَّكَ تَقْضِي ولا**

---

(١) ضعيف: أخرجه أحمد (١٢٢٤٦)، والدارقطني (٢ / ٣٩)، وعبد الرزاق في مصنفه (٤٩٦٤)، والبيهقي في الكبرى (٢٩٢٦)، وفي إسناده أبو جعفر الرازي، وهو عيسى ابن ماهان مختلف فيه. قال ابن حنبل والنسائي: ليس بالقوي. وقال أبو زرعة: يهم كثيرًا، وقال الفلاس: سيئ الحفظ، وقال ابن حبان: يحدث بالمناكير عن المشاهير. وفي إسناده أيضًا: الربيع بن أنس وهو لا بأس به إلا أن ابن حبان قال: والناس يتقون من حديثه ما كان من رواية أبي جعفر الرازي عنه؛ لأنَّ في أحاديثه عنه اضطرابًا كثيرًا.

(٢) في « ط »: أن.

يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ» (١).

قال الترمذي: هذا حديث حسن، قال: ولا نعرف عن النبيّ ﷺ في القنوت شيئًا أحسن من هذا. وفي رواية ذكرها البيهقي أن محمد بن الحنفية، وهو ابن علي ابن أبي طالب رضي الله عنه قال: إن هذا الدعاء هو الدعاء الذي كان أبي يدعو به في صلاة الفجر في قنوته. ويستحبُّ أن يقولَ عقيب هذا الدعاء: « **اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّد وعلى آل مُحَمَّد وَسَلِّم** »، فقد جاء في رواية النسائي في هذا الحديث بإسناد حسن «**وَصَلَى اللَّهُ على النَّبِيِّ** » (٢).

قال أصحابنا: وإن قنت بما جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان حسنًا، وهو أنه قنت في الصبح بعد الركوع فقال: « **اللَّهُمَّ إنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ [ونَشْهَد بك، ونُؤمن بك، ونَتَوَكَل عليك، ونُثْنِي عَلَيْكَ الخَيْرَ كُلَه نَشْكُرُكَ]** (٣)**وَلاَ نَكْفُرُكَ، وَنُؤْمنُ بكَ وَنَخْلَعُ مَنْ يَفْجُرُكَ، اللَّهُمَّ إيَّاكَ نَعْبُد، ولكَ نُصَلِّي وَنَسْجُد، وَإلَيْكَ نَسْعَى وَنحفَدُ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ وَنَخْشَى عذَابَكَ، إنَّ عَذَابَكَ الجدَّ بالكُفَّار مُلْحقٌ. اللَّهُمَّ عَذِّب الكَفَرَةَ الَّذينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلكَ، ويُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ، ويُقَاتلُونَ أَوْلِيَاءَكَ. اللَّهُمَّ اغفرْ**

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (١٤٢٥)، والترمذي (٤٦٤)، والنسائي (١٧٤٥)، وابن ماجه (١١٧٨)، وأحمد (١٧٢٠)، والطيالسي (١١٧٩)، وابن خزيمة في صحيحه (١٠٩٥)، وابن حبان في صحيحه (٧٢٢)، والدارمي (١٥٥٤)، والطبراني في الكبير (٢٧١٢)، والبزار (١٣٣٧)، والحاكم (٤٨٠٠)، والبيهقي في الكبرى (٣٢٢٢)، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (١٢٨١)، والإرواء (٤٢٩).

(٢) ضعيف: أخرجه النسائي (١٧٤٦). قال الحافظ في نتائج الأفكار (٢ / ١٤٦): هذا حديث أصله حسن روى من طرق متعددة عن الحسن لكن هذه الزيادة في هذا السند غريبة لا تثبت؛ لأنَّ عبد الله بن علي لا يعرف، وقد جوز الحافظ عبد الغني أن يكون هو عبد الله بن علي بن الحسن بن علي وجزم المزي بذلك فإن يكن كما قال فالسند منقطع. فتبين أن هذا السند ليس من شرط الحسن لانقطاعه أو جهالة راو ولم يخبره بمجيئه من وجه آخر. ومع التعليل الذي ذكرته فهو شاذ. اهـ.

(٣)سقط من « ط ».

للمُـؤمنينَ وَالمُؤمنات والمُسْلميَ والمُسْلـمات، وأصْلح ذَاتَ بَيْنهـمْ، وأَلِّفْ بيْنَ قُلُوبهمْ، وَاجْـعَلْ في قُـلُوبهم الإيمَانَ وَالحكْمَـةَ، وَثَبِّـتْـهُمْ على مِلَّـة [رَسُـول اللَّه ﷺ] (١)، وَأَوْزعْهُمْ أَنْ يُوفُوا بعَـهْدكَ الَّذي عاهَدْتَهُمْ عَلَيْه، وَانْصُـرْهُمْ على عَدُوّكَ وَعَدُوِّهمْ إلهَ الحَقّ وَاجْعَلْنا منْهُمْ » (٢).

واعلم أن المنقول عن عمر ﷺ: عذِّب الكفرة أهل الكتـاب؛ لأن قتالهم ذلك الزمان كان مع كفرة أهل الكتاب؛ وأما اليوم فالاختيار أن يقول: «عذّب الكفرة» فإنه أعمّ. وقوله نخلـع: أي: نترك، وقوله : [يفـجر] (٣): أي: يلحد في صـفاتك، وقوله : نحـفد بكسـر الفاء: أي: نُسارع، وقـوله: الجدّ بكسـر الجيم: أي: الحق، وقوله مُلْحق بكسر الحاء على المشهور ويقال :بفتحها، ذكره ابن قتيبة وغيره، وقوله: ذات بينهم، أي: أمورهم ومواصلاتهم، وقوله الحـكمة: هي كل ما منع من القبيح، وقوله وأوزعـهم: أي: ألهمهم، وقوله :واجـعلنا منهم: أي: ممّن هذه صفتـه. قال أصحابنا: يسـتحبّ الجمع بين قنوت عمـر وما سبق، فإن جمـع بينهما [ق ٢٠/ أ] فالأصحّ تأخيـر قنوت عمر، وإن اقتصـر فليقتصر على الأوّل، وإنما يُسـتحبّ الجمع بينهما إذا كان منفردًا أو إمامَ محصورين يرضون بالتطويل، والله أعلم.

واعلم أن القنوت لا يتـعين فيـه دعاء على المذهب المخـتار، فـأيّ دعاء دعـا به حصل القـنوت ولو قَنَتَ [ق٠٢/ أ] بآية أو آيات من القرآن العـزيز وهي مشـتملة على الدعاء حصل القنوت، ولكن الأفضل ما جاءت به السنّة. وقد ذهب جماعة من أصحابنا إلى أنه يتعين ولا يجزئ غيره .

واعلم أنه يسـتحبّ إذا كـان المصلّي إمـامًا أن يقـول: اللّهمّ اهدنا بلفظ الجـمع وكذلك البـاقي، ولو قال : اهدني حـصل القنوت وكان مكروهًا، لأنه يـكره للإمام

(١) في « ب » : رسولك .

(٢) صحيح : أخـرجه البيهقي في الكبرى (٣٢٢٧) ، (٣٣٢٨) ، وقـال الحافظ في « نتائج الأفكار » (٢ / ١٤٩) : صحيح موقوف .

(٣) في « ب » : يفجرك .

تخصيص نفسه بالدعاء.

وروينا في سنن أبي داود والترمذي، عن ثوبان ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يؤُمّنّ عَبْدٌ قَوْمًا فَيَخُصّ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُمْ، فإنْ فَعَلَ فَقَدْ خانَهُمْ»**[1] قال الترمذي: حديث حسن.

[**فصل**]: اختلف أصحابنا في رفع اليدين في دعاء القنوت ومسح الوجه بهما على ثلاثة أوجه: **أصحّها**: أنه يستحبّ رفعهما ولا يمسح الوجه. **والثاني**: يرفع ويمسحه. **والثالث**: لا يمسحُ ولا يرفع. واتفقوا على أنه لا يمسح غير الوجه من الصدر ونحوه، بل قالوا: ذلك مكروه.

وأما الجهر بالقنوت والإسرار به فقال أصحابنا: إن كان المصلي منفردًا أسرّ به، وإن كان إمامًا جهر على المذهب الصحيح المختار الذي ذهب إليه الأكثرون [ق ٢٠/ جـ]. والثاني أنه يسرّ كسائر الدعوات في الصلاة. وأما المأموم فإن لم يجهر الإمام قنت سرًا كسائر الدعوات، فإنه يوافق فيها الإمام سرًا. وإن جهر الإمام بالقنوت فإن كان المأموم يسمعه أمّن على دعائه وشاركه في الثناء في آخره، وإن كان لا يسمعه قنت سرًا، وقيل يؤمّن، وقيل: له أن يشاركه مع سماعه، والمختار الأوّل. وأما غير الصبح إذا قنت فيها حيث نقول به، فإن كانت جهريّة وهي المغرب والعشاء فهي كالصبح على ما تقدّم، وإن كانت ظهرًا أو عصرًا فقيل: يُسرّ فيها بالقنوت، وقيل: إنها كالصبح. والحديث الصحيح في قنوت رسول الله ﷺ على الذين قتلوا القرّاء ببئر معونة يقتضي ظاهرُه الجهرَ بالقنوت في جميع الصلوات، ففي صحيح البخاري[2] في باب تفسير قول الله تعالى: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ [آل عمران: ١٢٨] عن أبي هريرة: أن النبيَّ ﷺ جَهَرَ بالقنوت في قنوت النازلة.

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٩٠)، والترمذي (٣٥٧)، وابن ماجه (٩٢٣)، والبخاري في الأدب المفرد (١١٢٥)، وأحمد (٢١٩٠٩)، والبيهقي في الشعب (١١٨٥). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٢٥٦٥).

(٢) حديث (٤٥٦٠).

بابُ التشهّدِ في الصَّلاة

اعلم أن الصلاة إن كانت ركعتين فحسب كـالصبح والنوافل فليس فيها إلا تشهّدٌ واحد، وإن كانت ثلاث ركـعات أو أربعًا ففـيها تشهّدان: أوّل، وثـان. ويتصوّر في حقّ المسبوق ثلاثة تشهّدات، ويتصور في حقه في صلاة المغرب أربعة تشهّدات، مثل أن يُدركَ الإمام بعد الركوع في الثانية فيتابعه في التشهّد الأوّل والثاني ولم يحصل له من الصلاة إلا ركعـة، فإذا سلّم الإمام قام المسبـوق ليأتي بالركعتين الباقـيتين عليه، فيصلي ركعة ويتشهّـد عقبها ؛ لأنها ثانيته، ثم يصلّي الثالثة ويتشهـد عقيبها. أما إذا صلّى نافلة فنوى أكثر من أربع ركعات ولو نوى مائة ركعة، فالاختيار أن يقتصر فيها على تشهّدين، فيصلّي ما نواه إلا ركعتين ويتشهد، ثم يأتي بالركعتين ويتشهد التشهد الثاني ويسلّم. قال جماعة من أصـحابنا: لا يجوز أن يزيد على تشهدين، ولا يجوز أن يكون بين التشهد الأوّل والثاني أكـثر من ركعتين، ويجوز أن [ق٣٥ / ب] يكون بينهمـا ركعة واحدة، فـإن زاد على تشهدين أو كان بينهـما أكثر من ركـعتين بطلت صلاته. وقال آخرون: يجوز أن يتشهد في كل ركعة، والأصحّ جوازه في كل ركعتين لا في كل ركعة، والله أعلم.

واعلم أن التشهد الأخير واجب عند الشافـعي وأحمد وأكثر العلماء، وسنّة عند أبي حنيـفة ومـالك؛ وأما التـشهـد الأوّل فسنّة عند الشـافعي ومـالك وأبي حنيـفة والأكثرين، وواجب عند أحمد؛ فلو تركه عند الشافعي صحّت صلاته، ولكن يسجد للسهو سواء تركه عمدًا أو سهوًا، والله أعلم.

[فصل] : [وأما] [1] لفظ التشهد فثبت فيه، عن النبيّ ﷺ ثلاث تشهدات :

أحـدها : رواية ابن مـسعـود ﷺ، عن رسـول الله ﷺ: « **التَّـحـيَّـاتُ للّه، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّباتُ، السَّلامُ عَلَيْكَ أيُّهَا النَّبيُّ وَرَحْمَةُ اللّه وبَرَكَاتُهُ، السَّلام عَلَيْنا وعلى عِبادِ اللّه الصَّالحين، أشْهَدُ أن لا إلهَ إلاَّ اللّهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ**

(١) في « أ » : فأما .

وَرَسُولُهُ»(١) . رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما.

الثاني : رواية ابن عباس رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ : « **التَّحِيَّاتُ المُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنَا وعلى عِبادِ الله الصَّالحينَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إلهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّه**» رواه مسلم في صحيحه(٢) .

الثالث : في رواية أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ : « **التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعلى عِبادِ اللَّهِ الصَّالِحينَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّه وأنَّ محمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ** » رواه مسلم في صحيحه(٣) .

وروينا في سنن البيهقي بإسناد جيد، عن القاسم قال: علمتني عائشة رضي الله عنها قالت: هذا تشهُّدُ رسول الله ﷺ : « **التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلى عباد اللَّه الصَّالحين، أشْهَدُ أَنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وأشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُه** »(٤) . وفي هذا فائدة حسنة، وهي أن تشهُّدَه ﷺ بلفظ : تشهُّدُنا.

وروينا في موطأ مالك وسنن البيهقي وغيرهما[ق٢١/ أ] بالأسانيد الصحيحة، عن عبد الرحمن بن [عبد](٥) القاريِّ ـ وهو بتشديد الياء ـ أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو على المنبر وهو يعلِّم الناس التشهد يقول: قولوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، الزَّاكِياتُ لِلَّهِ، الطَّيِّبَاتُ [لله](٦) الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنا وَعَلى عِبادِ اللَّهِ الصَّالِحينَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وأشْهَدُ أنَّ

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٨٣١) ، ومسلم (٤٠٢) .
(٢) حديث (٤٠٣) .
(٣) حديث (٤٠٤) .
(٤) أخرجه البيهقي في الكبرى (٢٩١٠) ، وقال : الصحيح موقوف .
(٥) في « ط » : عمر .
(٦) سقط من « ط » .

مُحَمَّدًا عَبْدُهُ ورَسُولُهُ [(١)].

وروينا في الموطأ وسنن البيهقي وغيرهما أيضًا بإسناد صحيح عن عائشة ﵂ أنها كانت تقول إذا تشهَّدتْ: « **التَّحيَّاتُ الطَّيِّباتُ الصَّلَوَاتُ الزَّاكياتُ للَّه، أشْهَدُ أن لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وأنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، السَّلامُ عَلَيكَ أيُّهَا النَّبيُّ وَرَحْمَةُ اللَّه وَبَركاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنا وَعلى عِبادِ اللَّه الصَّالحينَ** » [(٢)] وفي رواية عنها في هذه الكتب: « **التَّحيَّاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ الزَّاكياتُ للَّه، أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، السَّلامُ عَلَيْكَ أيُّهَا النَّبيُّ وَرَحْمَةُ اللَّه وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنا وَعلى عِبادِ اللَّه الصَّالحينَ** » .

وروينا في الموطأ وسنن البيهقي أيضًا بالإسناد الصحيح، عن مالك عن نافع عن ابن عمر ﵄ أنه كان [ق٣٦ / ب] يتشهد فيقول: باسْمِ اللَّه التَّحيَّاتُ للَّه الصَّلَوَاتُ للَّه الزَّاكيات للَّه، السَّلامُ [على النَّبيّ] [(٣)] وَرَحْمَةُ اللَّه وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنا وَعلى عِبَادِ اللَّه الصَّالِحينَ، شَهِدْتُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، شَهِدْتُ أنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّه [(٤)]. والله أعلم.

فهذه أنواع من التشهد. قال البيهقي: والثابت عن رسول الله ﷺ ثلاثة أحاديث: حديث ابن مسعود، وابن عباس، وأبي موسى. هذا كلام البيهقي. وقال غيره: الثلاثة صحيحة [ق٢١ / جـ] وأصحّها حديث ابن مسعود.

واعلم أنه يجوز التشهّد بأيّ تشهّد شاء من هذه المذكورات، هكذا نصّ عليه إمامنا الشافعي وغيره من العلماء ﵏. وأفضلُها عند الشافعي حديث ابن عباس للزيادة التي فيه من لفظ المباركات. قال الشافعي وغيره من العلماء رحمهم الله: ولكون الأمر فيها على السعة والتخيير اختلفت ألفاظ الرواة، والله أعلم.

---

(١) صحيح : أخرجه مالك (٢٠٤) ، والحاكم (٩٧٩) ، والبيهقي في الكبرى (٢٩٠٤) .

(٢) صحيح : أخرجه مالك (٢٠٦) ،والبيهقي في الكبرى (٢٩٠٧) .

(٣) في « أ ، ب » : عليك أيها النبي .

(٤) صحيح : أخرجه مالك (٢٠٥) ، والبيهقي في الكبرى (٢٨٩٧) .

[فصل] : الاختيار أن يأتي بتشهد من الثلاثة الأُول بكماله، فلو حذفَ بعضَه فهل يجزيه ؟ فيه تفصيل، فاعلم أن لفظ المباركات والصلوات والطيبات والزاكيات سنّة ليس بشرط في التشهّد، فلو حذفها كلّها واقتصر على قوله التحيات للّه السلام عليك أيُّها النبيّ إلى آخره أجزأه. وهذا الاختلاف فيه عندنا. وأما [باقي][(١)] الألفاظ من قوله: السلام عليك أيُّها النبيُّ، إلى آخره فواجب لا يجوز حذف شيء منه إلا لفظ : ورحمة الله وبركاته، ففيهما ثلاثة أوجه لأصحابنا. أصحها : لا يجوز حذف واحدة منهما، وهذا هو الذي يقتضيه الدليل لاتفاق الأحاديث عليهما. والثاني يجوز حذفهما. والثالث : يجوز حذف وبركاته دون ورحمة اللّه. وقال أبو العباس ابن سُرَيْج من أصحابنا: يجوز أن يقتصر على قوله: التحيات للّه، سلام عليك أيّها النبيّ، سلام على عباد الله الصالحين، أشهدُ أنْ لا إله إلاّ اللّه وأنَّ محمدًا رسول اللّه. وأما لفظ السلام فأكثر الروايات: السلام عليك أيُّها النبيّ، وكذا السلام علينا بالألف واللام فيهما، وفي بعض الروايات: سلام بحذفهما فيهما. قال أصحابنا: كلاهما جائز، ولكن الأفضل: السلام بالألف واللام لكونه الأكثر، ولما فيه من الزيادة والاحتياط.

أما التسمية قبل التحيات فقد روينا حديثًا مرفوعًا في سنن النسائي والبيهقي وغيرهما بإثباتها، وتقدم إثباتها في تشهّد ابن عمر، لكن قال البخاري والنسائي وغيرهما من أئمة الحديث: إن زيادة التسمية غير صحيحة عن رسول الله ﷺ، فلهذا قال جمهور أصحابنا: لا [يُستحبّ][(٢)] التسمية، وقال بعض أصحابنا: يستحبّ، والمختار أنه لا يأتي بها، لأن جمهور الصحابة الذين رووا التشهّد لم يرووها.

[فصل] : اعلم أن الترتيب في التشهد مستحبٌّ ليس بواجب، فلو قدم بعضه على بعض جاز على المذهب الصحيح المختار الذي قاله الجمهور، ونصَّ عليه الشافعي رحمه الله في الأم. وقيل :لا يجوز كألفاظ الفاتحة، ويدلّ للجواز تقديم

(١) في « ط » : في .
(٢) في « ب » : تستحب .

السلام على لفظ الشهادة في بعض الروايات، وتأخيره في بعضها كما قدّمناه. وأما الفاتحة فألفاظها وترتيبها معجز فلا يجوز تغييره، ولا يجوز التشهّد بالعجمية لمن قدر على العربية، ومن لم يقدر يتشهد بلسانه ويتعلم كما ذكرنا في تكبيرة الإحرام.

[فصل] : السنّة في التشهد الإسرار لإجماع المسلمين على ذلك، ويدلُّ عليه من الحديث: ما رويناه في سنن أبي داود [ق٣٧ /ب] والترمذي والبيهقي عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: من السنّة أن يخفي التشهد [1]. قال الترمذي: حديث حسن[2]. وقال الحاكم: صحيح. وإذا قال الصحابي من السنّة كذا كان بمعنى قوله: قال رسول الله ﷺ، هذا هو المذهب الصحيح المختار الذي عليه جمهور العلماء من الفقهاء والمحدّثين وأصحاب الأصول والمتكلمين رحمهم اللّه؛ فلو جهر به كره [له] [3] ولم تبطل صلاته ولا يسجد للسهو.

بابُ الصلاة على النبيِّ ﷺ بعد التشهّد

اعلم أن الصلاة [ق٢٢ /أ] على النبيّ ﷺ واجبة عند الشافعي رحمه الله بعد التشهّد الأخير، [فلو] [4] تركها فيه لم تصحّ صلاته، ولا تجب الصلاة على آل النبيّ ﷺ فيه على المذهب الصحيح المشهور، لكن تستحبُّ. وقال بعض أصحابنا: تجب. والأفضل أن يقول: « اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّد عَبْدكَ وَرَسُولكَ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ وَعَلى آل مُحَمَّد وَأزْوَاجه وَذُرِّيَّته، كما صَلَّيْتَ على إبْرَاهيمَ وَعلى آل إبْرَاهيمَ، وَبارِكْ على مُحَمَّد النَّبِيِّ الأُمِّيِّ وَعَلى آل مُحَمَّد وَأزْوَاجه وَذُرِّيَّته، كما بارَكْتَ على إبْرَاهيمَ وَعَلى آل إبْرَاهيمَ في العَالَمينَ إنَّكَ حَميدٌ مَجيدٌ ».

وروينا هذه الكيفية في صحيح البخاري ومسلم عن كعب بن عُجْرَة عن رسول

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (٩٨٦) ، والترمذي (٢٩١) ، والحاكم (٩٨٦) ، والبيهقي في الكبرى (٢٩١٣) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (٨٧٠).

(٢) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .

(٣) سقط من « ط » .

(٤) في « أ » : ولو .

اللهﷺ إلا بعضهـا، فهو صحيح من رواية غيـر كعب. وسيأتي تفصـيله في كتاب الصلاة على [محمد][1] صلّى الله عليه وآله وسلم إن شاء الله تعالى والله أعلم. والواجب منه: اللّهمّ صلِّ على [النبي][2] ، وإن شاء قال: صلى الله على محمد، وإن شـاء قال: صـلى الله على رسولـه، أو صلى الله على النبي. ولنا وجـه أنه لا يجوز إلا قـوله: اللّهم صلِّ على محـمد. ولنا وجه أنه يجـوز أن يقول: وصلى الله على أحمد. ووجه أنه يقولﷺ والله أعلم.

وأمـا التشـهدُ الأول فـلا تجب فـيه الصـلاة على النبيﷺ بلا خـلاف، وهل تستـحبّ؟ فيـه قولان: أصحُّـهمـا تستحـبُّ، ولا تستحبُّ الصـلاة على الآل على الصحيح، وقـيل : تستحبُّ، ولا يُستـحبّ الدعاء في التشهّـد الأول عندنا، بل قال أصحابنا : يُكره لأنه مبني على التخفيف، بخلاف التشهد الأخير، والله أعلم.

بابُ الدُّعَاء بعدَ التشهّدِ الأخير

اعلم أنّ الدعاء بعد التشهّد الأخير مشروعٌ بلا خلاف.

روينا في صحيحـي البخاري ومسلم[3] ، عن عبد الله بن مـسعود ﷺ : أن النبيﷺ علّمهم التشـهّد ثم قال في آخره: « **ثُمَّ [يَتَخَـيَّرَ]** [4] **منَ الدُّعَاء** » وفي رواية البخاري: « **أعْجَبَهُ إلَيْه فَيَدْعُو** » وفي روايات لمسلم : « **ثُمَّ ليَتَخَيَّرْ منَ المَسْأَلَة ما شاءَ** ».

واعلم أن هذا الدعـاء مستـحبٌّ ليس بواجب، ويستـحبُّ تطويلُه، إلا أن يكون إمامًا؛ وله أن يدعوَ بما شاء من أمور الآخرة والدنيا، وله أن يدعوَ بالدعوات المأثورة، وله أن يدعـو بدعوات يختـرعـها والمأثورة أفـضل. ثم المأثورة منها مـا ورد في هذا الموطن، ومنها ما ورد في غيره[ق٢٢ / جـ] ، وأفضلُها هنا ما ورد هنا.

---

(١) في « أ » : النبي .

(٢) في « أ » : محمد .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٨٣٥) ، ومسلم (٤٠٢) .

(٤) في « أ » : ليتخير .

وثبت في هذا الموضع أدعية كثيرة منها: ما رويناه في صحيحي البخاري ومسلم[١]، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذَا فَرَغَ أحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّد الأخير فَلْيَتَعَوَّذْ باللَّه مِنْ أرْبَع: مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا وَالمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ المَسِيحِ الدَّجَّال**» رواه مسلم من طرق كثيرة. وفي رواية منها: «**إذَا** [ق٣٨ /ب] **تَشَهَّدَ أحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّه مِنْ أرْبَعٍ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا والمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّال**»[٢].

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم[٣]، عن عائشة رضي الله عنها: أن النبيّ ﷺ كان يدعو في الصلاة: «**اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ [مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَأعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّال، وأعُوذُ بِكَ]**[٤] **مِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا والمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنَ المأثَمِ والمَغْرَمِ**».

وروينا في صحيح مسلم[٥]، عن عليّ رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكون من آخر ما يقول بين التشهّد والتسليم: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ما قَدَّمْتُ وَمَا أخَّرْتُ، وَمَا أسْرَرْتُ وَمَا أعْلَنْتُ، وَمَا أسْرَفْتُ وَمَا أنْتَ أعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أنْتَ المُقَدِّمُ وأنْتَ المُؤَخِّرُ لا إلهَ إلاَّ أنْتَ**».

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم[٦]، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه: أنه قال لرسول الله ﷺ: علّمني دعاءً أدعو به في صلاتي، قال: «**قُلِ اللَّهُمَّ إنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ،**

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٣٧٧) ، ومسلم (٥٨٨) .
(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٥٩٠) .
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٨٣٢) ، ومسلم (٥٨٩) .
(٤) سقط من « أ » .
(٥) حديث (٧٧١) .
(٦) صحيح: أخرجه البخاري (٧٣٨٨) ، ومسلم (٢٧٠٥) .

فاغفرْ لي مَغْفرةً منْ عندكَ وارْحمْني إنَّك أنْتَ الغَفُورُ الرَّحيم » هكذا ضبطناه «ظُلْمًا كَثيراً » بالثاء المثلثة في [معظم] [١] الروايات، وفي بعض روايات مسلم « كَبيراً » بالباء الموحدة، وكلاهما حسن، فينبـغي أن يُجمع بينهما فيُقال: « ظُلْمًا كَثيراً كَبيراً » وقد احتجّ البـخاري في صحيحه والبـيهقيّ وغيرهما من الأئمـة بهذا الحديث [على الدعاء] [٢] في آخـر الصلاة وهو اسـتـدلال صحـيح، فإن قـوله في صـلاتي يعمّ جميعها، ومن مظانّ الدعاء في الصلاة هذا الموطن.

وروينا بإسناد صـحـيح في سنن أبي داود، عن أبي صـالح ذكـوان، عن بعض أصحاب النبيّ ﷺ قـال: قال [النبيّ] [٣] ﷺ لرجل: « كَيْفَ تَقُـولُ في الصَّلاة؟ » قال: أتشهَّد وأقول: اللَّهُمَّ إني أسـألُكَ الجَنَّةَ، وأعُوذُ بكَ منَ النَّار، أما إني لا أحسنُ دَنْدَنَتَكَ وَلا دَنْدَنَةَ مـعاذ، فقـال النبيّ ﷺ: « حَوْلَهَـا [دَنْدنْ] [٤] » [٥]. الدندنة: كلام لا يُفهم معناه، ومعنى « حولها [دَنْدنْ] [٦] » أي حول الجنة والنار، أو حول مسألتهما: إحداهما سؤال طلب، والثانية سؤال استعاذة، والله أعلم.

ومما يستحبُّ الدعـاء به في كل موطن: اللَّهمّ إني أسألُك العفوَ والعـافية، اللَّهمّ إني أسألُك الهدى والتقى والعفافَ والغنى، والله أعلم.

بابُ السَّلام للتحلُّل من الصَّلاة

اعلم أن السلام للتحلّل من الصلاة ركنٌ من أركانها وفرضٌ من فروضها لا تصحُّ إلا به، هذا مذهب الشافـعي ومالك وأحمد وجمـاهيرِ السلف والخلف، والأحاديثُ

(١) في « أ »: جميع .
(٢) في « أ »: للدعاء .
(٣) في « أ »: رسول الله .
(٤) في « أ »: ندندن .
(٥) صحيح: أخرجه أبو داود (٧٩٢) ، وابن ماجة (٣٨٤٧) ، وصححه الحافظ في « نتايج الأفكار » (٢ / ٢١١) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣١٦٣)، وصحيح أبي داود (٧٥٧) .
(٦) في « أ »: ندندن .

الصحيحةُ المشهورة [مُصرّحة] (١) بذلك.

واعلم أن الأكمل في السلام أن يقول عن يمينه [ق ٢٣ / جـ] « **السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه** » **وعَنْ يَساره** « **السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه** » ولا يُستحبّ أن يقول معه: وبركاته، لأنه خلاف المشهور عن رسول الله ﷺ، وإن كان قد جاء في رواية لأبي داود. وقد ذكره جماعة من أصحابنا منهم إمام الحرمين وزاهر السرخسي والرويّاني في الحلية، ولكنه شاذ، والمشهور ما قدّمناه، والله أعلم. وسواء [ق ٣٩ / ب] كان المصلّي إمامًا أو مأمومًا أو منفردًا في جماعة قليلة أو كثيرة في فريضة أو نافلة ففي كل ذلك يُسلِّم تسليمتين كما ذكرنا ويلتفتُ بهما إلى الجانبين، والواجب تسليمة واحدة، وأما الثانية [فسنّة] (٢) لو تركها لم يضرّه؛ ثم الواجب من لفظ السلام أن يقول: السلام عليكم، ولو قال: سلام عليكم لم يجزئه على الأصح. ولو قال: عليكم السلام أجزأه على الأصح ، فلو قال : السلام عليك أو سلامي عليك ، أو سلامي عليكم، أو سلام الله عليكم، أو سلامُ عليكم بغير تنوين، أو قال: السلام عليهم، لم يجزئه شيء من هذا بلا خلاف، وتبطل صلاته إن قاله عامدًا عالمًا في كل ذلك، إلا في قوله: السلام عليهم، فإنه لا تبطل صلاته به لأنه دعاء، وإن كان ساهيًا لم تبطل ولا يحصلُ التحلّل من الصلاة، بل يحتاج إلى استئناف سلام صحيح، ولو اقتصر الإمام على تسليمة واحدة أتى المأموم بالتسليمتين. قال القاضي أبو الطيب الطبري من أصحابنا وغيره: إذا سلَّم الإمام فالمأموم بالخيار إن شاء سلَّم في الحال، وإن شاء استدام الجلوس للدعاء وأطال ما شاء، والله أعلم.

بابُ ما يقولُه الرجلُ إذا كلَّمه إنسانٌ وهو في الصَّلاة

روينا في صحيحي البخاري ومسلم (٣)، عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال : « **مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ في صَلاته فَلْيَقُلْ: سُبْحانَ اللَّه** » وفي رواية في

(١) كذا في « أ » .

(٢) في « أ » : سنة .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (١٢٣٤) ، ومسلم (٤٢١) .

الصحيح: « إِذَا نَابَكُمْ أَمْرٌ فَلْيُسَبِّحِ الرِّجَالُ، وَلْتُصَفِّقِ النِّسَاءُ » [١] وفي رواية: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ » [٢].

بابُ الأذكارِ بعدَ الصَّلاة

أجمع العلماءُ على استحباب الذكر بعد الصلاة، وجاءت فيه أحاديث كثيرة صحيحة في أنواع منه متعدّدة، فنذكرُ أطرافًا من أهمها:

روينا في كتاب الترمذي عن أبي أمامة ﵁ قال: قيل لرسول الله ﷺ: أيّ الدعاء أسمع؟ قال: « جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرِ، وَدُبُرُ الصَّلَوَاتِ المَكْتُوبَاتِ » [٣] قال الترمذي: حديث حسن.

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [٤]، عن ابن عباس ﵄ قال: كنتُ أعرفُ انقضاء صلاة رسول الله ﷺ بالتكبير. وفي رواية مسلم « كنّا » [ق٢٣ / جـ] وفي رواية في صحيحيهما عن ابن عباس ﵄: أن رفعَ الصوت بالذكر حين ينصرفُ النَّاسُ من المكتوبة كانَ على عهدِ رسول الله ﷺ. وقال ابن عباس: كنتُ أعلمُ إذا انصرفوا، بذلك، إذا سمعتُه.

وروينا في صحيح مسلم [٥] عن ثوبان ﵁ قال: كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثًا وقال: « اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلامُ وَمِنْكَ السَّلامُ، تَبَارَكْتَ يا ذَا الجَلالِ وَالإِكْرَامِ » قيل للأوزاعي وهو أحد رواة الحديث: كيف الاستغفار؟ قال: «أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ».

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [٦]، عن المغيرة بن شعبة ﵁: أن رسول

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٦٨٤).
(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٤٢٢).
(٣) حسن: أخرجه الترمذي (٣٤٩٩)، والنسائي في الكبرى (٩٩٣٦)، وفي عمل اليوم والليلة (١٠٨). وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الترمذي (١٠٨).
(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٨٤١)، ومسلم (٥٨٣).
(٥) حديث (٥٩١).
(٦) صحيح: أخرجه البخاري (٨٤٤)، ومسلم (٥٩٣).

الله ﷺ كان إذا فرغ من الصلاة وسلّم قال: « لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شيْءٍ قَديرٌ، اللَّهُمَّ لا مانِعَ لِمَا أعْطَيْتَ، وَلاَ مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ » .

ورويْنا في صحيح مسلم (١)، عن عبد الله بن الزبير ﷺ أنه كان يقول دُبُرَ كلِّ صلاة حين يسلم: « لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ [ق ٤٠/ ب] عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ، [لا] (٢) حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ باللَّه، لا إلهَ إلاَّ الله وَلاَ نَعْبُدُ إلاَّ إيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ و[لَهُ] (٣) الفَضْلُ، وَلَهُ الثَّنَاءُ الحَسَنُ، لا إلهَ إلاَّ الله مُخْلِصينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الكافِرُونَ» قال ابن الزبير: وكان رسول الله ﷺ يهلّل بهنّ دُبُرَ كُلِّ صلاة.

ورويْنا في صحيحي البخاري ومسلم (٤)، عن أبي هريرة ﷺ: أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله ﷺ فقالوا: ذهبَ أهل الدُّثُور بالدرجات العُلى والنعيم المقيم، يُصَلُّون كما نُصلِّي، ويصومون كما نصوم، ولهم فضل من أموال يحجّون بها ويعتمرون ويجاهدون ويتصدّقون، فقال: « ألا أُعَلِّمُكُمْ شَيْئًا تُدْرِكُونَ به مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ به مَنْ بَعْدَكُمْ، وَلاَ يَكُونُ أحَدٌ أفْضَلَ مِنْكُمْ إلاَّ مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ؟ » قالوا: بلى يارسول اللَّه! قال: « تُسَبِّحُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبِّرُونَ خَلْفَ كُلِّ صَلاة ثَلاثًا وَثَلاثِينَ ». قال أبو صالح الراوي عن أبي هريرة لما سئل عن كيفية ذكره؟ يقول: سبحان اللَّه والحمدُ للَّه واللَّه أكبر، حتى يكون منهنّ كلُّهن ثلاث وثلاثون.

الدثور: جمع دَثْر بفتح الدال وإسكان الثاء المثلثة، وهو المال الكثير.

ورويْنا في صحيح مسلم (٥)، عن كعب بن عُجْرَة ﷺ، عن رسول الله ﷺ

---

(١) حديث (٥٩٤) .

(٢) في « أ » : ولا .

(٣) سقط من « ط » .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٨٤٣) ، ومسلم (٥٩٥) .

(٥) حديث (٥٩٦) .

قال: « مُعَقِّبَاتٌ لاَ يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ أَوْ فَاعِلُهُنَّ دُبُرَ كُلِّ صَلاة مَكْتُوبَة: ثَلاثًا وثَلاثِينَ تَسْبِيحَةً، وثَلاثًا وثَلاثِينَ تَحْمِيدَةً، وأرْبعًا وثَلاثِينَ تَكْبِيرةً » .

وروينا في صحيح مسلم (١)، عن أبي هريرة ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ في دُبُرِ كُلِّ صَلاة ثَلاثًا وثَلاثِينَ، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلاثًا وثَلاثِينَ، وكَبَّرَ [اللَّهَ](٢) ثَلاثًا وثَلاثِينَ، وَقالَ تَمامَ المائة: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ له، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وإنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ » .

وروينا في صحيح البخاري (٣) في أوائل كتاب الجهاد، عن سعد [ق٢٤/ جـ] ابن أبي وقاص ﷺ: أن رسول الله ﷺ كان يتعوّذ دُبُرَ الصلاة بهؤلاء الكلمات: «اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بكَ مِنَ الجُبْنِ، [وَأعُوذُ بكَ أنْ أُرَدَّ إلى أرْذَلِ العمُرِ، وأعُوذُ بكَ مِنْ فِتْنَة الدُّنْيا] (٤)، وأعُوذُ بكَ مِنْ عذَابِ القَبْرِ » .

وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي، عن عبد الله بن عمرو ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: « خَصْلَتان أوْ خَلَّتان لا يُحافظُ عَلَيْهِمَا عَبْدٌ مُسْلمٌ إلاَّ دَخَلَ الجَنَّةَ، هُمَا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَليلٌ: يُسَبِّحُ اللَّهَ ـ تَعالى ـ [في] (٥) دُبُرَ كُلِّ صَلاة عَشْرًا، وَيَحْمَدُ عَشْرًا، ويُكَبِّرُ عَشْرًا، فَذَلكَ خَمْسُونَ ومائةٌ باللِّسان، وألْفٌ وخَمْسُمائة في المِيزَان ويُكَبِّرُ أرْبَعًا وثَلاثِينَ إذَا أخَذَ مَضْجَعَهُ وَيَحْمَدُ ثَلاثًا وثَلاثِينَ، وَيُسَبِّحُ ثَلاثًا وثَلاثِينَ، فَذَلكَ مائةٌ باللِّسان، وألْفٌ [بالميزَان] (٦) ». قال: فلقد رأيت رسول الله ﷺ يعقدها بيده، قالوا: يارسول الله! كيف هما يسير، ومن يعمل بهما قليل؟ قال: « يأتي أحَدَكُمْ ـ يعني الشيطان ـ في مَنامه فَيُنَوِّمُهُ قَبْلَ أنْ يَقُولَهُ، ويأتيه في صَلاته

---

(١) حديث (٥٩٧) .
(٢) سقط من « ط » .
(٣) حديث (٢٨٢٢) .
(٤) سقط من « ط » .
(٥) سقط من « ط » .
(٦) في « أ » : في الميزان .

فَيُذَكِّرُهُ حاجَةً قَبْلَ أنْ يَقُولَهَا » [١] إسناده صحيح، إلا أن فيه عطاء بن السائب وفيه اختلاف بسبب اختلاطه، وقد أشار أيوبُ السختياني إلى صحة حديثه هذا.

وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وغيرهم، عن عقبة بن عامر ﷺ قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ بالمعوّذتين دُبُرَ كل صلاة [٢]. وفي رواية أبي داود «بالمعوّذات » [ق٤١/ ب] فينبغي أن يقرأ: قل هو الله أحد، وقل أعوذ بربّ الفلق، وقل أعوذ بربّ الناس.

وروينا بإسناد صحيح في سنن أبي داود والنسائي، عن معاذ ﷺ : أن رسولَ اللّه ﷺ أخذ بيده وقال: « يا مُعَاذُ، وَاللّه إنّي لأُحبُّكَ، فَقالَ: أُوصيكَ يا مُعاذُ! لا تَدَعَنَّ في دُبُرِ كُلّ صَلاة تَقُولُ: اللَّهُمَّ أعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبادَتِكَ » [٣].

وروينا في كتاب ابن السنيّ، عن أنس ﷺ قال: كانَ رسولُ اللّه ﷺ إذا قَضى صلاتَه مسحَ جبهتَه بيده اليمنى، ثم قال: « أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، [اللَّهُمَّ] [٤] أذْهِبْ عَنِّي الهَمَّ والحزنَ » [٥].

---

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (٥٠٦٥) ، والترمذي (٣٤١٠) ، والنسائي (١٣٤٨) ، وابن ماجه (٩٢٦) . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح ابن ماجة (٧٥٤) .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (١٥٢٣) ، والترمذي (٢٩٠٣) ، والنسائي (١٣٣٥)، وأحمد (١٦٩٦٤) وابن خزيمة في صحيحه (٧٥٥) ، وابن حبان في صحيحه (٢٠٠٤) ، والطبراني في الكبير (١٧ / ٢٩٤) حديث (٨١١) ، وفي الدعاء (٦٧٧) ، والحاكم (٩٢٩) ، والبيهقي في الشعب (٢٥٦٥) . قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب . وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وصححه الحافظ في نتائج الأفكار (٢ / ٢٧٤). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٥١٤) ، وصحيح أبي داود (١٣٦٣) .

(٣) صحيح : أخرجه أبو داود (١٥٢٢) ، والنسائي (١٣٠٣) ، وابن خزيمة في صحيحه (٧٥١) ، وابن حبان في صحيحه (٢٣٤٥) ، والحاكم (٥١٩٤) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (١٣٦٢) .

(٤) في « ب » : الحمد لله الذي .

(٥) ضعيف جدًا : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١١٢) ، والطبراني في الدعاء =

وروينا فيه عن أبي أُمامة رضي الله عنه قال: ما دنوتُ من رسول الله ﷺ في دُبُر مكتوبة ولا تطوُّع إلا سمعتُه يقول: « **اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ذُنُوبي وَخَطايايَ كُلَّها، اللَّهُمَّ انْعشْني واجْبُرْني وَاهْدِني لِصَالِحِ الأَعْمالِ وَالأَخْلاقِ، إنَّهُ لاَ يَهْدِي لِصَالِحِها وَلاَ يَصْرِفُ سَيِّئَها إلاَّ أَنْتَ** »[١] .

وروينا فيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن النبيَّ ﷺ كان إذا فرغ من صلاته ـ لا أدري قبل أن يسلِّم أو بعد أن يسلِّم ـ يقول: « **سُبْحانَ رَبِّكَ رَبِّ العِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ، وَسَلامٌ على المُرْسَلِينَ ، وَالحَمْدُ للَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ** »[٢] .

وروينا [فيه][٣] عن[٤٢ق / جـ] أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يقول إذا انصرف من الصلاة : « **اللَّهُمَّ اجْعَلْ خَيْرَ عُمُرِي آخِرَهُ، وَخَيْرَ عَمَلِي خَوَاتِمَهُ، وَاجْعَلْ خَيْرَ أَيَّامي يَوْمَ [أَلْقاكَ]**[٤] »[٥] .

وروينا فيه عن أبي [بكر][٦] رضي الله عنه :أن رسول الله ﷺ كان يقول في دُبر الصلاة: « **اللَّهُمَّ إني أَعُوذُ بِكَ مِنَ الكُفْرِ وَالفَقْرِ وَعَذَابِ القَبْرِ** »[٧] .

= (٦٥٩) ، وقال الحافظ في « النتائج» (٢ / ٢٨٥) : ضعيف جدًا . وقال الشيخ الألباني رحمه الله : ضعيف جدًا . انظر : الضعيفة (١٠٥٨) .

(١) حسن : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١١٦) ، والطبراني في الكبير (٧٨١). قال الهيثمي في المجمع (١٠ / ١١٢): رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير الزبير ابن خريق ، وهو ثقة . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٢٦٦).

(٢) ضعيف جدًا : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١١٩) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (١ / ٣٣٧) ، والطبراني في الدعاء (٦٥١) . قال الشيخ الألباني رحمه الله : ضعيف جدًا . انظر : ضعيف الجامع (٤٤١٩) .

(٣) سقط من « ط » .

(٤) في « أ » : لقاك .

(٥) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٢١) ، والطبراني في الأوسط (٩٤٧) . قال الهيثمي في المجمع (١٠ / ١١٠) : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه : أبو مالك النخعي ، وهو ضعيف . وضعفه الحافظ في « نتائج الأفكار » (٢ / ٢٩٢) .

(٦) في « أ » : بكرة .

(٧) حسن : أخرجه النسائي في الكبرى (١٢٧٠) ، وأحمد (١٩٩٣٤) ، وابن السني =

وروينا فيه بإسناد ضعيف عن فضالة بن عبيد الله قال: قال رسول الله ﷺ: « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ اللَّهِ تَعالى وَالثَّناءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُصَلِّي على النَّبيِّ ﷺ ثُمَّ لِيَدْعُو بِمَا شَاءَ »[١].

بابُ الحثِّ على ذكرِ اللّه تعالى بعدَ صلاةِ الصُّبح

اعلم أن أشرفَ أوقات الذكر في النهار، الذكرُ بعد صلاة الصبح.

روينا عن أنس رضي الله عنه في كتاب الترمذي وغيره قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: « مَنْ صَلَّى الفَجْرَ في جَماعَةٍ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعالى حتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كانَتْ [له][٢] كأجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ تامَّةٍ تامةٍ تامةٍ »[٣] قال الترمذي: حديث حسن[٤].

وروينا في كتاب الترمذي وغيره، عن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قالَ في دُبُرِ صَلاةِ الصُّبْحِ وَهُوَ ثانٍ رِجْلَيهِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ: لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ

= في عمل اليوم والليلة (١١١) ، وابن خزيمة في صحيحه (٨٤٧) ، وابن حبان في صحيحه (١٠٢٨) ، والحاكم (٩٩) . قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، وحسنه الحافظ في « نتائج الأفكار » (٢ / ٢٩٣) .

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (١٤٨١) ، والترمذي (٣٤٧٦) ، وأحمد (٢٣٤٢٩) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١١٣) ، وابن خزيمة في صحيحه (٧١٠) ، وابن حبان في صحيحه (١٩٦٠) ، والحاكم (٨٤٠) . قال الترمذي : حديث حسن صحيح. وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم . وقال الحافظ في « نتائج الأفكار » (٢ / ٢٩٦): أخرجه ابن السني مختصراً على الحديث دون القصة من طريق عبد الله بن لهيعة عن أبي هانئ ، وليس في سنده من يوصف بالضعف إلا ابن لهيعة ، وكأن الشيخ ضعفه بسببه ولم ينفرد به . وهذا صحيح المتن فإن رواته كلهم ثقات مخرج لهم في الصحيح إلا الجنبي وقد اتفقوا على توثيقه . ا هـ . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٤٨).

(٢) سقط من « أ » .

(٣) حسن : أخرجه الترمذي (٥٨٦) من حديث أنس ، وأخرجه الطبراني في الكبير (٧٧٤١) من حديث أبي أمامة . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٣٤٠٣) .

(٤) في النسخ التي بين أيدينا قال الترمذي : حديث حسن غريب .

شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مرَّات كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَات، ومُحيَ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَات، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَات، وكانَ يَوْمَهُ ذلكَ في حرْزٍ منْ كُلِّ مَكْرُوه وَحُرِسَ منَ الشَّيْطَانِ ولَمْ يَنْبَغِ لذَنْبٍ أنْ يُدْرِكَهُ في ذلكَ اليَوْمِ إلاَّ الشِّرْكَ باللَّهِ تَعالى »(١). قال الترمذي: هذا حديث حسن، وفي بعض النسخ : [حسن](٢) صحيح (٣).

وروينا في سنن أبي داود، عن مسلم بن الحارث التميمي الصحابي ﷺ، عن رسول الله ﷺ أنه أسرّ إليه فقال: « إذَا انْصَرَفْتَ منْ صَلاة المَغْرِب فَقُل: اللَّهُمَّ أجِرْني منَ النَّار سَبْعَ مَرَّات، فإنَّكَ إذَا قُلْتَ ذلكَ ثُمَّ مُتَّ منْ لَيْلَتكَ كُتبَ لَكَ جِوَارٌ منْها، وإذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَقُلْ كذلكَ، فإنَّكَ إنْ مُتَّ منْ يَوْمكَ كُتبَ لَكَ جِوَارٌ منْهَا »(٤).

وروينا في مسند الإمام [ق٤٢ /ب] أحمد وسنن ابن ماجه وكتاب ابن السنيّ، عن أُمّ سلمة ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح قال: « اللَّهُمَّ إني أسألُكَ علْمًا نافعًا، وعَمَلاً مُتَقَبَّلاً ، ورزقًا طَيِّبًا »(٥).

وروينا فيه، عن صُهيب ﷺ : أن رسول الله ﷺ كان يحرّك شفتيه بعد صلاة

---

(١) ضعيف : أخرجه الترمذي (٣٤٧٤) ، والنسائي في الكبرى (٩٩٥٥) ، وفي عمل اليوم والليلة (١٢٧) ، والطبراني في الدعاء (٧٠٦) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٧٣٨) .

(٢) سقط من « ط » .

(٣) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب صحيح .

(٤) ضعيف : أخرجه أبو داود (٥٠٧٩) ، والنسائي في الكبرى (٩٩٣٩) ، وأحمد (٢١٧٥٩٢) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٣٩) ، وابن حبان في صحيحه (٢٠٢٢) ، والطبراني في الكبير (١٩ / ٤٣٣) حديث (١٠٥١) ، وفي الدعاء (٦٦٥). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (١٦٢٤) ، وضعيف الجامع (٥٧١) .

(٥) صحيح : أخرجه ابن ماجه (٩٢٥) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٤) ، وأحمد (٢٦١٩١) ، وأبو يعلى (٦٩٣٠) ، (٦٩٥٠) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٣٨) ، والطبراني في الدعاء (٦٧١) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح ابن ماجه (٨٥٣) .

الفجر بشيء ، فقلت: يا رسـول الله! ما هذا الذي تقول؟ قال: « **اللَّهُمَّ بِكَ أُحاوِلُ، وَبِكَ أُصَاوِلُ، وَبِكَ أُقاتِلُ** » (١) والأحاديث بمعنى ما ذكرته كثيرة، وسيأتي في الباب الآتي [ق٤٢/ ب] من بيان الأذكـار التي تقال في أوّل النهـار ما تقرّ به العـيون إن شاء الله تعالى.

وروينا عن أبي محمد البغوي في شرح السنّة قال: قال علقمة بن قيس: بلغنا أن الأرض تعجّ إلى الله تعالى من نومة العالِم بعد صلاة الصبح ، والله أعلم.

بابُ ما يُقال عند الصَّباح و[عندَ] (٢) المساء

اعلم أن هذا البابَ واسعٌ جدًا ليس في الكتاب بابٌ أوسعَ منه، وأنا أذكرُ إن شاء الله تعالى فيه جملاً من مختصراته، فمن وُفّق للعمل بكلّها فهي نعمة وفضل من الله تعالى عليه وطوبى له، ومن عجز عن جميعها فليـقتصرْ من مختصراتها على ما شاء ولو كان ذكرًا واحدًا.

والأصلُ في هذا الباب من القرآن العزيز قولُ الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ﴾ [طه: ١٣٠] وقال تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالإِبْكَارِ ﴾ [غافر: ٥٥] وقال تعالى: ﴿ وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] قال أهل اللغة: الآصال جـمع أصيل: وهو ما بين العصر والمغـرب. وقال تعالى: ﴿ وَلا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴾ [الأنعام: ٥٢] قال أهل اللغـة: العشيّ: مـا بين زوال الشمس وغروبهـا. وقال تعالى: ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ (٣٦) رِجَالٌ لاَّ تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ الآية [النور: ٣٦] .

---

(١) صحيح : أخرجه النسـائي في الكبرى (٨٦٣٣) ، وأحمد (١٨٤٥٤) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١١٧) ، وابن حـبان في صحيحـه (١٩٧٥) ، والطبراني في الدعاء (٦٦٤) ، والبيهقي في الكبرى (١٩٨٧٦) . وصححه الحافظ في « نتائج الأفكار » (٢/ ٣١٦) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٠٦١) .

(٢) سقط من « أ » .

وقال تعالى: ﴿ إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالإِشْرَاقِ ﴾[ص:١٨].

وروينا في صحيح البخاري [(١)] عن شدّاد بن أوس رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «سَيِّدُ الاستغفَار: اللَّهُمَّ أنْتَ رَبِّي لا إلهَ إلاَّ أنْتَ خَلَقْتَنِي وأنا عَبْدُكَ، وأنا على عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ ما اسْتَطَعْتُ، أبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأبُوءُ بِذَنْبِي، فاغْفِرْ لي فإنَّه لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ، أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما صَنَعْتُ». إذا قال ذلك حين يُمسي فمات دخل الجنة، أو كان من أهل الجنة، وإذا قال [ذلك] [(٢)] حين يُصبح فمات من يومه، مثله معنى أبوء : أقرُّ وأعترف.

وروينا في صحيح مسلم [(٣)]، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ قالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: سُبْحانَ اللَّه وبحَمْدِه مائَةَ مَرَّةً لَمْ يأت أحَدٌ يَوْمَ القيامَة بأفْضَلَ ممَّا جاءَ به إلاَّ أحَدٌ قالَ مثْلَ ما قَالَ أوْ زَادَ عَلَيْه» وفي رواية أبي داود: «سُبْحَانَ اللَّه العَظِيم وبحَمْدِه».

وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وغيرهما بالأسانيد الصحيحة، عن عبد الله بن خُبيب - بضم الخاء المعجمة - رضي الله عنه قال: خرجنا في ليلة مطر وظلمة شديدة نطلب النبيّ ﷺ ليصلي لنا فأدركناه فقال: «قُلْ»، فلم أقل شيئًا»، ثم قال: «قُلْ»، فلم أقل شيئًا، ثم قال: «قُلْ»، فقلت: يارسول الله، ما أقول؟ قال: .« قُلْ هُوَ اللَّهُ أحَدٌ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ حِينَ تُمْسِي وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلاثَ مَرَّات تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ» [(٤)] قال الترمذي: حديث حسن صحيح [ق ٢٥ / جـ] [(٥)].

وروينا في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه وغيرها بالأسانيد الصحيحة، عن

---

(١) حديث (٦٣٢٣) .

(٢) سقط من « ط » .

(٣) حديث (٢٦٩٢) .

(٤) حسن : أخرجه أبو داود (٥٠٨٢) ، والترمذي (٣٥٧٥) ، والنسائي في الكبرى (٧٨٦٠) . وحسنه الحافظ في « نتائج الأفكار » (٢ / ٣٢٧) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الترمذي (٢٨٢٩) .

(٥) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب .

أبي هريرة ﷺ، عن النبيّ ﷺ أنه كان يقول إذا أصبح: « **اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنا، وَبِكَ أَمْسَيْنا، وَبِكَ نَحْيا، وَبِكَ نَمُوتُ وَإِلَيْكَ النُّشُورُ** » وإذا أمسى قال: « **اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ وَإِلَيْكَ النُّشُورُ** »(١) قال الترمذي: حديث حسن.

ورويناً في صحيح مسلم(٢)، عن أبي هريرة ﷺ: أن النبيّ[ق٢٥/ جـ] ﷺ كان إذا كان في سفر أو سحر يقول: « **سَمَّعَ سامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ بَلائِهِ عَلَيْنا، رَبَّنا صَاحِبْنا، وأَفْضِلْ عَلَيْنا، عائِذاً باللَّهِ مِنَ النَّارِ** » قال القاضي عياض وصاحب المطالع وغيرهما: سمَّعَ بفتح الميم المشدّدة، ومعناه: بلّغ سامع قولي هذا لغيره، تنبيهًا على الذكر في السحَر والدعاء في ذلك الوقت، وضبطه الخطابي وغيره سَمِعَ بكسر الميم المخففة؛ قال الإمام أبو سليمان الخطابي: سَمِعَ سامعٌ معناه: شهِدَ شاهدٌ. وحقيقته: ليسمعِ السامعُ وليشهد الشاهدُ [على](٣) حَمْدنا الله تعالى على نعمته وحسن بلائه.

ورويناً في صحيح مسلم(٤)، عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: كان النبيّ ﷺ إذا أمسى قال: « **أَمْسَيْنا وأَمْسَى المُلْكُ للَّه، والحَمْدُ للَّه لا إِلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ** » قال الراوي: أراه قال فيهنّ: « **لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ أسألُكَ خَيْرَ ما في هذه اللَّيْلَة وَخَيْرَ مَا بَعْدَها ،وأَعُوذُ بكَ مِنْ شَرِّ ما في هذهِ اللَّيْلَة وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ [والهَرَم]**(٥) **وَسُوءِ الكِبَر، أعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَاب في النَّار وَعَذَاب في القَبْر،** وَإذَا أَصْبَحَ قالَ ذلكَ أيْضًا: « **أَصْبَحْنَا وأَصْبَحَ المُلْكُ لله** ».

ورويناً في صحيح مسلم(٦)، عن أبي هريرة ﷺ قال: جاء رجلٌ إلى النبيّ

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٥٠٦٨)، والترمذي (٣٣٩١)، وابن ماجه (٣٨٦٨)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٣٤). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٦٣).

(٢) حديث (٢٧١٨).

(٣) سقط من « ط ».

(٤) حديث (٢٧٢٣).

(٥) سقط من « أ ».

(٦) حديث (٢٧٠٩).

ﷺ فقال: يارسول الله! ما لقيتُ من عقرب لدغتني البارحة؟ قال: « **أما لَوْ قُلْتَ حِينَ أمْسَيْتَ: أعُوذُ بِكَلِماتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ لَمْ تَضُرَّكَ** » ذكره مسلم متصلاً بحديث لخولة بنت حكيم رضي الله عنها هكذا.

ورويناه في كتاب ابن السني، وقال فيه: « **أعُوذُ بِكَلِماتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ ثَلاثًا لَمْ يَضُرَّهُ [شَيْءٌ]** [1] » .

وروينا بالإسناد الصحيح في سنن أبي داود والترمذي، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال: يارسول الله! مُرْني بكلمات أقولهنّ إذا أصبحتُ وإذا أمسيت، قال: « **قُلِ اللَّهُمَّ فاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأرْضِ، عالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهادَةِ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أشْهَدُ أن لا إلَهَ إلاَّ أنْتَ، [رب]** [2] **أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطانِ وَشِرْكِه. قالَ: قُلْها إذَا أصْبَحْتَ وَإذَا أمْسَيْتَ وَإذَا أخَذْتَ مَضْجَعَكَ** » [3] قال الترمذي: حديث حسن صحيح [ق٢٦/ أ].

وروينا نحوه في سنن أبي داود من رواية أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أنهم قالوا: يا رسول الله! علِّمنا كلمة نقولها إذا أصبحنا وإذا أمسينا واضطجعنا، فذكره، وزاد فيه بعد قوله: «**وَشِرْكِه وأنْ نَقْتَرِفَ سُوءًا عَلَى أنْفُسنا أوْ نَجُرَّهُ إلى مُسْلِمٍ** » [4] قوله ﷺ « وشركه » روي على وجهين: أظهرهما [وأشهرهما] [5] بكسر الشين مع إسكان الراء من الإشراك: أي ما يدعو إليه ويوسوس به من الإشراك بالله تعالى،

---

(١) سقط من « أ » .

(٢) سقط من « ط » .

(٣) صحيح : أخرجه أبو داود (٥٠٦٧) ، والترمذي (٣٣٩٢) ، والنسائي في الكبرى (١٠٤٠٢) ، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٣٧) ، وأحمد (٥٢) ، والدارمي (٢٥٨٩) ، وابن حبان في صحيحه (٩٦٢) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٤٠) ، وأبو يعلى (٧٧) ، والحاكم (١٨٩٢) . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٧٥٣) .

(٤) ضعيف : أخرجه أبو داود (٥٠٨٣) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٥٦٠٦) .

(٥) سقط من « أ » .

والثاني شَرَكـه بفتح الشين والراء:[أي] (١) حبائله ومصايده، واحـدها شَرَكَة بفتح الشين [ق٤٤ /ب] والراء وآخره هاء.

وروينا في سنن أبي داود والترمذي، عن عثـمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « **مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ في صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ: باسْمِ اللَّهِ الَّذي لاَ يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ في الأرْضِ وَلا في السَّماءِ وَهُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ، ثَلاثَ مَرَّاتٍ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ** » (٢) قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح (٣) ، هذا لفظ الترمذي. وفي رواية أبي داود: « **لَمْ تُصِبْهُ فَجْأةُ بَلاءٍ** ».

وروينا في كتاب الترمذي، عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « **مَنْ قالَ حِينَ يُمْسِي: رَضِيتُ باللهِ رَبًّا، وَبالإسْلامِ دِينًا، وبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا، كانَ حَقًّا على اللهِ تعالى أنْ يُرْضِيَهُ** » (٤) في إسناده سعيـد بن المرزبان أبو سعد البقـال بالباء، الكوفيّ مولى حذيفة بن اليمان، وهو ضعيف باتفاق الحفّاظ، وقد قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب (٥) من هذا الوجه،[فلعله] (٦) صحّ عنده من طريق آخر. وقد رواه أبو داود والنسائي بأسانيد جـيدة عن رجل خدم النبيّ ﷺ عن النبيّ ﷺ بلفظه،

---

(١) سقط من « ط ».

(٢) صحيح : أخـرجه أبو داود (٥٠٨٨) ، والترمذي (٣٣٨٨) ، والنسـائي في عمل اليوم والليلة (٣٤٦) ، وابن ماجه (٣٨٦٩) ، وأحـمد (٥٢٩) ، وابن حبان في صحـيحه (٨٥٢) ، والبـخاري في الأدب المفـرد (٦٧٨) ، والحاكم (١٨٩٥) . وقال الحـاكم : صحيح الإسناد . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٧٤٥) .

(٣) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب .

(٤) ضعيف : أخـرجه الترمذي (٣٣٨٩) من حـديث ثوبان ، وأخرجه أبو داود (٥٠٧٢) ، والنسـائي في الكبـرى (١٠٤٠) ، وأحمـد (١٨٤٨٨) ، والحـاكم (١٩٠٥) عن أبي سلام عن رجل خـدم النبي ﷺ . وضعـفه الشيـخ الألباني رحمـه الله في ضعـيف الجامع (٥٧٣٤) ، (٥٧٣٥) .

(٥) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : هذا حديث حـسن غريب من هذا الوجه اعترض عليه العراقي من أجل سعيد بن المرزبان ،وقال : ضعيف جدًا .

(٦) في « ط » : فلعله .

فثبت أصل الحديث، ولله الحمد. وقد رواه الحاكم أبو عبد الله في المستدرك على الصحيحين؛ وقال: حديث صحيح الإسناد، ووقع في رواية أبي داود وغيره: «وبمحمد رسولاً » وفي رواية الترمذي: « نبيًا » فيستحبُّ أن يجمع الإنسان بينهما فيقول « نبيًا ورسولاً » ولو اقتصر على أحدهما كان عاملاً بالحديث.

وروينا في سنن أبي داود بإسناد جيد لم يضعفه، عن أنس ﵁: أن رسول الله ﷺ قال: « **مَنْ قالَ حينَ يُصْبحُ أوْ يُمْسي: اللَّهُمَّ إنِّي أصْبَحْتُ أُشْهِدُكَ وأُشْهِدُ حَمَلَةَ عَرْشكَ ومَلائكَتَكَ وجَميعَ خَلْقكَ أنَّكَ أنْتَ اللهُ لا إلهَ إلاَّ أنْتَ، وأنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، أعْتَقَ اللَّهُ رُبُعَهُ منَ النَّار، فَمَنْ قالَهَا مَرَّتَيْنِ أعْتَقَ اللَّهُ نصْفَهُ منَ النَّار، وَمَنْ قَالَها ثَلاثًا أعْتَقَ اللَّهُ تعالى ثَلاثَةَ أرْبَاعه، فإنْ قالَهَا أرْبَعًا أعْتَقَه اللَّهُ تَعالى منَ النَّار** »(١).

وروينا في سنن أبي داود بإسناد لم يضعفه، عن عبد الله بن غنَّام بالغين المعجمة والنون المشددة البياضي الصحابي ﵁ أن رسول الله صلَّى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «**مَنْ قالَ حينَ يُصْبحُ: اللَّهُمَّ ما أصْبَحَ بي منْ نعْمَة فَمنْكَ وَحْدَكَ لا شَريكَ لَكَ، لَكَ الحَمْدُ ولَكَ الشُّكْرُ، فَقَدْ أدَّى شُكْرَ يَوْمه؛ وَمَنْ قَالَ مثْلَ ذلكَ حينَ يُمْسي فَقَد أدَّى شُكْرَ لَيلَته** » (٢).

وروينا بالأسانيد الصحيحة في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه، عن ابن عمر ﵄ قال لم يكن النبيُّ ﷺ يَدَعُ هؤلاء الدعوات حين يُمسي وحين يُصبح: « **اللَّهُمَّ إني أسألُكَ العافيَةَ في الدُّنْيَا والآخرَة، اللَّهُمَّ إني أسألُكَ العَفْوَ والعَافيَةَ في ديني ودُنْيَايَ وأهْلي ومَالي، اللَّهُمَّ استُرْ عَوْرَاتي وآمنْ رَوْعاتي، اللَّهُمَّ احْفَظْني منْ بَيْن يَدَيَّ ومنْ خَلْفي وَعَنْ يَمينِي وَعَنْ شمالي وَمنْ فَوْقي، وأعُوذُ بعَظَمَتكَ أنْ أُغْتالَ منْ**

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٥٠٦٩)، والطبراني في الدعاء (٢٩٧). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (١٠٤١)، وضعيف الجامع (٥٧٣١).

(٢) ضعيف: أخرجه أبو داود (٥٠٧٣)، والنسائي في الكبرى (٩٨٣٥)، وفي عمل اليوم والليلة (٧)، وابن حبان في صحيحه (٨٦١)، والبيهقي في الشعب (٤٣٦٨). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٧٣٠).

تَحْتي» (١) قال وكيع: يعني الخسف. قال الحاكم أبو عبد الله: هذا حديث [ق٢٦/ جـ] صحيح الإسناد.

وروينا في سنن أبي داود والنسائي وغيرهما بالإسناد الصحيح عن عليّ ﵁، عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول عند مضجعه: « **اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بوَجْهِكَ الكَرِيمِ وَبِكَلماتِكَ [التَّامَّة]** (٢) **مِنْ شَرِّ ما أنْتَ آخِذٌ بناصِيَتِه، اللَّهُمَّ أنْتَ** [ق٤٥/ ب] **تَكْشِفُ المَغْرَمَ والمَأثمَ، اللَّهُمَّ لا يُهْزَمُ جُنْدُكَ وَلا يُخْلَفُ وَعْدُكَ، ولاَ يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ، سُبْحانَكَ وَبِحَمْدِكَ** » (٣).

وروينا في سنن أبي داود وابن ماجه بأسانيد جيدة عن أبي عياش ـ بالشين المعجمة ـ ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: « **مَنْ قالَ إذَا أصْبَحَ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. كانَ لَهُ عِدْلُ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إسْمَاعِيلَ** ﷺ **وكُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجاتٍ، وكانَ في حِرْزٍ منَ الشَّيْطانِ حتَّى [يُمْسيَ]** (٤)**، وَإنْ قَالَهَا إذَا أمْسَى كانَ له مِثْلُ ذلكَ حتَّى يُصْبِحَ** » (٥).

وروينا في سنن أبي داود، بإسناد لم يضعفه، عن أبي مالك الأشعري ﵁: أن

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٥٠٧٤) ، والنسائي (٥٥٢٩) ، (٥٥٣٠) ، وابن ماجه (٣٨٧١) ، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٣٥) ، وأحمد (٤٧٧٠) ، وابن حبان في صحيحه (٩٦١) ، والحاكم (١٩٠٢) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح ابن ماجه (٣١٢١) .

(٢) في « أ » : التامات .

(٣) ضعيف: أخرجه أبو داود (٥٠٥٢) ، والنسائي في الكبرى (١٠٦٠٣) ، وفي عمل اليوم والليلة (٧٦٧) ، والطبراني في الأوسط (٦٧٧٩) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف أبي داود (١٠٧٢) .

(٤) في « ط » : يميسي .

(٥) صحيح: أخرجه أبو داود (٥٠٧٧) ، وابن ماجه (٣٨٦٧) ، وأحمد (١٦١٤٧) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٤١٨) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٤١٨) .

رسول الله ﷺ قال: «إذا أصْبَحَ أحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: أصْبَحْنَا وأصْبَحَ المُلْكُ للَّه رَبِّ العَالَمينَ، اللَّهُمَّ أسألُكَ خَيْرَ هَذَا اليَوْمِ فَتْحَهُ ونَصْرَهُ ونُورَهُ وبَرَكَتَهُ وهُدَاه، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما فيه وَشَرِّ ما بَعْدَهُ. ثُمَّ إذا أمْسَى فَلْيَقُلْ مِثْلَ ذلكَ» (١).

وروينا في سنن أبي داود، عن عبد الرحمن [ق٢٧/ أ] بن أبي بكرة أنه قال لأبيه: يا أبت! إني أسمعك تدعو كلّ غداة: «اللَّهُمَّ عافني في بَدَني، اللَّهُمَّ عافني في سَمْعي، اللَّهُمَّ عافني في بَصَري، اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ مِنَ الكُفْر وَالفَقْر، اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ مِنْ عَذَابِ القَبر، لا إلهَ إلاَّ أنْتَ» (٢) تعيدها حين تصبح ثلاثًا، وثلاثًا حين تُمسي، فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يدعو بهنّ، فأنا أُحبّ أن أستن بسنّته.

وروينا في سنن أبي داود عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ قالَ حينَ يُصْبحُ ﴿ فَسُبْحَانَ اللَّه حينَ تُمْسُونَ وَحينَ تُصْبِحُونَ ﴿١٧﴾ وَلَهُ الْحَمْدُ في السَّمَوَات وَالأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ ﴿١٨﴾ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَيُحْيِي الأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ ﴾ [الروم: ١٧ - ١٩] أدرك ما فاتَهُ في يَوْمه ذلكَ، وَمَنْ قالَهُنَّ حينَ يُمْسي أدْرَكَ ما فَاتَهُ في لَيْلَته» (٣) لم يضعفه أبو داود، وقد ضعفه البخاري في تاريخه الكبير، وفي كتابه كتاب الضعفاء.

وروينا في سنن أبي داود عن بعض بنات النبيّ ﷺ ورضي عنهنّ، أن النبيّ ﷺ كان يُعلّمها فيقول: «قُولي حينَ تُصْبحينَ: سُبْحانَ اللَّه وبحَمْده، لا قُوَّةَ إلاَّ باللَّه، ما شاءَ اللَّه كَانَ، ومَا لَمْ يَشأ لَمْ يَكُن، أعْلَمُ أنَّ اللَّهَ على كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ، وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أحاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، فإنَّهُ مَنْ قالَهُنَّ حينَ يُصْبحُ حُفظَ حتَّى يُمْسيَ، وَمَنْ قَالَهُنَّ حينَ

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٥٠٨٣). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٥٦٠٦).

(٢) حسن: أخرجه أبو داود (٥٠٩٠)، والنسائي في الكبرى (١٠٤٠٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٢٢)، وأحمد (١٩٩١٧). وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود.

(٣) ضعيف جدًا: أخرجه أبو داود (٥٠٧٦)، والطبراني في الدعاء (٣٢٣). وقال الشيخ الألباني رحمه الله: ضعيف جدًا. انظر: ضعيف الجامع (٥٧٣٣).

يُمْسي حُفِظَ حتَّى يُصْبِحَ » (١).

وروينا في سنن أبي داود عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: دخلَ رسولُ اللَّه ﷺ ذاتَ يوم المسجد فإذا هو برجل من الأنصار يُقال له أبو أمامة، فقال: « يا أبا أُمامَةَ! ما لي أرَاكَ جالسًا في المَسْجد في غَيْر وَقْت صَلاة؟ » قال: هموم لزمتني وديون يا رسول الله! قال: « أفَلا أُعلِّمُكَ كَلامًا إذَا قُلْتَهُ أذْهَبَ اللَّهُ هَمَّكَ وقضى عَنْكَ دَيْنَكَ؟» قلت: بلى يا رسول الله! قال: «قُلْ إذَا أصْبَحْتَ وَإذَا أمْسَيْتَ: اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ مِنَ الهَمِّ والحُزن، وأعُوذُ بكَ مِنَ العَجْز والكَسَل، وأعُوذُ بكَ مِنَ الجُبْنِ والبُخل، وأعوذُ بكَ مِنْ غَلَبَة الدَّيْن وَقَهْر الرِّجال ». قال: ففعلتُ [ذلك] (٢)، فأذهبَ الله تعالى همِّي وغمِّي وقضى عني ديني (٣).

وروينا في كتاب ابن السني، بإسناد صحيح، عن [عبد الرحمن] (٤) بن أبزى ﷺ قال: [ق ٤٦ /ب] [كان رسولُ الله ﷺ إذا أصبح قال] (٥): « أصْبَحْنَا على فطرَة الإسْلام، وكَلمَة الإخْلاص، وَدِيْنِ نبيِّا مُحَمَّد ﷺ، وَمِلَّة إبْرَاهيمَ ﷺ حَنيفًا مُسْلمًا ومَا أنَا منَ المُشْرِكينَ » (٦).

قلتُ: كذا [وقع] (٧) في كتابه: « ودين نبيِّنا محمد » وهو غير ممتنع، ولعلَّه

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٥٠٧٥)، والنسائي في الكبرى (٩٨٤٠)، وفي عمل اليوم والليلة (١٢)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٦). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤١٢١).

(٢) سقط من « أ ».

(٣) ضعيف: أخرجه أبو داود (١٥٥٥)، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف أبي داود (٣٣٣).

(٤) في « ط »: عبد الله.

(٥) سقط من « ط ».

(٦) حسن: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٤)، والنسائي في الكبرى (١٨٢٩)، وأحمد (١٤٩٤٢)، والدارمي (٢٥٨٨)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦ / ٢٤٣)، والطبراني في الدعاء (٢٩٤). وحسنه الحافظ في « نتائج الأفكار » (٢ / ٣٨٠). وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٩٨٩).

(٧) سقط من « أ ».

ﷺ قال ذلك جهرًا ليسمعه غيره فيتعلمه، والله أعلم.

وروينا في كتاب ابن السني، عن عبد الله بن أوفى رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أصبح قال: « أَصْبَحْنا وأَصْبَحَ المُلْكُ للَّه عَزَّ وجَلَّ، والحَمْدُ للَّه، والكِبْرياءُ والعَظَمَةُ للَّه، والخَلْقُ والأمْرُ واللَّيْلُ والنَّهارُ وما سَكَنَ فيهما للَّه تعالى، اللَّهُمَّ! اجْعَلْ أوَّلَ هَذَا النَّهارِ صَلاحًا، وأَوْسَطَهُ نَجاحًا وآخِرَهُ فَلاحًا، يا أَرْحَمَ الرَّاحمينَ! »[1].

وروينا في كتاب الترمذي وابن السني، بإسناد فيه ضعف، عن مَعقل بن يسار رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال: « مَنْ قالَ حينَ يُصْبحُ ثَلاثَ مَرَّات: أَعُوذُ باللَّه السَّميعِ العَليمِ منَ الشَّيْطَانِ الرَّجيمِ، وقَرَأَ ثَلاثَ آيَات منْ سُورَةِ الحَشْرِ، وَكَّلَ اللَّهُ تعالى[به][2] سَبْعينَ أَلفَ مَلَك يُصَلُّونَ عَلَيْه حتَّى يُمْسيَ، وَإنْ ماتَ في ذَلكَ اليَوْمِ ماتَ شَهيدًا، ومَنْ قَالَهَا حينَ يُمْسي كانَ بتلْكَ المَنْزلَة »[3].

وروينا في كتاب ابن السنيّ، عن محمد بن إبراهيم، عن أبيه رضي الله عنه قال: وجّهَنَا رسولُ الله ﷺ في سرية، فأمَرَنَا أن نقرأ إذا أمسينا وأصبحنا: ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا ﴾ [المؤمنون: ١١٥] فقرأنا، فغنمنا وسلمنا[4].

وروينا فيه عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهذه الدعوة إذا أصبح وإذا أمسى: « اللَّهُمَّ أَسأَلُكَ منْ فَجْأَةِ الخَيْرِ، وأَعُوذُ بكَ منْ فَجأة الشَّرِّ »[5].

---

(١) ضعيف جدًا: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٨)، والطبراني في الدعاء (٢٩٦)، وابن عدي في الكامل (٦ / ٢٦). وقال الشيخ الألباني رحمه الله ضعيف جدًا. انظر: الصحيحة (٢٠٤٨).

(٢) سقط من « أ ».

(٣) ضعيف: أخرجه الترمذي (٢٩٢٢)، وأحمد (١٩٧٩٥)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٨٠)، والطبراني في الكبير (٢٠ / ٢٢٩) حديث (٥٣٧)، وفي الدعاء (٣٠٨). قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٧٣٢).

(٤) ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٧)، وضعفه الحافظ في « نتائج الأفكار » (٣٣٧١).

(٥) ضعيف جدًا: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٩)، وأبو يعلى (٣٣٧١). =

وروينا فيه عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ لفاطمة ﷺ: « **ما يَمْنَعُكِ أنْ تَسْمَعي ما أُوصيك به؟ تَقُولينَ إذَا أصْبَحْت وإِذَا أمْسَيْت: يا حَيُّ يَا قَيُّومُ بكَ أسْتَغيثُ فأصْلِحْ لي شأني كُلَّهُ ولاَ تَكِلْني إلى نَفْسي طَرْفَةَ عَيْن** »(١) .

وروينا فيه، بإسناد، ضعيف، عن ابن عباس ﷺ [ق٢٧ / حـ]: أن رجلاً شكا إلى رسول الله ﷺ أنه تُصيبُه الآفاتُ، فقال له رسولُ الله ﷺ: « **قُلْ إذَا أصْبَحْتَ: باسمِ اللَّهِ على نَفْسي وأهْلي ومَالي، فإنَّهُ لا يَذْهَبُ [لَكَ](٢) شيْءٌ** » فقالهنّ الرجلُ، فذهبتْ عنه الآفاتُ(٣) .

وروينا في سنن ابن ماجه وكتاب ابن السني، عن أُمّ سلمة ﷺ؛ أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ كان إذا أصبح قال: « **اللَّهُمَّ إني أسألُكَ علْمًا نافعًا، وَرِزْقًا طَيِّبًا، وعَمَلاً مُتَقَبَّلاً**»(٤) .

وروينا في كتاب ابن السني، عن ابن عباس ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**منْ قالَ إذَا أصْبَحَ: اللَّهُمَّ إني أصْبَحْتُ منْكَ في نعْمَة وَعافيَة وَسَتْر، فأتمَّ نعْمَتَكَ عَليَّ وَعَافيَتَكَ وَسَتْرَكَ في الدُّنْيا والآخرَة. ثَلاثَ مَرَّات إذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى، كَان حَقًّا على اللَّه تَعالى أنْ يُتمَّ عَلَيْه** »(٥) .

= قال الهيثمي في « المجمع » (١٠ / ١١٥) : رواه أبو يعلى وفيه يوسف بن عطية وهو متروك . وقال الحافظ في « نتائج الأفكار » (٢ / ٣٨٧) : يوسف بن عطية ضعيف جدًا .

(١) حسن : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٨) ، والنسائي في الكبرى (١٠٤٠٥)، والحاكم (٢٠٠٠) ، والبيهقي في الشعب (٧٦١) . وحسنه الحافظ في «نتائج الأفكار » (٢ / ٣٨٥) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٢٧).

(٢) في « ب » : بك .

(٣) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥١) .

(٤) صحيح : وقد تقدم .

(٥) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٥) . قال الحافظ في « نتائج الأفكار» (٢/ ٣٨٩) : عمرو بن الحصين متروك باتفاقهم اتهمه بعضهم بالكذب .

وروينا في كتابي الترمذي وابن السني، عن الزبير بن العوّام ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: « ما مِنْ صَباحٍ يُصْبِحُ العبادُ إلاَّ مُنادٍ يُنادي: سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوس» وفي رواية ابن السني « إلاَّ صَرَخَ صَارِخٌ: أيُّها الخلائقُ! سَبِّحوا المَلِكَ القُدُّوسَ » (١).

وروينا في كتاب ابن السني، عن بُريدة ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: « مَنْ قالَ إذَا أصْبَحَ وَإذَا أمْسَى: ربِّيَ اللَّهُ تَوَكَّلْتُ عَلَيْه لا إلهَ إلاَّ هُوَ عَلَيْه تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ العَرْشِ العَظيمِ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ العَليُّ العَظيمُ، ما شاءَ اللَّهُ كانَ، ومَا لَمْ يَشأ لَمْ يَكُنْ، أعْلَمُ أنَّ اللَّهَ على كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ، وأنَّ اللَّهَ قَدْ أحاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، ثُمَّ مَاتَ دَخَلَ الجَنَّةَ » (٢).

وروينا في كتاب ابن السني، عن أنس ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ قال: « أيَعْجِزُ أحَدُكُمْ أنْ يَكُونَ كأبي ضَمْضَمٍ؟ » قالُوا: وَمَنْ أبُو ضَمْضَمٍ يَا رَسُولَ اللَّه؟! قالَ: «كَانَ إذَا أصْبَحَ قالَ: اللَّهُمَّ إنِّي قَدْ وَهَبْتُ نَفْسي وَعِرْضِي لَكَ، فَلا يَشْتُمُ مَنْ شَتَمَهُ، وَلاَ يَظْلِمُ مَنْ ظَلَمَهُ، وَلا يَضْرِبُ مَنْ ضَرَبَهُ » (٣).

وروينا فيه، عن أبي الدرداء ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: « مَنْ قالَ في كُلِّ يَوْمٍ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: حَسْبِيَ اللَّهُ لا إلهَ إلاَّ هُوَ عَلَيْه تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ سَبْعَ مَرَّاتٍ كَفَاهُ اللَّهُ تعالى ما أهمَّهُ مِنْ أمْرِ الدُّنْيا والآخِرَةِ » (٤).

---

(١) ضعيف : أخرجه الترمذي (٣٥٦٩) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٢) ، وأبو يعلى (٦٨٥) . قال الترمذي : هذا حديث غريب . وقال الحافظ في « نتائج الأفكار » (٢/ ٣٩٠) : ابن عبيدة ضعيف ، وأبو حكيم لا يعرف اسمه ولا حاله . وضعه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥١٨٨) ، (٥١٩٠) .

(٢) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٢) . قال الحافظ في « نتائج الأفكار» (٢ / ٣٩٢) : رواته موثقون إلا علي بن قادم ، والأحمر فإنهما ضعيفان من قبل التشيع .

(٣) ضعيف : أخرج ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٥) . قال الحافظ في « نتائج الأفكار» (٢ / ٣٩٣) : شعيب فيه لين ، وقد خالفه حماد بن زيد وهو من الأثبات . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٢٣٦٦) .

(٤) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٧١) ، وأبو داود موقوفًا على =

وروينا في كتابي الترمذي وابن السني، بإسناد ضعيف، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ قَرأ** ﴿ حمٓ ﴾ **الْمُؤْمن إلى:** ﴿ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴾ [غافر: ١ : ٣] **وآيةَ الكُرْسيِّ حينَ يُصْبحُ حُفظَ بهمَا حتَّى يُمْسي، وَمَنْ قَرأهُما حينَ يُمْسي حُفظَ بهما حتَّى يُصْبحَ** »[1]. فهذه جملةٌ من الأحاديث التي قصدنا ذكرَها، وفيها كفايةٌ لمَن وفقه الله تعالى، نسألُ اللَّه العظيم التوفيقَ للعمل بها وسائر وجوه الخير.

وروينا في كتاب ابن السني، عن طلق بن حبيب، قال: جاء رجلٌ إلى أبي الدرداء فقال: يا أبا الدرداء قد احترق بيتُك، فقال: ما احترق، لم يكن الله عزّ وجلّ ليفعلَ ذلك بكلمات سمعتهنّ من رسول الله ﷺ، من قالها أوّل [[2] نهاره لم تصبْه مصيبةٌ حتى يُمسي، ومَنْ قالها آخرَ النهار لم تصبْه مصيبةٌ حتى يُصبحَ: «**اللَّهُمَّ أنتَ ربي، لا إلهَ إلاَّ أنْتَ عَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وأنْتَ رَبُّ العَرْشِ العَظِيم، ما شاءَ اللَّهُ كانَ، وَمَا لَمْ يَشأ لَمْ يَكُنْ، لا حوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللَّه العَليِّ العَظِيم، أعْلَمُ أنَّ اللَّهَ عَلى كُلِّ شيْءٍ قَديرٌ، وأنَّ اللَّهَ قَدْ أحَاطَ بكُلِّ شيْءٍ علمًا، اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ مِنْ شرِّ نَفْسي، وَمِنْ شرِّ كُلِّ دَابَّة أنْتَ آخذٌ بناصيَتها، إنَّ رَبِّي على صرَاطٍ مُسْتَقيم** »[3]. ورواه من طريق آخر، من أصحاب النبيّ ﷺ، لم يقل عن أبي الدرداء، وفيه: أنه تكرّر مجيء

= أبي الدرداء (٥٠٨١) . قال الشيخ الألباني رحمه الله : موضوع . انظر : الضعيفة (٥٢٨٦) .

(١) ضعيف : أخرجه الترمذي (٢٨٧٩) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٦) ، والطبراني في الدعاء (٣٢٢) . قال الترمذي : هذا حديث غريب ، وقد تكلم بعض أهل العلم في عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي مليكة المليكي من قبل حفظه . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٧٦٩) .

(٢) أول سقط كبير من « جـ » ينتهي (ص ١٨٩) .

(٣) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٧) ، (٥٨) ، والطبراني في الدعاء (٣٤٣) . قال الحافظ في « نتائج الأفكار » (٢ / ٤٠٢) : الحجاج بن فرافصة : بصري عابد . قال يحيى بن معين : لا بأس به ، والأغلب الراوي عنه ضعيف جدًا . قال البخاري : منكر الحديث ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وقال ابن عدي : أحاديثه غير محفوظة . اهـ .

الرجل إليه يقول: أدرك دارك فقد احترقتْ وهو يقول: ما احترقتْ لأني سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: « **مَن قال حين يُصبح هذه الكلمات ـ وذكـر هذه الكلمات ـ لم يُصبه في نفسه ولا أهله ولا ماله شيء يكرهه** » وقد قلتها اليوم ، ثم قال: « **انهضوا بنا، فقام وقاموا معه، فانتهوا إلى داره وقد احترق ما حولها ولم يصبها شيء** » [1].

بابُ ما يُقالُ في صَبيحةِ الجمعة

اعلم أن كلَّ ما يُقال في غيـر يوم الجمعة يُقال فيه، ويُزاد استحـبابُ كثرة الذكر فيه على غيره، ويُزادُ كثرةُ الصلاة على رسول الله ﷺ.

وروينا في كـتـاب ابن السني، عن أنس ﷺ عن النبيّ ﷺ قـال: «**مَنْ قـالَ صَبـيحَةَ يَوْمِ الجُـمُعَـة قَبْلَ صَلاة الغَـدَاة: أَسْتَغْـفرُ اللَّهَ الَّذي لا إلهَ إلاَّ هُوَ الحَيَّ القَـيُّومَ وأَتُوبُ إلَيْه ثَلاثَ مَرَّات غَفَرَ اللَّهُ ذُنُوبَهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ** » [2].

ويُستحبّ الإكثـارُ من الدعاء في جميع يوم الجمعـة من طلوع الفجر إلى غروب الشمس رَجاءَ مصادفة ساعة الإجابة، فقد اختُلف فيها على أقوال كثيرة، فقيل: هي بعد طـلوع الفجر وقـبل طلوع الشمـس، وقيل: بعد طـلوع الشمس، وقيـل: بعد الزوال، وقيل: بعد العصر، وقيل غير ذلك. والصحيحُ، بل الصوابُ الذي لا يجوز غيرُه ما ثبت في صـحيح مسلم [3] عن أبي موسى الأشعريّ، عن رسول الله ﷺ؛ أنها ما بينَ جلوس الإمام على المنبر إلى أن يُسَلِّم من الصلاة.

بابُ ما يَقولُ إذا طلعتِ الشَّمس

روينا في كتاب ابن السني، بإسناد ضعيف، عن أبي سعيد الخدريّ ﷺ، قال:

---

(١) إسناده ضعيف : قال الحـافظ في « نتائج الأفكار » (٢ / ٤٠٣) : هذا السند ضعيف من أجل الرجل المبهم ،ويبـعد تفسير الصـحابي المذكور بأبي الدرداء ؛ لأنَّ الحسـن البصري لم يلقه ، قال أبو زرعة الرازي : الحسن عن أبي الدرداء مرسل .

(٢) ضـعيف : أخـرجـه ابن السني في عـمل اليوم والـليلة (٨٣) . قال الحـافظ في « نتـائج الأفكار»(٢ / ٤٠٤) : خصيف مختلف فيه ولم يسـمع من أنس وعبد العزيز اتهمه أحمد بالكذب ، وإسحاق قال ابن عدي : له أحاديث منكرة .

(٣) حديث (٨٥٣) .

كان رسول الله ﷺ إذا طلعت الشمس قال: « الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي جَلَّلَنا اليَوْمَ عافِيَتَه، وَجاءَ بالشَمْسِ مِنْ مَطْلَعِها، اللَّهُمَّ أصْبَحْتُ أشْهَدُ لَكَ بِما شَهِدْتَ به لِنَفْسِك، وَشَهِدَتْ به مَلائكَتُكَ وحَمَلَةُ عَرْشِكَ وَجَميعُ خَلْقِكَ أنَّكَ [أنْتَ اللَّهُ] [١] لا إلهَ إلاَّ أنْتَ القائمُ بالقِسْطِ، لا إلهَ إلاَّ أنْتَ العَزيزُ الحَكِيمُ، اكْتُبْ شَهادَتي بَعْدَ شَهادَةِ مَلائكَتِكَ وأُولي العِلْمِ، اللَّهُمَّ أنْتَ السَّلامُ وَمِنْكَ السَّلامُ وَإلَيْكَ السَّلامُ، أسألُكَ يا ذَا الجَلالِ والإكْرَامِ أنْ تَسْتَجيبَ لَنا دَعْوَتَنا، وأنْ تُعْطِيَنا رَغْبَتَنا، وأنْ تُغْنِيَنا عَمَّنْ أغْنَيْتَهُ عَنَّا مِنْ خَلْقِكَ، اللَّهُمَّ أصْلِحْ لي دِيني الَّذي هُوَ عِصْمَةُ أمْري، وأصْلِحْ لي دُنْيايَ الَّتي فِيها مَعِيشَتي، وأصْلِحْ لي آخِرَتي الَّتي إلَيْها مُنْقَلَبي » [٢].

وروينا فيه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه موقوفًا عليه أنه جعل من يرقب له طلوع الشمس ، فلما أخبره بطلوعها ، قال : « الحمد لله الذي وهب لنا هذا اليوم وأقالنا فيه عثراتنا » [٣]

بابُ ما يقولُ إذا استقلَّت الشَّمس

روينا في كتاب ابن السني، عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «ما تَسْتَقِلُّ الشَّمْسُ فَيَبْقَى شَيْءٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَعالى إلاَّ سَبَّحَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَحَمِدَهُ إلاَّ ما كانَ مِنَ الشَّيْطانِ وأعْتَاءِ بَني آدَمَ » فَسألْتُ عَنْ أعْتاءِ بَني آدَمَ؟ فَقالَ: « شِرَارُ الخَلْقِ» [٤].

---

(١) سقط من « أ » .

(٢) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٤٧) ، والطبراني في الدعاء (٣١٩). وأورده الهيثمي في المجمع (١٠ / ١١٥) ، وقال : رواه البزار ،وفيه : داود بن عبد الحميد ،وهو ضعيف . وضعفه الحافظ في « نتائج الأفكار » (٢ / ٤١٣) .

(٣) صحيح موقوف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٤٨) . وصححه الحافظ في « نتائج الأفكار » (٢ / ٤١٥) .

(٤) حسن : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٤٩) ، والديلمي في « الفردوس بمأثور الخطاب » (٤ / ٧٦) ، (٦٢٣٥) ، والطبراني في « مسند الشاميين » (٩٦٠) ، وأبو نعيم في الحلية (٦/١١١) . وحسنه الحافظ في « نتائج الأفكار » (٢ / ٤١٩) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٢٢٤) .

بابُ ما يقولُ بعدَ زَوَالِ الشَّمسِ إلى العصر

قد تقدم ما يقوله إذا لَبِسَ ثوبَه، وإذا خرجَ من بيته، وإذا دخلَ الخلاءَ، وإذا خرج منه، وإذا توضأَ، وإذا قصدَ المسجدَ، وإذا وصلَ بابَه، وإذا صارَ فيه، وإذا سمع المؤذِّن والمقيمَ، وما بين الأذان والإقامة، وما يقولُه إذا أرادَ القيام للصلاة، وما يقولُه في الصلاة من أوّلها إلى آخرها، وما يقولُه بعدها، وهذا كلُّه يشتركُ فيه جميعُ الصلوات.

ويستحبّ الإكثار [ق٢٩/ أ] من الأذكار وغيرها من العبادات عقبَ الزوال لما روينا في كتاب الترمذي عن عبد الله بن السائب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يُصلِّي أربعًا بعد أن تزول الشمس قبل الظهر، وقال: « **إنَّها ساعةٌ تُفْتَحُ فيها أبْوَابُ السَّماء، فأُحبُّ أنْ يَصْعَدَ لي فيها عَمَلٌ صَالحٌ** » (١) قال الترمذي: حديث حسن (٢).

ويُستحبّ كثرةُ الأذكار بعد وظيفة الظهر؛ لعموم قول الله تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالإِبْكَارِ﴾ [غافر: ٥٥] قال أهل اللغة: العشيُّ من زوال الشمس إلى غروبها. قال الإمام أبو منصور الأزهري: العشيّ عند العرب: ما بين أن تزولَ الشمس إلى أن تغرب.

بابُ ما يقولُه بعدَ العصرِ إلى غُروبِ الشَّمس

قد تقدم ما يقولُه بعد الظهر والعصر كذلك، ويُستحبُّ الإكثارُ من الأذكار في العصر استحبابًا متأكدًا فإنها [الصلاة] (٣) الوسطى على قول جماعات من السلف والخلف، وكذلك تُستحبُّ زيادةُ الاعتناء بالأذكار في الصبح، فهاتان الصلاتان أصحُّ ما قيل في الصلاة الوسطى، ويُستحبُّ الإكثارُ من الأذكار بعد العصر وآخر النهار أكثر، قال الله تعالى: ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ﴾ [طه: ١٣٠]

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذي (٤٧٨)، والطبراني في الأوسط (٤٤١٢). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الترمذي.

(٢) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حسن غريب.

(٣) سقط من « أ ».

وقال الله تعالى: ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالإِبْكَارِ ﴾ [غافر: ٥٥] وقال الله تعالى: ﴿ وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وقال تعالى: ﴿ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ (٣٦) رِجَالٌ لاَّ تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ ﴾[النور: ٣٦، ٣٧] وقد تقدم أن الآصال ما بين العصر والمغرب.

وروينا في كتاب ابن السني بإسناد ضعيف، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ « **لأَنْ أَجْلِسَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ صَلاةِ العَصْرِ إلى أنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِليَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ ثَمَانِيَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ** » (١).

بابُ ما يقولُه إذا سمعَ أذانَ المغرب

روينا في سنن أبي داود والترمذي ، عن أُمِّ سلمة رضي الله عنها قالت: علَّمني رسولُ اللَّه ﷺ أن أقول عند أذان المغرب: « **اللَّهُمَّ هَذَا إِقْبَالُ لَيْلِكَ وَإِدْبَارُ نَهَارِكَ وأَصْوَاتُ دُعاتِكَ فاغْفِرْ لي** » (٢).

بابُ ما يقولُه بعدَ صَلاةِ المغرب

قد تقدم قريبًا أنه يقول عقيب كل الصلوات الأذكارَ المتقدمة، ويُستحبّ أن يزيدَ فيقول بعد أن يصلّي سنّة المغرب: ما رويناه في كتاب ابن السني عن أُمّ سلمة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاة المغرب يدخل فيصلي ركعتين ثم

---

(١) حسن بشواهده :أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٧٠) ، وأبو يعلى (٤٠٨٧)، وفي إسناده يزيد الرقاشي . لكن للحديث شواهد بمعناه يقوى بها ، منها : ما أخرجه أبو داود (٣٦٦٧) من حديث أنس وهو حديث حسن ، وبنحوه أخرجه أحمد (٢١٦٨١) عن أبي أمامة . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٠٣٦) .

(٢) ضعيف :أخرجه أبو داود (٥٣٠) ، والترمذي (٣٥٨٩) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧/ ٣٠٦) ، والطبراني في الكبير (٢٣ / ٣٠٣) حديث (٦٨٠) ، والحاكم (٧١٤)، والبيهقي في الكبرى (١٩٧٤) . قال الترمذي : هذا حديث غريب إنما نعرفه من هذا الوجه ، وحفصة بنت أبي كثير لا نعرفها ولا أباها . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤١٢٣) .

يقول فيما يدعو: « **يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ [وَالأَبْصَارِ]**(١) **ثَبِّتْ قُلُوبَنا على دينكَ** »(٢).

وروينا في كتاب الترمذي عن عمارة بن شبيب قال: قال رسول الله ﷺ: « **مَنْ قالَ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ يُحْيي ويُميتُ وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ على أثَرِ المَغْربِ، بَعَثَ اللَّهُ تَعالى لَهُ مَسْلَحَةً يَتَكَفَّلُونَهُ منَ الشَّيْطانِ حَتَّى يُصْبحَ، وكَتَبَ اللَّهُ لَهُ [بها]**(٣) **عَشْرَ حَسَناتٍ مُوجِباتٍ، ومَحا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئاتٍ مُوبِقاتٍ، وكانَتْ لَهُ بعدْلِ عَشْرِ رِقابٍ مُؤْمِناتٍ** »(٤) قال الترمذي: لا نعرفُ لعمارةَ بن شبيب سماعًا من النبي ﷺ. قلتُ: وقد رواه النسائي في كتاب عمل اليوم والليلة من طريقين: أحدهما هكذا، والثاني عن عمارة عن رجل من الأنصار. قال الحافظ أبو القاسم ابن عساكر: هذا الثاني هو الصواب. قلتُ: قوله: «مَسلحة » بفتح الميم وإسكان السين المهملة وفتح اللام وبالحاء المهملة: وهم الحرس.

بابُ ما يقرؤه في صلاة الوتر وما يقوله بعدها

السنّة لمن أوترَ بثلاث ركعات أن يقرأ في الأولى بعد الفاتحة: ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ وفي الثانية ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ وفي الثالثة: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ والمُعَوِّذَتَيْنِ. [فإن نسي ﴿ سَبِّحِ ﴾ في الأولى، أتى بها مع ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ في الثانية، وكذا إن نسيَ في الثانية ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ أتى بها في الثالثة مع ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ والمعوّذتين](٥).

---

(١) سقط من « أ ».

(٢) ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٥٨).

(٣) سقط من « أ ».

(٤) حسن: أخرجه الترمذي (٣٥٣٤)، والنسائي في الكبرى (١٠٤١٣)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٥٧٧) عن عمارة بن شبيب. وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٥٧٨) عن عمارة عن رجل من الأنصار. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ليث بن سعد ولا نعرف لعمارة سماعًا من النبي ﷺ. وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الترمذي (٢٨٠٠).

(٥) سقط من « أ ».

وروينا في سنن أبي داود والنسائي وغيرهما بالإسناد الصحيح، عن أُبيّ بن كعب ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا سلّم في الوتر قال: « **سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ** » وفي رواية النسائي وابن السني « **سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ ثَلاثَ مَرّاتٍ** »[١].

وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي عن عليّ ﷺ؛ أن النبيّ ﷺ كان [ق ٥٠/ب] يقول في آخر وتره: « **اللَّهُمَّ إني أعُوذُ برِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وأعُوذُ بمُعافاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وأعُوذُ بِكَ منك لا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أنْتَ كما أثْنَيْتَ على نَفْسِكَ** »[٢] قال الترمذي: حديث حسن[٣].

بابُ ما يقولُ إذا أرادَ النومَ واضطجعَ على فراشه

قال الله تعالى: ﴿ **إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ (١٩٠) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ** ﴾ الآيات [آل عمران: ١٩٠، ١٩١].

وروينا في صحيح البخاري[٤] رحمه الله، من رواية حذيفة وأبي ذرّ ﷺ: أن رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: « **باسْمِكَ اللَّهُمَّ أحْيا وأمُوتُ** ».

ورويناهُ في صحيح مسلم[٥]، من رواية البراء بن عازب ﷺ. وروينا في صحيحي البخاري ومسلم[٦]، عن عليّ ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال له ولفاطمة ﷺ: « **إذَا أوَيْتُما إلى فِرَاشِكُما، أوْ إذَا أخَذْتُما مَضاجِعَكُما فَكَبِّرا ثَلاثًا وثَلاثِينَ،**

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (١٤٢٧)، والترمذي (٣٥٦٦)، والنسائي (١٧٤٧)، وابن ماجه (١١٧٩)، وأحمد (٧٥٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٢٠٥)، (٧/ ١١٤)، وأبو يعلى (٢٧٥)، والحاكم (١١٥٠)، والبيهقي في الكبرى (٤٩٧٥) قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٤٣٠)، وصحيح الجامع (١٢٨٠).

(٣) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٤) حديث (٦٣١٤).

(٥) حديث (٢٧١١).

(٦) صحيح: أخرجه البخاري (٣١١٣)، ومسلم (٢٧٢٧).

وَسَبِّحا ثلاثًا وثلاثينَ، واحْمَدا ثلاثًا وثلاثينَ». وفي رواية: «التَّسْبيحُ أربعًا وثلاثينَ». وفي رواية: «التَّكْبيرُ أربعًا وثلاثينَ». قالَ عليٌّ: فما تركته منذ سمعتُه من رسول الله ﷺ، قيل له: ولا ليلة صفين؟ قال: ولا ليلة صفّين.

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم[1] عن أبي هريرة رضي الله عنه [ق٣٠/أ] قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أوى أحدُكُمْ إلى فراشه فلْيَنْفُضْ فراشَهُ بداخلَة إزاره، فإنَّهُ لا يَدْري ما خَلَفَهُ عليه، ثُمَّ يَقُولُ: باسْمكَ رَبي وَضَعْتُ جَنْبي وَبكَ أرْفَعُهُ، إنْ أمْسَكْتَ نَفْسي فارْحَمْها، وإنْ أرْسَلْتَها فاحْفَظْها بما تَحْفَظُ به عبادَكَ الصَّالحينَ» وفي رواية «يَنْفُضُهُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ».

وروينا في الصحيحين[2] عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ: كان إذا أخذ مضجعه نفث في يديه وقرأ بالمعوّذات ومسح بهما جسده. وفي الصحيحين[3] عنها أن النبيّ ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفّيه ثم نفث فيهما وقرأ [فيهما][4]: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ثم مسح بهما ما استطاع من جسده، يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده، يفعل ذلك ثلاث مرّات، قال أهل اللغة: النفث: نفخ لطيف بلا ريق.

وروينا في الصحيحين[5] عن أبي مسعود الأنصاري البدري عقبة بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الآيَتانِ منْ آخِرِ سُورةِ البَقَرةِ مَنْ قَرأ بهما في لَيْلَةٍ كَفَتاهُ». اختلف العلماء في معنى كفتاه؛ فقيل: من الآفات في ليلته وقيل: كفتاه من قيام ليلته. قلت: ويجوز أن يُراد الأمران.

وروينا في الصحيحين[6] عن البَراء بن عازب رضي الله عنهما، قال: قال لي رسول الله

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٦٣٢٠)، ومسلم (٢٧١٤).
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٦٣١٩)، ومسلم (٢١٩٢).
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٥٠١٧)، ومسلم (٢١٩٢).
(٤) سقط من «أ».
(٥) صحيح: أخرجه البخاري (٤٠٠٨)، ومسلم (٨٠٧).
(٦) صحيح: أخرجه البخاري (٦٣١١)، ومسلم (٢٧١٠).

ﷺ: « **إذَا أتيْتَ مَضْجَعَكَ فتَوَضَّأ وُضُوءكَ للصَّلاة، ثُمَّ اضْطَجِعْ على شقكَ الأيْمَنِ وَقُلِ: اللَّهُمَّ أسْلَمْتُ نَفْسي إلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أمْري إلَيْكَ، وألجأتُ ظَهْري إلَيْكَ، [رَغْبَةً وَرَهْبَةً** [1] **إلَيْكَ]، لا ملجأ ولا منْجَى منْكَ إلاَّ إلَيْكَ، آمَنْتُ بكتابكَ الَّذي أنْزَلْتَ، وَنَبيِّكَ الَّذي أرْسَلْتَ. فإنْ متَّ متَّ على الفطرَة، واجْعَلْهُنَّ آخرَ ما تَقُولُ** » هذا لفظ إحدى روايات البخاري، وباقي رواياته وروايات مسلم مقاربة لها.

ورويناً [ق ٥١/ ب] في صحيح البخاري [2]، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: وكّلني رسولُ الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آتٍ فجعل يحثو من الطعام.. وذكر الحديث، وقال في آخره: إذا أويتَ إلى فراشكَ فاقرأ آيةَ الكرسي، [فإنه] [3] لن يزالَ معكَ من الله تعالى حافظ، ولا يقربَك شيطانٌ حتى تُصْبِحَ. فقال النبيّ ﷺ: «**صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، ذَاكَ شَيطانٌ**» أخرجهُ البُخاري في صحيحه فقال: وقال عثمان بن الهيثم: حدّثنا عوف عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة وهذا متصل، فإن عثمان بن الهيثم أحد شيوخ البخاري الذين روى عنهم في صحيحه، وأما قول أبي عبد الله الحميدي في الجمع بين الصحيحين: إن البخاري أخرجه تعليقًا، فغير مقبول؛ فإن المذهب الصحيح المختار عند العلماء والذي عليه المحققون أن قول البخاري وغيره: « وقال فلان » محمولٌ على سماعه منه واتصاله إذا لم يكن مدلِّسًا وكان قد لقيَه، وهذا من ذلك. وإنما المعلَّقُ ما أسقط البخاري منه شيخه أو أكثر بأن يقول في مثل هذا الحديث: وقال عوف، أو قال محمد بن سيرين، وأبو هريرة، والله أعلم.

وروينا في سنن أبي داود عن حفصة أُمِّ المؤمنين رضي الله عنها؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا أرادَ أن يرقدَ وضعَ يدَه اليمنى تحتَ خدّه ثم يقول: « **اللَّهُمَّ قني عَذَابَكَ يوْمَ تَبْعَثُ**

---

(١) في « أ »: تقديم وتأخير.

(٢) حديث (٢٣١١).

(٣) سقط من « أ ».

عبادَكَ. ثَلاثَ مرَّاتٍ »[1] ورواه الترمذي من رواية حذيفة، عن النبيّ ﷺ وقال: حديث صحيح حسن. ورواه أيضًا من رواية البراء بن عازب[2] ولم يذكر فيها ثلاث مرات.

وروينا في صحيح مسلم[3] وسنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ أنه كان يقولُ إذا أوى إلى فراشه: « اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ وَرَبَّ الأرْضِ وَرَبَّ العَرْشِ العَظِيمِ، رَبَّنا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فالِقَ الحَبِّ وَالنَّوَى، مُنَزِّلَ التَّوْرَاةِ وَالإنجيلِ وَالقُرآنِ، أعُوذُ بكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذي شَرٍّ أنْتَ آخِذٌ بناصيته؛ أنْتَ الأوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وأنْتَ الآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وأنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وأنْتَ الباطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ، وأغْنِنا مِنَ الفَقْرِ » وفي رواية أبي داود: « اقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ، وأغْنِني مِنَ الفَقْرِ ».

وروينا بالإسناد الصحيح في سنن أبي داود والنسائي، عن عليٍّ رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول عند مضجعه: « اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بوَجْهِكَ الكَرِيمِ، وَكَلِماتِكَ [التَّامَّةِ][4]، مِنْ شَرِّ ما أنْتَ آخِذٌ بناصيتِهِ، اللَّهُمَّ أنْتَ تَكْشِفُ المَغْرَمَ والمأثَمَ، اللَّهُمَّ لا يُهْزَمُ جُنْدُكَ، وَلا يُخْلَفُ وَعْدُكَ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ،

---

(١) صحيح دون قوله: « ثلاث مرات »: أخرجه أبو داود (٥٠٤٥)، وأحمد (٢٩٢٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٤٦)، وأبو يعلى (٧٠٥٨)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٢٨)، (٧٣٢)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٦١)، (٧٦٢).
قال الشيخ الألباني رحمه الله: صحيح دون قوله: « ثلاث مرات ». انظر: الصحيحة (٢٧٥٤).

(٢) صحيح: أخرجه الترمذي (٣٣٩٨) من حديث حذيفة، وقال: حديث حسن صحيح. وأخرجه (٣٣٩٩) أيضًا عن حديث البراء بن عازب، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٧٩٠).

(٣) حديث (٢٧١٣)، وأخرجه أبو داود (٥٠٥١)، والترمذي (٣٤٠٠)، والنسائي في الكبرى (٧٦٦٨)، وابن ماجه (٣٨٧٣).

(٤) في « أ »: التامات.

سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ »(١) .

وروينا في صحيح مسلم (٢) وسنن أبي داود والترمذي عن أنس رضي الله عنه ؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: « الحَمْدُ للَّه الَّذي أطْعَمَنا وَسَقَانا، وكَفَانا وآوَانا، فكَمْ ممَّنْ لا كافِيَ لَهُ ولا مُؤْوِيَ » قال الترمذي: حديث حسن صحيح (٣) .

وروينا بالإسناد الحسن في سنن أبي داود، عن أبي الأزهر ، ويقال: أبو زهير الأنماري رضي الله عنه ؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا أخذ مضجعه من الليل قال: « باسْمِ اللَّه وَضَعْتُ جَنْبي، اللَّهُمَّ اغفرْ [ليَ](٤) ذَنْبي، وأخْسئ شَيْطاني [ق٥٢/ ب] ، وَفُكَّ رِهاني، وَاجْعَلْني في النَّدِيِّ الأعْلَى »(٥) النديّ: بفتح النون وكسر الدال وتشديد الياء.

وروينا عن الإمام أبي سليمان أحمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب الخطابي رحمه الله في تفسير هذا الحديث قال: النديّ: القوم المجتمعون في مجلس، ومثله النادي، وجمعه أندية. قال: يريد بالنديّ [ق٣١/ أ] الأعلى: الملأ الأعلى من الملائكة.

وروينا في سنن أبي داود والترمذي، عن نوفل الأشجعي رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ : « اقْرأ: قُلْ يا أيُّها الكافِرُونَ، ثُمَّ نَمْ على خاتِمَتِها فإنَّها بَرَاءَةٌ مِنَ الشِّرْكِ »(٦) . وفي مسند أبي يعلى الموصلي، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبيّ ﷺ قال:

---

(١) ضعيف : وقد تقدم .

(٢) حديث (٢٧١٥) ، وأخرجه أبو داود (٥٠٥٣) ، والترمذي (٣٣٩٦) .

(٣) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن صحيح غريب .

(٤) سقط من « ط » .

(٥) صحيح : أخرجه أبو داود (٥٠٥٤) ، والطبراني في الكبير ((٢٢ / ٢٩٨) حديث (٧٥٨) ، والحاكم (١٩٨٢) . قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٦٤٩) .

(٦) صحيح : أخرجه أبو داود (٥٠٥٥) ، والترمذي (٣٤٠٣) ، وأحمد (٢٣٢٩٥) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٨٣) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٨٠٠) =

« ألا أدُلُّكُمْ على كَلِمَةٍ تُنَجِّيكُمْ مِنَ الإشْرَاكِ باللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، تَقْرَؤونَ: قُلْ يا أيُّها الكافِرُونَ عِنْدَ مَنامِكُمْ » (١) .

وروينا في سنن أبي داود والترمذي، عن عرباض بن سارية ﵁؛ أن النبيّ ﷺ كان يقرأ المسبِّحات قبل أن يرقد (٢). قال الترمذي: حديث حسن (٣).

وروينا عن عائشة ﵂ قالت: كان النبيّ ﷺ لا ينامُ حتى يقرأ بني إسرائيل والزمر (٤). قال الترمذي: حديث حسن (٥).

وروينا بالإسناد الصحيح في سنن أبي داود عن ابن عمر ﵄؛ أن النبيَّ ﷺ كان يقول إذا أخذ مضجعه: **« الحَمْدُ للَّه الَّذي كفاني وآواني، وأطْعَمَني وَسَقَاني، والَّذي مَنَّ عَليَّ فأفْضَلَ، والَّذي أعطاني فأجْزَلَ، الحَمْدُ للَّه على كُلِّ حالٍ؛ اللَّهُمَّ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَليكَهُ، وإلهَ كُلِّ شَيْءٍ، أعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ »** (٦).

= وابن حبان في صحيحه (٧٩٠) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٤٥) ، وأبو يعلى (١٥٩٦) ، والطبراني في الدعاء (٢٨٧٠) ، والحاكم (٣٩٨٢) ، والبيهقي في الشعب (٢٥٢٠) . قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود .

(١) ضعيف : أخرجه الطبراني في الكبير (١٢٩٩٣) . قال الهيثمي في المجمع (١٠ / ١٢١): رواه الطبراني ،وفيه جبارة بن المغلس ، وهو ضعيف جدًا .

(٢) ضعيف : أخرجه أبو داود (٥٠٥٧) ، والترمذي (٢٩٢١) ، والنسائي في الكبرى (١٠٥٤٩) ، وأحمد (١٦٧٠٩) ، والطبراني في الكبير (١٨ / ٢٤٩) حديث (٦٢٥)، والبيهقي في الشعب (٢٥٠٣) .وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف أبي داود (١٠٧٣) .

(٣)في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .

(٤) صحيح : أخرجه الترمذي (٢٩٢٠) ، (٣٤٠٥) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٦٤١) ، وصحيح الجامع (٤٨٧٤) .

(٥)في النسخ التي بين أيدينا :قال الترمذي : حديث حسن غريب .

(٦) صحيح : أخرجه أبو داود (٥٠٥٨) ، والنسائي في الكبرى (٧٦٩٤) ، (١٠٦٣٤) ، وأحمد (٥٩٤٧) ، وابن حبان في صحيحه (٥٥٣٨) ، وأبو يعلى (٥٧٥٨) ، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود .

وروينا في كتاب الترمذي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «منْ قَالَ حينَ يَأوي إلى فِراشه: أسْتَغْفرُ اللَّهَ الَّذي لا إلهَ إلاَّ هُوَ الحَيَّ القَيُّومَ وأتُوب إلَيْه، ثَلاثَ مَرَّات، غَفَرَ اللَّهُ تَعالى لَهُ ذُنُوبَهُ وَإنْ كانَتْ مثْلَ زَبَد البَحْر، وإنْ كَانَتْ عَددَ النُّجُوم، وإنْ كانَتْ عَدَدَ رَمْلِ عالجٍ، وإنْ كَانَتْ عَدَدَ أيَّام الدُّنْيَا»[(1)].

وروينا في سنن أبي داود وغيره بإسناد صحيح، عن رجل من أسلم من أصحاب النبيّ ﷺ قال: كنتُ جالسًا عند رسول الله ﷺ فجاء رجلٌ من أصحابه فقال: يا رسول اللَّه! لُدغتُ الليلةَ فلم أنم حتى أصبحتُ، قال: «مَاذَا؟» قال: عقربٌ، قال: «أمَا إنَّكَ لَوْ قُلْتَ حينَ أمْسَيْتَ: أعُوذُ بكَلماتِ اللَّه التَّامَّات منْ شَرِّ ما خَلَقَ لَمْ يَضُرَّكَ [شَيْءٌ][(2)] إنْ شاءَ اللَّهُ تَعالى»[(3)].

ورويناه أيضًا في سنن أبي داود وغيره من رواية أبي هريرة، وقد تقدّم روايتنا له عن صحيح مسلم في باب: ما يقال عند الصباح والمساء.

وروينا في كتاب ابن السني عن أنس رضي الله عنه؛ أن النبيّ ﷺ أوصى رجلاً إذا أخذ مضجعه أن يقرأ سورة الحشر وقال: «إنْ متَّ متَّ شَهيدًا» أو قال: «منْ أهْلِ الجَنَّة»[(4)].

وروينا في صحيح مسلم[(5)]، عن ابن عمر رضي الله عنهما؛ أنه أمر رجلاً إذا أخذ مضجعه أن يقول: «اللَّهُمَّ أنْتَ خَلَقْتَ نَفْسي وأنْتَ تَتَوَفَّاها، لَكَ مَمَاتُها ومَحْياها، إنْ أحْيَيْتَها فاحْفَظْها، وَإنْ أمَتَّها فاغْفرْ لَهَا، اللَّهُمَّ إنِّي أسألُكَ العافيَةَ».

---

(١) ضعيف: أخرجه الترمذي (٣٣٩٧)، وأحمد (١٠٦٩٠)، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الوصافي عبيد الله بن الوليد. وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٧٢٨).

(٢) سقط من «أ».

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٨٩٨)، وأصله في صحيح مسلم، وقد تقدم.

(٤) ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٧١٨). وفي إسناده يزيد بن أبان الرقاشي، وهو ضعيف. وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٢٢١٧).

(٥) حديث (٢٧١٢).

قال ابن عمر: سمعته من رسول الله ﷺ.

وروينا في سنن أبي داود والترمذي وغيرهما بالأسانيد الصحيحة، حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي قدّمناه في باب: ما يقول [ق٥٣/ ب] عند الصباح والمساء في قصة أبي بكر الصديق رضي الله عنه: « اللَّهُمَّ فاطرَ السَّمَوَاتِ والأرْضِ عالمَ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ أنْتَ أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطانِ وَشِرْكِه. قُلْها إذَا أصْبَحْتَ وَإذَا أمْسَيْتَ وَإذَا اضْطَجَعْتَ » (١).

وروينا في كتاب الترمذي، وابن السني، عن شداد بن أوس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « ما مِنْ مُسْلِمٍ يأوي إلى فِرَاشِه فَيَقْرأُ سُورَةً مِنْ كتابِ اللَّه تَعالى حِينَ يأخُذُ مَضْجَعَهُ إلاَّ وَكَّلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ به مَلَكًا لا يَدَعُ شَيْئًا يَقْرَبُهُ يُؤْذِيه حتَّى يَهُبَّ مَتَى هَبَّ » (٢) إسناده ضعيف، ومعنى هبَّ: انتبه وقام.

وروينا في كتاب ابن السني، عن جابر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: « إنَّ الرَّجُلَ إذَا أوَى إلى فِرَاشِه ابْتَدَرَهُ مَلَكٌ وَشَيْطانٌ، فَقَالَ المَلَكُ: اللَّهُمَّ اخْتِمْ بِخَيْرٍ، فَقالَ الشَّيْطانُ: اخْتِمْ بِشَرٍّ، فإنْ ذَكَرَ اللَّهَ تَعالى ثُمَّ نامَ باتَ المَلَكُ يَكْلَؤُهُ » (٣).

وروينا فيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول إذا اضطجع للنوم: « اللَّهُمَّ! باسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي فاغْفِرْ لي ذَنْبِي » (٤).

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

(٢) ضعيف: أخرجه الترمذي (٣٤٠٧) ، والنسائي في الكبرى (١٠٦٤٨) ، وأحمد (١٦٦٨٣) ، وابن السني (٧٥١) ، والطبراني في الكبير (٧١٧٦) ، والبيهقي في الشعب (٢٠١١) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٢١٨) .

(٣) حسن: أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٦٩٠) ، وفي عمل اليوم والليلة (٨٥٣) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٤٥) ، وابن حبان في صحيحه (٥٥٣٣) ، وأبو يعلى (١٧٩١) . قال الهيثمي في المجمع (١٠ / ١٢٠ ، ١٢١) : رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن الحجاج الشامي ، وهو ثقة . وحسنه الحافظ في النتائج .

(٤) حسن: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٧١٤) . وحسنه الحافظ في النتائج .

وروينا فيه عـن أبي أُمامة رضي الله عنه قال: سمـعتُ النبيّ ﷺ يقولُ: « **مَنْ أوَى إلى فِرَاشه طاهرًا، وذَكَرَ اللَّهَ عزَّ وجَلَّ حَتَّى يُدْرِكَهُ النُّعاسُ لَمْ يَتَقَلَّبْ ساعةً منَ اللَّيْلِ يَسألُ اللَّهَ عزَّ وجَلَّ فيها خَيْرًا منْ خَيْرِ الدُّنْيا والآخِرَةِ إلاَّ أعْطاهُ إيَّاهُ** » (١).

وروينا فيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال: « **اللَّهُمَّ أمْتِعْني بسَمْعي وبَصَري، واجْعَلْهُما الوارِثَ منِّي، وانْصُرْني على عَدُوِّي وأرِني ثَأري، اللَّهُمَّ إني أعوذُ بكَ منْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ ومنَ الجُوعِ فإنَّهُ بِئْسَ الضَّجيعُ** » (٢).

قال العلمـاء: معنى اجـعلهما الوارث مني: أي أبقـهما صـحيحـين سليمين إلى أن أموت؛ وقيل المراد بقاؤهما وقوتهمـا عند الكِبَر وضعف الأعضاء وباقي الحواس: أي اجعلهما وارثيْ قـوّة باقي الأعضاء والباقِيَيْن بعدهـا؛ وقيل : المراد بالسمع: وعي ما يسمع والعـمل به، وبالبصر: الاعتـبار بما يرى، ورُوي « **واجعله الوارث مني** » فَرَدَّ الهاء إلى الإمتاع فوحَّدَه.

وروينا فيه عن عائشة رضي الله عنها أيضًا ، قالت: ما كان [ق٣٢ / أ] رسول الله ﷺ - منذ صحبته - ينامُ حتى فارقَ الدنيـا حتى يتعوّذ من الجبن والكسل، والسآمة والبخل، وسوءِ الكِبَر، وسوء المنظر في الأهل والمال، وعذاب القبر، ومن الشيطان وشركه(٣).

وروينا فيه عن عائشة أيضًا، أنها كانتْ إذا أرادتْ النومَ تقول: اللَّهُمَّ إنِّي أسألُكَ رُؤْيا صَالِحَةً، صَـادِقَةً غَيْرَ كاذِبَةً، نافِعَـةً غَيْرَ ضَارَّةً. وكانتْ إذا قالت هذا قـد عرفوا أنها غير متكلمة بشيء حتى تصبحَ أو تستيقظَ من الليل .

وروى الإمام الحافظ أبو بكر بن أبي داود بإسناده، عن عليّ رضي الله عنه قال: ما كنتُ أرى أحدًا يعـقل ينام قبل أن يقـرأ الآيات الثلاث الأواخـر من سورة البـقرة. إسناده

---

(١) ضعيف : أخرجه التـرمذي (٣٥٢٦) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧١٩) . قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب . وضعفـه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٤٩٦) .

(٢) ضعيف :أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٣٤) .

(٣) ضعيف الإسناد : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٣٦) .

صحيح على شرط البخاري ومسلم. وروي أيضًا عن عليّ: ما أرى أحدًا يعقلُ دخلَ في الإسلام ينامُ حتى يقرأ آيةَ الكرسي. وعن إبراهيم النخعي قال: كانوا يُعلّمونهم إذا أووا إلى فراشهم أن يقرؤوا المعوّذتين. وفي رواية: كانوا يستحبّون أن يقرؤوا [هؤلاء][1] السور في كلّ ليلة ثلاثَ مرات: قل هو الله أحد والمعوّذتين. إسناده [ق٥٤ /ب] صحيح على شرط مسلم.

واعلم أن الأحاديث والآثار في هذا الباب كثيرة، وفيما ذكرناه كفاية لمن وُفّق للعمل به، وإنما حذفنا ما زاد عليه خوفًا من الملل على طالبه والله أعلم؛ ثم الأولى أن يأتيَ الإنسانُ بجميع المذكور في هذا الباب، فإن لم يتمكن اقتصرَ على ما يقدرُ عليه من أهمّه.

بابُ كراهةِ النوْم من غيرِ ذِكْرِ اللَّه تَعالى

روينا في سنن أبي داود بإسناد جيد عن أبي هريرة ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: « مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالى فيه كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّه ترةٌ، وَمَنْ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لا يَذْكُرُ اللَّهَ تَعالى فيه كانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّه تَعالى تِرَةٌ »[2] قلت: الترة بكسر التاء المثناة فوق وتخفيف الراء، ومعناه: نقص، وقيل تبعة.

بابُ ما يقول إذا استيقظَ في الليل وأرادَ النَّومَ بعدَه

اعلم أن المستيقظ بالليل على ضربين: أحدهُما: من لا ينام بعدَه، وقد قدَّمنا في أوّل الكتاب أذكارَه. والثاني: من يُريد النوم بعدَه، فهذا يُستحبّ له أن يذكرَ الله تعالى إلى أن يغلبه النوم، وجاء فيه أذكار كثيرة، فمن ذلك ما تقدم في الضرب الأوّل. ومن ذلك: ما رويناه في صحيح البخاري[3] عن عبادة بن الصامت ﷺ، عن النبيّ ﷺ، قال: « مَنْ تَعارَّ من اللَّيلِ فَقالَ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ

(١) في « ب »: هذه.

(٢) حسن: أخرجه أبو داود (٤٨٥٦)، (٥٠٥٩). وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٧٨).

(٣) حديث (١١٥٤).

المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُل شَيْءٍ قَديرٌ، والحَمْدُ للّه، وَسُبْحانَ اللّه، وَلا إلهَ إلاَّ اللّهُ، وَاللّهُ أكْبَرُ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللّه، ثُمَّ قالَ: اللّهُمَّ اغْفِرْ لي - أوْ دَعا - اسْتُجيبَ [لَهُ] (١)، **فإنْ تَوَضَّأ قُبِلَتْ صَلاتُهُ** » هكذا ضبطناه في أصل سماعنا المحقق، وفي النسخ المعتمدة من البخاري، وسقط قول «ولا إله إلاّ اللّه » قبل «واللّه أكبر» في كثير من النسخ، ولم يذكره الحميدي أيضًا في الجمع بين الصحيحين، وثبت هذا اللفظ في رواية الترمذي وغيره، وسقط في رواية أبي داود، وقوله : «اغفر لي أو دعا» هو شك من الوليد بن مسلم أحد الرواة، وهو شيخ البخاري وأبي داود والترمذي وغيرهم في هذا الحديث. وقوله ﷺ « تعارَّ » هو بتشديد الراء ومعناه: استيقظ.

ورويِنا في سنن أبي داود بإسناد لم يضعفه، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ كان إذا استيقظ من الليل قال: «**لا إلهَ إلاَّ أنْتَ سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ، [إني]** (١) **أسْتَغْفِرُكَ لذَنْبي، وأسألُكَ رَحْمَتَكَ، اللَّهُمَّ** (٢) **زِدْني عِلْمًا وَلاَ تُزِغْ قَلْبي بعد إذْ هَدَيْتَني وَهَبْ لي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً، إنَّكَ أنْتَ الوَهَّابُ** » (٣).

ورويِنا في كتاب ابن السني عن عائشة رضي الله عنها قالت كان - تعني رسول الله ﷺ - إذا تعارَّ من الليل قال: «**لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ الوَاحِدُ القَهَّارُ رَبُّ السَّمَوَاتِ والأرْضِ وَمَا بَيْنَهُما العَزيزُ الغَفَّارُ** » (٤).

ورويِنا فيه بإسناد ضعيف عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**إذَا رَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إلى العَبْدِ المُسْلِمِ نَفْسَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَسَبَّحَهُ وَاسْتَغْفَرَهُ وَدَعاهُ تَقَبَّلَ**

---

(١) سقط من « أ » .

(٢) سقط من « ط » .

(٣) ضعيف : وقد تقدم .

(٤) صحيح : أخرجه النسائي في الكبرى (٧٦٨٨) ، (١٠٧٠٠) ، وفي عمل اليوم والليلة (٨٦٤) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٥٧) ، وابن حبان في صحيحه (٥٥٣٠)، والحاكم (١٩٨٠) . قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ،ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٠٦٦) ، وصحيح الجامع (٤٦٩٣) .

مِنْهُ»(١) .

وروينا في كتاب الترمذي وابن ماجه وابن السني بإسناد جيد، عن أبي هريرة ﷺ ، قال: قال رسول الله ﷺ : « **إذَا قامَ أحَدُكُمْ عَنْ فِرَاشِهِ منَ اللَّيْلِ ثم عادَ إلَيْهِ فَلْيَنْفُضْهُ بصَنِفَةِ إزَارِه ثَلاث مَرَّات، فإنَّهُ لا يَدْري ما خَلَفَهُ عَلَيْه، فإذَا اضْطَجَعَ فَلْيَقُلْ: باسْمِكَ اللَّهُمَّ وَضَعْتُ جَنْبِي وبِكَ أرْفَعُهُ، إنْ أمْسَكْتَ نَفْسِي فارْحَمْها، وإنْ رَدَدْتَها فاحْفَظْها بما تَحْفَظُ به عبادَكَ الصَّالحين** »(٢) قال الترمذي: حديث حسن. قال أهل اللغة: صَنِفَة الإزار: بكسر النون، جانبه الذي لا هدب فيه، وقيل : جانبه؛ أيّ جانب كان.

وروينا في موطأ الإمام مالك ـ رحمه الله ـ في باب الدعاء آخر كتاب الصلاة عن مالك أنه بلغه عن أبي الدرداء ﷺ : « أنه كان يقوم من جوف الليل فيقول : نَامَتِ العُيُونُ وغَارَتِ النُّجُومُ وأَنْتَ حَيٌّ قَيُّومٌ » . قلت :معنى غارت : غربت .

بابُ ما يَقولُ إذا قلِقَ في فراشِه فلم ينمْ

روينا في كتاب ابن السني، عن زيد بن ثابت ﷺ ، قال: شكوتُ إلى رسول الله ﷺ أرَقًا أصابني فقال: « **قلِ اللَّهُمَّ غارَتِ النُّجُومُ وَهَدَأتِ العُيُونُ وأنْتَ حَيٌّ قَيُّومٌ لا تَأخُذُكَ سِنَةٌ وَلاَ نَوْمٌ، يا حيُّ يا قَيُّومُ أهْدِئْ لَيْلي، وأنِمْ عَيْنِي** » فقلتُها، فأذهب اللَّه عزّ وجلّ عني ما كنتُ أجد(٣) .

وروينا فيه عن محمد بن يحيى بن حَبَّان ـ بفتح الحاء والباء الموحدة، ـ أن خالد

---

(١) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٥٣) .

(٢) حسن : أخرجه الترمذي (٣٤٠١) ، وابن ماجه (٣٨٧٤) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٦٥) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٨٩٠) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧١٦) .

(٣) ضعيف جدًا : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٤٩) ، والطبراني في الكبير (٤٨١٧) . وفي إسناده عمرو بن الحصين متروك متهم ، وابن علاثة فيه ضعف . وقال الشيخ الألباني رحمه الله : ضعيف جدًا . انظر : الضعيفة (١٣٢٨) .

ابن الوليد رضي الله عنه أصابَه أرقٌ، فشكا ذلك إلى النبيّ ﷺ، فأمره أن يتعوّذ عند منامه بكلمات اللّه التّامّات من غضبه، ومن شرّ عباده، ومن همزات الشياطين وأنْ يَحضرون [(١)] . هذا حديث مرسل، محمد بن يحيى تابعي. قال أهل اللغة: الأرق هو السهر.

ورويناه في كتاب الترمذي بإسناد ضعيف، وضعّفه الترمذي عن بُريدة رضي الله عنه، قال: شكا خالد بن الوليد رضي الله عنه إلى النبيّ ﷺ فقال: يا رسول اللّه! ما أنام الليل من الأرق، فقال النبيّ ﷺ: « **إذَا أوَيْتَ إلى فِرَاشِكَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ [السَّبْعِ]**[(٢)] **وَمَا أظَلَّتْ، ورَبَّ الأرضينَ وَمَا أقَلَّتْ، وَرَبَّ الشَّياطينِ وَمَا أضَلَّتْ، كُنْ لي جاراً مِنْ خَلْقِكَ كُلِّهِمْ جَميعًا أنْ يَفْرطَ عليّ أحَدٌ منهُمْ أو أنْ يَبْغي عليَّ، عَزَّ جارُكَ، وَجَلَّ ثَناؤُكَ وَلا إلهَ غَيْرُكَ، وَلا إلهَ إلاَّ أنْتَ** » [(٣)].

بابُ ما يقولُ إذا كانَ يفزعُ في منامه

روينا في سنن أبي داود والترمذي وابن السني وغيرها، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه؛ أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم من الفزع كلمات: « **أعُوذُ بِكَلماتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ وَشَرِّ عِبادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّياطينِ وأنْ يَحْضُرُونِ** » [(٤)]

---

(١) حسن لشواهد : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٥٠) . وأخرجه النسائي في الكبرى (١٠٦٠٢) ، وفي عمل اليوم والليلة (٧٦٦) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . قال : كان خالد بن الوليد فذكره بنحوه . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٢٦٤) .

(٢) سقط من « أ » .

(٣) ضعيف : أخرجه الترمذي (٣٥٢٣) . قال الترمذي : هذا حديث ليس إسناده بالقوي ، والحكم بن ظهير قد ترك حديث بعض أهل الحديث . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤٠٨) .

(٤) حسن : أخرجه أبو داود (٣٨٩٢) ، والترمذي (٣٥٢٨) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٤٨) ، والحاكم (٢٠١٠) . قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد متصل في موضع الخلاف . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٠١) . وقوله: « وكان عبد الله بن عمرو يعلمهن من عقل . . » ضعيفة ؛ لأنّها مرسلة .

قال: وكان عبد الله بن عمرو يعلمهنّ مَنْ عقل من بنيه، ومَنْ لم يعقل كتبه فعلقه عليه. قال الترمذي: حديث حسن [(١)]. وفي رواية ابن السني: جاء رجلٌ إلى النبيّ ﷺ فشكا أنه يفزعُ في منامه، فقالَ رسولُ الله ﷺ: « **إذَا أوَيْتَ إلى فرَاشكَ فَقُلْ: أعُوذُ بكَلمات الله التّامَّة منْ غَضَبه وَمنْ شَرّ عباده، وَمنْ هَمَزات الشّيَاطين وأنْ يَحْضرُون** » فقالها، فذهب عنه.

بابُ ما يقولُ إذا رأى في منامه ما يُحبُّ أو يكرهُ

روينا في صحيح البخاري [(٢)] عن أبي سعيد الخدري ؓ؛ أنه سمع النبيّ ﷺ يقول: « **إذَا رَأى أحَدُكُمْ رُؤْيا يُحبُّها، فإنّمَا هيَ منَ اللّه تَعالى، فَلْيَحْمَد اللّهَ تَعالى عَلَيْها ولْيُحَدّثْ بها** » وفي رواية: « **فَلا يُحَدِّثْ بها** [ق٥٦/ ب] **إلاَّ مَنْ يُحبُّ، وَإذَا رأى غَيْرَ ذلكَ ممَّا يَكْرَهُ فإنَّمَا هيَ منَ الشَّيْطانِ فَلْيَسْتَعذْ** [بالله] [(٣)]**منْ شَرِّها وَلا يَذْكُرْها لأحَد فإنها لا تَضُرُّهُ** ».

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [(٤)]، عن أبي قَتادة ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: « **الرُّؤْيا الصَّالحَةُ** » وفي رواية: « **الرُّؤْيا الحَسَنَةُ منَ اللّه، والحُلْمُ منَ الشَّيْطان، فَمَنْ رأى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ شماله ثَلاثًا وَلْيَتَعَوَّذْ منَ الشَّيْطان، فإنهَا لا تَضُرُّهُ** » وفي رواية: « **فَلْيَبْصُقْ** » بدل: فلينفثْ، والظاهر أن المراد النفث، وهو نفخ لطيف لا ريق معه.

وروينا في صحيح مسلم [(٥)] عن جابر ؓ، عن رسول الله ﷺ قال: « **إذَا رأى أحَدُكُمُ الرُّؤْيا يَكْرَهُها فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَساره ثَلاثًا، وَلْيَسْتَعذْ باللّه منَ الشَّيْطان ثَلاثًا، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبه الَّذي كانَ عَلَيْه** ».

---

(١) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن غريب.
(٢) حديث (٦٩٨٥).
(٣) سقط من « ط ».
(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٦٩٨٦)، ومسلم (٢٢٦١).
(٥) حديث (٢٢٦٢).

وروى الترمذي من رواية أبي هريرة مرفوعًا: « إِذَا رأَى أحَدُكُمْ رُؤْيا يَكْرَهُهَا فَلا يُحَدِّثْ بها أحَدًا وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ »(١).

روينا في كتاب ابن السني وقال فيه: « إِذَا رأَى أحَدُكُمْ رُؤْيا يَكْرَهُهَا فَلْيَتْفُلْ عن يَسَاره ثلاث مرَّات، ثُمَّ ليَقُلْ: اللَّهمَّ إني أعُوذُ بكَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطانِ وَسَيِّئاتِ الأحْلامِ؛ فإنَّهَا لاَ تَكُونُ شَيْئًا »(٢).

بابُ ما يقولُ إذا قُصَّتْ عليه رُؤيا

روينا في كتاب ابن السني؛ أن النبيَّ ﷺ قال: لِمَنْ قال له رأيت رؤيا، قال: «خَيْرًا رَأيْتَ وخَيْرًا يَكُونُ » وفي رواية: «خَيْرًا تَلْقاهُ، وَشَرًّا تَوَقَّاهُ، خَيْرًا لَنا، وَشَرًّا على أعْدَائنا، والحَمْدُ للَّه رَبِّ العالَمينَ »(٣).

بابُ الحَثّ على الدّعاء والاستغفار في النصف الثاني من كلِّ ليلة

روينا في صحيحي البخاري ومسلم (٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: « يَنْزِلُ رَبُّنا كُلَّ لَيْلَةٍ إلى السَّماء الدُّنْيا حينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخر فَيَقُولُ مَنْ يَدْعُوني فأَسْتَجيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْألُني فأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفرُني فَأَغْفرَ لَهُ؟ » وفي رواية لمسلم: « يَنْزِلُ اللَّهُ سُبْحانَهُ وتَعالى إلى السَّماء الدُّنْيا كُلَّ لَيْلَةٍ حينَ يَمْضي ثُلُثُ اللَّيْلِ الأوَّلُ فَيَقُولُ: أنا المَلِكُ أنا المَلِكُ، مَنْ ذَا الَّذي يَدْعُوني فَأَسْتَجيبَ لَهُ؟ مَنْ ذَا الَّذي يَسْألُني فأُعْطِيَهُ؟ مَنْ ذَا الَّذي يَسْتَغْفرُني فأغْفِرَ لَهُ، فَلا يَزَالُ كَذَلِكَ حتَّى يُضيءَ الفَجْرُ».

وفي رواية: « إِذَا مَضَى شَطْرُ اللَّيْلِ أوْ ثُلُثاهُ ».

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذي (٢٢٧٠). وأصله عند مسلم (٢٢٦٣).

(٢) ضعيف جدًا: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٧٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قال الشيخ الألباني رحمه الله: ضعيف جدًا. انظر: ضعيف الجامع (٤٩٨).

(٣) ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٧٢)، والطبراني في الكبير (٨١٤٦)، وفي إسناده سليمان بن عطاء القرشي، وهو ضعيف.

(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٧٤٩٤)، ومسلم (٧٥٨).

وروينا في سنن أبي داود والترمذي عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه أنه سمع النبيّ ﷺ يقول: « أقْـرَبُ ما يَكُونُ الرَّبُّ منَ العَـبْد في جَـوْف اللَّيْل الآخـر ، فإن اسْـتَطَعْتَ أنْ تَكُونَ ممَّنْ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعـالى في تلْكَ السَّاعَة فَكُنْ » [١] قال الترمـذي: حديث حسن صحيح [٢].

بابُ الدُّعاءِ في جَميع ساعاتِ الليل كلِّه رجاءَ أن يُصادفَ ساعةَ الإجابة

روينا في صحيح مسلم [٣] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: سمعت النبيّ ﷺ يقول: « إنَّ في اللَّيْلِ لَساعَـةً لا يُوافقُها رَجُلٌ مُـسْلمٌ يَسأَلُ اللَّهَ تَعالى خَيْـرًا منْ الدُّنْيا [ق ٣٤/ أ] والآخرَة إلاَّ أعْطاهُ اللَّهُ إيَّاهُ، وَذلكَ كُلَّ لَيْلَة ».

بابُ أسماء الله الحسنى

قال الله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قـال: « إنَّ للَّه تَعـالى تسْـعَةً وَتسْـعينَ اسْمًا، مائة إلاَّ وَاحـدًا، مَنْ أحْصَاها دَخَلَ الجَنَّةَ، إنَّهُ وترٌ يُحبُّ الوتر ، هُوَ اللَّهُ الَّذي لا إلهَ إلاَّ هُوَ، الرَّحْـمَنُ، الرَّحـيمُ، المَلكُ، القُـدُّوسُ، السَّلامُ، المُـؤْمنُ، المُهَيْـمنُ، العَـزيزُ، الجَبَّـارُ، المُتَكبِّرُ، الخـالقُ، [ق٥٧ /ب] البـاريءُ المُصَوِّرُ، الغَـفَّـارُ، القَهَّـارُ، الوَهَّابُ، الرَّزَّاقُ، الفَـتَّاحُ، العَلـيمُ، القابض،البـاسطُ، الخَـافضُ، الرَّافعُ، المُعـزُّ، المُذلُّ، السَّمـيعُ، البَصـيرُ، الحَكَمُ، العَـدْلُ، اللَّطيفُ، الخَبيـرُ، الحَليمُ، العَظيمُ، الغَفُـورُ، الشَّكُورُ، العَليُّ، الكَبيرُ، الحفيظ، المُغيثُ، الحَسيبُ، الجَليلُ، الكَريمُ، الرَّقيبُ، المُجيبُ، الوَاسعُ، الحَكيمُ،

---

(١) صحـيح : أخرجـه الترمذي (٣٥٧٩) ،والنسـائي (٥٧١) ، وابن خزيمة في صـحيـحه (١١٤٧) ، والحاكم (١١٦٢) ،والبيهقي في الكبـرى (٤٧٦٧) . قال الحاكم : صحيح على شرط مـسلم ،ولم يخرجاه ،وصحـحه الشيخ الألبـاني رحمه الله في صحـيح الجامع (١١٧٣) .

(٢) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن صحيح غريب .

(٣) حديث (٧٥٧) .

الوَدُودُ، المَجِيدُ، الباعثُ، الشَّهِيدُ، الحَقُّ، الوَكِيلُ، القَوِيُّ، المَتِينُ، الوَلِيُّ، الحَمِيدُ، المُحْصِي، المُبْدِىءُ، المُعِيدُ، المُحْيِي، المُمِيتُ، الحَيُّ، القَيُّومُ، الوَاجِدُ، المَاجِدُ، الوَاحِدُ [الأحد الفرد] (١)**، الصَّمَدُ، [القاهر]** (٢) **القادرُ، المُقْتَدرُ، المُقَدِّمُ، المُؤَخِّرُ، الأوَّلُ، الآخِرُ، الظَّاهرُ، البَاطِنُ، الوَالِي، المُتعال، البَرُّ، التَّوَّابُ، المُنْتَقِمُ، العَفُوُّ، الرَّؤُوف، مالكُ المُلْكِ، ذُو الجَلال وَالإكْرَام، المُقْسِطُ، الجامعُ، الغَنِيُّ، المُغْنِي، [المعطي]** (٣) **المَانِعُ، الضَّار، النَّافعُ، النُّورُ، الهَادِي، البَدِيعُ، الباقِي، الوَارِثُ، الرَشِيدُ، الصَّبُورُ »** . هذا حديث البخاري ومسلم إلى قوله «**يحبّ الوتر**»(٤) وما بعده حديث حسن، رواه الترمذي (٥) وغيره. قوله « **المغيث** » روي بدله « **المقيت** » بالقاف و [التاء] (٦) المثناة، وروي « **القريب** » بدل « **الرقيب** »، وروي « **المبين** » بالموحدة بدل « **المتين** » بالمثناة فوق، والمشهور المثناة، ومعنى أحصاها: حفظها، هكذا فسره البخاري والأكثرون، ويؤيده أن في رواية في الصحيح « **مَنْ حَفظَهَا دَخَلَ الجَنَّةَ** » وقيل معناه من عرف معانيها وآمن بها، وقيل: معناه من أطاقها بحسن الرعاية [لها] (٧) وتخلّق بما يمكنه من العمل بمعانيها، والله أعلم.

* * *

(١) سقط من « ط » .

(٢) سقط من « ط » .

(٣) سقط من « ط » .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٦٤١٠) ، ومسلم (٢٦٧٧) .

(٥) ضعيف : أخرجه الترمذي (٣٥٠٧) ، وابن حبان في صحيحه (٨٠٨) ، والحاكم (٤١)، والبيهقي في الكبرى (٢٠٣٨٢) ، وفي الشعب (١٠٢) . قال الترمذي : هذا حديث غريب . وضفعه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (١٩٤٥) .

(٦) سقط من « ط » .

(٧) سقط من « أ » .

كتاب تلاوة القرآن

اعلم أن تلاوة القرآن هي أفضل الأذكار، والمطلوب القراءة بالتدبر.

وللقراءة آدابٌ ومقاصد، وقد جمعت قبل هذا فيها كتاباً مختصرًا مشتملاً على نفائس من آداب القرّاء والقراءة وصفاتها وما يتعلق بها، لا ينبغي لحامل القرآن أن يخفى عليه مثله، وأنا أُشيرُ في هذا الكتاب إلى مقاصدَ من ذلك مختصرة، وقد دللتُ من أراد ذلك وإيضاحه على مظنته، وبالله التوفيق.

[فصل] : ينبغي أن يحافظ على تلاوته ليلاً ونهارًا، سفرًا وحضرًا، وقد كانت للسلف ﷺ عادات مختلفة في القدر الذي يختمون فيه، فكان جماعةٌ منهم يختمون في كل شهرين ختمة، وآخرون في كل شهر ختمة، وآخرون في كل عشر ليال ختمة، وآخرون في كل ثمان ليالٍ ختمة، وآخرون في كل سبع ليالٍ ختمة، وهذا فعل الأكثرين من السلف، وآخرون في كل ستّ ليال، وآخرون في خمس، وآخرون في أربع، وكثيرون في كل ثلاث، وكان كثيرون يختمون في كل يوم وليلة ختمة، وختم جماعة في كل يوم وليلة ختمتين. وآخرون في كل يوم وليلة ثلاث ختمات، وختم بعضهم في اليوم والليلة ثماني ختمات: أربعًا في الليل، وأربعًا في النهار: وممّن ختم أربعًا في الليل وأربعًا في النهار السيد الجليل ابن الكاتب الصوفي ﷺ، وهذا أكثر ما بلغنا في اليوم والليلة. وروى السيد الجليل أحمد الدورقي بإسناده عن منصور بن زاذان بن عباد التابعي ﷺ أنه كان يختم القرآن ما بين الظهر والعصر، ويختمه أيضًا فيما بين المغرب والعشاء، ويختمه فيما بين المغرب والعشاء في رمضان ختمتين وشيئًا، وكانوا يؤخرون العشاء في رمضان إلى أن يمضي ربع [ق ٥٨/ ب] الليل.

وروى ابن أبي داود بإسناده الصحيح أنّ مجاهدًا رحمه الله كان يختم القرآن في رمضان فيما بين المغرب والعشاء. وأما الذين ختموا القرآن في ركعة فلا يُحصون

لكثرتهم، فمنهم عثمان بن عفان، وتميم الدّاري، وسعيد بن جبير.

والمختار أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص، فمن كان يظهر له بدقيق الفكر لطائف ومعارف فليقتصر على قدر يحصل له فهم ما يقرأ، وكذا من كان مشغولاً بنشر العلم أو فصل الحكومات بين [المسلمين] [١] أو غير ذلك من مهمات الدين والمصالح العامَّة للمسلمين، فليقتصر على قدر لا يحصل له بسببه إخلال بما هو مرصد له ولا فوت كماله، ومن لم يكن من هؤلاء المذكورين فليستكثْر ما أمكنه من غير خروج إلى حدّ الملل أو الهذرمة في القراءة.

وقد كره جماعة من المتقدمين الختم في يوم وليلة، ويدلّ عليه: ما رويناه بالأسانيد الصحيحة في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وغيرها، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: « **لاَ يَفْقَهُ مَنْ قَرأ القُرآنَ في أقَلّ مِنْ ثَلاث** » [٢]. وأما وقت الابتداء والختم فهو إلى خيرة القارئ، فإن كان ممّن يختم في الأسبوع مرّة، فقد كان عثمان رضي الله عنه يبتدئ ليلة الجمعة ويختم ليلة الخميس، وقال الإمام أبو حامد الغزالي في الإحياء [٣]: الأفضل أن يختم ختمة بالليل، وأخرى بالنهار، ويجعل ختمة النهار يوم الاثنين في ركعتي الفجر أو بعدهما [ق ٣٥/ أ]، ويجعل ختمة الليل ليلة الجمعة في ركعتي المغرب أو بعدهما، ليستقبل أوّل النهار وآخره.

وروى ابن أبي داود عن عمرو بن مرّة التابعي الجليل رحمه الله قال: كانوا يحبّون أن يختم القرآن من أوّل الليل أو من أوّل النهار. وعن طلحة بن مصرف التابعي الجليل الإمام قال: من ختم القرآن أية ساعة كانت من النهار صلّتْ عليه الملائكةُ حتى

---

(١) في « أ » : الناس .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (١٣٩٤) ، والترمذي (٢٩٤٩) ، والنسائي في الكبرى (٨٠٦٧) ، وابن ماجه(١٣٤٧) ، وأحمد (٦٧٣٦) ، وابن حبان في صحيحه (٧٥٨)، والدارمي (١٤٦٤) . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٧٤٣) .

(٣) (١/ ٢٧٦) .

يمسي، وأية ساعة كانت من الليل صلّت عليه الملائكةُ حتى يُصبح. وعن مجاهد نحوه.

وروينا في مسند الإمام المجمع على حفظه وجلالته وإتقانه وبراعته أبي محمد الدارمي رحمه اللّه، عن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال: إذا وافق ختم القرآن أول الليل صلّت عليه الملائكة حتى يصبح، وإن وافق ختمه آخر الليل صلّت عليه الملائكة حتى يُمسي [١]. قال الدارمي: هذا حسن عن سعد.

فصل في الأوقات المختارة للقراءة

اعلم أن أفضل القراءة ما كان في الصلاة، ومذهب الشافعي وآخرين رحمهم اللّه: أن تطويلَ القيام في الصلاة بالقراءة أفضلُ من تطويل السجود وغيره. وأما القراءةُ في غير الصلاة فأفضلُها قراءة الليل، والنصف الأخير منه أفضل من الأوّل، والقراءةُ بين المغرب والعشاء محبوبة. وأما قراءةُ النهار فأفضلُها ما بعد صلاة الصبح، ولا كراهة في القراءة في وقت من الأوقات، ولا في أوقات النهي عن الصلاة. وأما ما حكاه ابن أبي داود رحمه الله عن مُعان بن رفاعة رحمه الله عن [مشيخة] [٢] أنهم كرهوا القراءة بعدَ العصر وقالوا: إنها دراسة [يهود] [٣] فغير مقبول ولا أصل له، ويختار من الأيام: الجمعة، والاثنين، والخميس، ويوم عَرَفَة؛ ومن [ق٥٩/ ب] الأعشار: العشر الأوّل من ذي الحجة والعشر الأخير من رمضان؛ ومن الشهور: رمضان.

[فصل] : في آداب الختم وما يتعلق به : قد تقدم أن الختم للقارئ وحدَه يُستحب أن يكون في صلاة. وأما من يختم في غير صلاة، [كالجماعات] [٤] الذين

---

(١) ضعيف الإسناد : أخرجه الدارمي في سننه (٣٣٥٦) . وفي إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف الحفظ ،ومحمد بن حميد مختلف فيه . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٥٦٩) .

(٢) في « أ ، ب » : مشايخه .

(٣) في « أ » : يهوذه .

(٤) في « أ » : والجماعة .

يختمون مجتمعين، فيُستحبّ أن يكون ختمُهم في أوّل الليل أو في أوّل النهار كما تقدم. ويُستحبّ صيام يوم الختم إلا أن يُصادف يومًا نهى الشرعُ عن صيامه. وقد صحّ عن طلحة بن مصرّف والمسيّب بن رافع وحبيب بن أبي ثابت التابعيّينَ الكوفيّينَ رحمهم الله أجمعين؛ أنهم كانوا يُصبحون صيامًا اليوم الذي يختمون فيه. ويُستحبّ حضورُ مجلس الختم لمن يقرأ ولمن لا يُحسن القراءة. روينا في الصحيحين [1]: أنَّ رسولَ اللّه ﷺ أمر الحُيَّضَ بالخروج يومَ العيد فيشهدْنَ الخيرَ ودعوةَ المسلمين.

وروينا في مسند الدارمي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يجعل رجلاً يُراقب رجلاً يقرأ القرآن، فإذا أراد أن يختمَ أعلم ابنَ عباس رضي الله عنهما، فيشهد ذلك [2].

وروى ابن أبي داود بإسنادين صحيحين، عن قَتادَة التابعيّ الجليل الإمام صاحب أنس رضي الله عنه [قال: كان أنسُ بن مالك رضي الله عنه] [3] إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا.

ورَوَى بأسانيد صحيحة عن الحكم بن عُتَيْبَةَ - بالتاء المثناة فوق والمثناة تحت [ثم][4] الباء الموحدة - التابعي الجليل الإمام قال: أرسل إليّ مجاهد [وعَبْدَةُ] [5] بن أبي لُبابة فقالا: إنّا أرسلا إليك ؛ لأنّا أردنا أن نختم القرآن، والدعاء يُستجاب عند ختم القرآن.

وروى بإسناده الصحيح عن مُجاهد قال: كانوا يجتمعون عند ختم القرآن يقولون: تنزلُ الرحمةُ.

[فصل] : ويُستحبّ الدعاء عند الختم استحبابًا متأكدًا شديدًا لما قدّمناه.

وروينا في مسند الدارمي عن حُميد الأعرج رحمه اللّه، قال: مَن قرأ القرآن ثم دعا أمَّنَ على دعائه أربعةُ آلاف مَلَك [6]. وينبغي أن يُلحّ في الدعاء، وأن يدعوَ

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٣٢٤) ، ومسلم (٨٩٠) .

(٢) ضعيف : أخرجه الدارمي في سننه (٣٣٤٦) ، وضعفه الحافظ في النتائج .

(٣)سقط من « ط » .

(٤)سقط من « ط » .

(٥)في « ط » : عبادة .

(٦) ضعيف : أخرجه الدارمي في سننه (٣٣٥٤) ،وضعفه الحافظ في النتائج .

بالأمور المهـمة والكلمات الجامـعة، وأن يكون معظم ذلك أو كله، في أمـور الآخرة وأمور المسلـمين وصلاح سلطانهم وسـائر ولاة أمورهم، وفي توفـيقهم لـلطاعات، وعصمتهم من المخـالفات، وتعاونهم على البرّ والتقوى، وقيامـهم بالحقّ واجتماعهم عليه، وظهورهم على أعداء الدين وسائر المخالفين، وقد أشرت إلى أحرف من ذلك في كتاب آداب القـرّاء، وذكرتُ فيه دعـوات وجيزة من [أراد] [١] نقلَهَا منه. وإذا فرغ من الخـتمة فالمسـتحبّ أن يشرع في أخرى مـتصلاً بالختم فـقد استحـبّه السّلفُ واحتـجّوا فيـه بحديث: عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **«خَيْرُ الأعْـمال الحَلُّ وَالرِّحْلَةُ»** قيل: وما هما ؟ قال: **« افْتِتاحُ القُرآنِ وَخَتْمُهُ »**[٢].

فصل

فيمن نام عن حزبه ووظيفته المعتادة

روينا في صحيح مسلم [٣] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ نَـامَ عَنْ حِزْبِهِ مِنَ اللَّيْلِ، أوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْـهُ، فَقَرَأهُ مـا بَيْنَ صَـلاةِ الفَجْـرِ وَصلاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كأنَّما قَرَأهُ مِنَ اللَّيْلِ »**.

[فصل] : في الأمـر بتعـهد القرآن، والتـحذير من تعـريضه للنسـيان : روينا في صحيحي البـخاري ومسلم [٤] عن أبي موسى الأشعريّ رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ قال:

---

(١) في « أ » : أرادها .

(٢) ضعيف : أخـرجه الديلمي في « الفردوس بمأثور الخطاب » (٢ / ١٧٨) ، (٢٨٨٩) . قال الحـافظ ابن حجـر في « لسان الميزان » (٢ / ٢١) : في ترجـمة بشـر بن الحسين أبو محمـد الأصبهاني : ساق بهـذا السند مائة حديث لا يصح منها شيء عـامر بن إبراهيم عن بشر ابن الحسين عن الزبير عن أنس رضي الله عنه ، وذكر الحديث ، وذكره الذهبـي أيضًا في ميزان الاعتدال (٢ / ٢٧) في ترجمـة بشر بن الحسين . وقال عنه : قال البـخاري : فيه نظر ، وقال الدارقطني : متروك .

(٣) تقدم .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٥٠٣٣) ، ومسلم (٧٩١) .

«تَعاهَدُوا هَذَا القُـرآنَ، فَوَالَّذي نَفْسُ [ق٦٠/ ب] مُحَـمَّدٍ بِيَـدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَـلُّتًا مِنَ الإِبِلِ في عُقُلِها».

وروينا في صحيحيهما [(١)]، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّمَا مَثَلُ صـاحِبِ القُرآنِ كَمَـثَلِ الإِبِلِ المُعقَّلَةِ [ق ٣٦ / أ] إِنْ عاهَدَ عَلَيْـها أَمْـسَكَها، وَإِنْ أَطْلَقَها ذَهَبَتْ».

وروينا في كتاب أبـي داود والترمذي، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُـورُ أُمَّتي حتَّى القَـذَاةُ يُخْرِجُهـا الرَّجُلُ من المَسْجِـدِ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتي فَلَمْ أَرَ ذَنْبًـا أَعْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ القُرْآنِ أوْ آيَةٍ أُوتِيـهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَـها» [(٢)] تكلم الترمذي فيه.

وروينا في سنن أبي داود ومسـند الدارمي، عن سعد بن عـبادة رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ قَرأَ القُرْآنَ ثُمَّ نَسِيَهُ لَقِيَ اللَّهَ تَعَالى يَوْمَ القِيامَةِ أَجْذَمَ» [(٣)].

[فصل] [(٤)]: في مسائل وآداب ينبغي لـلقارئ الاعتناء بها: وهي كثيرة جدًا، نذكرُ منهـا أطرافًا محذوفة الأدلـة لشهرتها، وخوف الإطالـة المملّة بسببهـا. فأوّل ما يُؤمر به: الإخلاص في قراءته، وأن يُريدَ بها اللَّهَ سبـحانه وتعالى، وأن لا يقصدَ بها توصلاً إلى شيء سـوى ذلك، وأن يتأدَّبَ مع القرآن ويـستحضـرَ في ذهنه أنه يناجي

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٥٠٣١)، ومسلم (٧٨٩).

(٢) ضعـيف: أخرجه أبو داود (٤٦١)، والتـرمذي (٢٩١٦)، وابن خـزيمة في صحيحـه (١٢٩٧)، وعبـد الرزاق في مصنفه (٥٩٧٧)، وأبو يعـلى (٤٢٦٥)، والطبراني في الصغـير (٥٤٨)، وفي الأوسط (٦٤٨٩)، والـبيهـقي في الشعـب (١٩٦٦). قال الترمذي: هـذا حديث غريب لا نعرفه إلا مـن هذا الوجه. قال: وذاكرت به مـحمد بن إسمـاعيل فلم يعـرفه واستـغربه. وضعـفه الشـيخ الألباني رحمـه الله في ضعـيف الجامع (٣٧٠٠).

(٣) ضعـيف: أخرجه أبو داود (١٤٧٤)، وأحـمد (٢١٩٥٠)، والدارمي (٣٣٤٠)، والطبراني في الكبير (٥٣٢٣)، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (١٣٥٤)، وضعيف الجامع (٥١٣٦).

(٤) في «ب»: باب.

اللَّهَ سبحانه وتعالى ويتلو كتابه، فيقرأ على حالِ مَن يرى اللّه، فإنه إن لم يره فإن اللَّه تعالى يراه.

[**فصل**] : وينبغي أنه إذا أراد القراءة أن ينظّفَ فَمَهُ بالسِّواك وغيره، والاختيار في السواك أن يكونَ بعود الأراك، ويجوز بغيره من العيدان، وبالسعد والأشنان، والخرقة الخشنة، وغير ذلك مما ينظف. وفي حصوله [بالأصبع](١) الخشنة ثلاثة أوجه لأصحاب الشافعي: أشهرُها عندهم لا يحصل، والثاني: يحصل، والثالث: يحصل إن لم يجد غيرها، ولا يحصل إن وجد. ويستاك عرضًا مبتدئًا بالجانب الأيمن من فمه، وينوي به الإتيان بالسنّة. وقال بعض أصحابنا: يقول عند السواك: اللهمَّ بارك لي فيه يا أرحم الراحمين! ويَستاك في ظاهر الأسنان وباطنها، ويمرّ السواك على أطراف أسنانه وكراسي أضراسه وسقف حلقه إمرارًا لطيفًا، ويستاك بعود متوسط، لا شديد اليبوسة، ولا شديد اللين، فإن اشتدّ يبسه ليَّنه بالماء. أما إذا كان فمه نجسًا بدم أو غيره، فإنه يكره له قراءة القرآن قبل غسله، وهل يحرم؟ فيه وجهان: أصحُّهما لا يحرمُ، وسبقت المسألة أوّل الكتاب، وفي هذا الفصل بقايا تقدّم ذكرها في الفصول التي قدمتها في أوّل الكتاب.

[**فصل**] : ينبغي للقارئ أن يكون شأنه الخشوع والتدبر والخضوع، فهذا هو المقصود المطلوب، وبه تنشرح الصدور وتستنير القلوب، ودلائله أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر. وقد بات جماعة من السلف يتلو الواحد منهم آية واحدة ليلة كاملة أو معظم ليلة يتدبرها [عند القراءة](٢) . وصعق جماعة منهم، ومات جماعات منهم.

ويستحبّ البكاء والتباكي لمن لا يقدر على البكاء، فإن البكاء عند القراءة صفة العارفين وشعار عباد الله الصالحين، قال الله تعالى: ﴿ وَيَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ

---

(١) في « أ » : بالأصابع .

(٢) سقط من « أ » .

خُشُوعًا ﴾[الإسراء : ١٠٩]. . وقد ذكرتُ آثارًا كثيرة وردت في ذلك في « التبيان في آداب حملة القرآن » . قال السيد الجليل صاحب الكرامات والمعارف والمواهب واللطائف إبراهيم [ق٦١/ ب] الخوَّاص ﷺ: دواء القلب خمسة أشياء: قراءة القرآن بالتدبر، وخلاء البطن، وقيام الليل، والتضرّع عند السحر، ومجالسة الصالحين.

[فصل] : قراءة القرآن في المصحف أفضل من القراءة من حفظه، هكذا قاله أصحابنا، وهو مشهور عن السلف ﷺ، وهذا ليس على إطلاقه، بل إن كان القارئ من حفظه يحصل له من التدبر والتفكّر وجمع القلب والبصر أكثر مما يحصل من المصحف، فالقراءة من الحفظ أفضل، وإن استويا فمن المصحف أفضل، وهذا مراد السلف.

[فصل] : جاءت آثار بفضيلة رفع الصوت بالقراءة وآثار بفضيلة الإسرار. قال العلماء: والجمع بينهما أن الإسرار أبعد من الرياء، فهو أفضل في حقّ مَن يخاف ذلك، فإن لم يَخَفِ الرياءَ فالجهر أفضل، بشرط أن لا يؤذي غيره من مصلٍّ أو نائم أو غيرهما. ودليل فضيلة الجَهْر أن العمل فيه أكبر، لأنه يتعدى نفعه إلى غيره، ولأنه يُوقظ قلب القارئ ويجمع همَّه إلى الفكر ويصرف سمعه إليه ؛ ولأنه يطردُ النومَ ويزيد في النشاط ويُوقظ غيره من نائم وغافل ويُنشِّطه، فمتى حضره شيء من هذه النيّات فالجهرُ أفضل.

[فصل] : ويستحبّ تحسين الصوت بالقراءة وتزيينها ما لم يخرج عن حدّ القراءة بالتمطيط، فإن أفرط حتى زاد حرفًا أو أخفى حرفًا هو حرام.

وأما القراءة بالألحان فهي على ما ذكرناه إن أفرط فحرام، وإلا فلا، والأحاديث بما ذكرناه في تحسين الصوت كثيرة مشهورة في الصحيح وغيره؛ وقد ذكرتُ في آداب القُرَّاء قطعة منها.

[فصل] :ويُستحبّ للقارئ إذا ابتدأ من وسط السورة أن يبتدئ من أوّل

الكلام المرتبط بعضه ببعض، وكذلك إذا وقفَ يقفَ على المرتبط وعند انتهاء الكلام، ولا يتقيّدُ في الابتـداء ولا في الوقف بالأجزاء والأحزاب والأعشار، فإن كـثيرًا منها في وسط الكلام المرتبط بالكلام، ولا يغترُّ الإنسانُ بكثرة الفاعلين لهذا الذي نهينا عنه ممّن لا يُراعِي هذه الآداب، وامتثلْ مـا قاله السيد الجليل أبو علي الفُضَـيْل بن عِياض رضي الله عنه : لا تستوحشْ طرقَ الهدى لقلّة أهلها، ولا تغـترّ بكثرة الهالكين ، ولهذا المعنى قال العلماء: قـراءة سورة بكمالها أفضل من قراءة قـدرها من سورة طويلة ، لأنه قد يخفـى الارتباط على كـثير [ق ٣٧ /أ] من النـاس أو أكثرهم في بـعض الأحوال والمواطن.

[فصل] : ومن البدع المنكرة ما يفعلُه كثيرون من جهلة المصلّين بالناس التراويحَ من قراءة سورة الأنعام بكمالـها في الركعة الأخيرة منها في الليلة السابعـة، معتقدين أنها مستحـبة، زاعمين أنها نزلت جملة واحدة، فيجمـعون في فعلهم هذا أنواعًا من المنكرات: منها اعتقادها مستحبة، ومنها إيهام العوّام ذلك، ومنها تطويل الركعة الثانية على الأولى، ومنها التطويل على المأمومين ، ومنها هذرمة القراءة ، ومنها المبالغة في تخفيف الركعات قبلها.

[فصل : يجوز أن يقـولَ: سورة البـقرة، وسورة آل عـمران، وسـورة النساء، وسورة العنكبـوت، وكذلك الباقي، ولا كراهـة في ذلك؛ وقال بعض السلف: يُكره ذلك، وإنما يقال السـورة التي تُذكر فيهـا البقرة، والتي يُذكـر فيها النسـاء، وكذلك الباقي، والصواب الأوّل، وهو قولُ جماهير علماء المسلمين من سلف الأمة وخلفها، والأحاديثُ فيـه عن رسول الله ﷺ أكثر من أن تحـصر، وكذلك عن[ق ٦٢/ ب] الصحابة فـمن بعدهم؛ وكذلك لا يُكره أن يُقال: هذه قراءة أبي عـمرو، وقراءةُ ابن كثير وغيرهما، هذا هو المذهب الصـحيح المختار الذي عليه عمل السلف والخلف من غير إنكار، وجـاء عن إبراهيم النخعي رحمه الله أنه قـال: كانوا يكرهون سنّة فلان، وقراءة فلان، والصواب ما قدّمناه][1] .

---

(١) سقط من « أ » .

[فصل] : يُكره أن يقول نسيتُ آية كذا أو سورة كذا، بل يقول أُنسيتها أو أسقطتها.

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [(١)] ، عن ابن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يَقُولُ أحَدُكُمْ نَسيتُ آيَةَ كَذَا وكَذَا، بَلْ هُوَ نُسِّيَ » وفي رواية الصحيحين[(٢)] أيضًا : « بِئْسمَا لأحَدِهِمْ أنْ يَقُولَ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وكَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِّيَ ».

وروينا في صحيحيهما [(٣)]، عن عائشة ﷺ؛ أن النبيّ ﷺ سمع رجلاً يقرأ فقال: « رَحِمَهُ اللَّهُ لَقَدْ أذْكَرَنِي آيَةً كُنْتُ أسْقَطْتُهَا » .

وفي رواية في الصحيح « كُنْتُ أُنْسِيتُهَا » .

[فصل] : اعلم أن آداب القارئ والقراءة لا يمكن استقصاؤها في أقلّ من مجلدات، ولكنا أردنا الإشارة إلى بعض مقاصدها المهمات بما ذكرناه من هذه الفصول المختصرات ، وقد تقدم في الفصول السابقة في أوّل الكتاب شيء من آداب الذاكر والقارئ ، وتقدم أيضًا في أذكار الصلاة جمل من الآداب المتعلقة بالقراءة، وقد قدّمنا الحوالة على كتاب « التبيان في آداب حملة القرآن » لمن أراد مزيدًا، وبالله التوفيق، وهو حسبي ونِعمَ الوكيل.

[فصل] : اعلم أن قراءة القرآن آكد الأذكار كما قدّمنا، فينبغي المداومة عليها، فلا يُخلي عنها يومًا وليلة، ويحصل له أصلُ القراءة بقراءة الآيات القليلة.

وقد روينا في كتاب ابن السني عن أنس ﷺ ، أن رسول الله ﷺ قال: « مَنْ قَرأ في يَوْمٍ ولَيْلَةٍ خَمْسِينَ آيَةً لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الغافِلِينَ، وَمَنْ قَرأ مائَةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ القانِتِينَ،

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٥٠٣٩) ، ومسلم (٧٩٠) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٥٠٣٢) ، ومسلم (٧٩٠) .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٥٠٣٧) ، ومسلم (٧٨٨) .

وَمَنْ قَرأ مِئَتي آيَة لَمْ يُحاجه القُرآنُ يَوْمَ القيامَة، وَمَنْ قَرأ خَمْسَمئة كُتبَ لَهُ قنْطارٌ مِنَ الأجْر » وفي رواية : « **مَنْ قَرأ أرْبَعينَ آيَةً** » بدل « **خمسين** » وفي رواية «**عشْرينَ**»(١) وفي رواية عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « **مَنْ قَرأ عَشْرَ آيات لَمْ يُكْتَبْ منَ الغافلينَ** » (٢). وجاء في الباب أحاديث كثيرة بنحو هذا.

وروينا أحاديث كثيرة في قراءة سورة في اليوم والليلة منها: يس، وتبارك الملك، والواقعة، والدّخان.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ: « **مَنْ قَرأ يس في يَوْمٍ ولَيْلَة ابْتغاءَ وَجْه اللَّه غُفرَ لَهُ** » (٣). وفي رواية له : « **مَنْ قَرأ سُورَةَ الدُّخان في لَيْلَة أصْبَحَ مَغْفُوراً لَهُ** » (٤).

وفي رواية عن ابن مسعود رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **مَنْ قَرأ سُورَةَ الوَاقعَة في كُلّ لَيْلَة لَمْ تُصبْهُ فاقَة** » (٥) .

---

(١) ضعيف الإسناد : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٧١) ، (٦٧٢) ، (٦٩٨)، وفي سنده ابن لهيعة ، يزيد بن أبي زياد الرقاشي .

(٢) حسن : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٨٠٢) ، والحاكم (٢٠٤١) من حديث أبي هريرة . قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ،ووافقه الذهبي ،وأخرجه أبو داود (١٣٩٨) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٦٤٢) .

(٣) ضعيف : أخرجه الدارمي (٣٢٩٣) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٧٤) ، والطبراني في الصغير (٤١٨) ، والبيهقي في الشعب (٢٤٦٤) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٧٨٨) .

(٤) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٧٩) ، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٧٦٧) .

(٥) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٨٠) ، والبيهقي في الشعب (٢٤٩٨) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٢٨٩) ، وضعيف الجامع (٥٧٧٣) .

وعن جابر رضي الله عنه: كان رسول الله ﷺ لا ينام كل ليلة حتى يقرأ ﴿ الٓمٓ تَنزِيلُ الْكِتَابِ ﴾ [السجدة : ١] ، و﴿ تَبَارَكَ الَّذِي ﴾ [الملك : ١] (١) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبيّ ﷺ قال: « مَنْ قَرَأَ في [كل] (٢) لَيْلَة ﴿ إِذَا زُلْزِلَتِ الأَرْضُ ﴾ كانَتْ لَهُ كَعدْل نصْف القُرآن ، ومَنْ قَرأَ ﴿ يا أَيُّها الكافرُونَ ﴾ كَانَتْ لَهُ كَعدْل رُبْع القُرآنِ، وَمَنْ قَرأَ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ كانَتْ لَهُ كَعدْل ثُلُث القُرآن » (٣).

وفي رواية : « مَنْ قَرأَ آيَةَ الكُرْسيّ وأوَّل حم عُصِمَ ذلكَ اليَوْمَ مِنْ كُلِّ سُوءٍ » (٤).

والأحاديث بنحو ما ذكرنا كثيرة، وقد أشرنا إلى المقاصد، والله أعلم بالصواب، وله [ق٦٣/ ب] الحمد والنعمة، وبه التوفيق والعصمة.

* * *

(١) صحيح :أخرجه الترمذي (٢٨٩٢) ، والنسائي في الكبرى (١٠٥٠٤٢) ، (١٠٥٤٣)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٤٤) ، وأحمد (١٤٢٤٩) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ١٣٢) ، والحاكم (٣٥٤٥) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٧٥) ، والبيهقي في الشعب (٢٤٥٥) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٥٨٥).

(٢)سقط من « أ » .

(٣) ضعيف جدًا : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٨٦) . وفي إسناده عيسى بن ميمون ضعفه جماعة ، وقال أبو حاتم وغيره : متروك الحديث .وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (١٣٤٢) .

(٤) ضعيف :وقد تقدم .

كتاب حمد الله تعالى

قال الله تعالى: ﴿ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ ﴾ [النمل:٥٩] وقال الله تعالى: ﴿ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ سَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ ﴾ [النمل:٩٣] وقال تعالى: ﴿ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا ﴾ [الإسراء:١١١] وقال تعالى: ﴿ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ [إبراهيم:٧] وقال تعالى: ﴿ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴾ [البقرة:١٥٢] والآيات المصرّحة بالأمر بالحمد والشكر وبفضلهما كثيرة معروفة.

روينا في سنن أبي داود وابن ماجه، ومسند أبي عوانة الإسفراييني المخرَّج على صحيح مسلم، رحمهم الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «كُلُّ أمْرٍ ذِي بالٍ لا يُبْدأُ فيه بالحَمْدُ للَّه فهو أقْطَعُ» وفي رواية: بَحَمْدِ اللَّه وفي رواية: «بالْحَمْدِ فَهُوَ أَقْطَعُ» وفي رواية: «كُلُّ كَلامٍ لايُبْدأُ فيه بالحَمْدُ للَّه فَهُوَ أجْذَمُ».

وفي رواية: «كُلُّ أمْرٍ ذِي بالٍ لا يُبْدأُ فيه ببِسْمِ اللَّه الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَهوَ أقْطَعُ»[١] روينا هذه الألفاظ كلها في كتاب الأربعين للحافظ عبد القادر الرهاوي، وهو حديث حسن، وقد رُوي موصولاً كما ذكرنا، ورُوي مرسلاً، ورواية الموصول جيدة الإسناد، وإذا روي الحديث موصولاً ومرسلاً فالحكم للاتصال عند جمهور العلماء لأنها زيادة ثقة، وهي مقبولة عند الجماهير. ومعى «ذي بال»: أي له حال يهتمّ به، ومعنى أقطع: أي ناقص قليل البركة، وأجذم بمعناه، وهو بالذال المعجمة وبالجيم. قال العلماء: فيُستحبّ البداءة بالحمد للَّه لكل مصنف، ودارس، ومدرِّس،

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٤٨٤٠)، وابن ماجه (١٨٩٤)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٩٥)، وابن حبان في صحيحه (١)، (٢)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٣/ ٦٩، ١٢١٠). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤٢١٦)، (٤٢١٧)، (٤٢١٨)، والإرواء (١)، (٢).

وخطيب، وخاطب، وبين يدي سائر الأمور المهمة. قال الشافعي رحمه الله: أحبّ أن يقدّم المرء بين يدي خطبته وكل أمر طلبه: حمد الله تعالى، والثناء عليه سبحانه وتعالى، والصلاة على رسول الله ﷺ [ق ٣٨ / أ] .

[فصل] : اعلم أن الحمدَ مستحبٌّ في ابتداء كل أمر ذي بال كما سبق، ويُستحب بعد الفراغ من الطعام والشراب، والعطاس، وعند خطبة المرأة ـ وهو طلب زواجها ـ وكذا عند عقد النكاح، وبعد الخروج من الخلاء، وسيأتي بيان هذه المواضع في أبوابها بدلائلها وتفريع مسائلها إن شاء الله تعالى، وقد سبق بيان ما يُقال بعد الخروج من الخلاء في بابه، ويُستحبّ في ابتداء الكتب المصنفة كما سبق، وكذا في ابتداء دروس المدرّسين، وقراءة الطالبين، سواء قرأ حديثًا أو فقهًا أو غيرهما، وأحسنُ العبارات في ذلك: الحمد لله رب العالمين.

[فصل] : حمدُ الله ـ تعالى ـ ركن في خطبة الجمعة وغيرها لا يصحّ شيء منها إلا به. وأقل الواجب: الحمد لله. والأفضل أن يزيد من الثناء، وتفصيلُه معروف في كتب الفقه، ويشترط كونها بالعربية.

[فصل] : يُستحبّ أن يختم دعاءه بالحمد لله ربّ العالمين، وكذلك يبتدئه بالحمد لله، قال الله تعالى: ﴿ وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [يونس: ١٠] وأما ابتداء [الدعاء][1] بحمد الله وتمجيده فسيأتي دليلُه من الحديث الصحيح قريبًا في كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ ، إن شاء الله تعالى.

[فصل] : يُستحبّ حمدُ الله تعالى عند حصول نعمة أو اندفاع مكروه، سواء حصل ذلك لنفسه أو لصاحبه أو للمسلمين.

وروينا في صحيح مسلم[2] عن أبي هريرة ﷺ ؛ أن النبيّ ﷺ أُتيَ ليلة أسري

(١) سقط من « أ » .
(٢) حديث (١٦٨) .

به بقدحين من خمر ولبن فنظر إليهما، فأخذ اللبن، فقال له جبريلُ ﷺ: « الحمد لله الذي هداك للفطرة، لو أخذت الخمر غوتْ أمتك ».

[فصل] : ورويناً في كتاب الترمذي وغيره عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « **إذا مَاتَ وَلَدُ العبْد** [ق٦٤ / ب] **قالَ اللَّهُ تعالى لمَلائكته: قَبَضْتُمْ وَلَدَ عبْدي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَاده؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: فَمَاذَا قالَ عبْدي؟ فَيَقُولُونَ: حَمدَكَ وَاسْتَرْجَعَ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالى: ابْنُوا لعَبْدي بيْتًا في الجَنَّةَ وَسَمُّوهُ بَيْتَ الحَمْد** »[1] قال الترمذي: حديث حسن[2]. والأحاديث في فضل الحمد كثيرة مشهورة، وقد سبق في أوّل الكتاب جملة من الأحاديث الصحيحة في فضل سبحان الله والحمد لله ونحو ذلك.

[فصل] : قال المتأخرون من أصحابنا الخراسانيين: لو حلف إنسان ليحمدنّ الله تعالى بمجامع الحمد ـ ومنهم من قال بأجلّ التحاميد ـ فطريقه في برّ يمينه أن يقول: الحمد لله حمدًا يوافي نعمه ويكافىء مزيده. ومعنى يوافي نعمه: أي يُلاقيها فتحصل معه، ويكافئ بهمزة في آخره: أي يُساوي مزيدَ نعمه، ومعناه: يقوم بشكر ما زاده من النعم والإحسان. قالوا: ولو حلف ليثنينّ على الله تعالى أحسنَ الثناء، فطريق البرّ أن يقول: « **لا أحصي ثناءً عليك أنتَ كما أثنيتَ على نفسك** » . وزاد بعضُهم في آخره: « **فلك الحمد حتى ترضى** ». وصوّر أبو سعد المتولي المسألة فيمن حلف: ليثنينّ على الله تعالى بأجلّ الثناء وأعظمه ، وزاد بعضهم في أوّل الذكر: سبحانك. وعن أبي نصر التمار عن محمد بن النضر رحمه الله تعالى قال : قال آدمُ ﷺ: «يا رَبّ ! شَغَلْتَنِي بِكَسْبِ يَدِي، فَعَلِّمْني شَيْئًا فِيه مَجَامعُ الحَمْد وَالتَّسْبِيحِ، فأوحى

(١) حسن : أخرجه الترمذي (١٠٢١) ، وابن حبان في صحيحه (٢٩٤٨) ، والبيهقي في الشعب (٩٧٠٠) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٤٠٨) ، وصحيح الجامع (٧٩٥) .

(٢) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .

اللَّهُ تبارك وتعالى إليه: يا آدَمُ! إذَا أصبَحْتَ فَقُلْ ثَلاثًا، وَإذَا أمْسَيْتَ فَقُلْ ثَلاثًا: الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العالَمينَ حَمْدًا يُوافِي نِعَمَهُ وَيُكافِئُ مَزِيدَهُ، فَذَلِكَ مَجَامِعُ الحَمْدِ وَالتَّسْبِيحِ».
والله أعلم.

* * *

كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٦] الأحاديث في فضلها والأمر بها أكثر من أن [تُحصر][1]، ولكن نشيرُ إلى أحرفٍ من ذلك تنبيهًا على ما سواها وتبركًا للكتاب بذكرها.

روينا في صحيح مسلم [2] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: « **مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا** ».

وروينا في صحيح مسلم [3] أيضًا، عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: « **أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ القِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً** » [4] قال الترمذي: حديث حسن [5]. قال الترمذي: وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف وعامر بن ربيعة وعمّار وأبي طلحة وأنس وأُبيّ بن كعب رضي الله عنهم.

وروينا في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه، بالأسانيد الصحيحة، عن أوس ابن أوس رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: « **إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَأَكْثِرُوا [عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فيه]** [6]، **فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ** » [فقالوا] [7]: يا رسول الله! وكيف تُعرض صلاتنا عليك وقد أرَمْتَ؟ ـ قال: يقول: بليت ـ قال:

---

(١) في « ب »: تحصى.

(٢) حديث (٣٨٤).

(٣) حديث (٤٠٨).

(٤) ضعيف: أخرجه الترمذي (٤٨٤)، والبخاري في التاريخ (٥/ ١٧٧)، وابن حبان في صحيحه (٩١١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٤٤٢)، وأبو يعلى (٥٠١١)، والطبراني في الكبير (٩٨٠٠). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (١٨٢١).

(٥) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٦) في « أ »: تقديم، وتأخير.

(٧) في « ط »: فقال.

«إنَّ الله حَرَّمَ على الأرض أجْسادَ الأنْبياء» (١). قلت: أرَمْتَ بفتح الراء وإسكان الميم وفتح التاء المخففة. قال الخطابي: أصله أرممت، فحذفوا إحدى الميمين، وهي لغة لبعض العرب كما قالوا: ظلت [ق٦٥ /ب] أفعل كذا: أي ظللت، في نظائر لذلك. وقال غيره: إنما هو أرَمَّتْ بفتح الراء والميم المشددة وإسكان التاء: أي أرمَّت العظام، وقيل فيه أقوال أُخَر، والله أعلم.

وروينا في سنن أبي داود، في آخر كتاب الحجّ، في [٣٩ أ] باب زيارة القبور بالإسناد الصحيح، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَجْعَلُوا قَبْري عيدًا وَصَلُّوا عليَّ، فإنَّ صَلاتكُمْ تَبْلُغُني حَيْثُ كُنْتُمْ» (٢).

وروينا فيه أيضًا بإسناد صحيح، عن أبي هريرة أيضًا أن رسول الله ﷺ قال: «مَا منْ أحَد يُسَلِّمُ عَليَّ إلاَّ رَدَّ اللَّهُ عَليَّ رُوحي حتَّى أرُدَّ عَلَيْه السَّلامَ» (٣).

بابُ أمرِ مَنْ ذُكِرَ عندَه النبيُّ ﷺ بالصَّلاة عليه والتسليم ﷺ

روينا في كتاب الترمذي عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «رَغِمَ

---

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (١٠٤٧) ، والنسائي (١٣٧٣) ، وابن ماجه (١٠٨٥) ، وأحمد (١٥٧٢٩) ، والدارمي (١٥٣٥) ، وابن خزيمة في صحيحه (١٧٣٣) ، وابن حبان في صحيحه (٩١٠) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢ / ٣٩٨) ، والطبراني في الكبير (٥٨٩) ، وفي الأوسط (٤٧٨٠) ، والحاكم (١٠٢٩) ، والبيهقي في الشعب (٣٠٢٩) . قال الحاكم : صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٥٢٧) ، وصحيح الجامع (٢٢١٢) .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (٢٠٤٢) ، وأحمد (٨٥٨٦) ، والطبراني في الأوسط (٨٠٣٠) ، والبيهقي في الشعب (٤١٦٢) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٢٢٦) .

(٣) حسن : أخرجه أبو داود (٢٠٤١) ، وأحمد (١٠٤٣٤) ، والطبراني (١٠٤٠٥) ، وفي الشعب (١٥٨١) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٦٦) ، وفي صحيح الجامع (٥٦٧٩) .

أنفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ »[١] قال الترمذي: حديث حسن[٢].

وروينا في كتاب ابن السني بإسناد جيد، عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: « مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ، فإنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً، صَلَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ عَشْراً »[٣].

وروينا فيه بإسناد ضعيف، عن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: « مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ فَقَدْ شَقِيَ »[٤].

وروينا في كتاب الترمذي عن عليّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: « البَخِيلُ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ »[٥] قال الترمذي: حديث حسن صحيح[٦].

ورويناه في كتاب النسائي من رواية الحسين بن عليّ ﷺ، عن النبيّ ﷺ. قال الإمام أبو عيسى الترمذي عند هذا الحديث: يروى عن بعض أهل العلم قال: إذا صلى الرجل على النبيّ ﷺ مرّة في المجلس أجزأ عنه ما كان في ذلك المجلس.

بابُ صفةِ الصَّلاة على رسولِ الله ﷺ

قد قدّمنا في كتاب أذكار الصلاة صفة الصلاة على رسول الله ﷺ وما يتعلّقُ

(١) صحيح: أخرجه الترمذي (٣٥٤٥)، وأحمد (٧٤٠٢)، وابن حبان في صحيحه (٩٠٨)، والحاكم (٢٠١٦). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٦)، وصحيح الجامع (٣٥١٠).

(٢) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٣) حسن: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٨٠).

(٤) ضعيف الإسناد: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٨١)، وفي إسناده: الفضل ابن مبشر، وهو ضعيف.

(٥) صحيح: أخرجه الترمذي (٣٥٤٦)، والنسائي في الكبرى (٩٨٨٣)، (٩٨٨٤)، وأحمد (١٧٣٨)، وابن حبان في صحيحه (٩٠٩)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٨٢)، والحاكم (٢٠١٥) من حديث الحسين بن علي e. قال الحاكم: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٥)، وصحيح الجامع (٢٨٧٨).

(٦) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

بها، وبيان أكملها وأقلها. وأمَّا ما قاله بعضُ أصحابنا وابن أبي زيد المالكي من استحباب زيادة على ذلك وهي: « وَارْحَمْ مُحَمَّدًا وآلَ مُحَمَّـدٍ » فهذا بدعة لا أصل لها. وقد بالغ الإمام أبو بكر العربي المالكي في كتابه « شرح الترمذي » في إنكار ذلك وتخطئة ابن أبي زيد في ذلك وتجهيل فاعله، قال: لأن النبيّ ﷺ علَّمنا كيفيةَ الصلاة عليه ﷺ ، فالزيادة على ذلك استقصار لقوله، واستدراك عليه ﷺ ، وبالله التوفيق.

[فصل] : إذا صلَّى على النبيّ ﷺ فليجمع بين الصلاة التسليم، ولا يقتصرْ على أحدهما، فلا يقل :«صلّى الله عليه» فقط، ولا «عليه السلام» فقط .

[فصل] : يُستحبّ لقارئ الحديث وغيره ممّن في معناه إذا ذكر رسولَ الله ﷺ أن يرفَعَ صوته بالصلاة عليه والتسليم، ولا يبالغ في الرفع مبالغة فاحشة. وممّن نصّ على رفع الصوت: الإمام الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي وآخرون، وقد نقلتُه إلى علوم الحديث. وقد نصَّ العلماء من أصحابنا وغيرهم أنه يُستحبّ أن يرفع صوته بالصلاة على رسول الله ﷺ في التلبية، والله أعلم .

بابُ [ق٢٦٦/ ب] استفتاح الدُّعاء بالحمدِ لله تعالى والصَّلاة على النبيّ ﷺ

روينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي، عن فَضَالة بن عُبيد رضي الله عنه قال: سمع رسول الله ﷺ رجلاً يدعو [الله تعالى][1] في صلاته لم يمجّد الله تعالى، ولم يصلّ على النبيّ صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقال رسول الله ﷺ : « عَجِلَ هَذَا » ثم دعاه ، فقال له أو لغيره: « إذَا صَلَّى أحَدُكُمْ فَلْيَبْدأ [بتَمْجيد ربِّه][2] سُبْحانَهُ وَالثَّناء عَلَيْه، ثُمَّ يُصَلِّي على النَّبيِّ ﷺ، ثُمَّ يَدْعُو بَعْدُ بِمَا شَاءَ »[3] قال

(١) سقط من « ط » .

(٢) في « ب » : بالحمد لله .

(٣) صحيح : وقد تقدم .

الترمذي: حديث [حسن] [١] صحيح.

وروينا في كتاب الترمذي، عن عمر بن الخطاب ﷺ قال : إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتى تُصلِّيَ على نبيّك ﷺ [٢] .

قلت: أجمع العلماء على استحباب ابتداء الدعاء بالحمد للّه تعالى والثناء عليه، ثم الصلاة على رسول الله ﷺ، وكذلك يختم الدعاء بهما، والآثار في هذا الباب كثيرة معروفة.

بابُ الصَّلاة على الأنبياءِ وآلهم تبعاً لهم صلى اللّه عليهم وسلم

أجمعوا على الصلاة على نبيّنا محمد ﷺ، وكذلك أجمع من يُعتدّ به على جوازها واستحبابها على سائر الأنبياء والملائكة استقلالاً. وأما غيرُ الأنبياء فالجمهور على أنه لا يُصلّى عليهم ابتداء، فلا يقال: أبو بكر ﷺ. واختُلف في هذا المنع، فقال بعض أصحابنا: هو حرام، وقال أكثرهم: مكروه كراهة تنزيه، وذهب كثير منهم إلى أنه خلاف الأولَى وليس مكروهًا، والصحيحُ الذي عليه الأكثرون أنه مكروه كراهة تنزيه لأنه شعار أهل البدع، وقد نُهينا عن شعارهم. والمكروه هو ما ورد فيه نهيٌ مقصود. قال أصحابنا: والمعتمدُ في ذلك أن الصَّلاةَ صارتْ مخصوصةً في لسان السلف بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، كما أن قولنا: عزَّ وجلَّ، مخصوصٌ بالله سبحانه وتعالى، فكما لا يُقال: محمد عزَّ وجلَّ - وإن كان عزيزًا جليلاً - لا يُقال: أبو بكر أو عليّ ﷺ، وإن كان معناه صحيحًا.

واتفقوا على جواز جعل غير الأنبياء تبعًا لهم في الصلاة[ق٤٠ /أ] ، فيُقال: اللَّهمّ صلّ على محمد، [وعلى آل محمد] [٣] ، وأصحابه، وأزواجه، وذرِّيته، وأتباعه، للأحاديث الصحيحة في ذلك؛ وقد أُمرنا به في التشهد، ولم يزل السلفُ

(١) سقط من « ب » .

(٢) ضعيف : أخرجه الترمذي (٤٨٦) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٤٣٢).

(٣) سقط من « ط » .

عليه خارج الصلاة أيضًا. وأما السلام فقال الشيخ أبو محمد الجويني من أصحابنا: هو في معنى الصلاة فلا يُستعمل في الغائب، فلا يفرد به غير الأنبياء، فلا يُقال: عليّ عليه السلام؛ وسواء في هذا الأحياء والأموات. وأما الحاضر فيُخاطب به فيقال: سلام عليك، أو سلام عليكم، أو السَّلام عليك، أو عليكم؛ وهذا مجمع عليه، وسيأتي إيضاحه في أبوابه إن شاء الله تعالى.

[فصل] : يُستحبّ الترضّي والترحّم على الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء والعبَّاد وسائر الأخيار، فيقال: ﵁، أو رحمه الله ونحو ذلك. وأما ما قاله بعض العلماء: إن قوله ﵁ مخصوص بالصحابة، ويُقال في غيرهم: رحمه الله فقط، فليس كما قال، ولا يوافق عليه، بل الصحيح الذي عليه الجمهور استحبابه، ودلائله أكثر من أن تُحصر، فإن كان المذكور صحابيًا ابن صحابي قال: قال ابن عمر ﵄، وكذا ابن عباس، وابن الزبير، وابن جعفر، وأُسامة بن زيد ونحوهم، لتشمله وأباه [ق٦٧/ ب] جميعًا.

[فصل] : فإن قيل: إذا ذكر لقمان ومريم هل يُصلّي عليهما كالأنبياء، أم يترضّى كالصحابة والأولياء، أم يقول عليهما السلام؟. فالجواب أن الجماهير من العلماء على أنهما ليسا نبيين، وقد شذّ من قال: نبيّان، ولا التفات إليه، ولا تعريج عليه، وقد أوضحتُ ذلك في كتاب « تهذيب الأسماء واللغات » فإذا عُرف ذلك، فقد قال بعض العلماء كلامًا يُفهم منه أنه يقول: قال لقمان أو مريم صلَّى الله على الأنبياء وعليه أو وعليها وسلم، قال: لأنهما يرتفعان عن حال من يُقال: ﵁، لما في القرآن مما يرفعهما؛ والذي أراه أن هذا لا بأس به، وأن الأرجح أن يقال: ﵁، أو عنها، لأن هذا مرتبة غير الأنبياء ولم يثبتْ كونهما نبيّين. وقد نقل إمام الحرمين إجماع العلماء على أن مريم ليست نبيّة ـ ذكره في الإرشاد ـ ولو قال: عليه السلام، أو: عليها، فالظاهر أنه لا بأس به، واللّه أعلم.

* * *

كتاب الأذكار والدَّعوات للأمور العارضات

اعلم أن ما ذكرته في الأبواب السابقة يتكرَّرُ في كل يوم وليلة على حسب ما تقدَّم وتبين. وأما ما أذكرهُ الآن فهي أذكارٌ ودعوات تكون في أوقات لأسباب عارضات، فلهذا لا يُلتزم فيها ترتيب.

بابُ دُعاءِ الاسْتِخَارة

روينا في صحيح البخاري (١)، عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كالسورة من القرآن، يقول: «إذَا هَمَّ أحَدُكُمْ بالأمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إنِّي أسْتَخِيرُكَ بعلمك، وأسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأسألُكَ مِنْ فَضْلِكَ العَظِيم، فإنَّكَ تَقْدرُ ولا أقْدرُ، وتَعْلَمُ ولا أعْلَمُ، وأنْتَ عَلاَّمُ الغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أنَّ هَذَا الأمْرَ خَيْرٌ لي في ديني ومَعاشي وَعاقِبَةِ أمْري»، أو قال: «عاجلِ أمْري وآجله، فاقْدُرْهُ لي وَيَسِّرْهُ لي، ثُم بارِكْ لي فيه، وَإنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أنَّ هَذَا الأمْرَ شَرٌّ لي في ديني وَمعاشي وَعاقبَة أمْري»، أو قال: «عاجلِ أمْري وآجله، فاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاقْدُرْ لِيَ الخَيْرَ حَيْثُ كانَ ثُمَّ رَضِّنِي به»، قال: ويُسمِّي حاجَتَهُ. قال العلماء: تستحبّ الاستخارة بالصلاة والدعاء المذكور، وتكون الصلاة ركعتين من النافلة، والظاهر أنها تحصل بركعتين من السنن الرواتب، وبتحية المسجد وغيرها من النوافل؛ ويقرأ في الأولى بعد الفاتحة: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وفي الثانية: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾؛ ولو تعذرت عليه الصلاة استخار بالدعاء. ويستحبّ افتتاح الدعاء المذكور وختمه بالحمد للّه والصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ؛ ثم إن الاستخارة مستحبّة في جميع الأمور كما صرَّح به نصٌّ هذا الحديث الصحيح، وإذا استخار مضى بعدها لما ينشرحُ له صدره. واللّه أعلم.

---

(١) حديث (٦٣٨٢).

وروينا في كتاب الترمذي بإسناد ضعيف ضعَّفه الترمذي وغيره، عن أبي بكر رضي الله عنه، أن النبيَّ ﷺ كان إذا أراد الأمر قال: « **اللَّهُمَّ خِرْ لي وَاخْتَرْ لي** » (١).

وروينا في كتاب ابن السني، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « **يا أنَسُ، إذَا هَمَمْتَ بأمْرٍ فاسْتَخِرْ رَبَّكَ فيهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ انْظُرْ إلى [الَّذي]** (٢) **سَبَقَ إلى قَلْبِكَ، فإنَّ الخَيْرَ فيه** » (٣) إسناده غريب، فيه مَنْ لا أعرفهم.

أبواب [ق٦٨/ ب] الأذكار التي تُقال في أوقات الشِّدَّة وعلى العَاهات بابُ دعاءِ الكَرْبِ والدعاءُ عندَ الأمورِ المهمَّة

روينا في صحيحي البخاري ومسلم (٤)، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ كان يقول عند الكرب: « **لاَ إلهَ إلاَّ اللَّهُ العَظِيمُ الحَلِيمُ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأرْضِ رَبُّ العَرْشِ الكَرِيمُ** » وفي رواية لمسلم « أن النبي ﷺ كان إذا حَزَبَه أمر قال ذلك ». قوله : « حزبه أمر »: أي نزل به أمر مهم، أو أصابه غمّ.

وروينا في كتاب الترمذي، عن أنس رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ؛ أنه كان إذا أكربه أمر قال: « **يا حَيُّ يا قَيُّومُ، برَحْمَتِكَ أسْتَغِيثُ** » (٥) قال الحاكم: هذا [ق ٤١/ أ] حديث

---

(١) ضعيف : أخرجه الترمذي (٣٥١٦) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٧٩) ، وأبو يعلى (٤٤) ، والبزار (٥٩) ، والبيهقي في الشعب (٢٠٤) . قال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زنفل وهو ضعيف عند أهل الحديث ، ويقال له : زنفل العرف ، وكان يسكن عرفات ، وتفرد بهذا الحديث ،ولا يتابع عليه . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (١٥١٥) ، وضعيف الجامع (٤٣٣٠) .

(٢) في « أ » : ما .

(٣) ضعيف جدًا : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٩٨) . قال الشيخ الألباني رحمه الله : ضعيف جدًا . انظر : ضعيف الجامع (٧٣٥) .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٦٣٤٥) ، ومسلم (٢٧٣٠) .

(٥) حسن : أخرجه الترمذي (٣٥٢٤) من حديث أنس رضي الله عنه، وأخرجه الحاكم (١٨٧٥) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه. قال الترمذي : هذا حديث غريب . وقال الحاكم : =

صحيح الإسناد.

وروينا فيه عن أبي هريرة ﷺ؛ أن النبيّ ﷺ كان إذا أهمّه الأمر رفع رأسه إلى السماء فقال: « **سُبْحانَ الله العَظِيمِ** » وإذا اجتهد في الدعاء قال: « **يا حَيُّ يا قَيُّومُ**»[١].

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [٢]، عن أنس ﷺ قال: كان أكثر دعاء النبيّ ﷺ: « **اللَّهُمَّ آتنا في الدُّنْيا حَسَنَةً، وفي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وقِنا عَذابَ النَّارِ** » زاد مسلم في روايته قال: وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها، فإذا أراد أن يدعوَ بدعاء دعا بها فيه.

روينا في سنن النسائي وكتاب ابن السني، عن عبد الله بن جعفر، عن عليّ ﷺ قال: لَقَّنني رسول الله ﷺ هؤلاء الكلمات، وأمرني إن نزل بي كرب أو شدّة أن أقولها: « لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ الكَرِيمُ العَظِيمُ، سُبْحانَهُ تَبارَكَ اللَّهُ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ، الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العالَمِينَ » [٣]. وكان عبد الله بن جعفر يلقنها وينفث بها على الموعوك، ويعلِّمها المغتربة من بناته. قلت: الموعوك: المحموم، وقيل: هو الذي أصابه مغث الحمى. والمغتربة من النساء: التي تُزوَّج إلى غير أقاربها.

وروينا في سنن أبي داود، عن أبي بكرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: « **دَعَوَاتُ**

= صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٧٧٧) ، (٤٧٩١) .

(١) ضعيف : أخرجه الترمذي (٣٤٣٦) . قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤٣٥٦) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٦٣٨٩) ، ومسلم (٢٦٩٠) .

(٣) صحيح : أخرجه النسائي في الكبرى (٧٦٧٣) ، وفي عمل اليوم والليلة (٦٣٠) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٤١) ، وأحمد (٧٢٨) ، وابن حبان في صحيحه (٨٦٥) ، وابن أبي الدنيا في « الفرج بعد الشدة » (٤٩) ، والبزار (٤٦٩) ، والحاكم (١٨٧٤) . قال الحاكم : قد أخرجه البخاري ومسلم هذا الحديث مختصراً من حديث قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس ﷺ .

المَكْرُوب: اللَّهُمَّ رَحْمَتَكَ أَرْجُو فَلا تَكِلْني إلى نَفْسي طَرْفَةَ عَيْنٍ، وأَصْلِحْ لي شَأْني كُلَّهُ، لا إِلهَ إِلاَّ أَنْتَ » (١).

ورويناه في سنن أبي داود وابن ماجه، عن أسماء بنت عُمَيْس رضي الله عنها ، قالت: قال لي رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم: « ألا أُعَلِّمُكَ كَلِماتٍ تَقُولِينَهُنَّ عِنْدَ الكَرْبِ ـ أو في الكرب ـ اللَّهُ اللَّهُ رَبي لا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً » (٢).

ورويناه في كتاب ابن السني، عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قرأ آيَةَ الكُرْسيّ وَخَوَاتِيمَ سُورَةِ البَقَرَةِ عِنْدَ الكَرْبِ، أغاثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» (٣).

ورويناه فيه، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إني لأَعْلَمُ كَلِمَةً لا يَقُولُهَا مَكْرُوبٌ إِلاَّ فُرِّجَ عَنْهُ: كَلِمَةَ أخي يُونُسَ ﷺ ﴿ أن لاَّ إِلَهَ إِلاَّ أنتَ سُبْحَانَكَ إِنّي كُنتُ مِنَ الظَّالمينَ ﴾ (٤) [الانبياء:٨٧] » . ورواه الترمذي عن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: « دَعْوَةُ ذي النُّون إِذْ دَعا رَبَّهُ وَهُوَ في بَطْنِ الحُوت: لا إِلهَ إِلاَّ أَنْتَ سُبْحانَكَ إِنّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ، لَمْ يَدْعُ بِها رَجُلٌ مُسْلِمٌ في شَيْءٍ قَطُّ إِلاَّ اسْتَجابَ لَهُ» (٥).

---

(١) حسن : وقد تقدم .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (١٥٢٥) ، وابن ماجه (٣٨٨٢) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٦٤٩) ، وأحمد (٢٦٥٤٢) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٢٢) ، والبيهقي في الشعب (١٠٢٢٥) ، وأبو نعيم في الحلية (٥ / ٣٦٠) .

(٣) ضعيف الإسناد : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٤٤) .

(٤) ضعيف الإسناد : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٤٣) .وفي إسناده عمرو بن الحصين وهو متروك .

(٥) صحيح : أخرجه الترمذي (٣٥٠٥) ، والنسائي في الكبرى (١٠٤٩٢) ، وفي عمل اليوم والليلة (٦٥٦) ، وأحمد (١٤٦٥) ، والبزار (١١٨٦) ، وأبو يعلى (٧٧٢) ، والحاكم (١٨٦٢) ، (١٨٦٣) ، (٤١٢١) ، والبيهقي في الشعب (٦٢٠) . قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٣٨٣) .

بابُ ما يقولُه إذا راعَه شيءٌ أو فَزِعَ

وروينا في كتـاب ابن السني، عن ثوبانَ ﷺ؛ أن النبيَّ ﷺ كان إذا راعَه شيءٌ قال: « **هُوَ اللَّهُ**[ق٦٩/ ب] **اللَّهُ، اللَّهُ ربِّي لا شَرِيكَ لَهُ** »(١) .

روينا في سنن أبي داود والترمذي، عن عمـرو بن شُعيب عن أبيه عن جده؛ أن رسول الله ﷺ كان يعلِّمهم من الفزع كلمات: « **أَعُوذُ بكَلمات اللَّه التَّامَّة من غَضَبه وَشَرِّ عِـباده، وَمِنْ هَمَزَات الـشَّيَاطين، وأَنْ يَحْـضُرُون** »(٢) وكان عبـد الله بن عمرو يعلِّمهنَّ من عَقَل من بنيه، ومن لم يعقلْ كتبه فعلَّقه عليه(٣) . قال الترمذي: حديث حسن(٤) .

بابُ ما يَقُولُ إذا أصابَه همٌّ أو حَزَن

روينا في كتاب ابن السني، عن أبي موسى الأشعري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : « **مَنْ أَصَابَهُ هَمٌّ أَوْ حَزَنٌ فَلْيَدْعُ بهَذه الكَلمات، يَقُولُ: اللهم أنا عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدكَ ابْنُ أَمَتكَ في قَـبْضَتكَ، ناصيَتي بـيَدكَ، مَاضٍ فيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فيَّ قَـضَاؤُكَ؛ أسأَلُكَ بكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ به نَفْسَكَ أَوْ أَنْزَلْتَهُ في كتابكَ، أَوْ عَلَّمْتَه أَحَدًا منْ خَلْقكَ، أو اسْتَأْثَرْتَ به فـي علْم الغَيْب عنْدَكَ أَنْ تَجْعَلَ القُرْآنَ نُورَ صَـدْري، وَرَبيعَ قَلْبي، وَجلاءَ حُزْني، وَذَهَابَ هَمّي** ». فقـال رجل من القوم: يا رسـول اللّه! إن المغبـونَ لمن غُبن هؤلاء الكلمات، فقال: « **أَجَلْ فَقُولُوهُنَّ وَعَلِّمُوهُنَّ، فإنَّهُ مَنْ قَـالَهُنَّ الْتماسَ ما فيهنَّ أَذْهَبَ اللَّهُ تَعالى حُزْنَهُ، وأطالَ فَرَحَهُ** »(٥) .

---

(١) صحيح : أخـرجه النسائي في الكبرى (١٠٤٩٣) ، وفي عـمل اليوم والليلة (٦٥٧) ، وابن السني فـي عـمل اليـوم واللـيلة (٣٣٥) ، وأبو نعـيم فـي الحليـة (٢ / ١٩٩) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٧٢٨) .

(٢) حسن : وقد تقدم .

(٣) ضعيف : وقد تقدم .

(٤) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .

(٥) حسن : أخرجه ابن السني في عمل اليوم واللـيلة (٣٣٩) ، وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٩٩) .

بابُ ما يقولُه إذا وقعَ في هلَكَة

روينا في كتاب ابن السني، عن عليّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « **يا عَليُّ! ألا أُعلِّمُكَ كَلمـاتٍ إذَا وَقَعْـتَ في وَرْطَة قُلْتَهـا؟** » قلتُ: بلى، جعلني الله فداءَك، قال: « **إذَا وَقَعْتَ في وَرْطَة فَقُلْ: بسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحيمِ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللَّه العَليّ العَظيمِ. فإنَّ اللَّهَ تَعالَى يَصْرِفُ بها ما شاءَ منْ أنْواعِ البَلاء** »[١]. قلت: الوَرْطَة بفتح الواو وإسكان الراء: وهي الهلاك.

بابُ ما يَقولُ إذا خافَ قوماً

وينا بالإسناد الصحيح في سنن أبي داود والنسائي، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه؛ أن النبيّ ﷺ كان إذا خاف قومًا قال: « **اللَّهُمَّ إنَّا نَجْعَلُكَ في نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بكَ منْ شُرُورِهِمْ** »[٢].

بابُ ما يَقولُ إذا خافَ سُلْطاناً

روينا في كتاب ابن السني، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: « **إذَا خفْتَ سُلْطـانًا أوْ غَيْرَهُ، فَـقُلْ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ الحَليمُ [الحَكيمُ]**[٣]**، سُبْحانَ اللَّه رَبِّ السَّمَوَات السَّبْعِ وَرَبِّ العَرْشِ العَـظيم، لا إلهَ إلاَّ أنْتَ، عَزَّ جـارُكَ، وَجَلَّ ثَناؤُكَ**»[٤] ويستحبُّ أن يقول ما قدَّمناه في الباب السابق من حديث أبي موسى.

---

(١) موضوع : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٣٦) . قال الشيخ الألباني رحمه الله : موضوع . انظر : ضعيف الجامع (٧٢٧) .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (١٥٣٧) ، والنسائي في الكبرى (٨٦٣١) ، وفي عمل اليوم والليلة (٦٠١) ، وأحمد (١٩٢٢٠) ، والطبراني في الصغير (٩٩٨) ، وفي الأوسط (٢٥٥٢) ، والبيهقي في الكبرى (١٠٤٥٩) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٧٠٦) .

(٣) في « أ » : الكريم .

(٤) ضعيف جدًا : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٤٥) . قال الشيخ الألباني رحمه الله : ضعيف جدًا . انظر : ضعيف الجامع (٤٧٩) .

بابُ ما يَقولُ إذا نظرَ إلى عدوِّه

روينا في كتاب ابن السني، عن أنس رضي الله عنه، قال: كنا مع النبيِّ ﷺ في غزوة فلقي العدوَّ، فسمعته يقول: « **يا مالكَ يَوْمِ الدّين إيَّاك أعْبُدُ وإيَّاكَ أستَعينُ** »[1] فلقد رأيتُ الرجالَ تُصرع، تضربُها الملائكةُ من بين أيديها ومن خلفها. ويُستحبُّ ما قدَّمناه في الباب السابق من حديث أبي موسى [ق٤٢ / أ].

بابُ ما يقُولُ إذا عرضَ له شيطانٌ أو خافَهُ

قال الله تعالى: ﴿ وإمَّا ينزَغَنَّكَ منَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بالله إنَّهُ هُوَ السَّميعُ الْعَليمُ﴾ [فصلت:٣٦] وقال تعالى: ﴿ وَإذَا قَرأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذينَ لا يُؤْمِنُونَ بالآخرَة حجَابًا مَّسْتُوراً ﴾ [الإسراء:٤٥] فينبغي أن يتعوَّذ ثم يقرأ من القرآن ما تيسَّر.

وروينا في صحيح مسلم[2]، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قام رسولُ [ق٧٠/ ب] الله ﷺ يُصلِّي، فسمعناه يقول: « **أعوذُ باللَّه منْكَ** »، ثم قال: « **ألعَنُك بلَعْنَة اللَّه** » ثلاثًا، وبسطَ يدَه كأنَّه يتناول شيئًا، فلما فرغَ من الصلاة قلنا: يا رسول الله! سمعناك تقول في الصلاة شيئًا لم نسمعْكَ تقولُه قبلَ ذلك، ورأيناكَ بسطتَ يدَكَ، قال: « **إنَّ عَدُوَّ اللَّه إبْليسَ جاءَ بشهاب منْ نار ليَجْعَلَهُ في وَجْهي ، فَقُلْتُ: أَعُوذُ باللَّه منْكَ ثَلاثَ مَرَّات، ثُمَّ قُلْتُ: ألعَنُكَ بلَعْنَة الله التَّامَّة فاستأخَرَ ثَلاثَ مَرَّات، ثُمَّ أرَدْتُ أنْ آخُذَهُ، وَاللَّه لَوْلاَ دَعْوَةُ أخي سُلَيْمانَ لأصْبَحَ مُوثَقًا تَلْعَبُ به [ولْدَانُ]**[3] **أهْلِ المَدينَة** ».

قلت: وينبغي أن يؤذِّن أذان الصلاة. فقد روينا في صحيح مسلم، عن سُهيل بن أبي صالح أنه قال: أرسلني أبي إلى بني حارثة ومعي غلام لنا أو صاحب لنا، فناداه

(١) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٣٤) . وفي إسناده عبد السلام بن هاشم ،وهو ضعيف .

(٢) حديث (٥٤٢) .

(٣) في « أ » : صبيان .

مُناد من حائط باسمه، وأشرف الذي معي على الحائط فلم يرَ شيئًا، فذكرتُ ذلك لأبي، فقال: لو شعرتُ أنك تَلقى هذا لم أرسلك، ولكن إذا سمعت صوتًا فناد بالصلاة، فإني سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يحدّث عن رسول الله ﷺ أنه قال: « إنَّ الشَّيْطانَ إذَا نُودِيَ بالصَّلاة أدْبَرَ » [1].

بابُ ما يَقُولُ إذا غلبَه أمرٌ

روينا في صحيح مسلم [2] عن أبي هُريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المُؤْمنُ القَويُّ خَيْرٌ وأحَبُّ إلى اللَّه تَعالى منَ المُؤْمنِ الضَّعيف، وفي كُلٍّ خَيْرٌ، احْرِصْ على ما يَنْفَعُكَ، واسْتَعنْ باللَّه ولا تَعْجِزَنَّ ، وإنْ أصابَكَ شَيْءٌ فَلاَ تَقُلْ: لَوْ أنِي فَعَلْتُ كَذَا كانَ كَذَا وكَذَا، وَلَكنْ قُلْ قَدَّرَ اللَّهُ وَما شاء فَعَلَ، فإنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطان» .

وروينا في سنن أبي داود، عن عوف بن مالك رضي الله عنه؛ أن النبيَّ ﷺ قضى بين رجلين فقال المقضيّ عليه لمّا أدبر: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الوكيلُ، فقال النبيّ ﷺ: « إنَّ اللَّهَ تَعالى يَلُومُ على العَجْزِ، ولَكنْ عَلَيْكَ بالكَيْس فإذَا غَلَبَكَ أمْرٌ فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ ونعْمَ الوكيلُ » [3]. قلت: الكَيْس بفتح الكاف وإسكان الياء، ويطلق على معان: منها الرفق، فمعناه والله أعلم: عليك بالعمل في رفق بحيث تُطيق الدوام عليه.

بابُ ما يقولُ إذا استصعبَ عليه أمرٌ

روينا في كتاب ابن السني، عن أنس رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: « اللَّهُمَّ لا

(١) صحيح : أخرجه مسلم (٣٨٩) .

(٢) حديث (٢٦٦٤) .

(٣) ضعيف : أخرجه أبو داود (٣٦٢٧) ، والنسائي في الكبرى (١٠٤٦٢) ، وفي عمل اليوم والليلة (٦٢٦) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٤٩) ، وأحمد (٢٣٤٦٣)، والطبراني في الكبير (١٨ / ٧٥) حديث (١٣٩) ، والبيهقي في الكبرى (٢١٣٢٢) ، وفي الشعب (١٢١٣) . قال النسائي : سيف لا أعرفه . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (١٧٥٩) .

سَهْلَ إِلاَّ ما جَعَلْتَهُ سَهْلاً، وأنتَ تَجْعَلُ الحَزْنَ إِذَا شِئْتَ سَهْلاً » (١) قلتُ: الحَزْن بفتح الحاء المهملة وإسكان الزاي: وهو غليظ الأرض وخشنها.

بابُ ما يقولُ إذا تَعَسَّرَتْ عليه معيشتُه

روينا في كتاب ابن السني، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبيِّ ﷺ قال: « ما يَمْنَعُ أحَدَكُمْ إذَا عَسُرَ عَلَيْه أمْرُ مَعيشَتِه أنْ يَقُولَ إذا خَرَجَ مِنْ بَيْتِه: بِسْمِ اللَّه على نَفْسِي ومَالي وديني، اللَّهُمَّ رضِّنِي بِقَضَائِكَ، وبارِكْ لي فِيما قُدِّرَ لي حَتَّى لا أُحِبَّ تَعْجِيلَ ما أخَّرْتَ ولا تأخِيرَ ما عَجَّلْتَ » (٢).

باب ما يقوله لدفع الآفات

روينا في كتاب ابن السني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أنْعَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ على عَبْد نِعْمَةً في أهْلٍ ومَالٍ وَوَلَد فَقالَ: ما شاءَ اللَّهُ لا قُوَّةَ إلاَّ باللَّه، فَيَرَى فِيها آفَةً دونَ المَوْت » (٣).

بابُ ما يقولُه إذا أصابتهُ نكبةٌ قليلةٌ أو كثيرةٌ

قال الله تعالى: ﴿ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ (١٥٥) الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (١٥٦) أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴾ [ق٧١/ ب]

(١) صحيح : أخرجه ابن حبان في صحيحه (٩٧٤) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٥١) ، والضياء في المختارة (١٦٨٣) ، (١٦٨٤) ، وأبو نعيم في أخبار أصفهان (٢/ ٣٠٥) ، والأصبهاني في الترغيب (١٣٢٧) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٨٨٦) .

(٢) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٥٠) ، وفي إسناده عيسى بن ميمون. قال الفلاس : متروك . وقال النسائي : ليس بثقة . وقال ابن عدي : عامة ما يرويه لا يتابع عليه .

(٣) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٥٧) ، وابن أبي الدنيا في الشكر لله (١) ، والطبراني في الأوسط (٤٢٦١) ، وفي الصغير (٥٨٩) ، والبيهقي في الشعب (٤٥٢٥) ، وفي إسناده عبد الملك بن زرارة وهو ضعيف . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٢٠١٢) ، وضعيف الجامع (٥٠٢٦) .

[البقرة : ١٥٥ - ١٥٧].

وروينا في كتاب ابن السني، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لِيَسْتَرْجِعْ أحَدُكُمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي شِسْعِ نَعْلِه، فإنَّها مِنَ المَصَائِب » (٣). قلت: الشسع: بكسر الشين المعجمة ثم بإسكان السين المهملة، وهو أحد سُيُور النعل التي تشدّ إلى زِمَامِها.

بابُ ما يقولُه إذا كان عليه دينٌ عَجَزَ عنه

روينا في كتاب الترمذي عن عليّ رضي الله عنه أن مُكاتبًا جاءه فقال: إني عجزتُ عن كتابتي فأعنّي، قال: ألا أُعلّمك كلمات علمنيهن رسولُ الله ﷺ، لو كان عليك مثل جبل دينًا أدّاه عنك؟ قل: « اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِواكَ » (١) قال الترمذي: حديث حسن (٢). وقد قدّمنا في باب ما يُقال عند الصباح والمساء حديث أبي داود ، عن أبي سعيد الخدري في قصة الرجل الصحابي الذي يُقال له أبو أمامة، وقوله : « هموم لزمتني وديون ».

بابُ ما يقولُه مَن بُلِي بالوَحْشة

روينا في كتاب ابن السني، عن الوليد بن الوليد رضي الله عنه أنه قال: يارسول اللّه! إني أجدُ وحشةً، قال: « إذَا أخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَقُلْ: أعُوذُ بِكَلِمـاتِ اللّه التَّامَّات مِنْ غَضَبِه وَعِقابِه وَشَرِّ عِبادِه، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّياطِينِ وأنْ يَحْضُرُونَ. فإنَّهَا لا تَضُرُّكَ أوْ لا تَقْرَبُكَ » (٣).

---

(٣) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٥٢) . وضعفه الشيخ الألباني رحمها الله في ضعيف الجامع (٤٩٤٩) .

(١) حسن : أخرجه الترمذي (٣٥٦٣) ، وأحمد (١٣٢١) ، والبزار (٦٥٣) ، والحاكم (١٩٧٣) . قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٦٦) ، وصحيح الجامع (٢٦٢٥) .

(٢) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .

(٣) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٣٨) ، وأحمد (١٦١٣٧) ، =

وروينا فيه عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: أتى رسولَ الله ﷺ رجلٌ يشكو إليه الوحشة، فقال: «أكْثِرْ مِنْ أنْ تَقُولَ: سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ ربِّ المَلائكةِ والرُّوحِ [ق٤٣/ أ]، جَلَّلْتَ السَّمَوَاتِ وَالأرْضَ بالعِزَّةِ والجَبَرُوتِ»، فقالها الرجلُ فذهبتْ عنه الوحشة[1].

بابُ ما يقولُه مَنْ بُلي بالوَسْوَسَة

قال الله تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [فصلت:٣٦] فأحسنُ ما يُقال ما أدَّبَنا الله تعالى به وأمرَنا بقوله.

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم[2]، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي الشَّيْطانُ أحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا، مَنْ خَلَقَ كَذَا، حتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فإذَا بَلَغَ ذَلكَ فَلْيَسْتَعِذْ باللهِ ولْيَنْتَهِ» وفي رواية في الصحيح: «لا يَزالُ النَّاسُ يَتَساءلُونَ حتَّى يُقالَ هَذَا: خَلَقَ اللهُ الخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللهَ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذلكَ شيْئًا فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ باللهِ وَرُسُلِه»[3].

وروينا في كتاب ابن السني، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ وَجَدَ مِنْ هَذَا الوَسْوَاسِ [شيئًا][4] فَلْيَقُلْ: آمَنَّا باللهِ وَبِرُسُلِه ثَلاثًا. فإنَّ ذلكَ يَذْهَبُ عَنْهُ»[5].

= (٢٣٣٢٧). قال الهيثمي في المجمع (١٠ / ١٢٣): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن محمد بن يحيى بن حبان لم يسمع من الوليد بن الوليد.

(١) ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٣٩). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (١٠٩٥).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٣٢٧٦)، ومسلم (١٣٤).

(٣) صحيح: أخرجه مسلم (١٣٤).

(٤) سقط من «أ».

(٥) صحيح: دون قوله «ثلاثًا»: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٢٦). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٥٨٧). وقوله: «ثلاثًا» ضعفها الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٨٧٢).

وروينا في صحيح مسلم (١) ، عن عثمان بن أبي العاص ﷺ قال : قلتُ : يا رسول الله إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يَلْبِسُهَا عليّ، فقال رسول الله ﷺ: « **ذلكَ شَيْطانٌ يُقالُ لَهُ خِنْزَبٌ، فإذَا أحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ باللَّهِ مِنْهُ وَاتْفُلْ عَنْ يَسارِكَ ثَلاثًا** » ففعلتُ ذلك فأذهبه الله عنه.

قلتُ: خنْزب بخاء معجمة ثم نون ساكنة ثم زاي مفتوحة ثم باء موحدة، واختلف العلماء في ضبط الخاء منه، فمنهم من فتحها، ومنهم من كسرها، وهذان مشهوران، ومنهم من ضمَّها حكاه ابن الأثير في نهاية الغريب ، والمعروف الفتح [ق٧٢ / ب] والكسر.

وروينا في سنن أبي داود بإسناد جيد، عن أبي زُمَيْل قال: قلت لابن عباس: ما شيء أجده في صدري؟ قال: ما هو؟ قلت: واللّه لا أتكلم به، فقال لي: أشيء من شكّ؟ وضحك وقال: ما نجا منه أحدٌ حتى أنزل الله تعالى: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ..﴾ الآية [يونس:٩٤] فقال لي: إذا وجدت في نفسك شيئًا فقل : ﴿ هُوَ الأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (٢) [الحديد:٣].

وروينا بإسنادنا الصحيح في رسالة الأستاذ أبي القاسم القُشيري رحمه اللّه، عن أحمد بن عطاء الروذباري السيد الجليل ﷺ قال: كان لي استقصاء في أمر الطهارة، وضاق صدري ليلة لكثرة ما صببتُ من الماء ولم يسكنْ قلبي، فقلت: يا ربّ عفوك عفوك، فسمعتُ هاتفًا يقول: العفو في العلم، فزال عني ذلك. وقال بعض العلماء: يستحبّ قول : « لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ » لمن ابتلي بالوسوسة في الوضوء أو في الصلاة أو [شبيههما] (٣) ، فإن الشيطان إذا سمع الذكر خنس: أي تأخر وبعد، ولا إله إلاَّ اللّه رأسُ الذكر؛ ولذلك اختار السادة الأجلّة من صفوة هذه الأمة أهل تربية السالكين

(١) حديث (٢٢٠٣) .

(٢) حسن الإسناد : أخرجه أبو داود (٥١١٠) .

(٣) في « ط » : شبيهها .

وتأديب المريدين قول: لا إله إلاَّ الله لأهل الخلوة وأمروهم بالمداومة عليها، وقالوا: أنفع علاج في دفع الوسوسة الإقبال على ذكر الله تعالى والإكثار منه.

وقال السيد الجليل أحمد بن أبي الحواري ـ بفتح الراء وكسرها ـ شكوتُ إلى أبي سُليمان الداراني الوسواس، فقال: إذا أردت أن ينقطع عنك، فأيّ وقت أحْسَسْتَ به فافرح، فإنك إذا فرحتَ به انقطع عنك لأنه ليس شيء أبغض إلى الشيطان من سرور المؤمن، وإن اغتممت به زادك. قلت: وهذا مما يُؤيد ما قاله بعض الأئمة: إن الوسواس إنما يُبتلى به من كمل إيمانه، فإن اللصّ لا يقصد بيتًا خربًا.

بابُ ما يُقرأُ على المَعْتُوهِ والمَلْدُوغ

روينا في صحيحي البخاري ومسلم (١)، عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: انطلق نفرٌ من أصحاب رسول الله ﷺ في سَفْرة سافروها، حتى نزلوا على حيٍّ من أحياء العرب، فاستضافُوهم فأبوا أن يُضيِّفوهم، فلُدغ سيِّدُ ذلك الحيّ، فسعَوْا له بكل شيء لا ينفعُه شيءٌ، فقال بعضُهم: لو أتيتم هؤلاء الرَّهْطَ الذين نزلوا لعلَّهم أن يكونَ عندهم بعضُ شيءٍ، فأتوهُم فقالوا: يا أيُّها الرَّهط إنَّ سيدنا لُدغ وسعينا له بكلّ شيءٍ لا ينفعه شيء، فهل عندَ أحدٍ منكم من شيءٍ؟ قال بعضُهم: إني واللّه لأرْقي، ولكنْ واللّه لقد استضفناكم فلم تضيِّفونا، فما أنا براقٍ لكم حتى تجعلوا لنا جُعْلاً، فصالحوهم على قطيع من الغنم، فانطلق يتفل عليه ويقرأ: ﴿ الْحَمْدُ للَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ فكأنما نَشِطَ من عقَال، فانطلقَ يمشي وما به قَلَبَة، فأوفوهم جُعْلَهم الذي صالحوهم عليه، وقال بعضُهم: اقسموا فقال الذي رَقَى: لا تفعلوا حتى نأتيَ النبيّ ﷺ فنذكرَ له الذي كان، فننظر الذي يأمرنا، فقدموا على النبيّ ﷺ فذكروا له، فقال: « **وَما يُدْرِيكَ أنها رُقْيَةٌ**»؟ ثم قال: «**قَدْ أصَبْتُمُ اقْسِمُوا واضْرِبُوا لي مَعَكُم سَهمًا**»، وضحك النبيّ ﷺ. هذا لفظ رواية البخاري وهي أتمّ الروايات. وفي

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٢٢٧٦)، ومسلم (٢٢٠١).

رواية: «**فجعل يقرأ أُمّ الكتاب ويجمع بزاقه ويتفل، فبرئ الرجل**» وفي رواية: «**فأمر له بثلاثين شاة**» [ق٧٣/ ب] . قلت: قوله: « وما به قَلَبَة » وهي بفتح القاف واللام والباء الموحدة: أي وجع.

وروينا في كتاب ابن السني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن رجل عن أبيه قال: جاء رجل إلى النبيّ ﷺ فقال: إن أخي وجع، فقال: « **وَما وَجَعُ أخيكَ؟** » قال: به لمم، قال: « **فابْعَث به** » **إليّ**، فجاء فجلس بين يديه، فقرأ عليه النبيّ ﷺ فاتحة الكتاب، وأربع آيات من أوّل سورة البقرة، وآيتين من وسطها، ﴿ وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ حتى فرغ من الآية [البقرة: ١٦٣ ، ١٦٤] وآية الكرسي، وثلاث آيات من آخر سورة البقرة، وآية من أوّل سورة آل عمران، و﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ .. ﴾ إلى آخر الآية [آل عمران: ١٨] وآية من سورة الأعراف: ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ [الأعراف: ٥٤] وآية من سورة المؤمنين: ﴿ فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ ﴾ [المؤمنون: ١١٦] وآية من سورة الجنّ: ﴿ وَأَنَّهُ تَعَالَىٰ جَدُّ رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا ﴾ [الجن: ٣] وعشر آيات من سورة] [١] الصافّات من أوّلها، وثلاثًا من آخر سورة الحشر، و﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ والمعوّذتين[٢]. قلت: قال أهل اللغة: اللمم: طرف من الجنون يلمّ بالإنسان ويعتريه.

وروينا في سنن أبي داود بإسناد صحيح، عن خارجة بن الصلت، عن عمّه قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ فأسلمت، ثم رجعتُ فمررتُ على قوم عندهم رجل مجنون مُوثق بالحديد فقال أهله: إنّا حُدِّثنا أن صاحبَك هذا قد جاء بخير، فهل عندك شيءٌ تُداويه، فرقيته بفاتحة الكتاب فبرئ، فأعطوني مائةَ شاة، فأتيت النبيّ ﷺ فأخبرتُه،

(١) نهاية سقط من « جـ » بدأ من (١٣١) .

(٢) ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٣٢) ، وأبو يعلى (١٥٩٤) . قال الهيثمي في المجمع (٥ / ١١٥) : رواه أبو يعلى، وفيه من لم يسم، وأبو جناب وهو ضعيف لتدليسه، ووثقه ابن حبان .

فقال: « هَلْ إِلاَّ هَذَا؟ » وفي رواية: « هلْ قُلْتَ غَيْرَ هَذَا؟ » قلتُ: لا، قال: «خُذْها فَلَعَمرِي لَمَنْ أكَلَ برُقْيَةِ باطلٍ، لَقَدْ أكَلْتَ برُقْيَةِ حَقٍّ »(١) .

وروينا في كتاب ابـن السني بلفظ آخر، وهي رواية أخرى لأبي داود، قال فـيها عن خارجة عن عـمّه قال: أقبلنا من عند النبيِّ فأتينا على حيٍّ من العـرب، فقالوا: عندكم دواءٌ، فإن عندنا معتـوهًا في القيود، فجاؤوا بالمعتوه في القيـود، فقرأتُ عليه فاتحةَ الكتـاب ثلاثةَ أيامٍ غدْوةً وعشيّةً أجمع بزاقـي ثم أتفلُ، فكأنما نَشطَ من عقال، فأعطوني جُعْـلاً فقلتُ: لا، فقالوا: سلِ النبيَّ ﷺ ، فسألـته فقال : « فَلَعَمْرِي مَنْ أكَلَ برُقْيَةِ باطلٍ، لَقَدْ أكَلْتَ برُقْيَةِ حَقٍّ »(٢) قلت : هذا العمّ اسمه علاقة بن صُحَار، وقيل اسمه عبد اللّه.

وروينا في كتاب ابن السني، عن عبد الله بن مسعود ﷺ أنه قرأ في أذن مبتلى فأفاق، فقال له رسول الله ﷺ : « مَا قَرأتَ في أُذُنه؟ » قال: قرأت : ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لا تُرْجَعُونَ ﴾ [المؤمنون: ١١٥] حتى فـرغ من آخر السورة، فـقال رسول الله ﷺ : « لَوْ أنَّ رَجُلاً مُوقِنًا قَرأ بها على جَبَلٍ لَزَالَ »(٣) .

بابُ ما يُعَوَّذُ به الصِّبْيَانُ وغيرُهم

روينا في صحيح البخاري(٤) رحمه الله عن ابن عباس ﷺ قال: « كان رسولُ اللّهِ ﷺ يعوّذ الحسن والحسين: أُعيذُكُمـا بِكَلماتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَـيْطانٍ وَهامَّةٍ،

---

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (٣٤٢٠) ، (٣٨٩٦) ، وأحمد (٢١٣٢٨) ،وابن حبان في صحيـحه (٦١١١) ، والطبراني في الكبير (١٧ / ١٩٠) حديث (٥٠٩) . وصـححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٠٢٧) ، وصحيح الجامع (٤٤٩٤) .

(٢) صـحيح : أخـرجه أبو داود (٣٩٠١) ، وابن السنـي في عمل اليـوم والليلة (٦٣٠) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٠٢٧) .

(٣) ضعـيف : أخرجـه ابن السني في عمل اليـوم والليلة (٦٣١) ، وأبو يعلى (٥٠٤٥) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٢١٨٩) .

(٤) حديث (٣٣٧١) .

وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لامَّة » ويقول: « إنَّ أباكُما كـان يُعَوِّذُ بِها إسْماعِـيلَ وَإسْحاقَ » صلى الله عليهم أجمعين وسلم.

[ق٧٤/ ب] قلتُ: قال العلماء: الهامَّة بتشديد الميم: وهي كلّ ذات سمّ يقتل كالحيّة وغيرها، والجمع الهـوامّ، قالوا: وقد يقع الهوامّ على ما يدبّ من الحيوان وإن لم يقتل كالحشرات. ومنـه حديث كعب بن عجرة ﷺ : « أيُؤْذِيكَ هَوَامُّ رأسِكَ؟ » أي القمل. وأما العين اللامّة بتشديد الميم: وهي التي تُصيب ما نظرت إليه بسوء.

بابُ ما يُقالُ على الخُرَاجِ والبَثْرَةِ ونحوهما

في الباب حديث عائشة الآتي قريبًا في باب ما يقوله المريض ويُقرأ عليه.

روينا في كتاب ابن السني، عن بعض أزواج النبيّ ﷺ قالت: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ وقد خرجَ في أصبعي بثرة، فقال: « عِنْدَكِ ذَرِيرَةٌ؟ » فوضعها عليها وقال: «قُولي اللَّهُم مُصَـغِّرَ الكَبِيرِ [ق ٢٨ / جـ] وَمُكَبِّرَ الصَّـغِيرِ صَغِّرْ مـا بي. فطفئت » [١] . قلتُ: البثرة بفتح الباء الموحدة وإسكان الثاء المثلثـة، وبفتحها أيضًا لغتان: وهو خُرَّاجٌ صِغار، ويقـال بَثِر وجهه وبثر بكسر الثـاء وفتحها وضمّـها ثلاث لغات. وأما الذَّريرة: فهي فتات قَصَبٍ من قصبِ الطيب يُجاء به من الهند.

* * *

---

(١) صحيح : أخرجه النسـائي في الكبرى (١٠٨٧٠) ، وفي عمل اليوم والليلة (١٠٣١) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٣٥) ، وأحمد (٢٢٦٣١) ، والحاكم (٧٤٦٣) . قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي .

كتاب أذكار المرض والموت وما يتعلق بهما

بابُ اسْتحبابِ الإكْثارِ من ذكْرِ الموْت

روينا بالأسانيد الصحيحة في كتاب الترمذي وكتاب النسائي وكتاب ابن ماجه وغيرها، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال: « **أكثِرُوا ذِكْرَ هاذِمِ اللَّذَّاتِ**» يعني الموت [١] ، قال الترمذي: حديث حسن [٢] .

بابُ
اسْتحبابِ سؤالِ أهلِ المريضِ وأقَاربِه عنه وجوابُ المَسْؤُول

روينا في صحيح البخاري [٣] ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ أن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه خرج من عند رسول الله ﷺ في وجعه الذي توفي فيه، فقال الناس: يا أبا حسن! كيف أصبحَ رسولُ الله ﷺ ؟ قال: أصبحَ بحمد الله بَارِئًا.

بابُ
ما يَقولُه المريضُ ويُقالُ عندَه ويُقرأ عليه وسؤالُه عن حالِه

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [٤] ، عن عائشة رضي الله عنها؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه جمع كفّيه ثم نفث فيهما، فقرأ فيهما: و﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ ثم يمسحُ بهما ما استطاع من جسده، يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده ، يفعلُ ذلك ثلاثَ

---

(١) صحيح : أخرجه الترمذي (٢٣٠٧) ، والنسائي (١٨٢٤) ، وابن ماجه (٤٢٥٨) ، وأحمد (٨٧٦٥) ، وابن حبان (٢٩٩٢) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٨ / ١٢٩) ، والحاكم (٧٩٠٩) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٢١٠) .

(٢) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .

(٣) حديث (٤٤٤٧) .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٥١٧) ، ومسلم (٢١٩٢) .

مرات، قالت عائشة: فلما اشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك به. وفي رواية في الصحيح [(١)]: أن النبيّ ﷺ كان ينفث على نفسه في المرض الذي توفي فيه [ق ٤٥/ أ] بالمعوّذات، قالت عائشة: فلما ثَقُلَ كنتُ أنفثُ عليه بهنّ وأمسحُ بيد نفسه لبركتها، وفي رواية: كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوّذات وينفثُ. قيل للزهري أحد رواة هذا الحديث: كيف ينفث؟ فقال: كان ينفثُ على يديه ثم يمسحُ بهما وجهه. قلت: وفي الباب الأحاديث التي تقدمت في باب ما يُقرأ على المعتوه، وهو قراءة الفاتحة وغيرها.

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [(٢)] وسنن أبي داود وغيرها، عن عائشة رضي الله عنها؛ أن النبيّ ﷺ كان إذا اشتكى الإنسان الشيء منه ، أو كانت قرحة [ق ٧٥ / ب] أو جرح قال النبيّ ﷺ بإصبعه هكذا ـ ووضع سفيان بن عيينة الراوي سبّابته بالأرض ثم رفعها ـ وقال: « **بسْمِ اللّه تُرْبَةُ أرْضِنا بريقَة بَعْضنا يُشْفَى به سَقِيمُنا بإذْن ربِّنا** ». وفي رواية: «**تُرْبَةُ أرْضنا وَريقَةُ بَعْضنا** ». قلت: قال العلماء: معنى بريقة بعضنا: أي ببُصاقه، والمراد بُصاق بني آدم . قال ابن فارس : الريق ريق الإنسان وغيره، وقد يؤنث فيقال ريقة . وقال الجوهري في صحاحه : الريقة أخصّ من الريق.

وروينا في صحيحيهما [(٣)] ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أن النبيّ ﷺ كان يُعَوِّذُ بعضَ أهله يمسَحُ بيده اليمنى ويقول: « **اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاس أذْهب البأسَ، اشْفِ أنْتَ الشَّافي، لا شفاءَ إلاَّ شفاؤُكَ شفاءً لا يُغادرُ سَقَمًا** » وفي رواية: كان يرقي، يقول: «**امْسَحِ البأسَ رَبَّ النَّاس، بيَدِكَ الشِّفاءُ، لا كاشفَ لَهُ إلاَّ أنْتَ** » [(٤)].

وروينا في صحيح البخاري [(٥)] عن أنس رضي الله عنه أنه قال لثابت رحمه اللّه: ألا

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٤١٧٥) ، (٥٤٠٣) ، (٥٤١٩) ، ومسلم (٢١٩٢).
(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٥٧٤٥) ، ومسلم (٢١٩٤) .
(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٥٧٤٣) ، ومسلم (٢١٩١) .
(٤) صحيح : أخرجه مسلم (٢١٩١) .
(٥) حديث (٥٧٤٢) .

أرقيك [برُقْيَة] [١] رسول الله ﷺ ؟ قال: بلى، قال: « **اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، مُذْهِبَ الباسِ، اشْفِ أنْتَ الشَّافِي، لا شافِيَ إلاَّ أنْتَ شِفاءً لا يُغادِرُ سَقَمًا** » قلت: معنى لا يغادر: أي لا يترك، والبأس: الشدّة والمرض.

وروينا في صحيح مسلم [٢] رحمه الله، عن عثمان بن أبي العاص ﷺ أنه شكا إلى رسول الله ﷺ وجعًا يجده في جسده، فقال له رسول الله ﷺ : « **ضَعْ يَدَكَ على الَّذي يألمُ منْ جَسَدكَ، وَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ ثَلاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّات أعُوذُ بعِزَّةِ اللَّه وَقُدْرَته منْ شَرِّ ما أجِدُ وأُحاذرُ** ».

وروينا في صحيح مسلم [٣] ، عن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال: عادني النبيّ ﷺ فقال: « اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، [اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا »] [٤] .

روينا في سنن أبي داود والترمذي بالإسناد الصحيح، عن ابن عباس ﷺ عن النبيّ ﷺ قال: « **مَنْ عادَ مَريضًا لَمْ يَحْضُرْ أجَلُهُ فَقالَ عنْدَهُ سَبْعَ مَرَّات: أسألُ اللَّهَ العَظِيمَ رَبَّ العَرْشِ العَظِيمِ أنْ يَشْفِيكَ، إلاَّ عافاهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعالَى من ذلك المَرَضِ** » [٥] قال الترمذي: حديث حسن [٦]. وقال الحاكم أبو عبد الله في كتابه المستدرك على الصحيحين: هذا حديث صحيح على شرط البخاري. قلت: يَشفيك بفتح أوله.

وروينا في سنن أبي داود، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ قال: قال النبيّ

---

(١) في « ط » : يرقية .

(٢) حديث (٢٢٠٢) .

(٣) حديث (١٦٢٨) .

(٤) سقط من « أ » .

(٥) صحيح : أخرجه أبو داود (٣١٠٦) ، والترمذي (٢٠٨٣) ، والنسائي في الكبرى (١٠٨٨٤) ، وأحمد (٢١٣٨) ، والحاكم (١٢٦٨) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٣٨٨) .

(٦) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .

ﷺ : « إذَا جاءَ الرَّجُلُ يَعُودُ مَرِيضًا فَلْيَقُل : اللَّهُمَّ اشفِ عَبْدَكَ يَنْكأ لَكَ عَدُوًّا ، أوْ يَمْشي لَكَ إلى صَلاة » [1] لم يضعفه أبو داود، قلتَ: يَنكأ بفتح أوله وهمز آخره، ومعناه: يؤلِه ويوجِعه.

وروينا في كتاب الترمذي: عن عليّ رضي الله عنه قال: كنتُ شاكيًا فمرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا أقول: اللَّهمّ إن كان أجلي قد حضرَ فأرحني، وإنْ كانَ متأخرًا فارفعني، وإن كان بلاءً فصبِّرني، فقال رسول الله ﷺ : « كَيْفَ قُلْتَ؟ » فأعاد عليه ما قاله، فضربه برجله وقال: « اللَّهُمَّ عافه ـ أو اشْفه » شك شعبة ـ قال: فما اشتكيتُ وجعي بعدُ [2] . قال الترمذي: حديث حَسن صَحيح.

وروينا في كتابي الترمذي وابن ماجه، عن أبي سعيد الخدريّ وأبي هريرة رضي الله عنهما أنهما شهدا على رسول الله ﷺ أنه قال: « مَنْ قَالَ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَاللَّهُ أكْبَرُ، صَدَّقَهُ رَبُّه، [ق ٢٩/ جـ] فَقالَ: لا إلهَ إلاَّ أنا وأنا أكْبَرُ؛ وَإذَا قَالَ: [ق ٧٦ /ب] لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ قالَ: يَقُولُ : لا إلهَ إلاَّ أنا وَحْدي لا شَرِيكَ لي؛ وَإذَا قالَ : لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، قال : لا إلهَ إلاَّ أنا لي المُلْكُ ولي الحَمْدُ؛ وَإذَا قالَ : لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللَّه، قالَ : لا إلهَ إلاَّ أنا وَلاَ حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ بي » وَكانَ يقول : « مَنْ قَالَهَا في مَرَضِهَ ثُمَّ مَاتَ لَمْ تَطْعَمْهُ النَّارُ » [3] قال الترمذي: حديث حسن [4].

---

(١) حسن : أخرجه أبو داود (٣١٠٧) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٤٧) وأحمد (٦٥٦٤) ، وابن حبان في صحيحه (٢٩٧٤) ، وابن أبي الدنيا في « المرض والكفارات» (١٥٧) ، والحاكم (٢٠١٣) ، (١٢٧٣) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٣٠٤) ، وصحيح الجامع (٤٦٦) .

(٢) ضعيف : أخرجه الترمذي (٣٥٦٤) ، والنسائي في الكبرى (١٠٨٩٧) ، وفي عمل اليوم والليلة (١٠٥٨) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٥٦) ، وأحمد (٨٤٣)، وابن حبان في صحيحه (٦٩٤٠) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٧٩) ، والبزار (٧٠٩) ، وأبو يعلى (٤٠٩) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الترمذي ، وفي تخريج المشكاة (٦٠٩٨) .

(٣) صحيح : أخرجه الترمذي (٣٤٣٠) ، وابن ماجه (٣٧٩٤) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٠) ، وابن حبان في صحيحه (٨٥١) ، وأبو يعلى (١٢٥٨) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٣٩٠) .

(٤) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .

وروينا في صحيح مسلم [1] وكتب الترمذي والنسائي وابن ماجه بالأسانيد الصحيحة، عن أبي سعيد الخدريّ ﵁؛ أن جبريل أتى النبيّ ﷺ فقال: « **يا مُحَمَّدُ! اشْتَكَيْتَ؟ قال: نَعَمْ، قال: بِسْمِ اللَّه أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أو عَيْنِ حاسِدٍ، اللَّهُ يَشْفِيكَ، بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ** » قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وروينا في صحيح البخاري [2]، عن ابن عباس ﵄؛ أن النبيّ دخل على أعرابيّ يعوده قال: وكان النبيّ إذا دخل على مَن يعُودُه قال: « **لا بأسَ طَهُورٌ إنْ شاءَ اللَّهُ** ».

وروينا في كتاب ابن السني، عن أنس ﵁؛ أن رسول الله ﷺ دخل على أعرابيّ يعودُه وهو محموم فقال: « **كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ** » [3].

وروينا في كتاب الترمذي وابن السني، عن أبي أُمامة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: « **تمامُ عيادَةِ المَريضِ أنْ يَضَعَ أحَدُكُمْ يَدَهُ على** [ق٤٦/ أ] **جَبْهَته أوْ على يَده فَيَسألَهُ كَيْفَ هُوَ** » هذا لفظ الترمذي. وفي رواية ابن السني: « **منْ تَمَام العيادَة أنْ تَضَعَ يَدَكَ على المَريضِ فَتَقُولَ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ أوْ كَيْفَ أَمْسَيْتَ** » [4] قال الترمذي: ليس إسناده بذاك.

وروينا في كتاب ابن السني، عن سلمان ﵁ قال: عادني رسولُ الله ﷺ وأنا مريض، فقال: « **يا سَلْمانُ! شَفَى اللَّهُ سَقَمَكَ، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، وَعافاكَ في دِيْنِكَ**

---

(١) حديث (٢١٨٦)، وأخرجه الترمذي (٩٧٢)، والنسائي في الكبرى (٧٦٦٠)، وابن ماجه (٣٥٢٣).

(٢) حديث (٥٦٦٢).

(٣) صحيح: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٢٩)، وأحمد (١٣٢٠٤). قال الهيثمي في المجمع (٢ / ٢٩٩): رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٤) ضعيف: أخرجه الترمذي (٢٧٣١)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٣٦). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (١٢٨٨)، وضعيف الجامع (٥٢٩٧).

وَجِسْمِكَ إلى مُدَّةِ أجَلِكَ » (١).

وروينا عن عثمان بن عفان ﷺ قال: مرضت فكان رسول الله ﷺ يعوّذني، فعوّذني يومًا، فقال: « بِسْمِ الله الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أُعيذُكَ باللّه الأحَدِ الصَّمَدِ الَّذي لَمْ يَلِدْ ولَمْ يُولَدْ ولَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أحَدٌ مِنْ شَرِّ ما تَجِدُ. فلما استقلَّ رسول الله ﷺ قائمًا قال: يا عُثْمَانُ تَعَوَّذْ بها فَمَا تَعَوَّذْتُمْ بِمِثْلِها » (٢).

بابُ استحباب وصيّة أهلِ المريضِ وَمَنْ يَخدمه بالإحسانِ إليه واحتمالِه والصبرِ على ما يَشُقُّ من أمْرِه وكذلك الوصيّة بمن قَرُبَ سببُ موته بحدٍّ أو قَصَاصٍ أو غيرهما

روينا في صحيح مسلم (٣)، عن عمران بن الحصين ﷺ، أن امرأةً من جهينة أتت النبيّ ﷺ وهي حُبلى من الزنى، فقالت: يا رسول اللّه، أصبت حَدًّا فأقمْه عليَّ، فدعا نبيُّ الله ﷺ وليَّها فقال: « أحْسِنْ إلَيْها فإذَا وَضَعَتْ فائتني بهَا » ففعلَ، فأمرَ بها النبيُّ ﷺ فشُدَّتْ عليها ثيابُها، ثم أمرَ بها فرُجمتْ ثم صلّى عليها.

بابُ ما يقولُه مَنْ به صُداعٌ أو حُمَّى أو غيرهما من الأوْجَاعِ

روينا في كتاب ابن السني، عن ابن عباس ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ كان يعلّمهم من الأوجاع كلّها ومن الحمّى أن يقول: « بِسْمِ اللّه الكَبِيرِ، نَعُوذُ باللّه العَظِيمِ مِنْ شَرِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ، وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ » (٤). وينبغي أن يَقرأ على نفسه الفاتحة، وقل هو الله

(١) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٤٨) .

(٢) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٥٣) ، وأورده الهيثمي في المجمع (٥/ ١١٠) ، وقال : رواه أبو يعلى في الكبير عن شيخه موسى بن حيان ، ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٣) حديث (١٦٩٦) .

(٤) ضعيف : أخرجه الترمذي (٢٠٧٥) ، وابن ماجه (٣٥٢٦) ، وأحمد (٢٧٢٤) ، =

أحـد، والمعوّذتين وينفث في يديه كـما سـبق بيـانه، وأن يدعو بدعـاء الكرب الذي قدّمناه.

باب جواز قَوْل المريض: أنا شديدُ الوجَع، أو مَوْعوكٌ، أو أرى إساءة ونحو ذلك، وبيانُ [ق٧٧/ ب] أنه لا كراهة في ذلك إذا لم يكن شيءٌ من ذلك على سبيل التَّسَخُّطِ وإظهارِ الجزَع

وروينا في صحيحـي البخاري ومسلم [١]، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: دخلتُ على النبيّ وهو يُوعَكُ، فـمسستُـه فقلت: إنك لتُوعك وعكًا شـديدًا، قال: «**أجَلْ كما يُوعَكُ رَجُلانِ منْكُمْ**».

وروينا في صحيحيهما [٢]، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: جاءني رسول الله ﷺ يعودُني من وَجَعٍ اشـتدّ بي، فقلتُ: بلغ بي مـا ترى وأنا ذو مالٍ ولا يرثني إلا ابنتي. وذكرَ الحديث.

وروينا في صحيح البخاري [٣]، عن القاسم بن محمد قال: قالت عائشة رضي الله عنها: وا رأساه فقـال فقال النبيُّ ﷺ: «**بَلْ أنا وَارأساهُ**» وذكر الحديث هذا حـديث بهذا اللفـظ.

= وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٦٦) ، وعبد الرزاق في مصنفه (٩٧٧١) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥ / ٤٤٤) (٧ / ٧٩) ، والطبراني في الكبير (١١٥٦٣) ، والحاكم (٨٢٧٤) . قال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن إسماعيل ابن أبي حبـيبـة ، وإبراهيم يضعف في الحـديث . وضعـفه الشـيخ الألباني رحـمه الله في ضعيف الجامع (٤٥٨٧) .

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٥٦٤٨) ، ومسلم (٢٥٧١) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٥٦٦٨) ، ومسلم (١٦٢٨) .

(٣) حديث (٥٦٦٦) .

بابُ كراهية تمنّي الموت لضُرٍّ نزلَ بالإنسان وجوازه إذا خاف فتنةً في دينه

روينا في صحيحي البخاري ومسلم (١)، عن أنس رضي الله عنه قال: قال النبيُّ ﷺ: «لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ مِنْ ضُرٍّ [أصابَهُ] (٢) ، فإنْ كانَ لا بُدَّ فاعلاً فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي ما كانَتِ الحَياةُ خَيْرًا لي، وَتَوَفَّنِي إذَا كَانَتِ الوَفَاةُ خَيْرًا لي». قال العلماء من أصحابنا وغيرهم: هذا إذا تمنى لضرّ ونحوه، فإن تمنى الموت خوفًا على دينه لفساد الزمان ونحو ذلك: لم يكره.

بابُ استحباب دُعاءِ الإنسانِ بأنْ يكونَ موتُه في البلدِ الشريف

روينا في صحيح البخاري (٣) ، عَنْ أمِّ المؤمنين حفصة بنت عمر رضي الله عنهما قالت: قال عمر رضي الله عنه: اللَّهمّ ارزقني شهادة في سبيلك، واجعلْ موتي في بلدِ رسولك ﷺ، فقلتُ: أنَّى يكونُ هذا؟ قال: يأتيني الله به إذا شاء.

بابُ استحباب تَطْييبِ نفس المريضِ

روينا في كتاب الترمذي وابن ماجه بإسناد ضعيف، عن أبي سعيد الخدريّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذَا دَخَلْتُمْ على مَرِيضٍ فَنَفِّسُوا لَهُ في أَجَلِه، فإنَّ ذلكَ لا يَرُدُّ شَيْئًا ويُطَيِّبُ نَفْسَهُ» (٤) ويغني عنه حديث ابن عباس السابق في باب ما يُقال

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٥٦٧١) ، ومسلم (٢٦٨٠) .

(٢) في « أ » : نزل به .

(٣) حديث (١٨٩٠) .

(٤) ضعيف جدًا : أخرجه الترمذي (٢٠٨٧) ، وابن ماجه (١٤٣٨) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣ / ١٢٤) ، والبيهقي في الشعب (٩٢١٣) ، وابن عدي في الكامل (٢ / ٣٢٤) ، قال الترمذي : هذا حديث غريب . وقال الشيخ الألباني رحمه الله : ضعيف جدًا . انظر : الضعيفة (١٨٤) ، وضعيف الجامع (٤٨٨) .

للمريض : « لا بأسَ طَهُورٌ إنْ شاءَ اللَّهُ » .

بابُ
الثَّناءِ على المريضِ بمحَاسِنِ أعمالِه ونحوها إذا رأى / [٣٠ جـ] منه خوفًا ليذهبَ خوفُه ويُحَسِّنَ ظنَّه بربهِ سبحانَه وتعَالى

روينا في صحيح البخاري(١) ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ أنه قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حين طُعِنَ وكان يُجزِّعه: يا أميرَ المؤمنين! ولا كلَّ ذلك، قد صحبتَ رسول الله فـأحسنتَ صـحبـتَه، ثـم فارقَكَ وهو عنك راضٍ، ثم صـحـبتَ أبا بكر فأحـسنتَ صحبتَه، ثم فارقَكَ وهو عنك راضٍ، ثم صحبتَ المسلمين فأحسنتَ صحبتهم، ولئن فارقتهـم لتفارقنَّهم وهم عنك راضون. . وذكر تمام الحديث. وقـال عمر رضي الله عنه : ذلك مِنْ مَنِّ الله تعالى.

وروينا في صحـيح مسلم(٢) ، عن ابن شُمـاسة ـ بضم الشين وفـتحهـا ـ قال: حضرنا عـمرو بن العاص رضي الله عنه ، وهو في سِياقة الموت يَبـكي طويلاً ، وحوّل وجهه إلى الجدار فـجعل ابنه يقـول: يا أبتاه، أما بَشَّـرَكَ رسولُ الله ﷺ بكذا ؟ أمـا بشَّرك رسولُ الله ﷺ بكذا ؟ فأقبلَ بوجهه فـقال: إنَّ أفضلَ ما نُعِدُّ شهادةَ أن لا إلهَ إلاَّ الله وأن محمدًا رسولُ اللّه . . . ثم ذكرَ تمامَ الحديث .

وروينا في صحـيح البخاري(٣) ، عن القاسم بن محـمد بن أبي بكر رضي الله عنهم ؛ أن عائشة رضي الله عنها اشتكت ، فجاء ابن عباس رضي الله عنهما فقال : يا أمّ المؤمنين[ق٧٨ / ب] !

---

(١) حديث (٣٦٩٢) .

(٢) حديث (١٢١) .

(٣) حديث (٣٧٧١) .

تقدَمين على فَرْطِ صدق: رسول الله ﷺ، وأبي بكر ؓ. ورواه البخاري [١] أيضًا من رواية ابن أبي مُليكة أن ابن عباس استأذن على عائشة قبل موتها وهي مغلوبة، قالت: أخشى أن يثني عليّ، فقيل: ابن عمّ رسول الله ﷺ من وجوه المسلمين، قالت: ائذنوا له، قال: كيف تجدينك؟ قالت: بخير إن اتقيتُ، قال: فأنت بخير إن شاء اللّه: زوجة رسول الله ﷺ، ولم ينكح بِكرًا غيرك ونزلَ عذرُك من السماء.

بابُ
ما جاءَ في تَشْهيةِ المريضِ

روينا في كتابي ابن ماجه وابن السني بإسناد ضعيف، عن أنس ؓ قال: دخل النبيّ ﷺ على رجلٍ يعودُه فقال: « هَلْ تَشْتَهِي شيئًا ؟ تشتهي كَعْكًا ؟ » قال: نعم، فطلبه له [٢].

وروينا في كتابي الترمذي وابن ماجه، عن عقبة بن عامر ؓ، قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تُكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ على الطَّعامِ والشَّرابِ، فإنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ ويَسْقِيهِمْ»[٣] قال الترمذي: حديث حسن [٤].

---

(١) في صحيحه (٤٧٥٣) .

(٢) ضعيف : أخرجه ابن ماجه (١٤٤٠) ، (٣٤٤١) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٤٠) ، وأبو يعلى (٤٠١٦) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف ابن ماجه (٣٠٥) ، (٧٥١) .

(٣) حسن : أخرجه الترمذي (٢٠٤٠) ، وابن ماجه (٣٤٤٤) ، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٢٠٢) ، وأبو يعلى(١٧٤١) ، والطبراني في الكبير (١٧ / ٢٩٣) حديث (٨٠٧) ، والحاكم (١٢٩٦) ،والبيهقي في الكبرى (٢٠١٣٤) ، وفي الشعب (٩٢٢٩) . وروى هذا الحديث عن عبد الرحمن بن عوف ، وعبد الله بن عمر ، وجابر بن عبد الله . قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٧٢٧) ،وصحيح الجامع (٧٤٣٩) .

(٤) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .

بابُ طلبِ العوَّادِ الدُّعاء من المريضِ

روينا في سنن ابن ماجه وكتاب ابن السني بإسناد صحيح أو حسن، عن ميمون ابن مهران، عن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : « **إذَا دَخَلْتَ على مَريض فَمُرْهُ فَلْيَدْعُ لَكَ، فإنَّ دُعَاءَهُ كَدُعاء المَلائِكَة** »(١) . لكن ميمون بن مهران لم يدرك عمر.

بابُ
وَعْظِ المريضِ بعدَ عافيتِه وتذكيره
الوفاءَ بما عاهدَ اللّه تعالى عليه من التوبة وغيرها

قال الله تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً ﴾ [الإسراء:٣٤] وقال تعالى: ﴿وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا ﴾ الآية [البقرة : ١٧٧] ، والآيات في الباب كثيرة معروفة.

وروينا في كتاب ابن السني، عن خوّات بن جُبير ﷺ ، قال : مرضتُ فعادَني رسولُ الله ﷺ فقال: « **صَحَّ الجِسْمُ يا خَوَّاتُ** »، قلت: وجسمُك يا رسول الله! قال: «**فَفِ الله بمَا وَعَدْتَهُ** »، فقلت: ما وعدتُ الله عزّ وجلَّ شيئًا، قال: « **بَلى إنَّهُ ما منْ عَبْدٍ يَمْرَضُ إلاَّ أحْدَثَ اللَّهَ عزَّ وَجَلَّ خَيْرًا، فَفِ الله بمَا وَعَدْتَهُ** »(٢) .

بابُ ما يقولُه من أَيِسَ من حَياتِه

روينا في كتاب الترمذي وسنن ابن ماجه، عن عائشة ﷺ قالت: رأيتُ رسولَ

---

(١) ضعيف جدًا : أخرجه ابن ماجه (١٤٤١) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٥٧).
وفي إسناده انقطاع : ميمون بن مهران لم يدرك عمر ، وفي إسناده أيضًا عيسى بن إبراهيم الهاشمي ، قال فيه البخاري والنسائي : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : متروك الحديث .
وقال الشيخ الألباني رحمه الله : ضعيف جدًا . انظر : الضعيفة (١٠٠٤) ، وضعيف الجامع (٤٨٧) .

(٢) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٥٨) ، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (١٧٥) ، والحاكم (٥٧٠) . وأورده الهيثمي في المجمع (٤ / ١٩٠) ، وقال : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه : عبد الله بن إسحاق الهاشمي ضعفه العقيلي .

الله ﷺ وهو بالموت وعنده قدحٌ فيه مـاء، وهو يُدْخِلُ يدَه في القدح ثم يمسحُ وجهَه بالماء، ثم يقولُ: « **اللَّهُمَّ أعنِّي على غَمَرَاتِ المَوْتِ وَسَكَرَاتِ المَوْتِ** » [١].

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [٢]، عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ وهو مسـتندٌ إليّ يقول: « **اللَّهُمَّ اغفـرْ لي وَارْحَمْنِي وألحقْنـي بالرَّفيقِ الأعْلَى** ».

ويستـحبّ أن يكثرَ من القرآن والأذكـار، ويُكره له الجزع ، وسـوء الخلق، والشتم، والمخاصمـة، والمنازعة في غير الأمـور الدينية، ويُستحبّ أن يكونَ شاكـرًا لله تعالى بقلبه ولسانه، ويستحـضر في ذهنه أن هذا آخرُ أوقاته من الدنيا فيجتهـدُ على ختمها بخـيـر، ويبـادر إلى أداء الحـقوق إلـى أهلهـا، من ردّ المظالم والودائع والعـواري، واستـحلال أهله: من زوجته، ووالديه، وأولاده، وغـلمانه، وجيرانه، وأصـدقائه، وكل من كانت بينه وبينه مـعاملة أو مصاحبـة، أو تعلّق في شيء. وينبغي أن يوصيَ بأمورِ أولاده إن لم يكـن لهم [جدٌّ] [٣] يَصلحُ للولاية، ويُوصي بما لا يتـمكن من فـعله في الحال: من قـضاء بعض الديون ونـحو ذلك. وأن يكون حـسنَ الظنّ بالله سـبحـانه وتعالى أنه يـرحمَـه، ويستـحضـر في ذهنه أنه [ق ٧٩ / ب] حـقيـر في مخلوقـات الله تعالى، وأن الله تعالى غنّي عن عـذابه وعن طاعته، وأنه عـبدُه، ولا يطلبُ العفوَ والإحسان والصفح والامتنان إلا منه. ويسـتحبّ أن يكون مُتعاهدًا نفسه بقراءة آياتٍ من القرآن العزيز في الرجاء، ويقـرؤُها بصوت رقيق، أو يقرؤُها له غيره وهو يستـمع. وكذلك يسـتقرئُ أحـاديثَ الرجال وحكاياتِ الصـالحين وآثارَهم عند الموت. وأن يكونَ خيرُه مُتزايدًا، ويحافظ على الصلوات، واجتناب النجاسات، وغير

---

(١) ضعـيـف : أخرجـه الترمذي (٩٧٨) ، وابن مـاجه (١٦٢٣) ، وأحـمد (٢٣٨٣٥) ، (٢٣٨٩٥) ، وابن أبي الدنيا في المحـتضرين (٣٢) ، وابن أبي شـيبة في مـصنفه (٧ / ٥)، وأبو يعلى (٤٦٨٨) ، والحـاكم (٣٧٣١) .قـال التـرمـذي : هذا حـديث حـسن غريب. وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (١١٧٦) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٤٤٤٠) ، ومسلم (٢٤٤٤) .

(٣) في « أ » : أحد .

ذلك من وظائف الدين، ويصبر على مشقة ذلك؛ وليحذرْ من التساهل في ذلك، فإن من أقبح القبائح أن يكونَ آخِرُ عهده من الدنيا التي هي [مزروعة][1] الآخرة التفريط فيما وجب عليه أو ندب إليه. وينبغي له أن لا يقبل قول من يخذله عن شيء مما ذكرناه، فإن هذا مما يُبتلى به، وفاعل ذلك هو الصديق الجاهل العدوّ الخفيّ فلا يقبل تخذيله، وليجتهد في ختم عمره بأكمل الأحوال. ويستحبّ أن يوصي أهله وأصحابه بالصبر عليه في مرضه، واحتمال ما [يصدر][2] منه، ويوصيهم أيضًا بالصبر على مصيبتهم به، ويجتهد في وصيتهم بترك البكاء عليه، ويقول لهم: صحّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: « **المَيِّتُ** [ق ٤٨ / أ] **يُعَذَّبُ بِبُكاء أهْله عَلَيْه** »[3]، فإيَّاكم - يا أحبائي - وَالسَّعيَ في أسباب عذابي، ويُوصيهم بالرفق بمن يخلفه من طفل وغلام وجارية ونحوهم، ويوصيهم بالإحسان إلى أصدقائه، ويعلّمهم أنه صحّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إنَّ منْ أبَرّ البرّ أنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أهْلَ وُدِّ أبيه** »[4] وصحّ أن رسول الله ﷺ كان يكرم صواحبات خديجة رضي الله عنها بعد وفاتها[5]. ويستحبّ [له][6] استحبابًا مؤكدًا أن يوصيهم باجتناب ما جرت العادة به من البدع في الجنائز، ويؤكد العهد بذلك. ويُوصيهم بتعاهده بالدعاء وأن لا ينسوه لطول الأمد. ويُستحبّ له أن يقول لهم في وقت بعد وقت: متى رأيتم مني تقصيرًا في شيء فنبّهوني عليه برفق،

---

(١) في « أ ، ب » : مزرعة .

(٢) في « ب » : يبدر .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (١٣٠٤) ، ومسلم (٩٢٨) .

(٤) صحيح : أخرجه مسلم (٢٥٥٢) .

(٥) صحيح : أخرجه البخاري (٣٦٠٥) ، ومسلم (٢٤٣٥) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا ذبح الشاة يقول : « **أرسلوا إلى أصدقاء خديجة** » ، واللفظ لمسلم . وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢٣٣) ، والحاكم (٧٣٣٩) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ إذا أتى بالشيء يقول : « **اذهبوا به إلى فلانة ، فإنها كانت صديقة خديجة ، اذهبوا به إلى بيت فلانة فإنها كان تحب خديجة** » .

(٦) سقط من « ب » .

وأدّوا إليّ النصيحة في ذاك، فإني معـرّض للغفلة والكسل والإهمال. فـإذا قصَّرْتُ فنشِّطوني وعاونوني على أُهبة سفري هذا البعيد.

ودلائل ما ذكرته في هذا البـاب معروفة مشهورة حـذفتها اختصارًا فـإنها تحتمل كراريس. وإذا حضره النزعُ فليكثرْ من قول: لا إلهَ إلاَّ اللّه. لتكون آخرَ كلامه. فقد روينا في الحديث المشهور في سنن أبي داود وغيره، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « **مَنْ كَانَ آخِرَ كَـلامِهِ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ دَخَلَ الجَنَّةَ** »[1] قال الحاكم أبو عبد الله في كتابه المستدرك على الصحيحين: هذا حديث صحيح الإسناد.

وروينا في صحيح مسلم[2] وسنن أبي داود والترمذي والنسـائي وغيرهما، عن أبي سعـيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « **لَقِّنُوا مَوْتاكُمْ لا إلهَ إلاَّ اللّه**» قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

ورويناه في صحـيح مسلم[3] أيضًا من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ . قال العلماء: فإن لم يقـل هو « لا إله إلاَّ اللّه » لقَّنه مَنْ حضرَه، ويلقنه برفق مخافـةَ أن يضجرَ فيردّها ، وإذا قـالها مرّة لا يُعيدها عليـه إلا أن يتكلم بكلام آخر. قال أصحابنا: ويستحبّ أن يكون الملقن غير وارثٍ متّهم، لئلا يُحْرِجَ الميتَ ويتّهمه.

واعلم أن جماعة من أصحابنا قـالوا: نُلَقِّنُ ونقولُ : لا إله إلاَّ الله محمد رسول اللّه، واقتـصر الجمـهور على قول لا إله إلاَّ الـلّه، وقد بسطتُ [ق٨٠/ ب] ذلك بدلائله وبيان قائليه في كتاب الجنائز من شرح المهذّب.

---

(١) حـسن : أخـرجـه أبو داود (٣١١٦) ، وأحـمـد (٢١٦٢٢) ، والحـاكم (١٢٩٩) ، (١٨٤٢) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٦٨٧) .

(٢) حـديث (٩١٦) ، وأخـرجـه أبو داود (٣١١٧) ، والتـرمـذي (٩٧٦) ، والنسـائي (١٨٢٥) .

(٣) حديث (٩٨٧) .

بابُ ما يقولُه بعد تَغميضِ الميّت

روينا في صحيح مسلم [١]، عن أُمّ سلمة، واسمها هند رضي الله عنها، قالت: دخلَ رسولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم على أبي سلمة وقد شَقَّ بصرُه، فأغمضَه ثم قال: « **إن الرُّوحَ إذَا قُبِضَ تَبِعَهُ البَصَرُ** » فَضجَّ ناسٌ من أهله، فقال: « **لا تَدْعُوا على أنْفُسكُمْ إلاَّ بخَيْر، فإنَّ الملائكةَ يُؤمِّنُونَ على ما تَقُولُونَ** » ثم قال: « **اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأَبي سَلَمَةَ، وارْفَعْ دَرَجَتَهُ في المَهْدِيِّينَ، واخْلُفْهُ في عَقِبِهِ في الغَابِرِينَ، واغْفِرْ لَنا ولَهُ يا رَبَّ العالَمينَ، وافْسَحْ لَهُ في قَبْرِهِ ونَوِّرْ لَهُ فيه** » قلت: قولها « **شقَّ بصرُه** » هو بفتح الشين، وبصرُه برفع الراء فاعل شقّ، هكذا الرواية فيه باتفاق الحفاظ وأهل الضبط. قال صاحب الأفعال: يُقال شقّ بصرُ الميت، شقّ الميتُ بصرَه: إذا شخص.

وروينا في سنن البيهقي بإسناد صحيح، عن بكر بن عبد الله التابعي الجليل قال:

إذا أغمضتَ الميّتَ فقل: بسمِ اللّه، وعلى ملّةِ رسولِ الله ﷺ؛ وإذا حملته فقل: بسم اللّه، ثم سبّحْ ما دمتَ تحملُه [٢].

بابُ ما يُقالُ عندَ الميّت

روينا في صحيح مسلم [٣]، عن أُمّ سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «**إذَا حَضَرْتُمُ المَرِيضَ أو المَيِّتَ فَقُولُوا خَيْراً، فإنَّ الملائكَةَ يُؤَمِّنُونَ على ما تَقُولُونَ**» قالت: فلما مات أبو سلمة أتيتُ النبيَّ ﷺ فقلت: يا رسولَ اللّه! إن أبا سلمةَ قد ماتَ،

---

(١) حديث (٩٢٠) .

(٢) أخرجه البيهقي في الكبرى (٦٧٠٥) . قال الشيخ الألباني رحمه الله : رواه البيهقي بسند صحيح عنه ؛ وهو مقطوع لأنه موقوف على التابعي وهو بكر بن عبد الله ، ولا تثبت السنة بقول تابعي ، والصحيح أن هذا الكلام يقال عند إنزال الميت في اللحد ، كما رواه عبد الله ابن عمر مرفوعًا . اهـ . انظر : « الإرواء » (٦٩١) .

(٣) حديث (٩١٩) .

قال: « **قُولي: اللَّهُمَّ اغفِرْ لي ولَهُ، وأَعقِبْني منهُ عُقْبَى حَسَنَةً** » فقلتُ ذلك ، فأعقبني الله مَن هو خيرٌ لي منه: محمداً ﷺ . قلتُ: هكذا وقع في صحيح مسلم، وفي الترمذي[1] : « **إذَا حَضَرْتُمُ المَرِيضَ** » أو « **المَيِّتَ** » على الشكّ. ورويِنا في سنن أبي داود وغيره : « **الميّتَ** » من غير شك.

ورويِنا في سنن أبي داود[2] وابن ماجه، عن معقل بن يسار الصحابي رضي الله عنه ؛ أن النبي ﷺ قال: « **اقْرَؤُوا يس على مَوْتاكُمْ** »[3] قلت: إسناده ضعيف، فيه مجهولان، لكن لم يضعفه أبو داود .

وروى ابن أبي داود، عن مُجالد، عن الشعبيّ قال: كانت الأنصارُ إذا حَضَرُوا قرؤوا عند الميت سورة البقرة. مُجالد ضعيف.

بابُ

ما يقولُه مَنْ مَاتَ له ميّت

رويِنا في صحيح مسلم[4]، عن أُمّ سلمة رضي الله عنها قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: « **ما منْ عَبْدٍ تُصيبُهُ مُصيبةٌ فيَقُولُ: إنّا للَّه وإنَّا إلَيْه رَاجعُونَ ، اللَّهُمَّ أجُرْني في مُصيبَتي وأَخْلِفْ ليَ خَيْراً منها إلاَّ أَجَرَهُ اللَّهُ تَعَالى في مُصيبَته وأَخْلَفَ لَهُ خَيْراً منْها** »، قالت: فلما توفي أبو سلمة قلت كما أمرني رسول الله ﷺ ، فأخلف الله تعالى لي خيرًا منه: رسولَ الله ﷺ .

ورويِنا في سنن أبي داود، عن أُم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ : « **إِذَا**

(١) حديث (٩٧٧) .

(٢) حديث (٣١١٥) .

(٣) ضعيف : أخرجه أبو داود (٣١٢١) ،والنسائي في الكبرى (١٠٩١٣) ، وابن ماجه (١٤٤٨) ، وأحمد (١٩٧٩٠) ، وابن حبان في صحيحه (٣٠٠٢) ، والطبراني في الكبير (٢٠ / ٢١٩) حديث (٥١٠) ، والبيهقي في الشعب (٢٤٥٧) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (١٠٧٢) ، والإرواء (٦٨٨) .

(٤) حديث (٩١٨) .

أصَابَ أحَدَكُمْ مُصيبَةٌ فَلْيَقُلْ: إنَّا للّه وإنَّا إلَيْه رَاجعُونَ، اللَّهُمَّ عنْدَكَ أحْتَسبُ مُصيبَتي فأجُرْني فيها وأبْدلْني بها خَيْرًا منها »[1] [ق٤٩/ أ] [ق٣١ /جـ].

وروينا في كتاب الترمذي وغيره، عن أبي موسى الأشعري ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: « إذَا ماتَ وَلَدُ العَبْد قالَ اللَّهُ تَعالى لمَلائكته: قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدي؟ فَيَقولونَ: نَعَمْ: فَيَقولُ: قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤاده؟ فيقولونَ: نَعَمْ، فَيَقولُ: فَماذا قـالَ عَبْدي؟ فَيَقُولُونَ: حَمدكَ وَاسْتَرْجَعَ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالى: ابْنُوا لعَبْدي بَيْتًا في الجَنَّة وَسَمُّوهُ بَيْتَ الحَمْد»[2] قال الترمذي: حديث حسن[3].

وفي معنى هذا ما رويناه في صحيح [ق٨١ /ب] البخاري[4]، عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: « يقُولُ اللَّهُ تَعالى، ما لعَبْدي المُؤْمن عندي جَزَاءٌ إذَا قَبَضْتُ صَفيَّهُ منْ أهْلِ الدُّنْيا ثُمَّ احْتَسَبَهُ إلاَّ الجَنَّةُ ».

بابُ
ما يقولُه مَنْ بَلَغَهُ مَوْتُ صَاحبه

روينا في كتاب ابن السني، عن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : «المَوْتُ فَزَعٌ، فإذَا بَلَغَ أحَدَكُمْ وَفَاةُ أخيه فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ اكْتُبْهُ عنْدَكَ في المُحْسنينَ، وَاجْعَلْ كتَابَهُ في علِّيِّينَ، وَاخْلُفْهُ في أهْله في الغَابرينَ، وَلا تَحْرِمْنا أجْرَهُ وَلاَ تَفْتنَّا بَعْدَهُ»[5].

---

(١) ضعيف : أخرجه أبو داود (٣١١٩) ، وأحمد (٢٦١٥٧) ، والحاكم (٥٧٥٩) ، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٢٣٨٢) ، وضعيف الجامع (٣٧٦) .

(٢) حسن : وقد تقدم .

(٣) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .

(٤) حديث (٦٤٢٤) .

(٥) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٦١) ، والطبراني في الكبير (١٢٤٦٩) . قال الهيثمي في المجمع (٢ / ٣٣١) : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه قيس ابن الربيع الأسدي ، وفيه كلام .

بابُ ما يقولُه إذا بلَغه موتُ عدوِّ الإسلام

روينا في كتاب ابن السني، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله! قد قتلَ الله عزّ وجلّ أبا جهلٍ، فقال: « **الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَصَرَ عَبْدَهُ وَأَعَزَّ دِينَهُ** » [١].

بابُ
تحريمِ النياحَةِ على الميِّتِ والدُّعَاءِ بدعوَى الجاهليّة

أجمعت الأمّةُ على تحريم النياحة، والدعاء بدعوى الجاهلية، والدعاء بالويل والثبور عند المصيبة.

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [٢]، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « **لَيْسَ مِنّا مَنْ لَطَمَ الخُدُودَ، وَشَقَّ الجُيُوبَ، وَدَعا بِدَعْوَى الجاهِلِيَّةِ** » وفي رواية لمسلم: « **أَوْ دَعا أَوْ شَقَّ** » بأو.

وروينا في صحيحيهما [٣]، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ بريءٌ من الصالقة والحالقة والشاقة. قلت: الصالقة: التي ترفع صوتها بالنياحة؛ والحالقة: التي تحلق شعرها عند المصيبة؛ والشاقة: التي تشقّ ثيابها عند المصيبة، وكل هذا [حرام] [٤] باتفاق العلماء، وكذلك يحرم نشر الشعر ولطم الخدود وخمش الوجه والدعاء بالويل.

وروينا في صحيحيهما [٥]، عن أمّ عطيةَ رضي الله عنها قالت: أخذَ علينا رسولُ الله ﷺ

---

(١) ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٦٢) ، وأحمد (٣٨٤٦) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٣٠٧٧) .

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (١٢٩٤) ، ومسلم (١٠٣) .

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (١٢٩٦) ، ومسلم (١٠٤) .

(٤) في « أ » : حرام .

(٥) صحيح: أخرجه البخاري (١٣٠٦) ، ومسلم (٩٣٦) .

في البيعة أن لا ننوح.

وروينا في صحيح مسلم [١] ، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : «**اثْنَتانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ في النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ على المَيِّتِ**».

وروينا في سنن أبي داود، عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: لعن رسول الله ﷺ النائحة والمستمعة [٢] .

واعلم أن النياحة: رفع الصوت بالندب، والندب: تعديد النادبة بصوتها محاسن الميت، وقيل: هو البكاء عليه مع تعديد محاسنه. قال أصحابنا: ويحرم رفع الصوت بإفراط في البكاء.

وأما البكاء على الميت من غير ندب ولا نياحة فليس بحرام.

فقد روينا في صحيحي البخاري ومسلم [٣] ، عن ابن عمر ﷺ ؛ أن رسول الله ﷺ عاد سعد بن عبادة ومعه عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وعبد الله ابن مسعود، فبكى رسولُ الله ﷺ ، فلما رأى القومُ بكاءَ رسول الله ﷺ بكَوْا، فقال: « **أَلا تَسْمَعُونَ إنَّ اللَّهَ لا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ العَيْنِ ولا بِحُزْنِ القَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا أَوْ يَرْحَمُ، وأشار إلى لسانه ﷺ** ».

وروينا في صحيحيهما [٤] ، عن أُسامة بن زيد ﷺ ؛ أن رسول الله ﷺ رُفِعَ إليه ابنُ ابنته وهو في الموت، ففاضت [ق٨٢ /ب] عينا رسول الله ﷺ ، فقال له سعد: ما هذا يا رسول الله؟! قال: « **هَذِه رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ تَعالى في قُلوبِ عِبَادِه،**

---

(١) حديث (٦٧) .

(٢) ضعيف : أخرجه أبو داود (٣١٢٨) ، وأحمد (١١٢٢٨) ، وفي إسناده محمد بن الحسن بن عطية . قال أبو زرعة : لين . وقال أبو حاتم : ضعيف . وقال البخاري : لم يصح حديثه . وكذلك والده الحسن بن عطية ضعيف وجده عطية العوفي ضعيف . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٧٦٩) ، وضعيف أبي داود (٦٨٥) .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (١٣٠٤) ، ومسلم (٩٢٤) .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (١٢٨٤) ، ومسلم (٩٢٣) .

وإنما يَرْحَمُ اللَّهُ تعالى منْ عِبـاده الرُّحَماءَ » . قلت: الرحماء: رُوي بالنصب والرفع، فالنصبُ على أنه مفعول يرحم، والرفع على أنه خبر إنّ، وتكون ما بمعنى الذي.

وروينا في صحيح البخاري (١)، عن أنس ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ دخل على ابنه إبراهيم ﷺ وهو يجود بنفسه، فجعلتْ عينا رسول الله ﷺ تذرفان، فقال له عبد الرحمن بن عوف: وأنت يا رسولَ اللّه؟! فقال: « يا بْنَ عَوْف! إنَها رَحْمَةٌ » ثم أتبعها بـأخرى فقال: « إنَّ العَيْنَ تَدْمَعُ، وَالقَلْبَ يَحْـزَنُ، ولاَ نَقُولُ إلاَّ ما يُرْضِي رَبَّنا، وَإنَّا بفِرَاقكَ يا إبْرَاهيمُ لَمَحْزُونُونَ » والأحاديث بنحو ما ذكرته كثيرة مشهورة.

وأمـا الأحاديث الصحيحة: أن الميت يعذب ببكاء أهله عـليه، فليست على ظاهرها وإطلاقها، بل هي مؤوّلة واختلف العلماء في تأويلها على أقوال: أظهرها ـ واللّه أعلم ـ أنها محمولة على أن يكون له سبب في البكاء إما بأن يكون أوصاهم به، أو غير ذلك، وقد جمعت كل ذلك أو معظمه في كتاب الجنائز من شرح المهذب، واللّه أعلم.

قال أصحابنا: ويجوز البكاء قبل الموت وبعده، ولكن قبله أولى للحديث الصحيح، « فـإذَا وَجَبَتْ فَـلا تَبْكِيَنَّ بـاكِيَـةٌ » (٢) وقد نصّ الشافعي رحمه الله والأصحاب على أنه يُكره البكاء بعد الموت كراهة [ق ٥٠/ أ] تنزيه ولا يحرم، وتأوّلوا حديث : « فَلاَ تَبْكينَّ بَاكيَةٌ » على الكراهة.

بابُ التَّعْزِيَة

روينا في كتاب الترمذي والسنن الكبرى للبيهقي، عن عبد الله بن مسعود ﷺ

(١) حديث (١٣٠٣) .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (٣١١١) ، والنسائي (٣١٩٥) ، وابن ماجه (٢٨٠٣) ، ومالك (٥٤١) ، وابن حبان في صحيحه (٣١٨٩) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (٢٦٦٨) .

عن النبيّ ﷺ قال: « **مَنْ عَزَّى مُصَابًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ** » (١) وإسناده ضعيف.

وروينا في كتاب الترمذي أيضًا، عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه [ق٣٢/ جـ] عن النبيّ ﷺ قال: « **مَنْ عَزَّى ثَكْلَى كُسِيَ بُرْدًا فِي الجَنَّةِ** » (٢) قال الترمذي: ليس إسناده بالقويّ.

وروينا في سنن أبي داود والنسائي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما حديثًا طويلاً فيه أن النبيّ ﷺ قال لفاطمة رضي الله عنها: « **ما أخْرَجَكِ يَا فاطمَةُ مِنْ بَيْتِكِ؟** » قالَت: أتيتُ أهلَ هذا الميت فترحمتُ إليهم ميّتهم أو عزّيْتُهم به (٣).

روينا في سنن ابن ماجه والبيهقي، بإسناد حسن، عن عمرو بن حزم رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال: « **ما مِنْ مُؤْمِنٍ يُعَزِّي أخاهُ بِمُصِيبَتِهِ إلاَّ كَساهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ حُلَلِ الكَرَامَةِ يَوْمَ القِيامَةِ** » (٤).

واعلم أن التعزية هي التصبير وذكر ما يسلّي صاحب الميت ويخفّف حزنه ويهوّن مصيبته وهي مستحبة، فإنها مشتملة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي داخلة أيضًا في قول الله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ﴾ [المائدة : ٢] وهذا من أحسن ما يُستدلّ به في التعزية. وثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: « **وَاللَّهُ**

---

(١) ضعيف : أخرجه الترمذي (١٠٧٣) ، وابن ماجه (١٦٠٢) ، والبزار (١٦٣٢) ، والبيهقي في الكبرى (٧١٨٩) ، وفي الشعب (٩٢٨٣) ، (٩٢٨٤) . قال الترمذي : هذا حديث غريب . وقال البيهقي : تفرد به علي بن عاصم وهو أحد ما أنكر فيه ، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٧٦٥) ، وضعيف الجامع (٥٦٩٦) .

(٢) ضعيف : أخرجه الترمذي (١٠٧٦) ، وأبو يعلى (٧٤٣٩) ، والبيهقي في الشعب (٩٢٨١) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٦٩٥) .

(٣) ضعيف : أخرجه أبو داود (٣١٢٣) ، والنسائي (١٨٨١) ، وأحمد (٦٥٣٩) ، وابن حبان في صحيحه (٣١٧٧) ، وأبو يعلى (٦٧٤٦) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف النسائي (١١٣) .

(٤) حسن : أخرجه ابن ماجه (١٦٠١) ، والبيهقي في الكبرى (٧١٨٨) ، وفي الشعب (٩٢٧٩) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٧٥٢) .

في عَوْنِ العَبْدِ ما كانَ العَبْدُ في عَوْنِ أخيه » (١).

واعلم أن التعزية مستحبّة قبل الدفن وبعده. قال أصحابنا: يدخل وقت التعزية من حين يموت ويبقى إلى ثلاثة أيام بعد الدفن. والثلاثة على التقريب لا على التحديد، كذا قاله الشيخ أبو محمد الجويني من أصحابنا.

قال أصحابنا: وتُكره التعزية بعد ثلاثة أيام ؛ لأن التعزية لتسكين قلب المُصاب، والغالب سكون قلبه بعد الثلاثة، فلا يجدّد له الحزن، هكذا قاله الجماهير من أصحابنا. وقال أبو العباس بن القاص من أصحابنا: لا بأس بالتعزية بعد الثلاثة [ق٨٣ /ب]، بل يبقى أبدًا وإن طال الزمان؛ وحكى هذا أيضًا إمام الحرمين عن بعض أصحابنا، والمختار أنها لا تفعل بعد ثلاثة أيام إلا في صورتين استثناهما أصحابنا أو جماعة منهم، وهما إذا كان المعزِّي أو صاحب المصيبة غائبًا حال الدفن واتفق رجوعه بعد الثلاثة. قال أصحابنا: التعزية بعد الدفن أفضل منها قبله ؛ لأن أهل الميت مشغولون بتجهيزه ؛ ولأن وحشتهم بعد دفنه لفراقه أكثر ؛ هذا إذا لم يرَ منهم جزعًا شديدًا، فإن رآه قدّم التعزية ليسكّنهم، والله تعالى أعلم.

[فصل] : ويستحبّ أن يعمَّ بالتعزية جميعَ أهل الميت وأقاربه الكبار والصغار والرجال والنساء، إلا أن تكون امرأةً شابّةً فلا يعزّيها إلا محارمُها. وقال أصحابنا: وتعزيةُ الصلحاء والضعفاء على احتمال المصيبة والصبيان آكد.

[فصل] : قال الشافعي وأصحابنا رحمهم الله: يُكره الجلوس للتعزية. قالوا: ويعني بالجلوس أن يجتمعَ أهلُ الميت في بيت ليقصدَهم مَن أراد التعزية، بل ينبغي أن يَتَصرَّفوا في حوائجهم ولا فرقَ بين الرجال والنساء في كراهة الجلوس لها، صرّحَ به المحاملي، ونقله عن نصّ الشافعي ﷺ ، وهذه كراهةُ تنزيه إذا لم يكن معها مُحدَثٌ آخر، فإن ضُمَّ إليها أمرٌ آخر من البدع المحرمة كما هو الغالب منها في العادة كان ذلك حرامًا من قبائح المحرمات فإنه مُحدَث، وثبت في الحديث الصحيح: « **إنَّ**

(١) صحيح : أخرجه مسلم (٢٦٩٩) .

كلَّ مُحدَث بدْعة، وكلّ بدعة ضَلالة » (١) .

[فصل] : وأما [لفظ] (٢) التعزية فـلا حجرَ فيه، فبـأيّ لفظ عزّاه حصلت. واستـحبَّ أصحـابُنا أن يقول في تعـزية المسلم بالمسلم: أعْظَمَ اللَّهُ أجْـرَكَ، وأحْسَنَ عزَاءَكَ، وَغَفَـرَ لمَيِّتكَ. وفي المسلم بالكافر: أعظم الله أجـرَك. وأحسن عزاءَك. وفي الكافر بـالمسلم: أحسن الله عـزاءك، وغفر لميّـتك. وفي الكافر بالكـافر: أخلف الله عليك.

وأحسن ما يُعزَّى به: ما روينا في صحيحي البخاري ومسلم (٣)، عن أُسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: أرسلتْ إحدى بنات النبيِّ ﷺ إليه تدعوه وتخـبره أنّ صبيًا لها أو ابنًا في الموت، فقال للرسول: **« ارْجعْ إلَيْها فأخْبـرْها أنَّ للَّه تَعالى ما أخَذَ ولَهُ ما أعْطَى، وكُلُّ شَيْءٍ عنْدَهُ بأجَلٍ مُسَمًّى، فمُرْها فَلْتَصْبْرْ ولْتَحْتَسبْ »** وذكر تمام الحديث.

قلت: فهذا الحديث من أعظم قـواعد الإسلام، المشتملة على مهمـات كثيرة من أصول الدين وفروعه، والآداب، والصبر على النوازل كلّها، والهموم والأسقام وغير ذلك من الأعراض. ومـعنى : « **أن للّه تعـالى مـا أخـذ** » أن العـالم كله ملك للّه تعالى، فلم يأخذ مـا هو لكم، بل أخذ ما هو [له] (٤) عندكم في معنى العارية؛ ومعنى « **وله ما أعطى** » أن ما وهبه لكم ليس خارجًـا عن ملكه، بل هو له سبحانه يفعل فـيه ما يشاء ، وكل شيء عنده بأجلٍ مـسمّى فلا تجزعـوا، فإن من قبـضه قد انقضى أجَله المسـمى، فمُحـال تأخره أو تقدّمه عنه، فـإذا علمتم هذا كله فاصـبروا واحتسبوا ما نزل بكم، واللّه أعلم.

وروينا في كتاب النـسائي بإسناد حسن، عن معاوية بـن قرّة بن إياس، عن أبيه

---

(١) صحيح : أخرجه مسلم (٨٦٧) بنحوه .

(٢) في « طـ » : لفظه .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (١٢٨٤) ، ومسلم (٩٢٣) .

(٤) سقط من « طـ » .

رضي الله عنه؛ أن النبيّ ﷺ فقدَ بعضَ أصحابه فسأل عنه، فقالوا: يا رسول الله! بُنَيُّه الذي رأيته هلك، فلقيه النبيّ ﷺ ، فسأله عن بنيّه فأخبره بأنه هلك، فعزّاه [ق٥١/ أ] عليه ثم قال: « **يا فُلانُ! أيُّمَا كانَ أحَبَّ إلَيْكَ: أَنْ تَمَتَّعَ به عُمُرَكَ، أوْ لا تَأتي غَدًا بابًا منْ أبْوَابِ الجَنَّة إلاَّ وَجَدْتَهُ قَدْ سَبَقَكَ إلَيْه** [ق٨٤ /ب] **يَفْتَحُهُ لَكَ** »، قال: يا نبيّ الله! بل يسبقني إلى الجنة فيفتحها لي لهو أحبّ إليّ، قال: « **فَذَلكَ لَكَ** » (١).

وروى البيهقي بإسناده في مناقب الشافعي رحمهما الله؛ أن الشافعي بلغه أن عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله مات له ابن فجَزَعَ عليه عبد الرحمن جزعًا شديدًا، فبعثَ إليه الشافعي رحمه الله: يا أخي عزِّ نفسك بما تَعَزَّى به غيرُك، واستقبحْ من فعلك ما تستقبحُه من فعل غيرك. واعلم أن أمضَّ [ق ٣٣ / جـ] المصائب فقدُ سرورٍ وحرمانُ أجرٍ، فكيف إذا اجتمعا مع اكتساب وزر؟ فتناول حظَّكَ يا أخي إذا قرب منك قبل أن تطلبَه وقد نأى عنك، ألهمك اللَّهُ عند المصائب صبرًا، وأحرزَ لنا ولك بالصبر أجرًا، وكتب إليه:

إنّي مُعَزِّيكَ لا أني على ثقَةٍ ... منَ الخُلُودِ ولَكنْ سُنَّةُ الدّينِ

فَمَا المُعَزَّى بباقٍ بَعْدَ ميِّته ... ولا المُعَزِّي ولَوْ عاشا إلى حينِ

وكتبَ رجلٌ إلى بعض إخوانه يعزِّيه بابنه: أما بعد، فإنَّ الولدَ على والده ما عاش حُزْنٌ وفتنة، فإذا قدّمه فصلاة ورحمة، فلا تجزعْ على ما فاتك من حزنه وفتنته، ولا تضيّع ما عوّضك الله عزّ وجلّ من صلاته ورحمته. وقال موسى بن المهدي [لإبراهيم بن سلمة] (٢) وعزَّاه بابنه: أسَرَّكَ وهو بليّة وفتنة، وأحزنَك وهو

---

(١) صحيح : أخرجه النسائي (٢٠٨٨) ، والطبراني في الكبير (١٩ / ٣١) حديث (٦٦)، والبيهقي في الكبرى (٧١٩٠) ، وفي الشعب (٩٧٥٤) ، والبيهقي في الكبرى (٧١٩٠)، وفي الشعب (٧٥٤) . قال الحافظ ابن حجر : هذا حديث صحيح ، وعجيب من الشيخ اقتصاره على تحسين سنده ، وهو حديث صحيح رواته متفق على التخريج لهم في الصحيحين . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٩٧٦٣) .

(٢) في المطبوع : إبراهيم بن سالم ، والمثبت هو الصواب .

صلوات ورحمة؟! وعزَّى رجلٌ رجلا فقال: عليك بتقوى الله والصبر، فبه يأخذ المحتسب، وإليه يرجع الجازع. وعزّى رجل رجلاً فقال: إن من كان لك في الآخرة أجرًا؛ خير ممّن كان لك في الدنيا سرورًا. وعن عبد الله بن عمر ﷺ أنه دفن ابنًا له وضحك عند قبره، فقيل له: أتضحك عند القبر؟ قال: أردت أنْ أُرْغِمَ [أنف] (١) الشيطان. وعن ابن جُرَيْجٍ رحمه الله قال: من لم يتعزّ عند مصيبته بالأجر والاحتساب، سَلاَ كما تَسْلُو البهائم. وعن حُميد الأعرج قال: رأيت سعيدَ بن جُبير رحمه الله يقول في ابنه ونظر إليه: إني لأعلم خير خلّة فيه، قيل: ما هي؟ قال: يموت فأحتسبه. وعن الحسن البصري رحمه الله أن رجلاً جَزِع على ولده وشكا ذلك إليه، فقال الحسن: كان ابنك يغيب عنك؟ قال: نعم كانت غيبته أكثر من حضوره، قال: فاتركه غائبًا فإنه لم يغبْ عنك غيبة الأجْرُ لك فيها أعظم من هذه، فقال: يا أبا سعيد! هوَّنت عنّي وجْدي على ابني. وعن ميمون بن مهران قال: عزَّى رجل عمرَ بن عبد العزيز ﷺ على ابنه عبد الملك ﷺ، فقال عمر: الأمر الذي نزل بعبد الملك أمرٌ كنّا نعرفه، فلما وقع لم ننكره. وعن بشر بن عبد الله قال: قام عمر بن عبد العزيز على قبر ابنه عبد الملك فقال: رحمك الله يا بنيّ! فقد كنت سارًا مولودًا، وبارًا ناشئًا، وما أحبّ أني دعوتك فأجبتني. وعن مسلمة قال: لما ماتَ عبدُ الملك بن عمر كشفَ أبوه عن وجهه وقال: رحمك الله يا بني! فقد سررت بك يوم بُشِّرْتُ بك، ولقد عمرتَ مسرورًا بك، وما أنت عليّ ساعة أنا فيها أسرّ من ساعتي هذه، أما واللّه إن كنتَ لتدعو أباك إلى الجنة. قال أبو الحسن المدائني: دخل عمر بن عبد العزيز على ابنه في وجعه فقال: يا بني! كيف تجدك؟ قال: أجدني في الحقّ، قال: يا بنيّ! لأن تكون في ميزاني أحبّ إليّ من أن أكون في ميزانك، فقال: يا أبت! لأن يكون[ق٨٥ /ب] ما تُحبُّ أحبّ إليّ من أن يكون ما أحب. وعن جُويرية بن أسماء، عن عمّه، أن إخوة ثلاثة شهدوا يوم تُسْتَرَ فاسْتشهدوا، فخرجتْ أُمُّهم يومًا

---

(١) سقط من « أ ».

إلى السوق لبعض شأنها، فتلقاها رجلٌ حضرَ تُسْتَرَ، فعرفتْه، فسألته عن أمور بَنِيها، فقال: استُشهدوا، فقالت: مُقبلين أو مُدبرين؟ قال: مُقبلين، قالت: الحمد لله، نالوا الفوزَ وحاطوا الذِّمار، بنفسي هم وأبي وأمي.

قلت: الذِّمار بكسر الذال المعجمة، وهم أهل الرجل وغيرهم مما يحقّ عليه أن يحميه، وقولها حاطوا: أي حفظوا ورعوا. ومات ابن الإمام الشافعي رضي الله عنه فأنشدَ:

وما الدّهرُ إلاّ هكذا فاصْطبرْ لهُ رزيَّةُ مالٍ أو فِراقُ حَبيب

قال أبو الحسن المدائني: مات الحسنُ والدُ عبيد الله بن الحسن، وعبيدُ الله يومئذ قاضي البصرة وأميرُها، فكثر من يعزّيه، فذكروا ما يتبيّنُ به جزعُ الرجل من صبره، فأجمعوا على أنه إذا ترك شيئًا كان يصنعه فقد جزع.

قلت: والآثار في هذا الباب كثيرة، وإنما ذكرت هذه الأحرف لئلا يخلو هذا الكتاب من الإشارة إلى طرف من ذلك والله أعلم.

[فصل] : في الإشارة إلى بعض ما جرى من الطاعون في الإسلام :

والمقصود بذكره هنا التصبّر والحمل على التأسّي، وأن مصيبة الإنسان قليلة بالنسبة إلى ما جرى قبله. قال أبو الحسن المدائني: كانت الطواعين المشهورة العظام في الإسلام خمسة: طاعون شيرويه بالمدائن في عهد رسول الله ﷺ سنة ستّ من الهجرة، ثم طاعون عمواس في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان بالشام، مات فيه خمسة وعشرون ألفًا، ثم طاعون في زمن ابن الزبير في شوّال سنة [ق٥٢/ أ] تسع وستين، مات في ثلاثة أيام في كلّ يوم سبعون ألفًا، مات فيه لأنس بن مالك رضي الله عنه ثلاثة وثمانون ابنًا، وقيل: ثلاثة وسبعون ابنًا، ومات لعبد الرحمن بن أبي بكرة أربعون ابنًا، ثم طاعون الفتيات في شوّال سنة سبع وثمانين، ثم طاعون سنة إحدى وثلاثين ومائة في رجب، واشتدّ في رمضان، وكان يُحصى في سكة المِربد في كل يوم ألف جنازة، ثم خفّ في شوّال. وكان بالكوفة طاعون سنة خمسين، وفيه: توفي المغيرة ابن شعبة، هذا آخر كلام المدائني. وذكر ابن قُتيبة في كتابه « المعارف »

عن الأصمعي في عدد الطواعين نحو هذا، وفيه زيادة ونقص. قال: وسمي طاعون الفتيات لأنه بدأ في العذارى بالبصرة وواسط والشام والكوفة، ويقال له: طاعون الأشراف لِما مات فيه من الأشراف. قال: ولم يقع بالمدينة ولا مكة طاعون قطّ.

وهذا الباب واسع، وفيما ذكرته تنبيهٌ على ما تركته، وقد [ق٣٤ / جـ] ذكرتُ هذا الفصل أبسط من هذا في أوّل شرح صحيح مسلم رحمه اللّه، وباللّه التوفيق.

بابُ جَواز إعلامِ أصحاب الميّتِ وقرابتِه بموتِه وكراهةِ النَّعي

روينا في كتاب الترمذي وابن ماجه، عن حذيفة رضي الله عنه قال: إذا مِتُّ فلا تُؤذنوا بي أحدًا، إني أخاف أن يكون نعيًا، فإني سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن النعي[1]. قال الترمذي: حديث حسن[2].

وروينا في كتاب الترمذي، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ قال: **«إيّاكُمْ وَالنَّعْيَ، فإنَّ النَّعْيَ مِنْ عَمَلِ [ق٨٦ / ب] الجاهليَّة »**[3] وفي رواية عن عبد الله ولم يرفعه. قال الترمذي: هذا أصحّ من المرفوع، وضعَّف الترمذي الروايتين.

وروينا في الصحيحين[4] أن رسول الله ﷺ نعى النجاشي إلى أصحابه.

وروينا في الصحيحين[5]، أن النبيّ ﷺ قال في ميت دفنوه بالليل ولم يعلم به: **« أفلا كُنْتُمْ آذَنْتُمُوني بِهِ؟ »**.

قال العلماء المحققون والأكثرون من أصحابنا وغيرهم: يُستحبّ إعلامُ أهل الميت

---

(١) حسن : أخرجه الترمذي (٩٨٦) ، وابن ماجه (١٤٧٦)، وحسنه الحافظ في الفتح (٣/ ١١٧) . وحسنه الشيخ الألباني في صحيح ابن ماجه (١٢٠٣) .

(٢) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

(٣) ضعيف : أخرجه الترمذي (٩٨٤) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٢٢١١) .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (١٢٤٥) ،ومسلم (٩٥١) .

(٥) صحيح : أخرجه البخاري (١٣٣٧) ، ومسلم (٩٥٦) .

وقرابتـه وأصدقائـه لهذين الحديثين. قـالوا: النعيُ المنهي عنه إنما هو نعي الجـاهلية، وكانت عادتهم إذا مات منهم شريفٌ بعثوا راكـبًا إلى القبائل يقول: نعايا فلان، أو يا نعايا العرب: أي هلكت العرب بمهلك فلان، ويكون مع النعي ضجيج وبكاء.

وذكر صاحب الحاوي من أصحابنا وجهين لأصحابنا في استحباب الإيذان بالميت وإشاعة موته بالنداء والإعـلام، فاستحبّ ذلك بعضهُم للمـيت الغريب والقريب، لما فيه من كـثرة المصلّين عليه والدّاعين له. وقـال بعضُهم: يُستـحبّ ذلك للغريب ولا يُستحبّ لغيره. قلت: والمختار استحبابه مطلقًا إذا كان مجرّد إعلام.

بابُ
ما يُقالُ في حَالِ غَسْلِ الميّتِ وتَكفينِه

يُستحبّ الإكثار من ذكر الله تعالى والدعـاء للميت في حال غسله وتكفينه. قال أصحابنا: وإذا رأى الغاسلُ من الميّت ما يُعجـبه من استنارة وجهه وطيب ريحه ونحو ذلك استُـحبَّ له أن يحدّثَ الناس بـذلك، وإذا رأى ما يكره من سـوادِ وجه، ونتْنِ رائحة، وتغيّر عضو، وانقلاب صورة، ونحو ذلك حرّم عليه أن يحدّث أحدًا به.

واحتجوا بما رويناه في سنن أبي داود والترمذي، عن ابن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: « **اذْكُرُوا مَحَاسِنَ مَوْتاكُمْ وكُفُّوا عَنْ مَساوِيهِمْ** »[١] ضعفه الترمذي.

وروينا في « السنن الكبرى » للـبيهقي، عن أبي رافع مـولى رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: « **مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَكَتَمَ عَلَيْهِ غَفَـرَ اللَّهُ لَهُ أرْبَعِينَ مَرَّةً** »[٢]. ورواه

---

(١) ضعيف : أخرجـه أبو داود (٤٩٠٠) ، والترمذي (١٠١٩) ، وابن حبان في صـحيحه (٣٠٢٠) ، والطبراني في الكبـير (١٣٥٩٩) ، وفي الأوسط (٣٦٠١) ، وفي الصغـير (٤٦٢) ، والحاكم (١٤٢١) ، والبيهقي في الكبرى (٧٢٩٠) ، وفي الشعب (٦٦٧٩). قال التـرمذي : هذا حديث غريـب ، سمعت محـمدًا يقول : عـمران بن أنس المكي منكر الحديث . وعمران بن أنس مـصري أقدم وأثبت من عمران بن أنس المكي . وضـعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٧٣٩) .

(٢) صحـيح : أخرجه الحـاكم (١٣٠٧) ، (١٣٤٠) ، والبيهـقي في الكبرى (٦٧٥٤) =

الحاكم أبو عبد الله في المستدرك على الصحيحين، وقال: حديث صحيح على شرط مسلم. ثم إن جماهير أصحابنا أطلقوا المسألة كما ذكرته. وقال أبو الخير[اليمني](١) صاحب « البيان » [(٢) **منهم**: لو كان الميت مبتدعًا مظهرًا للبدعة، ورأى الغاسلُ منه ما يكره، فالذي يقتضيه القياس أن يتحدّث به في الناس ليكونَ ذلك زجرًا للناس عن البدعة.

بابُ
أذكَار الصَّلاة على الميّت

اعلم أن الصلاة على الميت فرض كفاية، وكذلك غسله وتكفينه ودفنه، وهذا كلُّه مجمع عليه. وفيما يسقط به فرض الصلاة أربعة أوجه: أصحّها عند أكثر أصحابنا يسقط بصلاة رجل واحد. والثاني: يُشترط اثنان. والثالث: ثلاثة. والرابع: أربعة؛ سواء صلُّوا جماعة أو فُرادى . وأما كيفية هذه الصلاة فهي أن يكبرَ أربعَ تكبيرات ولا بُدَّ منها، فإن أخلَّ بواحدة لم تصحّ صلاته، وإن زاد خامسة ففي بطلان صلاته وجهان لأصحابنا: الأصحّ لا تبطل، ولو كان مأمومًا فكبَّر إمامُه خامسة، فإن قلنا: إن الخامسة تبطل الصلاة فارقه المأموم كما لو قام إلى ركعة خامسة. وإن قلنا بالأصحّ أنها لا تبطل لم يفارقه ولم يتابعه على الصحيح المشهور، وفيه وجه ضعيف لبعض أصحابنا أنه يتابعه، فإذا قلنا بالمذهب الصحيح أنه لا يتابعه فهل ينتظره [ق ٨٧ / ب] ليسلّم معه، أم يسلّم في الحال؟ فيه وجهان: الأصحّ ينتظره، وقد أوضحتُ هذا كلَّه بشرحه ودلائله في شرح المهذّب. ويستحبّ أن يرفعَ اليد مع كل تكبيرة. وأما صفة التكبير وما يستحبّ فيه وما يبطله وغير ذلك من فروعه فعلى ما قدمته في باب صفة

= وفي الشعب (٩٢٦٥) . قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (٣٤٩٢) .

(١) في « أ » : التميمي .

(٢) بداية سقط من « جـ » وينتهي (٢[illegible]) .

الصلاة وأذكارها [ق٥٣/ أ].

وأما الأذكارُ التي تُقال في صلاة الجنازة بين التكبيرات، فيقرأ بعد التكبيرة الأولى الفاتحة، وبعد الثانية يُصلِّي على النبيّ ﷺ، وبعد الثالثة يدعو للميت، والواجب منه ما يقع عليه اسم الدعاء، وأما الرابعة فلا يجب بعدها ذكر أصلاً، ولكن يُستحبّ ما سأذكره إن شاء الله تعالى.

واختلف أصحابنا في [استحباب] [١] التعوّذ ودعاء الافتتاح عُقيب التكبيرة الأولى قبل الفاتحة وفي قراءة السورة بعد الفاتحة على ثلاثة أوجه: أحدُها يستحبّ الجميع، والثاني لا يُستحبّ، والثالث وهو الأصحّ أنه يُستحبّ التعوّذ دون الافتتاح والسورة. واتفقوا على أنه يستحبّ التأمين عقيب الفاتحة.

وروينا في صحيح البخاري [٢] عن ابن عباس ﷺ؛ أنه صلى على جنازة فقرأ فاتحة الكتاب وقال: لتعلموا أنها سنّة. وقوله سنّة في معنى قول الصحابي: من السنّة كذا، وكذا جاء في سنن أبي داود [٣] قال: إنها من السنّة. فيكون مرفوعًا إلى رسول الله ﷺ على ما تقرّر وعُرف في كتب الحديث والأصول. قال أصحابنا: والسنّة في قراءتها الإسرار دون الجهر، سواء صُلّيت ليلاً أو نهارًا، هذا هو المذهب الصحيح المشهور الذي قاله جماهير أصحابنا. وقال جماعة منهم: إن كانت الصلاة في النهار أسرّ، وإن كانت في الليل جهر. وأما التكبيرة الثانية فأقلّ الواجب عقيبها أن يقول: اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ، ويُستحبّ أن يقول: وعلى آلِ مُحَمَّدٍ. ولا يجب ذلك عند جماهير أصحابنا. وقال بعض أصحابنا: يجب وهو شاذّ ضعيف. ويستحبّ أن يدعو فيها للمؤمنين والمؤمنات إن اتسع الوقت له، نصّ عليه الشافعي، واتفق عليه الأصحاب، ونقل المزني عن الشافعي يُستحبّ أيضًا أن يحمد الله عزّ وجلّ، وقال

---

(١) سقط من « أ » .

(٢) حديث (١٣٣٥) .

(٣) حديث (٣١٩٨) .

باستحبابه جماعات من الأصحاب وأنكره جمهورهم، فإذا قلنا باستحبابه بدأ بالحمد لله، ثم بالصلاة على النبيّ ﷺ ، ثم يدعو للمؤمنين والمؤمنات، فلو خالف هذا الترتيب جاز وكان تاركًا للأفضل.

وجاءت أحاديث بالصلاة على رسول الله ﷺ رويناها في سنن البيهقي، ولكني قصدتُ اختصار هذا الباب، إذ موضعُ بسطه كتب الفقه، وقد أوضحته في شرح المهذب.

وأما التكبيرة الثالثة فيجب فيها الدعاء للميت، وأقلُّه ما ينطلق عليه الاسم كقوله: رحمه الله، أو غفر الله له، أو اللهمَّ اغفرْ له، أو ارحمه، أو الطفْ به ونحو ذلك.

وأما المستحبّ فجاءت فيه أحاديث وآثار؛ فأما الأحاديث فأصحّها: ما رويناه في صحيح مسلم [(١)]، عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال: صلّى رسول الله ﷺ على جنازة فحفظت من دعائه وهو يقول: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، وَعافِه واعْفُ عَنْهُ، وأكْرِمْ نُزُلَهُ، وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بالمَاءِ والثَّلْجِ وَالبَرَدِ، ونَقِّهِ منَ الخَطَايَا كما نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأبْيَضَ منَ الدنَسِ،** [ق ٨٨/ ب] **وأبْدِلْهُ دارًا خَيْرًا منْ دَارِه، وَأهْلاً خَيْرًا منْ أهْلِه، وَزَوْجًا خَيْرًا منْ زَوْجِه، وأدْخِلْهُ الجَنَّةَ، وأعِذْهُ منْ عَذَابِ القَبْرِ أو منْ عَذَابِ النَّارِ**» حتى تمنيت أن أكون أنا ذلك الميت. وفي رواية لمسلم: «**وَقِهِ فِتْنَةَ القَبْرِ وَعَذَابَ القَبْرِ**».

وروينا في سنن أبي داود والترمذي والبيهقي، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ أنه صلّى على جنازة فقال: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لحَيِّنا وَمَيِّتِنا، وَصَغيرِنَا وكَبيرِنا، وَذَكَرِنا وأُنْثانا، وشَاهِدنا وغائِبِنا؛ اللَّهُمَّ مَنْ أحْيَيْتَهُ منَّا فأحْيِهِ على الإسْلام، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ على الإيمانِ؛ اللَّهُمَّ لا تَحْرِمْنا أجْرَهُ ولاَ تَفْتِنَّا بَعْدَهُ**» [(٢)] قال الحاكم أبو عبد الله:

---

(١) حديث (٩٦٣) .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (٣٢٠١) ، والترمذي (١٠٢٤) ، وابن ماجه (١٤٩٨)، وأبو يعلى (٦٠٠٩) ، والحاكم (١٣٢٦) ، والبيهقي في الكبرى (٧٠٧٠) وأخرجه =

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم.

ورويناه في سنن البيهقي وغيره من رواية أبي قتادة. ورويناه في كتاب الترمذي من رواية أبي إبراهيم الأشهليّ عن أبيه، وأبوه صحابي، عن النبيّ ﷺ، قال الترمذي: قال محمد بن إسماعيل، يعني البخاري: أصحُّ الروايات في حديث «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنا وَمَيِّتِنا**» رواية أبي إبراهيم الأشهلي عن أبيه. قال البخاري: وأصحُّ شيء في الباب حديث عوف بن مالك. ووقع من رواية أبي داود: «**فأحْيِه على الإيمَان، وَتَوفَّهُ على الإسْلام**» والمشهور في معظم كتب الحديث: «**فأحْيِه على الإسْلام، وَتَوَفَّهُ على الإيمَان**».

وروينا في سنن أبي داود وابن ماجه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: «**إذا صَلَّيْتُمْ على المَيِّتِ فأخْلِصُوا لَهُ الدُّعاءَ**»[1].

وروينا في سنن أبي داود، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ في الصلاة على الجنازة: «**اللَّهُمَّ أنْتَ رَبُّهَا وأنْتَ خَلَقْتَها وأنْتَ هَدَيْتَهَا للإسْلام وأنْتَ قَبَضْتَ رُوحَها وأنْتَ أعْلَمُ بِسِرِّها وَعَلانِيَتِهَا، جِئْنا شُفَعاءَ فاغْفِرْ لَهُ**»[2].

= البيهقي في الكبرى (٧٠٧٣) من حديث أبي قتادة . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (٢٧٤١) ، وصحيح ابن ماجه (١٢١٧) .

(١) حسن : أخرجه أبو داود (٣١٩٩) ، وابن ماجه (١٤٩٧) ، وابن حبان في صحيحه (٣٠٧٦) ، والبيهقي في الكبرى (٧٠٦٣) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٧٣٢) ، وصحيح الجامع (٦٦٩) .

(٢) ضعيف : أخرجه أبو داود (٣٢٠٠) ، والنسائي في الكبرى (١٠٩١٧) ، وفي عمل اليوم والليلة (١٠٧٦) ، وأحمد (٨٣٤٠) ، (٨٥٣٣) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧/ ١٢٦) ، والبيهقي في الكبرى (٧٠٧٥) . قال أبو داود : سمعت أحمد بن إبراهيم الموصلي يحدث أحمد بن حنبل قال : ما أعلم أني جلست من حماد بن زيد مجلسًا إلا نهى فيه عن عبد الوارث ، وجعفر بن سليمان . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف أبي داود (٧٠٣) .

وروينا في سنن أبي داود وابن ماجه، عن واثلة بن الأسقع ﵁ قال: صلّى بنا رسولُ الله ﷺ على رجل من المسلمين فسمعته يقول: « **اللَّهُمَّ إنَّ فُلانَ ابْنَ [فلانَة]**[1] **في ذمَّتكَ وَحَبْلِ جوَارِكَ، فَقِه فتْنَةَ القَبْرِ وَعَذَابِ النَّارِ، وأنْتَ أهْلُ الوَفاءِ والحَمْدِ؛ اللَّهُمَّ فاغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ إنَّكَ أنْتَ الغَفُورُ الرَّحيمُ** »[2]. واختار الإمام الشافعي رحمه الله دعاء التقطه من مجموع هذه الأحاديث وغيرها فقال: يقول: اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ، خَرَجَ مِنْ رَوْحِ الدُّنْيا وَسَعَتِها، ومَحْبُوبُهُ وأحِبَّاؤُهُ فيها، إلى ظُلْمَةِ القَبْرِ ومَا هُوَ لاقِيه، كانَ يَشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ أنْتَ [ق وَحْدَكَ لا شَرِيكَ لكَ][3]، [ق ٥٤/ أ] وأنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وأنْتَ أعْلَمُ بِه، اللَّهُمَّ إنَّهُ نَزَلَ بِكَ وأنْتَ خَيْرُ مَنْزُول به، وأصْبَحَ فَقيرًا إلى رَحْمَتِكَ وأنْتَ غَنِيٌّ عَنْ عَذَابِه، وَقَدْ جِئْنَاكَ رَاغِبِينَ إليك شُفَعَاءَ لَهُ؛ اللَّهُمَّ إنْ كَانَ مُحْسنًا فَزِدْ في إحْسَانِه، وَإنْ كَانَ مُسِيئًا فَتَجاوَزْ عَنْهُ ولَقِّه بِرَحْمَتِكَ رِضَاكَ وَقِه فِتْنَةَ القَبْرِ وَعَذَابَهُ، وَافْسحْ لَهُ في قَبْرِه، وَجَافِ الأرْضَ عَنْ جَنْبَيْهِ، وَلَقِّه بِرَحْمَتِكَ الأمْنَ مِنْ عَذَابِكَ حتَّى تَبْعَثَهُ إلى جَنَّتِكَ يا أرْحَمَ الرَّاحِمينَ! هذا نصّ الشافعي في مختصر المزني رحمهما الله.

قال أصحابنا: فإن كان الميت طفلاً دعا لأبويه فقال: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَهُما فَرَطًا، واجْعَلْهُ لَهُما سَلَفًا، واجْعَلْهُ لَهُما ذُخْرًا، وَثَقِّلْ بِه مَوَازِينَهُما، وأفرغ الصَّبْرَ على قُلوبِهِما، وَلا تَفْتِنْهُما بَعْدَهُ وَلا تَحْرِمْهُما أجْرَهُ. هذا لفظ ما ذكره أبو عبد الله الزبيري من أصحابنا في كتابه الكافي، وقاله الباقون بمعناه، وبنحوه قالوا. ويقول معه: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنا وَمَيِّتِنا، إلى آخره. قال الزبيري: فإن كانتْ امرأةً قال: «اللَّهُمَّ هَذِه أمَتُكَ،

---

(١) في « أ » : فلان .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (٣٢٠٢) ، وابن ماجه (١٤٩٩) ،وأحمد (١٥٨٨) ، وابن حبان في صحيحه (٣٠٧٤) ،والطبراني في الكبير (٢٢ / ٨٩) حديث (٢١٤) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (٢٧٤٢) ، وصحيح ابن ماجه (١٢١٨) .

(٣) سقط من « ط » .

ثم يُنَسِّقُ الكلام، والله أعلم [ق ٨٩/ ب] .

وأما التكبيرة الرابعة فلا يجبُ بعدها ذكْرٌ بالاتفاق، ولكن يستحبّ أن يقول ما نصّ عليه الشافعي رحمهلا الله في كتاب البويطي قال: يقول في الرابعة: اللَّهُمَّ لاَ تَحْرِمْنا أجْرَهُ، وَلا تَفْتِنّا بَعْدَهُ. قال أبو عليّ بن أبي هريرة من أصحابنا: كان المتقدمون يقولون في الرابعة ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [قالبقرة : ٢٠١].

قال: وليس ذلك بمحكيّ عن الشافعي فإن فعله كان حسنًا، قلت: يكفي في حسنه ما قد قدّمناه في حديث أنس في باب دعاء الكرب، والله أعلم.

قلتُ: ويُحتجّ للدعاء [في الرابعة] [1]: بما رويناه في السنن الكبرى للبيهقي ، عن عبد الله بن أبي أوفى ﷺ أنه كبّر على جنازة ابنة له أربع تكبيرات، فقام بعد الرابعة كقدر ما بين التكبيرتين يستغفر لها ويدعو، ثم قال: كان رسول الله ﷺ يصنع هكذا.

وفي رواية: كبَّرَ أربعًا فمكثَ ساعةً حتى ظننا أنه سيكبّر خمسًا، ثم سلَّم عن يمينه وعن شماله، فلما انصرف قلنا له: ما هذا ؟ فقال: إني لا أزيدكم على ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يصنعُ، أو هكذا صنعَ رسولُ الله ﷺ [2]. قال الحاكم أبو عبد الله: هذا حديث صحيح.

[فصل] : وإذا فرغَ من التكبيرات وأذكارها سلَّمَ تسليمتين كسائر الصلوات، لما ذكرناه من حديث عبد الله بن أبي أوفى، وحكم السلام على ما ذكرناه في التسليم في سائر الصلوات، هذا هو المذهب الصحيح المختار، ولنا فيه هنا خلاف ضعيف تركته لعدم الحاجة إليه في هذا الكتاب، ولو جاء مسبوقٌ فأدرك الإمامَ في بعض

---

(١) سقط من « أ » .

(٢) ضعيف : أخرجه الحاكم (١٣٣٠) ، والبيهقي في الكبرى (٧٠٨٠) ، (٧٠٨٧) .
وفي سنده إبراهيم بن مسلم الهجري ، وهو ضعيف ،وقال الحاكم : لم ينقم عليه بحجة.

الصلاة أحرمَ معه في الحال وقرأ الفاتحة ثم ما بعدها على ترتيب نفسه، ولا يُوافق الإمام فيما يقرؤه، فإن كبَّرَ ثم كبَّرَ الإمامُ التكبيرة الأخرى قبل أن يتمكن المأموم من الذكر سقطَ عنه كما تسقط القراءةُ عن المسبوق في سائر الصلوات وإذا سلَّمَ الإمامُ وقد بقي على المسبوق في الجنازة بعضُ التكبيرات لزمه أن يأتي بها مع أذكارها على الترتيب، هذا هو المذهبُ الصحيح المشهور عندنا. ولنا قول ضعيف إنه يأتي بالتكبيرات الباقيات متواليات بغير ذكر الله، والله أعلم.

بابُ
ما يقولُه الماشي مع الجنَازة

يُستحبّ له أن يكون مشتغلاً بذكر الله تعالى، والفكر فيما يلقاه الميت وما يكون مصيرُه وحاصلُ ما كان فيه، وأن هذا آخرُ الدنيا ومصيرُ أهلها؛ وليحذرْ كلَّ الحذر من الحديث بما لا فائدةَ فيه، فإن هذا وقتُ فكر وذكر تقبحُ فيه الغفلةُ واللهو والاشتغال بالحديث الفارغ، فإن الكلامَ بما لا فائدة فيه منهيٌّ عنه في جميع الأحوال، فكيف في هذا الحال ؟.

واعلم أن الصوابَ المختارَ ما كان عليه السلفُ ﷺ السكوتُ في حال السير مع الجنازة فلا يُرفع صوتٌ بقراءة ولا ذكر ولا غير ذلك، والحكمة فيه ظاهرة وهي أنه أسكنُ لخاطره وأجمعُ لفكره فيما يتعلق بالجنازة وهو المطلوبُ في هذا الحال، فهذا هو الحقّ، ولا تغترّنّ بكثرة من يُخالفه، فقد قال أبو عليّ الفُضيل بن عِياض ﷺ ما معناه: الزمْ طرقَ الهدَى، ولا يضرُّكَ قلّةُ السالكين، وإياك وطرقَ الضلالة، ولا تغترَّ بكثرة الهالكين.

وقد روينا في سنن البيهقي ما يقتضي ما قلته. وأما ما يفعله الجهلةُ من القراءة على الجنازة بدمشق وغيرها من القراءة بالتمطيط وإخراج الكلام عن موضوعه فحرام بإجماع العلماء، وقد أوضحت قبحه وغلظ تحريمه وفسق من تمكّن من إنكاره فلم ينكره في كتاب آداب القرّاء، والله المستعان[ق٩٠/ ب] .

بابُ ما يقولُه مَنْ مرَّتْ به جنازة أو رآها

يستحبّ أن يقول: سُبْحانَ الحَيِّ الَّذي لا يَمُوتُ. وقال القاضي الإمام أبو المحاسن الروياني من أصحابنا في كتابه البحر: يُستحبّ أن يدعوَ ويقول: لا إِلهَ إلاَّ اللّهُ الحَيّ الَّذي لا يَمُوتُ، فيستحبّ أن يدعوَ لها ويثني عليها بالخير إن كانت أهلاً للثناء، ولا يُجازف في ثنائه.

بابُ
ما يقولُه مَن يُدْخِلُ الميّتَ قبرَه

روينا في سنن أبي داود والترمذي والبيهقي وغيرها، عن ابن عمر رضي الله عنهما؛ أن النبيّ ﷺ كان إذا وضع الميت في القبر قال: « **باسْمِ اللَّه، وَعَلى سُنَّة رَسُول الله ﷺ** »[1] قال الترمذي: حديث حسن [2]. قال الشافعي والأصحاب رحمهم الله: يُستحبّ أن يدعو للميت مع هذا.

ومن أحسن [ق الدعاء] [3]ما نصّ عليه الشافعي رحمه الله في مختصر المزني[4] قال [ق ٥٥/ أ]: يقول الذين يدخلونه القبر : اللَّهُمَّ أسْلَمَهُ إلَيْكَ الأشِحَّاءُ مِنْ أهْلِه ووَلَدِه وقَرابَتِه وإخْوانِه، وفَارَقَ مَنْ كَانَ يُحبُّ قُرْبَهُ، وخَرَجَ مِنْ سَعَةِ الدُّنْيا والحَياةِ إلى ظُلْمَةِ القَبْرِ وَضِيقِه، ونَزَلَ بِكَ وأنْتَ خَيْرُ مَنْزُولٍ بِه، إنْ عاقَبْتَهُ فَبِذَنْبٍ، وإنْ عَفَوتَ عَنْهُ فأنْتَ أهْلُ العَفْوِ، أنْتَ غَنِيٌّ عَنْ عَذَابِه وَهُوَ فَقِيرٌ إلى رَحْمَتِكَ؛ اللَّهُمَّ اشْكُرْ حَسَنَتَهُ، واغْفِرْ سَيِّئَتَهُ، وأعِذْهُ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، واجْمَعْ لَهُ بِرَحْمَتِكَ الأمْنَ مِنْ عَذَابِكَ، واكْفِه كل هَوْلٍ دُونَ الجَنَّةِ؛ اللَّهُمَّ اخْلُفْهُ في تَرِكَته في

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (٣٢١٣) ، والترمذي (١٠٤٦) ، وابن ماجه (١٥٥٠) ، وابن حبان في صحيحه (٣١٠٩) ، والبيهقي في الكبرى (٧١٥٧) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (٢٧٥٢) .

(٢) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .

(٣) سقط من « أ » .

(٤) (٣٩) .

الغابِرينَ، وارْفَعْهُ في عِلّيِّينَ، وَعُدْ عَلَيْه بِفَضْلِ رَحْمَتِكَ يا أرْحَمَ الرَّاحِمينَ! ».

بابُ
ما يقولُه بعدَ الدَّفْن

[ق السنّة] (١) لمن كان على القبر أن يحثي في القبر ثلاث حثيات بيديه جميعًا من قِبل رأسه. قال جماعة من أصحابنا: يُستحبّ أن يقول في الحثية الأولى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ﴾ وفي الثانية: ﴿ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ ﴾ وفي الثالثة: ﴿ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ ﴾ [طه:٥٥]. ويُستحبّ أن يقعد عنده بعد الفراغ ساعة قدر ما يُنحر جزور ويُقسم لحمُها، ويشتغل القاعدون بتلاوة القرآن، والدعاء للميت، والوعظ، وحكايات أهل الخير، وأحوال الصالحين.

روينا في صحيحي البخاري ومسلم (٢)، عن عليّ ﷺ قال: كنّا في جنازة في بقيع الغرقد، فأتانا رسولُ الله ﷺ، فقعدَ وقعدنا حولَه ومعه مخصَرَة، فنكسَ وجعلَ ينكتُ بمخصرته، ثم قال: « **ما مِنْكُمْ مِنْ أحَدٍ إلاَّ قَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ الجَنَّةِ**»، فقالوا: يارسول الله! أفلا نتكلُ على كتابنا؟ فقال: «**اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ** » وذكر تمام الحديث.

وروينا في صحيح مسلم (٣)، عن عمرو بن العاص ﷺ قال: إذا دفنتموني أقيموا حول قبري قدر ما يُنحر جزور ويقسم لحمها، حتى أستأنسَ بكم وأنظرَ ماذا أراجعُ به رسلَ ربي.

وروينا في سنن أبي داود والبيهقي، بإسناد حسن، عن عثمان ﷺ قال: كان النبيُّ ﷺ إذا فرغَ من دفن الميت وقفَ عليه فقال: « **اسْتَغْفِرُوا لأخِيكُمْ، وَسَلُوا لَهُ**

(١) في « ب » : يستحب .
(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٣١٦٢) ، ومسلم (١٤١٧) .
(٣) حديث (١٢١) .

التَّثْبِيتَ فإنَّهُ الآنَ يُسئلُ » (١)قال الشافعي والأصحاب: يُستحبّ أن يقرؤوا عنده شيئًا من القرآن، قالوا: فإن ختموا القرآن كلَّه كان حسنًا.

وروينا في سنن البيهقي بإسناد حسن؛ أن ابن عمر استحبَّ أن يقرأ على القبر بعد الدفن أوّل سورة البقرة وخاتمتها (٢).

[فصل] :وأما تلقينُ الميّت بعد الدفن فقد قال جماعة كثيرون من أصحابنا باستحبابه، وممّن نصَّ على استحبابه [ق ٩١ /ب] القاضي حسين في تعليقه، وصاحبه أبو سعد المتولي في كتابه [التتمة] (٣)، والشيخ الإمام الزاهد أبو الفتح نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي، والإمام أبو القاسم الرافعي وغيرهم، ونقله القاضي حسين عن الأصحاب. وأما لفظه فقال الشيخ نصر: إذا فرغ من دفنه يقف عند رأسه ويقول: يا فلان بن فلان! اذكر العهد الذي خرجتَ عليه من الدنيا: شهادة أن لا إلهَ إلاَّ الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، وأن الساعة آتيةٌ لا ريب فيها، وأن الله يبعث مَن في القبور، قل: رضيت بالله ربًا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد ﷺنبيّ، وبالكعبة قبلة، وبالقرآن إمامًا، وبالمسلمين إخوانًا، ربّي الله لا إلهَ إلا هو، وهو ربّ العرش العظيم، هذا لفظ الشيخ نصر المقدسي في كتابه «التهذيب»، ولفظ الباقين بنحوه، وفي لفظ بعضهم نقص عنه، ثم منهم مَن يقول: يا عبد الله ابن أمة الله! ومنهم مَن يقول: يا عبد الله بن حوّاء، ومنهم من يقول: يا فلان ـ باسمه ـ ابن أمة الله، أو يا فلان بن حوّاء، وكله بمعنى.

وسُئل الشيخ الإمام أبو عمر بن الصلاح رحمه الله عن هذا التلقين فقال في فتاويه: التلقين هو الذي نختاره ونعمل به، وذكره جماعة من أصحابنا الخراسانيين

(١) صحيح :أخرجه أبو داود (٣٢٢١) ، والحاكم (١٣٧٢) ، والبيهقي في الكبرى (٧١٦٣) . قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٧٦٠) .

(٢) ضعيف :أخرجه البيهقي في الكبرى (٥٦١٤) .

(٣)سقط من « أ » .

قال: وقد روينا فيه حديثًا من حديث أبي أمامة ليس بالقائم إسناده، ولكن اعتضد بشواهد وبعمل أهل الشام به قديمًا. قال: وأما تلقين الطفل الرضيع فما له مُستند يُعتمد ولا نراه، والله أعلم. قلتُ: الصواب أنه لا يلقن الصغير مطلقًا، سواء كان رضيعًا أو أكبر منه ما لم يبلغ ويصير مكلفًا، والله أعلم.

بابُ
وصيّةِ الميّتِ أنْ يُصلّيَ عليه إنسانٌ بعينه، أو أن يُدفن على صفةٍ مخصوصةٍ وفي مَوْضعٍ مَخصوص، وكذلك الكفنُ وغيرُه من أمورِه التي تُفعل والتي لا تُفعل

روينا في صحيح البخاري [1]، عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخلت على أبي بكر رضي الله عنه: يعني وهو مريض، فقال: في كم كفّنتم النبيّ ﷺ؟ فقلت: في ثلاثة أثواب، قال: في أيّ يوم تُوفي رسول الله ﷺ؟ قالت: يوم الاثنين، قال: فأيّ يوم هذا؟ قالت يوم الاثنين، قال: أرجو فيما بيني وبين الليل، فنظر إلى ثوب عليه كان يمرّض فيه به رَدْع من زعفران، فقال: اغسلوا ثوبي هذا وزيدوا عليه ثوبين فكفّنوني فيها. قلت: إن هذا خَلَق، قال: إن الحيّ أحقُّ بالجديد من الميت، إنما هو للمهلة، فلم يتوفَ حتى أمسى من ليلة الثلاثاء، ودُفن قبل أن يُصبحَ. قلت: قولها رَدْع، بفتح الراء وإسكان الدال وبالعين المهملات: وهو الأثر. وقوله للمهلة، روي بضم الميم وفتحها وكسرها ثلاث لغات والهاء ساكنة: وهو الصديد الذي يتحلّل من بدن الميت.

وروينا في صحيح البخاري [2]؛ أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لما جُرِحَ: إذا أنا قُبِضتُ فاحملوني، ثم سلِّم وقلْ يستأذنُ عمر، فإن أذنتْ لي ـ [فيعني عائشةَ] [3] ـ [ق ٥٥/ أ] فأدخلوني، وإن ردّتني فردّوني إلى مقابر المسلمين.

---
(١) حديث (١٣٨٧) .
(٢) حديث (١٣٩٢) .
(٣) سقط من « ط » .

وروينا في صحيح مسلم [١]، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: قال سعد: الحدوا لي لحدًا، وانصبوا عليَّ اللبنَ نصبًا كما صُنع برسول الله ﷺ.

وروينا في صحيح مسلم [٢]، عن عمرو بن العاص ﷺ؛ أنه قال وهو في سياقة الموت: إذا أنا [ق ٩٢/ ب] متّ فلا تصحبني نائحة ولا نار، فإذا دفنتموني فشنّوا عليَّ التراب شنًا، ثم أقيموا حول قبري قدر ما يُنحر جزور ويقسم لحمها أستأنس بكم، وأنظر ماذا أراجع به رسل ربي. قلت: قوله شنوا [عليّ التراب][٣]، روي بالسين المهملة وبالمعجمة، ومعناه: صبّوه قليلاً قليلاً. وروينا في هذا المعنى حديث حذيفة المتقدم في باب إعلام أصحاب الميت بموته، وغير ذلك من الأحاديث، وفيما ذكرناه كفاية وبالله التوفيق. قلت: وينبغي أن لا يقلد الميتُ ويتابع في كلّ ما وصَّى به، بل يُعرض ذلك على أهل العلم، فما أباحوه فعل ما لا فلا. وأنا أذكر من ذلك أمثلة، فإذا أوصى بأن يدفن في موضع من مقابر بلدته، وذلك الموضع معدن الأخيار فينبغي أن يُحافظ على وصيته، وإذا أوصى بأن يُصلِّي عليه أجنبي فهل يُقَدَّم في الصلاة على أقارب الميت؟ فيه خلاف للعلماء، والصحيح في مذهبنا أن القريب أولى، لكن إن كان الموصَى له ممّن يُنسب إلى الصلاح أو البراعة في العلم مع الصيانة والذكر الحسن، استحبّ للقريب الذي ليس هو في مثل حاله إيثاره رعاية لحقّ الميت، وإذا أوصى بأن يُدفن في تابوت لم تنفذ وصيته، إلا أن تكون الأرض رخوة، أو نديّة يحتاج فيها إليه، فتُنفذ وصيّته فيه ويكون من رأس المال كالكفن.

وإذا أوصى بأن يُنقل إلى بلد آخر لا تنفّذ وصيّته، فإن النقلّ حرامٌ على المذهب الصحيح المختار الذي قاله الأكثرن وصرّح به المحققون، وقيل: مكروه. قال الشافعي رحمه الله: إلا أن يكون بقرب مكة أو المدينة أو بيت المقدس فيُنقل إليها لبركتها.

---

(١) حديث (٩٦٦) .

(٢) حديث (١٢١) .

(٣) سقط من « ط » .

وإذا أوصى بأن يُدفَن تحته مضربة أو مخدة تحتَ رأسه أو نحو ذلك لم تُنفذ وصيّته. وكذا إذا أوصى بأن يُكفَّن في حرير، فإن تكفينَ الرجال في الحرير حرام، وتكفينُ النساء فيه مكروه وليس بحرام، والخنثى في هذا كالرجل. ولو أوصى بأن يُكَفَّن فيما زاد على عدد الكفن المشروع أو في ثوب لا يَستر البدن لا تنفذ وصيّته. ولو أوصى بأن يُقرأ عند قبره أو يُتصدّق عنه وغير ذلك من أنواع القرب، نُفِّذَتْ إلا أن يقترن بها ما يمنع الشرع منها بسببه. ولو أوصى بأن تُؤَخَّرَ جنازته زائدًا على المشروع لم تنفذ.

ولو أوصى بأن يُبنى عليه في مقبرة مسبَّلة للمسلمين لم تنفّذ وصيته، بل ذلك حرام.

بابُ
ما ينفعُ الميتَ من قَوْل غيره

أجمع العلماء على أن الدعاء للأموات ينفعهم ويَصلُهم ثوابه. واحتجّوا بقول الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ ﴾ [الحشر: ١٠] وغير ذلك من الآيات المشهورة بمعناها، وفي الأحاديث المشهورة كقوله ﷺ: « **اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأَهْلِ بَقِيعِ الغَرْقَدِ** »[١] وكقوله ﷺ: « **اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا** »[٢] وغير ذلك.

واختلف العلماء في وصول ثواب قراءة القرآن، فالمشهور من مذهب الشافعي وجماعة أنه لا يَصل. وذهب أحمدُ بن حنبل وجماعةٌ من العلماء وجماعة من أصحاب الشافعي إلى أنه يَصل، والاختيار أن يقولَ القارئ بعد فراغه: اللهمّ أوصلْ ثوابَ ما قرأته إلى فلان، والله أعلم. ويُستحبّ الثناء على الميت وذكر محاسنه.

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٩٧٤).
(٢) صحيح: وقد تقدم.

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [(١)]، عن أنس ﷺ قال: مرّوا بجنازة فأثنوا عليها خيراً، فقال النبيّ ﷺ: « وَجَبَتْ » ثم مرّوا بأخرى فأثنوا عليها شرّاً، فقال: « وَجَبَتْ » فقال عمر بن الخطاب ﷺ: ما وجبت؟ قال: « هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجَبَتْ [ق ٩٣/ ب] لَهُ الجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرا فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ في الأَرْضِ ».

وروينا في صحيح البخاري [(١)]، عن أبي الأسود قال: قدمتُ المدينةَ فجلستُ إلى عمرَ بن الخطاب ﷺ، فمرّتْ بهم جنازة، فأُثني على صاحبها خيرٌ، فقال عمر: وجبتْ، ثم مُرّ بأخرى فأُثني على صاحبها خيرٌ، فقال عمر: وجبتْ، ثم مُرّ بالثالثة فأُثني على صاحبها شرٌّ فقالَ عمرُ: وجبتْ؛ قال أبو الأسود: فقلت: وما وجبت يا أميـر المؤمنين؟! قال: قلتُ كما قال النبيّ ﷺ: « أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الجَنَّةَ » فقلنا: وثلاثة؟ قال: «وَثَلاَثَةٌ» فقلنا: واثنان، قال: «وَاثْنَانِ»، ثم لم نسأله عن الواحد. والأحاديث بنحو ما ذكرنا كثيرة، والله أعلم.

بابُ
النّهي عن سبِّ الأمْوَات

روينا في صحيح البخاري [(٣)] عن عائشة ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ فإنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إلى ما قَدَّمُوا».

وروينا في سنن أبي داود والترمذي، بإسناد ضعيف ضعَّفه الترمذي، عن ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: « اذْكُرُوا مَحاسنَ مَوْتاكُمْ، وكُفُّوا عَنْ مَساوِيهِمْ» [(٤)].

(١) صحيح : أخرجه البخاري (١٣٦٧) ، ومسلم (٩٤٩) .
(٢) حديث (١٣٦٨) .
(٣) حديث (١٣٩٣) .
(٤) ضعيف : وقد تقدم .

قلت: قال العلماء: يَحرم سبُّ الميت المسلم الذي ليس معلنًا بفسقه. وأما الكافرُ والمُعلنُ بفسقه من المسلمين ففيه خلاف للسلف وجاءت فيه نصوص متقابلة، وحاصلُه أنه ثبت في النهي عن سبّ الأموات ما ذكرناه في هذا الباب.

وجاء في الترخيص في سبّ الأشرار أشياء كثيرة، منها ما قصَّه اللَّهُ علينا في كتابه العزيز وأمرنا بتلاوته وإشاعة قراءته؛ ومنها أحاديثُ كثيرة في الصحيح، كالحديث الذي ذكر فيه ﷺ عمروَ بن لحيّ [1]، وقصة أبي رِغال، والذي كان يسرقُ الحاجَّ بمحجنه [2]، وقصة ابن [ق ٥٧ /أ] جُدْعان [3] وغيرهم، ومنها الحديث الصحيح الذي قدّمناه لما مرّت جنازة فأثنوا عليها شرًّا فلم ينكر عليهم النبيّ ﷺ بل قال: «وجبتْ».

واختلف العلماءُ في الجمع بين هذه النصوص على أقوال أصحُّها وأظهرُها أن أمواتَ الكفار يجوز ذكر مساويهم. وأما أمواتُ المسلمين المعلنين بفسق أو بدعة أو نحوهما، فيجوز ذكرُهم بذلك إذا كان فيه مصلحة لحاجة إليه للتحذير من حالهم، والتنفير من قبول ما قالوه والاقتداء بهم فيما فعلوه، وإن لم تكن حاجة لم يجزْ؛ وعلى هذا التفصيل تُنَزَّلُ هذه النصوص، وقد أجمعَ العلماءُ على جرح المجروح من الرواة، واللّه أعلم.

بابُ
ما يقولُه زائرُ القبور

روينا في صحيح مسلم [4]، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ كلّمَا كان ليلتُها من رسول الله ﷺ يخرجُ من آخر الليل إلى البقيع فيقول: «**السَّلامُ**

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣٥٢١)، ومسلم (٢٨٥٦).
(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٩٠٤).
(٣) صحيح: أخرجه مسلم (٢١٤).
(٤) حديث (٩٧٤).

عَلَيْكُمْ دارَ قَوْمٍ مُؤْمنينَ، وأتاكُمْ ما تُوعَدُونَ، غَداً مُؤَجَّلُونَ، وإنَّا إنْ شاءَ اللَّهُ بِكُمْ لاحِقُونَ؛ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأهْلِ بَقِيعِ الغَرْقَدِ».

وروينا في صحيح مسلم [1]، عن عائشة أيضاً أنها قالت: كيف أقولُ يا رسولَ اللّه؟! ـ تعني في زيارة القبور ـ قال: «**قُولي: السَّلامُ على أهْلِ الدّيار مِنَ المُؤْمنينَ والمُسْلمينَ، ويَرْحَمُ اللَّهُ المُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ ومِنَّا والمُسْتأخِرِين، وإنَّا إنْ شاءَ اللَّهُ بِكُمْ لاحِقُونَ**».

ورَوينا بالأسانيد الصحيحة في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه، عن أبي هُريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم خرج إلى المقبرة فقال: «**السَّلامُ عَلَيكُم دارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وإنَّا إنْ شاءَ اللَّهُ بِكُمْ لاحِقُونَ**» [2].

وروينا في كتاب الترمذي، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مرّ رسول الله ﷺ بقبور أهل المدينة، فأقبلَ عليهم بوجهه فقال: «**السَّلامُ عَلَيْكُمْ يا أهْلَ القُبُورِ! يَغْفِرُ اللَّهُ لَنا ولَكُمْ، أنْتُمْ سَلَفُنا ونَحْنُ بالأثَرِ**» [3] [قال الترمذي: حديث حسن] [4] [5].

وروينا في صحيح مسلم، [6] عن بريدة رضي الله عنه قال: كان النبيّ ﷺ يعلّمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقول قائلهم: «**السَّلامُ عَلَيْكُمْ أهْلَ الدّيار مِنَ المؤْمنِينَ، وإنَّا إنْ شاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَلاحِقُونَ، أسألُ اللَّهَ لَنا ولَكُمُ العافِيَةَ**». ورويناه في كتاب النسائي وابن ماجه هكذا، وزاد بعد قوله: للاحقون: «**أنْتُمْ لَنا فَرَطٌ، ونَحْنُ لَكُمْ تَبَعٌ**» [7].

---

(١) حديث (٩٧٤) .

(٢) صحيح : أخرجه مسلم (٢٤٩) ، وأبو داود (٣٢٣٧) ، والنسائي (١٥٠) ، و ابن ماجه (٤٣٠٦) .

(٣) ضعيف : أخرجه الترمذي (١٠٥٣) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٣٣٧٢) .

(٤) سقط من « أ » .

(٥) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .

(٦) حديث (٩٧٤) .

(٧) صحيح : أخرجه النسائي (٢٠٣٩) ، وابن ماجه (١٥٤٦) .

وروينا في كتاب ابن السني، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أن النبيَّ ﷺ أتى البقيعَ فقال: «**السَّلامُ عَلَيْكُمْ دار قَوْمٍ مُؤْمِنينَ، أَنْتُمْ لَنا فَرَطٌ، وإنَّا بِكُمْ لاحِقُونَ؛ اللَّهُمَّ لا تَحْرِمْنا أَجْرَهُمْ وَلا تُضِلَّنا بَعْدَهُمْ**»[١] .

ويُستحب للزائر الإكثار من قراءة القرآن[٢] والذكر، والدعاء لأهل تلك المقبرة وسائر الموتى والمسلمين أجمعين. ويُستحبّ الإكثار من الزيارة، وأن يكثرَ الوقوفَ عند قبور أهل الخير والفضل.

بابُ

نهي الزائر مَنْ رآه يبكي جزعًا عند قبر، وأمره إيَّاه بالصبر ونهيه أيضًا عن غير ذلك مما نهى الشرعُ عنه

روينا في صحيحي البخاري ومسلم،[٣] عن أنس رضي الله عنه قال: مرَّ النبيُّ ﷺ بامرأة تبكي عند قبر فقال: «**اتَّقي اللَّهَ وَاصْبِري**».

وروينا في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه، بإسناد حسن، عن بشير بن معبد - المعروف بابن الخصاصية - رضي الله عنه قال: بينما أنا أُماشي النبيَّ ﷺ نظر فإذا رجل يمشي بين القبور عليه نعلان، فقال: «**يا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ أَلْقِ سِبْتِيَّتَيْكَ**»[٤] وذكر تمام الحديث. قلت: [السِّبْتِية][٥] : النعل الذي لا شعر عليها، وهي بكسر السين

---

(١) حسن : أخرجه ابن ماجه (١٥٤٦) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٩١) ، وأحمد (٢٣٩٠٤) ، وحسنه الحافظ في النتائج .

(٢) تقدم التنبيه عليه .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (١٢٥٢) ، ومسلم (٦٢٦) .

(٤) صحيح : أخرجه أبو داود (٣٢٣٠) ، والنسائي (٢٠٥٠) ، وابن ماجه (١٥٦٨) ، والبخاري في الأدب المفرد (٧٩٦) وابن حبان في صحيحه (٣١٧٠) ، والطبراني في الكبير (١٢٣٠) ، والحاكم (١٣٨٠) ، والبيهقي في الكبرى (٧٣١٧) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٧٦٠) ، وصحيح الجامع (٧٩١٣) .

(٥) في « أ » : السبتته .

المهملة وإسكان الباء الموحدة. وقد أجمعت الأمة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ودلائله في الكتاب والسنّة مشهورة، والله أعلم.

بابُ

البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين وبمصارعهم وإظهار الافتقار إلى الله تعالى والتحذير من الغفلة عن ذلك

روينا في صحيح البخاري[1]، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه ـ يعني لما وصلوا الحِجْرَ ديارَ ثمود: « لا تَدْخُلُوا على هَؤُلاءِ المُعَذَّبينَ إلاَّ أنْ تَكُونُوا باكينَ، فإنْ لَمْ تَكُونُوا باكينَ فَلا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ لا يُصيبُكُم ما أصَابَهُمْ ».

* * *

---

(١) حديث (٤٣٣) .

كتاب الأذكار في صلوات مخصوصة

بابُ الأذكارِ المستحبَّةِ يومَ الجمعة وليلتها والدُّعاء

يُستحبّ أن يُكْثِرَ في يومها وليلتها من قراءة القرآن والأذكار والدعوات، والصلاة على رسول الله ﷺ ، ويقرأ سورة الكهف في يومها. قال الشافعي رحمه الله في كتاب « الأمّ »[1] : وأستحبُّ قراءتَها أيضًا في ليلة الجمعة.

روينا في صحيحي البخاري ومسلم[2] ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذكرَ يومَ الجمعة فقال: « **فيه ساعةٌ لا يُوَافقُها عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسألُ اللّهَ تَعالى شَيْئًا إلاَّ أعْطاهُ إيَّاهُ** » وأشار بيده يقللها.

قلت: اختلفَ العلماءُ من السلف والخلف في هذه الساعة على أقوال كثيرة منتشرة غاية الانتشار، وقد جمعتُ [ق ٩٥ /ب] الأقوالَ المذكورةَ فيها كلها في شرح المهذّب وبيّنتُ قائلها، وأن كثيرًا من الصحابة على أنها بعد العصر. والمراد بقائم يُصَلِّي: من ينتظرُ الصلاة فإنه في صلاة. وأصحّ ما جاء فيها: ما رويناه في صحيح مسلم[3] ، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: « **هيَ ما بَيْنَ أنْ يَجْلِس الإمامُ إلى أنْ يَقْضيَ الصَّلاةَ** » يعني يجلس على المنبر.

أما قراءةُ [سورة][4] الكهف، والصَّلاةُ على رسول الله ﷺ فجاءتْ فيهما أحاديث مشهورة تركتُ نقلَها لطول الكتاب؛ لكونها [ق ٥٨/ أ] مشهورة، وقد سبق جملة منها في بابها.

وروينا في كتاب ابن السني، عن أنس رضي الله عنه ، عن النبيّ ﷺ قال: « **مَنْ قالَ**

---

(١) (١ / ٢٠٨) .
(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٩٣٥) ، ومسلم (٨٥٢) .
(٣) حديث (٨٥٣) .
(٤) سقط من « أ » .

صَبِيحَةَ يَوْمِ الجُمُعَةِ قَبْلَ صَلاةِ الغَدَاةِ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذي لا إلهَ إلاَّ هُوَ الحَيَّ القَيُّومَ وأَتُوبُ إلَيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ » (١).

وروينا فيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا دخل المسجد يومَ الجمعة أخذ بعضادتي الباب ثم قال: « اللَّهُمَّ اجْعَلْني أوْجَهَ مَنْ تَوَجَّهَ إلَيْكَ، وأقْرَبَ مَنْ تَقَرَّبَ إلَيْكَ، وأفْضَلَ مَنْ سألَكَ وَرَغِبَ إلَيْكَ » (٢). قلت: يُستحبّ [لنا] (٣) نحن أن نقول: اجْعَلْني مِنْ أوْجَهِ مَنْ تَوَجَّهَ إلَيْكَ وَمِنْ أقْرَبِ وَمِنْ أفْضَلِ. [فنزيد] (٤) لفظة «من».

وأما القراءة المستحبة في صلاة الجمعة وفي صلاة الصبح يوم الجمعة فتقدّم بيانها في باب أذكار الصلاة.

وروينا في كتاب ابن السني، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرأَ بَعْدَ صَلاةِ الجُمُعَةِ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أحَدٌ، وَقُلْ أعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ، وَقُلْ أعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ، سَبْعَ مَرَّاتٍ أعاذَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِها مِنَ السُّوءِ إلى الجُمُعَةِ الأُخْرَى » (٥).

[فصل]: يُسْتَحَبُّ الإكثار من ذكر الله تعالى بعد صلاة الجمعة، قال الله تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فَانتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيراً لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [الجمعة: ١٠].

بابُ
الأذكار المشروعة في العيدين

اعلم أنه يُستحبّ إحياء ليلتي العيدين بذكر الله تعالى والصلاة وغيرهما من

(١) ضعيف: وقد تقدم.
(٢) ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٧٤).
(٣) بياض بالأصل في « ط ».
(٤) بياض بالأصل في « ط ».
(٥) ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٥٧)، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٧٦٤).

الطاعات للحديث الـوارد في ذلك: «مَنْ أَحْيا لَيْلَتي العيدِ لَمْ يَـمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ القُلُوبُ» [(١)] ورُوي «مَنْ قَامَ لَيْلَتي العيدَيْنِ للَّهِ مُحْـتَسِبًا لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ حينَ تَمُوتُ القُلُوبُ» [(٢)] هكذا جاء في رواية الشافعي وابن ماجه ، وهو ضعيف رويناه من رواية أبي أمامة مرفـوعًا وموقوفًا، وكلاهما ضـعيف، لكن أحاديث الفضائل يُتسـامح فيها كما قدّمناه في أوّل الكتاب.

واختلف العلماءُ في الـقدر الذي يَحصل به الإحياءُ، فـالأظهرُ أنه لا يحصل إلا بمعظم الليل، وقيل: يَحصل بساعة.

[فصل] : ويستحبّ التكبير ليلتي العيـدين، ويُستحبّ في عيد الفطر من غروب الشمس إلى أن يُحرم الإمام بصلاة العيد، ويُستحبّ ذلك خلفَ الصلوات وغيرها من الأحوال. ويُكثـر منه عند ازدحام الناس، ويُكبِّر مـاشيًا وجـالسًا ومضطجـعًا، وفي طريقه، وفي المسـجد، وعلى فراشه، وأمـا عيدُ الأضحى فـيُكبِّر فيه من بـعد صلاة الصبح من يوم عَرَفـة إلى أن يصليَ العصر من آخر أيام التـشريق، ويُكبِّر خلفَ هذه العَصْرِ ثم يقطع، هذا هو الأصحّ الذي عليه العمل، وفيـه خلاف مشهور في مذهبنا ولغيرنا [ق ٩٦/ ب] ، ولكن الصـحيح ما ذكرناه، وقد جاء فـيه أحاديث رويناها في سنن البيهقي، وقد أوضـحتُ ذلك كلَّه من حيث الحديث ونقل المذهب في شرح المهذّب وذكرتُ جميعَ الفروع المتعلقة به، وأنا أُشيرُ هنا إلى مقاصده مختصرة.

قال أصحابنا: لفظ التكبير أن يقول: «اللَّـهُ أكبَرُ اللَّهُ أكبَرُ اللَّهُ أكبَرُ» هكذا ثلاثًا

---

(١) مـوضوع : أخـرجه الطبـراني في الأوسط (١٥٩) ، وأورده الهيـثمي في المجـمع (٢ / ١٩٨) ، وقـال : رواه الطبراني فـي الكبيـر والأوسط ، وفـيه عـمـر بن هارون البلخي ، والغالب عليه الضعف ، وأثنى عليه ابن مهدي وغيره ، ولكن ضـعفه جماعة كثيرة . وقال الشـيخ الألباني رحـمه الله : مـوضوع . انظر : الضـعيـفة (٥٢٠) ، وضـعيف الجـامع (٣٥٦١) .

(٢) ضعـيف جدًا : أخرجه ابن مـاجه (١٧٨٢) . قال الشـيخ الألباني رحمه الله : ضـعيف جدًا. انظر : الضعيفة (٥٢١) .

متواليات، ويكرّر هذا على حسب إرادته. قال الشافعي والأصحاب: فإن زادَ فقال: «اللّه أكبَرُ كَبيرًا، والحَمْدُ للّهِ كَثيرًا، وَسُبْحانَ اللّهِ بُكْرَةً وأصيلاً، لا إلهَ إلاَّ اللّهُ، ولا نَعْبُدُ إلاَّ إيَّاهُ مُخْلصينَ لَهُ الدينَ ولَوْ كَرِهَ الكافِرُونَ، لا إلهَ إلاَّ اللّهُ وَحْدَهُ، صَدَقَ وَعْدَهُ، ونَصَرَ عَبْدَهُ، وهَزَمَ الأحْزَابَ وَحْدَهُ، لا إلهَ إلاَّ الله واللّهُ أكْبَرُ» كانَ حَسَنًا.

وقال جماعة من أصحابنا: لا بأسَ أن يقول ما اعتاده الناسُ، وهو «اللّهُ أكْبَرُ اللّهُ أكْبَرُ اللّهُ أكْبَرُ، لا إلهَ إلاَّ اللّهُ، واللّهُ أكْبَرُ اللّهُ أكْبَرُ ولِلّهِ الحَمْدُ».

[فصل] : اعلم أن التكبير مشروعٌ بعد كلّ صلاة تُصلَّى في أيام التكبير، سواء كانت فريضة أو نافلة أو صلاة جنازة، وسواءٌ كانت الفريضة مؤدّاة أو مقضية أو منذورة، وفي بعض هذا خلاف ليس هذا موضع بسطه، ولكن الصحيح ما ذكرته وعليه الفتوى وبه العمل، ولو كبَّرَ الإمامُ على خلاف اعتقاد المأموم بأن كان يَرى الإمامُ التكبيرَ يوم عرفة أو أيام التشريق، والمأموم لا يَراه، أو عكسَه، فهل يتابعه، أم يعمل باعتقاد نفسه؟ فيه وجهان لأصحابنا: الأصحُّ يَعمل باعتقاد نفسه، لأن القدوة انقطعتْ بالسلام من الصلاة بخلاف ما إذا كبَّر في صلاة العيد زيادة على ما يراه المأموم، فإنه يُتابعه من أجل القُدوة.

[فصل] : والسُّنّة أن يُكبر في صلاة العيد قبل القراءة تكبيراتٍ زوائد، فيُكبِّر في الركعة الأولى سبعَ تكبيرات سوى الافتتاح، وفي الثانية خمسَ تكبيرات سوى تكبيرة الرفع من السجود، ويكونُ التكبيرُ في الأولى بعد دعاء الاستفتاح وقبل التعوّذ، وفي الثانية قبل التعوّذ. ويستحبّ أن يقولَ بين كل تكبيرتين: سبحان الله والحمد للّه ولا إله إلاَّ الله واللّه أكبر، هكذا قاله جمهور أصحابنا. وقال بعض أصحابنا: يقول: «لا إلهَ إلاَّ اللّهُ وَحْدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ ولَهُ الحَمْدُ، بِيَدِهِ الخَيْرُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ».

وقال أبو نصر بن الصباغ وغيره من أصحابنا: إن قال ما اعتاده الناس فحَسَنٌ، وهو «اللّهُ أكبَرُ كَبيرًا، والحَمْدُ لِلّهِ كَثيرًا، وَسُبْحانَ اللّهِ بُكْرَةً وأصيلاً» وكل هذا على

التوسعة، ولا حَجْرَ في شيء منه، ولو ترك جميع هذا الذكر وترك التكبيرات السبع والخمس، صحَّتْ صلاته ولا يسجد للسهو، ولكن فاتته الفضيلة؛ ولو نسي التكبيرات حتى افتتح القراءة لم يرجع إلى التكبيرات على القول الصحيح. وللشافعي قول ضعيف أنه يرجع إليها. وأما الخطبتان في صلاة العيد فيُستحبّ أن يُكبِّرَ في افتتاح الأولى تسعًا، وفي الثانية سبعًا. وأما القراءة في صلاة العيد فقد تقدَّم بيان ما يُستحبّ أن يقرأ فيها في باب صفة أذكار الصلاة، وهو أنه يقرأ في الأولى بعد الفاتحة سورة ق، وفي الثانية ﴿ اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ ﴾ [القمر : ١] وإن شاء في الأولى ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ وفي الثانية ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ﴾ .

بابُ
الأذكار في العَشْر الأوَّل من ذي الحجَّة

قال الله تعالى: ﴿ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ .. ﴾ الآية [الحج:٢٨] . قال ابن عباس والشافعي والجمهور: هي أيامُ العشر.

واعلم أنه يُستحبُّ الإكثار من الأذكار في هذا العشر زيادةً على غيره، ويُستحب من ذلك في يوم عرَفَة أكثر [ق ٩٧/ ب] من باقي العشر.

روينا في صحيح البخاري [(١)] ، عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبيّ ﷺ أنه قال: « ما العَمَلُ في أيَّام أفضَلَ منها في هَذه قالوا: ولا الجهادُ في سَبيل اللّه؟ قال: «ولا الجهادُ، إلاَّ رَجُلٌ خَرَجَ يُخاطرُ بنَفْسه ومَاله فَلَمْ يَرْجعْ بشَيْء » هذا لفظ رواية البخاري وهو صحيح. وفي رواية الترمذي [(٢)] : «ما منْ أيَّام العَمَلُ الصَّالحُ فيهنَّ أحَبُّ إلى الله تعالى منْ هَذه الأيَّام العَشْر » وفي رواية أبي داود[(٣)] مثل هذه، إلا أنه قال: « منْ هَذه الأيَّام» يعني العشر.

(١) حديث (٩٦٩) .
(٢) حديث (٧٥٧) .
(٣) حديث (٢٤٣٨) .

ورويناه في مسند الإمام أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، بإسناد الصحيحين، قال فيه: « **ما العَمَلُ في أيَّامٍ أفْضَلَ منَ العَمَلِ في عَشْرِ ذي الحِجَّةِ**»، قيل: ولا الجهاد؟ وذكر تمامه، وفي رواية « **عَشْرِ الأضْحَى** » (١).

وروينا في كتاب الترمذي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: « **خَيْرُ الدُّعاء دعاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ ما قُلْتُ أنا وَالنَّبِيُّونَ منْ قَبْلي: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ** » (٢) ضعَّفَ الترمذي إسناده.

ورويناه في موطأ الإمام مالك، بإسناد مرسل وبنقصان في لفظه، ولفظه: «**أفْضَلُ الدُّعاء دعاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وأفْضَلُ ما قُلْتُ أنا وَالنَّبِيُّونَ منْ قَبْلي: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ** » (٣).

وبلغنا عن سالم بن عبد الله بن عمر ﷺ؛ أنه رأى سائلاً يسألُ الناسَ يوم عَرَفَةَ، فقال: يا عاجزُ! في هذا اليوم يُسألُ غيرُ الله عزّ وجلّ؟ وقال البخاري في صحيح (٤) : كان عمر ﷺ يُكبِّرُ في قُبَّتِه بمنى فيسمعه أهلُ المسجد فيُكبِّرون ويُكبِّر أهلُ الأسواق حتى ترتجَّ منىً تكبيراً. قال البخاري (٥) : وكان ابن عمر وأبو هريرة ﷺ يَخرجان إلى السوق في أيام العشر يُكبِّران ويُكبِّر الناسُ بتكبيرهما.

---

(١) صحيح : أخرجه الدارمي (١٧٢٢) ، (١٧٢٣) ، وأصله عند البخاري .

(٢) حسن : أخرجه الترمذي (٣٥٨٥) . قال الترمذي : هذا حديث غريب من هذا الوجه وهما ابن أبي حميد هو محمد بن أبي حميد وهو أبو إبراهيم الأنصاري المديني ، وليس هو بالقوي عند أهل الحديث . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٥٠٣) ، وصحيح الجامع (٣٢٧٤) .

(٣) حسن : أخرجه مالك في الموطأ (٤٩٨) ، (٩٦٣) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٥٠٣) ،وصحيح الجامع (١١٠٢) .

(٤) صحيح البخاري : كتاب العيدين ، باب : التكبير أيام منى وإذا غدا إلى قرفة (٢ / ٢٥).

(٥) صحيح البخاري : كتاب الجمعة ، باب : فضل العمل في أيام التشريق (٢ / ٢٤) .

بابُ الأذْكارِ المشروعةِ في الكُسُوف

اعلم أنه يُسنُّ في كسوف [الشمس القمر][(١)] والإكثارُ من ذكر الله تعالى ومن الدعاء، وتُسَنّ الصلاة له بإجماع المسلمين.

روينا في صحيحي البخاري ومسلم[(٢)]، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: « **إنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آياتِ اللَّه لا يُخْسَفَانِ لِمَوْتِ أحَدٍ وَلا لحياته، فإذَا رأيْتُمْ ذلكَ فادْعُوا اللَّهَ تَعالى وكَبِّرُوا وتَصَدَّقُوا** » وفي بعض الروايات في صحيحيهما: « **فإذَا رأيْتُم ذلكَ فاذْكُرُوا اللَّهَ تَعالى** ».

وكذلك رويناه من رواية ابن عباس[(٣)]. ورويناه في صحيحيهما[(٤)] من رواية أبي موسى الأشعري عن النبيّ ﷺ « **فإذَا رأيْتُمْ شيْئًا مِنْ ذلك فافْزَعُوا إلى ذِكْرِه وَدُعائه وَاسْتغْفَاره** ». ورويناه في صحيحيهما[(٥)] من رواية المغيرة بن شعبة: « **فإذَا رأيْتُموها فادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا** » وكذلك رواه البخاري[(٦)] من رواية أبي بكرة أيضًا، والله أعلم.

وفي صحيح مسلم[(٧)]، من رواية عبد الرحمن بن سمرة قال: أتيتُ النبيّ ﷺ وقد كُسفت الشمسُ وهو قائمٌ في الصلاة رافعٌ يديه، [فجعلَ][(٨)] يُسبِّحُ ويُهلِّلُ ويُكبِّر ويحمَد ويدعو حتى حُسِرَ عنها، فلما حُسِرَ عنها قرأ سورتين وصلَّى ركعتين. قلت: حُسِرَ بضم الحاء وكسر السين المهملتين: أي كشف وجلِّي.

---

(١) سقط من « أ ».
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (١٠٥٠)، ومسلم (٩٠١).
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (٩٠٧).
(٤) صحيح: أخرجه البخاري (١٠٥٩)، ومسلم (٩١٢).
(٥) صحيح: أخرجه البخاري (٩٩٦)، ومسلم (٩١٥).
(٦) في صحيحه (١٠٠١).
(٧) حديث (٩١٣).
(٨) في « أ »: وهو.

[فصل] : ويُستحبّ إطالة القراءة في صلاة الكسوف، فيقرأ في القومة الأولى نحو سورة البقرة، وفي الثانية نحو مئتي آية، وفي الثالثة نحو مائة وخمسين آية، وفي الرابعة نحو مائة آية. ويُسبِّحُ في الركوع الأوّل بقدر مائة آية، وفي الثاني سبعين، وفي الثالث كذلك [ق ٩٨/ ب] ، وفي الرابع خمسين؛ ويُطوِّل السجود كنحو الركوع، والسجدة الأولى نحو الركوع الأول، والثانية نحو الركوع الثاني، هذا هو الصحيح. وفيه خلاف معروف للعلماء، ولا تشكّنَّ فيما ذكرته من استحباب تطويل السجود، لكن المشهور في أكثر كتب أصحابنا أنه لا يُطوَّل فإن ذلك غلط أو ضعيف، بل الصواب تطويله، وقد ثبت ذلك في الصحيحين عن رسول الله ﷺ من طرق كثيرة، وقد أوضحته بدلائله وشواهده في شرح المهذب. وأشرت هنا إلى ما ذكرت لئلا تغترّ بخلافه. وقد نصّ الشافعي رحمه الله في مواضع على استحباب تطويله، والله أعلم.

قال أصحابنا: ولا يُطَوِّلُ الجلوسَ بين السجدتين بل يأتي به على العادة في غيرها، وهذا الذي قالوه فيه نظر، فقد ثبت في حديث صحيح إطالته، وقد ذكرت ذلك واضحًا في شرح المهذب، فالاختيار استحباب إطالته. ولا يُطَوِّلُ الاعتدالَ عن الركوع الثاني، ولا التشهّد وجلوسه، والله أعلم. ولو ترك هذا التطويل كلَّه واقتصر على الفاتحة صحَّت صلاتُه. ويُستحبّ أن يقول في كل رفع من الركوع: سمع الله لمن حمده ربّنا لك الحمد، فقد روينا ذلك في الصحيح. ويُسنّ الجهر بالقراءة في خسوف القمر، ويُستحبّ الإسرار في كسوف الشمس][1] ، ثم بعد الصلاة يخطب خطبتين يُخوِّفهم فيهما بالله تعالى ويَحثّهم على طاعة الله تعالى [ق ٦٠/ أ] ، وعلى الصدقة والإعتاق، فقد صحّ ذلك في الأحاديث المشهورة، ويَحثّهم أيضًا على شكر نِعَم الله تعالى، ويحذّرهم الغفلة والاغترار، والله أعلم.

---

(١) نهاية سقط من « جـ » بدأ (٢٣٠) .

روينا في صحيح البخاري[(١)] وغيره عن أسماء رضي الله عنها قالت: لقد أمرَ رسولُ الله ﷺ بالعتَاقة في كسوف الشمس. والله أعلم.

بابُ
الأذكار في الاستسقاء

يستحبّ الإكثار فيه من الدعاء والذكر والاستغفار بخضوع وتذلل، والدعوات المذكورة فيه مشهورة: منها « اللَّهُمَّ اسْقِنا غَيْثًا مُغيثًا هَنيئًا مَريئًا غَدَقًا مُجَلِّلاً سَحًا عامًا طَبَقًا دَائمًا؛ اللَّهُمَّ على الظِّرَابِ وَمَنابِت الشَّجَرِ، وبُطُون الأوْدِيَةِ؛ اللَّهُمَّ إنَّا نَسْتَغفِرُكَ إنَّكَ كُنْتَ غَفّارًا، فأرْسِلِ السَّماءَ عَلَيْنا مِدْرَارًا؛ اللَّهُمَّ اسْقِنا الغَيْثَ وَلاتَجْعَلْنا مِنَ القَانِطِينَ. اللَّهُمَّ أنْبِتْ لَنا الزَّرْعَ، وأدِرَّ لَنا الضَّرْعَ، وَاسْقِنا مِنْ بَرَكَات السَّماء، وأنْبِتْ لَنا مِنْ بَرَكَاتِ الأرْضِ؛ اللَّهُمَّ ارْفَعْ عَنَّا الجَهْدَ وَالجُوعَ والعُرْيَ، واكْشِفْ عَنَّا مِنَ البَلاءِ ما لا يَكْشِفُهُ غَيْرُكَ » ويُستحبّ إذا كان فيهم رجلٌ مشهورٌ بالصلاح أن يستسقوا به فيقولوا: « اللَّهُمَّ إنَّا نَسْتَسْقِي وَنَتَشَفَّعُ إلَيْكَ بِعَبْدِكَ فُلان».

روينا في صحيح البخاري[(٢)] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قُحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب، فقال: اللَّهمّ إنّا كنّا نتوسلُ إليك بنبيّنا ﷺ فتسقينا، وإنّا نتوسلُ إليك بعمّ نبيّنا ﷺ فاسقنا، فيُسقون.

وجاء الاستسقاء بأهل الصلاح عن معاوية وغيره، والمستحبّ أن يقرأ في صلاة الاستسقاء ما يقرأ في صلاة العيد، وقد بيّناه، ويُكبّر في افتتاح الأولى سبع تكبيرات، وفي الثانية خمسَ تكبيرات كصلاة العيد، وكل الفروع والمسائل التي ذكرتها في تكبيرات العيد السبع والخمس يجيءُ مثلها هنا، ثم يخطب خطبتين يُكثر فيهما من الاستغفار والدعاء.

روينا في سنن أبي داود، بإسناد صحيح على شرط مسلم، عن جابر بن عبد الله

---

(١) حديث (١٠٥٤) .

(٢) حديث (٩٦٤) ، (٣٥٠٧) .

رضي الله عنهقال: أتت النبيَّ ﷺ بَوَاكٍ [ق ٩٩ /ب] فقال: « **اللَّهُمَّ اسْقنا غَيثًا مُغيثًا مَريًا [مريعًا]** [١] **سَريعًا نافعًا غيْرَ ضَارٍّ، عاجلاً غيْرَ آجلٍ ، فأطْبَقَتْ عليْهِمُ السَّماءُ** »[٢].

روينا فيه بإسناد صحيح، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا استسقى قال: « **اللَّهُمَّ اسْقِ عِبادَكَ وَبَهَائمَكَ، وَانْشُرْ رَحْمَتَكَ، وأحْيِ بَلَدَكَ الْمَيِّتَ** » [٣].

روينا فيه بإسناد صحيح، قال أبو داود في آخره: هذا إسناد جيد عن عائشة رضي الله عنها قالت: شكا الناسُ إلى رسول الله ﷺ قحوطَ المطر، فأمر بمنبر فوضع له في المصلى، ووعد الناسَ يومًا يخرجون [ق ٣٥ /جـ] فيه، فخرجَ رسولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم حين بَدَا حاجبُ الشمس، فقعدَ على المنبر ﷺ فكبَّرَ وحَمد الله عزّ وجلّ، ثم قال: « **إنَّكُمْ شكَوْتُمْ جَدْبَ دِيارِكُمْ، وَاسْتئْخارَ المَطَرِ عَنْ إبَّانِ زَمانه عَنْكُمْ، وَقَدْ أمَرَكُمُ اللَّهُ سُبْحانَهُ أنْ تَدْعُوهُ، وَوَعَدَكُمْ أنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ**، ثم قال: **الحَمْدُ للَّه رَبِّ العَالَمِينَ، الرَّحْمَنِ الرَّحيم، مالك يَوْمِ الدِّين، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ، اللَّهُمَّ أنْتَ اللَّهُ لاَ إلهَ أنْت الغَنِيُّ وَنَحْنُ الفُقَراءُ، أنْزِلْ عَلَيْنا الغَيْثَ، وَاجْعَلْ ما أنْزَلْتَ لَنا قُوَّةً وَبَلاغًا إلى حِين**» ثم رفع يديه فلم يزل في الرفع حتى بدا بياضُ إبطيه، ثم حوّل إلى الناس ظهرَه وقَلَبَ، أو حَوّل رداءَه وهو رافع يديه، ثم أقبلَ على الناس ونزلَ فصلى ركعتين، فأنشأ اللَّه عزّ وجلّ سحابة، فرعدت وبرقت ثم أمطرت بإذن الله تعالى، فلم يأتِ مسجدَه حتى سالت السيولُ، فلما رأى سرعتَهم إلى الكِنِّ ضحك ﷺ حتى

---

(١) سقط من « أ » .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (١١٦٩) ، وابن خزيمة في صحيحه (١٤١٦) ، والحاكم (١٢٢٢) ، والبيهقي في الكبرى (٦٥٣٢) . قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (١٠٣٦) .

(٣) حسن : أخرجه أبو داود (١١٧٦) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعًا. وأخرجه مالك (٤٤٩) ، وعبد الرزاق في مصنفه (٤٩١٢) عن عمرو بن شعيب مرسلاً. وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (١٠٤٣) .

بدت نواجذه، فقال: « **أشْهَدُ أنَّ اللَّهَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وأنّي عَبْدُ اللَّه وَرَسُولُهُ**»[١]. قلت: إبّان الشيء وقته، وهو بكسر الهمزة وتشديد الباء الموحدة. وقحوط المطر، بضم القاف والحاء: احتباسه، والجدب، بإسكان الدال المهملة: ضد الخصب. وقوله ثم أمطرت، هكذا هو بالألف، وهما لغتان: مطرت، وأمطرت، ولا التفات إلى مَن قال: لا يُقال أمطر بالألف إلا في العذاب. وقوله: بدتْ نواجذه: أي ظهرت أنيابه، وهي بالذال المعجمة.

واعلم أن في هذا الحديث التصريح بأن الخطبة قبل الصلاة، وكذلك هو مصرّح به في صحيحي البخاري ومسلم، وهذا محمول على الجواز، والمشهور في كتب الفقه لأصحابنا وغيرهم أنه يُستحبّ تقديمُ الصلاة على الخطبة لأحاديث أُخر، أن رسول الله ﷺ قدَّمَ الصلاةَ على الخطبة، والله أعلم.

ويُستحبّ الجمع في الدعاء بين الجهر والإسرار ورفع الأيدي فيه رفعًا بليغًا. قال الشافعي [٢]رحمه الله: وليكن من دعائهم: اللَّهُمَّ أمَرْتَنا بدُعائكَ، وَوَعَدْتَنا إجابَتَكَ، وَقَدْ دَعَوْناكَ كما أمَرْتَنا، فأجِبْنا كما وَعَدْتَنا؛ اللَّهُمَّ امْنُنْ عَلَيْنا بمَغْفِرَةِ ما قارَفْنا، وإجابَتِكَ في سُقْيانا وَسَعَةِ رِزْقنا، ويدعو للمؤمنين والمؤمنات، ويُصلِّي على النَّبيِّ ﷺ ، ويقرأ آيةً أو آيتين، ويقول الإمام: أستغفرُ الله لي ولكم. وينبغي أن يدعوَ بدعاء الكرب وبالدعاء الآخر: اللَّهُمَّ آتِنَا في الدُّنْيا حَسَنَةً، وغير ذلك من الدعوات التي ذكرناها في الأحاديث الصحيحة.

قال الشافعي رحمه الله في « الأم » [٣]: يخطب الإمامُ في الاستسقاء خطبتين

---

(١) حسن : أخرجه أبو داود (١١٧٣) ، وابن حبان في صحيحه (٩٩١) ، (٢٨٦٠) ، والحاكم (١٢٢٥) ، والبيهقي في الكبرى (٦٥٠٢) . قال أبو داود : هذا حديث غريب إسناده جيد . وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ،وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٦٦٨) .

(٢) في كتاب « الأم » (١ / ٢٥٠) .

(٣) انظر : المصدر السابق .

كما يخطب في صلاة العيد، يُكبِّر الله تعالى فيهما، ويحمَده، ويصلي [ق ٦١ /أ] على النبيّ ﷺ ، ويُكثر فيهما الاستغفار حتى يكون أكثر كلامه، ويقول كثيراً [ق ١٠٠/ ب] ﴿ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً ۝ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَاراً ﴾ [نوح: ١٠، ١١] ثم رُوي عن عمرَ رضي الله عنه أنه استسقى وكان أكثر دعائه الاستغفار. قال الشافعي[1]: ويكون أكثر دعائه الاستغفار، يبدأ به دعاءَه، ويفصلُ به بين كلامه، ويختم به، ويكون هو أكثر كلامه حتى ينقطع الكلام، ويحثّ الناس على التوبة والطاعة والتقرّب إلى الله تعالى.

بابُ
ما يقولُه إذا هَاجَتِ الرِّيح

روينا في صحيح مسلم [2]، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبيُّ ﷺ إذا عصفت الريح قال: « **اللَّهُمَّ إني أسألُكَ خَيْرَها وَخَيْرَ ما فيها، وَخَيْرَ ما أُرْسِلَتْ بِهِ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّها وَشَرِّ ما فيها وَشَرِّ ما أُرسِلَتْ بِهِ** ».

وروينا في سنن أبي داود وابن ماجه، بإسناد حسن، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: « **الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ تَعالى، تأتي بالرَّحْمَةِ وتَأتي بالعَذَابِ، فإذا رأيْتُمُوها فَلا تَسُبُّوها، وَسَلُوا اللَّهَ خَيْرَها وَاسْتَعِيذُوا باللَّهِ مِنْ شَرِّها** »[3]. قلتُ: قوله ﷺ : « مِنْ رَوْحِ اللَّه » هو بفتح الراء، قال العلماء: أي من رحمة الله بعباده.

---

(١) انظر : المصدر السابق .

(٢) حديث (٨٩٩) .

(٣) صحيح : أخرجه أبو داود (٥٠٩٧) ، والنسائي في الكبرى (١٠٧٦٧) ، وابن ماجه (٣٧٢٧) ، والبخاري في الأدب المفرد (٧٤١) ، وأحمد (١٠٣٣٦) ، وابن حبان في صحيحه (١٠٠٧) ، وعبد الرزاق في مصنفه (٢٠٠٠٤) ، وأبو يعلى (٦١٤٢) ، والبيهقي في الكبرى (٦٥٥٩) ، وفي الشعب (٥٢٣٣) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (ـ٣٥٦٤) .

وروينا في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه، عن عائشة رضي الله عنها؛ أن النبيّ ﷺ كان إذا رأى ناشئًا في أفق السماء، ترك العملَ وإن كان في الصلاة، ثم يقول: **«اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ شرِّها»** فإن مُطِرَ قال: **« اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَنِيئًا »** (١). قلت: ناشئًا بهمز آخره: أي سحابًا، لم يتكامل اجتماعه. والصيِّب بكسر الياء المثناة تحت المشددة: وهو المطرُ الكثيرُ، وقيل: المطر الذي يجري ماؤه، وهو منصوب بفعل محذوف: أي أسألك صيّبًا، أو اجعله صيّبًا.

وروينا في كتاب الترمذي وغيره، عن أُبيّ بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **« لا تَسُبُّوا الرّيحَ، فإنْ رأيْتُمْ ما تَكْرَهُونَ فَقُولوا: اللَّهُمَّ إنَّا نَسْألُكَ مِنْ خَيْرِ هَذه الرّيحِ وخَيْرِ ما فيها، وخَيْرِ ما أُمِرَتْ بِهِ، ونَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرّ هَذِه الرّيحِ وَشَرّ ما فيها وَشَرّ ما أُمِرَتْ به »** (٢) قال الترمذي: حديث حسن صحيح. قال: وفي الباب عن عائشة وأبي هريرة وعثمان بن أبي العاص وأنس وابن عباس وجابر.

وروينا بالإسناد الصحيح في كتاب ابن السني، عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا اشتدّتِ الريحُ يقول: **« اللَّهُمَّ لَقْحًا لا عَقِيمًا »** (٣). قلت: لَقْحًا: أي حاملاً للماء كاللقحة من الإبل. والعقيم: التي لا ماء فيها كالعقيم من الحيوان: لا ولد فيها.

---

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (٥٠٩٩) ، والنسائي في الكبرى (١٠٧٥١) ، وابن ماجه (٣٨٨٩) ، والبخاري في الأدب المفرد (٧٠٧) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود .

(٢) صحيح : أخرجه الترمذي (٢٢٥٢) ، والنسائي في الكبرى (١٠٧٧٠) ، والبخاري في الأدب المفرد (٧٤٠) ، وأحمد (٢٠٦٣٥) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٧٥٦) .

(٣) حسن : أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٧٣٩) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٩٩) ، وابن حبان في صحيحه (١٠٠٨) ، والطبراني في الكبير (٦٢٩٦) ، وفي الأوسط (٢٨٧٨) ، والحاكم (٧٧٧٠) ، والبيهقي في الكبرى (٦٥٨٧) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٠٥٨) ، وصحيح الجامع (٤٦٧٠) .

ورويناه فيه، عن أنس بن مالك وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم، عن رسول الله ﷺ قال: « **إذا وقعتْ كبيرةٌ أو هاجتْ ريحٌ عظيمةٌ، فعليكم بالتكبير، فإنه يجلو العَجَاجَ الأسْوَدَ** » (١).

وروى الإمام الشافعيُّ رحمه الله في كتابه « الأُمّ » (٢) بإسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: ما هبَّت الريح إلاّ جثا النبيّ ﷺ على ركبتيه وقال: « **اللَّهُمَّ اجْعَلْها رَحْمَةً وَلا تَجْعَلْها عَذَابًا، اللَّهُمَّ اجْعَلْها رِياحًا وَلا تَجْعَلْها رِيحًا** » [ق ٣٦/ جـ] .

قال ابن عباس: في كتاب الله تعالى: ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا ﴾ [القمر: ١٩] و﴿ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ ﴾ [الذاريات : ٤١] وقال تعالى: ﴿ وَأَرْسَلْنَا الرِّيَاحَ لَوَاقِحَ ﴾ [الحجر: ٢٢] وقال سبحانه: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَن يُرْسِلَ الرِّيَاحَ مُبَشِّرَاتٍ ﴾ [الروم: ٤٦].

وذكر الشافعي رحمه الله حديثًا منقطعًا، عن رجل؛ أنه شكا إلى النبيّ ﷺ [ق ١٠١/ب] الفقرَ، فقال رسول الله ﷺ : « **لَعَلَّكَ تَسُبُّ الرِّيحَ** » (٣).

قال الشافعي رحمه الله (٤): لا ينبغي لأحد أن يسبَّ الرياحَ، فإنها خلقٌ لله تعالى مطيع، وجندٌ من أجناده، يجعلُها رحمةً ونقمةً إذا شاء.

بابُ

ما يقولُ إذا انقضَّ الكوْكَب

روينا في كتاب ابن السني، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: « **أُمِرْنا أن لا نُتبع أبصارَنا**

---

(١) موضوع : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٨٤) ، وأبو يعلى (١٩٤٧) ، وابن حبان في المجروحين (٢ / ١٧٩) . وفي إسناده : محمد بن زاذان وهو منكر الحديث ، والراوي عنه عنبسة بن عبد الرحمن الأموي ، قال أبو حاتم : متروك الحديث ، وقال البخاري : تركوه ، وقال الأزدي : كذاب . وقال الشيخ الألباني رحمه الله : موضوع. انظر : الضعيفة (٢٢٥٦) ، وضعيف الجامع (٧٢٨) .

(٢) (١ / ٢٥٣) ، وإسناده ضعيف جدًا .

(٣) ضعيف معضل : أخرجه الشافعي في الأم (١ / ٢٥٣) . قال الحافظ : سند هذا الحديث معضل ؛ لأنَّه سقط فيه اثنان فصاعدا .

(٤) في كتاب « الأم » (١ / ٢٥٣) .

الكوكبَ إذا انقضّ؛ وأن نقولَ عند ذلك: ما شاء الله لا قوَّة إلاّ باللّه » (١).

بابُ

تركِ الإشارةِ والنَّظرِ إلى الكَوْكَبِ والبَرْقِ

فيه الحديث المتقدم في الباب قبله. وروى الشافعي رحمه الله في « الأم» بإسناده عمّن لا يتّهم عن عروة بن الزبير ﷺ قال: إذا رأى أحدكم البرق أو الودق فلا يُشرْ إليه. وليصفْ ولينعتْ (٢). قال الشافعي: ولم تزل العرب تكرهه.

بابُ ما يقولُ إذا سمعَ الرَّعْدَ

روينا في كتاب الترمذي، بإسناد ضعيف، عن ابن عمر ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا سمع صوتَ الرعد والصَّواعق قال: **« اللَّهُمَّ لا تَقْتُلْنا بِغَضَبِكَ، ولا تُهْلِكْنا بِعَذَابِكَ، وَعافِنا قَبْلَ ذلكَ »** (٣).

وروينا بالإسناد الصحيح في الموطأ، عن عبد الله بن الزبير ﷺ، أنه كان إذا سمع الرعدَ تركَ الحديثَ وقال: **« سُبْحانَ الَّذي يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ والمَلائِكَةُ مِنْ خِيفَتِه »** (٤).

---

(١) ضعيف جدًا : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٥٣) ، والطبراني في الأوسط (٧٧١٩) . قال الهيثمي في المجمع (١٠ / ١٣٨) : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه عبد الأعلى بن أبي المساور ،وهو متروك .

(٢) ضعيف : أخرجه الشافعي في مسنده (٣٦٨) ، وفي كتاب « الأم » (١ / ٢٥٣) ، وعبد الرزاق في مصنفه (٤٩١٧) .

(٣) ضعيف : أخرجه الترمذي (٣٤٥٠) ، والبخاري في الأدب المفرد (٧٤٢) ، وأحمد (٥٧٢٩) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٣١) ، وأبو يعلى (٥٥٠٧) ، والحاكم (٧٧٧٢) ، والبيهقي في الكبرى (٦٥٦٥) . وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (١٠٤٢) .

(٤) صحيح موقوفًا : أخرجه مالك (١٨٦٩) ، والبخاري في الأدب المفرد (٧٤٤) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٣٠) ،والبيهقي في الكبرى (٦٥٦٦) .

وروى الإمام الشافعي رحمه الله في « الأم » (١) بإسناده الصحيح عن طاووس الإمام التابعي الجليل ﵁ أنه كان يقول إذا سمع الرعد: سبحانَ مَنْ سبَّحتْ له. قال الشافعي: كأنه يذهب إلى قول الله تعالى: ﴿ وَيُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ ﴾ [الرعد:١٣].

وذكروا ، عن ابن عباس ﵄ قال: كنّا مع عمر ﵁ في سفر، فأصابنا رعدٌ [ق٦٢/ أ]وبرقٌ وبَرَدٌ، فقال لنا كعب: مَن قال حين يسمع الرعد: سُبْحَانَ مَنْ يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالمَلائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ ثلاثًا، عُوفي من ذلك الرعد، فقلنا، فعوفينا.

بابُ
ما يقولُ إذا نزلَ المطرُ

روينا في صحيح البخاري (٢)، عن عائشة ﵂ أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى المطر قال: « **اللَّهُمَّ صَيِّبًا نافعًا** » .

وروينا في سنن ابن ماجه (٣)، وفيه: « اللَّهُمَّ صَيِّبًا نافعًا » مرّتين أو ثلاثًا.

وروى الشافعي رحمه الله في « الأمّ » بإسناده حديثًا مرسلاً ، عن النبيّ ﷺ قال: « اطْلُبُوا اسْتِجابَةَ الدّعاء عِنْدَ التقاء الجُيُوش، وَإقَامَةِ الصَّلاة، وَنُزُول الغَيْث» (٤) قال الشافعي: وقد حفظتُ عن غير واحد طَلَبَ الإجابة عند نزول الغيث وإقامة الصلاة.

بابُ
ما يقولُه بعدَ نزولِ المطر

روينا في صحيحي البخاري ومسلم (٥)، عن زيد بن خالد الجهني ﵁ قال:

(١)(١ / ٢٥٣) .
(٢)سقط من « أ » .
(٣)حديث (١٠٣٢) .
(٤)حديث (٣٨٩٠) .
(٥) صحيح :وقد تقدم .
(٦) صحيح :أخرجه البخاري (١٠٣٨) ، ومسلم (٧١) .

صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الصبح بالحديبية في إثر سماء كانتْ من الليل، فلما انصرفَ أقبلَ على الناس فقال: « **هَلْ تَدْرُونَ ماذَا قالَ رَبُّكُمْ؟** » قالوا: الله ورسولُه أعلم، قال: « **قالَ أَصْبَحَ مِنْ عِبادي مُؤْمِنٌ بِي وكافِرٌ، فأمَّا مَنْ قالَ: مُطِرْنا بِفَضْلِ اللَّه وَرَحْمَتِه فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كافِرٌ بالكَوْكَبِ؛ وأمَّا مَنْ قالَ: مُطِرْنا بِنَوْءِ كَذَا وكَذَا فَذَلِكَ كافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بالكَوْكَبِ** ». قلت: الحديبية معروفة، وهي بئر قريبة من مكة دون مرحلة، ويجوز فيها تخفيف الياء الثانية وتشديدها، والتخفيف هو الصحيح المختار، وهو قول الشافعي وأهل اللغة، والتشديد قول ابن وهب وأكثر المحدِّثين. والسماء هنا المطر. وإثر بكسر الهمزة وإسكان الثاء، ويقال بفتحهما لغتان. قال [ق ١٠٢/ ب] العلماء: إن قال مسلم: مُطرنا بنوْء كذا مريدًا أن النَّوْءَ هو الموجد والفاعل المحدثُ للمطر، صارَ كافرًا مرتدا بلا شكّ؛ وإن قاله مُريدًا أنه علامة لنزول المطر فينزل المطر عند هذه العلامة، ونزوله بفعل الله تعالى وخلقه سبحانه، لم يكفر. واختلفوا في كراهته، والمختار أنه مكروه؛ ولأنه من ألفاظ الكفّار، وهذا ظاهر الحديث، ونصَّ عليه الشافعي رحمه الله في الأمّ وغيره، واللّه أعلم. ويُستحبّ أن يشكر الله سبحانه وتعالى على هذه النعمة أعني نزول المطر.

بابُ
ما يقولُه إذا نزلَ المطرُ وخِيفَ منه الضَّرَر

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [١]، عن أنس رضي الله عنه قال: دخل رجلٌ [المسجدَ] [٢] يوم جمعة، ورسولُ الله ﷺ قائمٌ يخطب، فقال: يارسولَ اللّه، هلكت الأموالُ وانقطعت السُّبُل، فادعُ الله يُغِثنا، فرفعَ رسولُ الله ﷺ يديْه ثم قال: « **اللَّهُمَّ أغِثْنا، اللَّهُمَّ أغِثْنا، اللَّهُمَّ أغِثْنا** » قال أنس: واللّه ما نرى في السماء من سَحاب ولا قَزَعَة، وما بينا وبين سلع ـ يعني الجبل المعروف بقرب المدينة ـ من بيت

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٠١٣) ، ومسلم (٨٩٧) .
(٢) سقط من « أ » .

ولا دار، فطلعتْ من ورائه سحابةٌ مثل الترس، فلما توسطت السماءَ انتشرتْ ثم أمطرت، فلا واللّه ما رأينا الشمس سبْتًا، ثم دخلَ رجلٌ من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسولُ الله ﷺ قائمٌ يخطبُ، فقال: يا رسول اللّه! هلكتِ الأموالُ وانقطعت السُّبلُ، فادع الله يُمسكها عنّا، فرفعَ رسولُ الله ﷺ يديه ثم قال: « **اللَّهُمَّ حَوَالَيْنا ولاَ عَلَيْنا، اللَّهُمَّ على الآكام ، وَالظِّرَاب وَبُطُونِ الأوْدِيَة ، ومَنَابِت الشَجَر** » فانقلعتْ وخرجنا نمشي في الشمس. هذا حديث لفظه فيهما، إلا أن في رواية البخاري: « **اللَّهُمَّ اسْقِنا** » بدل « **أغِثْنا** » وما أكثر فوائده، وباللّه التوفيق.

بابُ
أذكار صَلاة التَّراويْح

اعلم أن صلاة التراويح سُنّة باتفاق العلماء، وهي عشرون ركعة يُسَلِّم من كل ركعتين، وصفةُ نفس الصلاة كصفة باقي الصلوات [ق ٣٧/ جـ] على ما تقدم بيانه، ويَجيء فيها جميعُ الأذكار المتقدمة كدعاء الافتتاح، واستكمال الأذكار الباقية، واستيفاء التشهد، والدعاء بعده، وغير ذلك مما تقدم، وهذا وإن كان ظاهرًا معروفًا فإنما نبَّهتُ عليه لتساهل أكثر الناس فيه، وحذفهم أكثر الأذكار، والصواب ما سبق. وأما القراءة فالمختار الذي قاله الأكثرون وأطبقَ الناسُ على العمل به أن تقرأ الختمةُ بكمالها في التراويح جميع الشهر، فيقرأ في كل ليلة نحو جزء من ثلاثين جزءًا. ويُستحبّ أن يرتل القراءة ويبيِّنها، وليحذرْ من التطويل عليهم بقراءة أكثر من جزء، وليحذرْ كل الحذر مما اعتاده جهلةُ أئمة كثير من المساجد من قراءة سورة الأنعام بكمالها في الركعة الأخيرة في الليلة السابعة من شهر رمضان، زاعمين أنها نزلتْ جملةً، وهذه بدعة قبيحة وجهالة ظاهرة مشتملة على مفاسد كثيرة، سبق بيانها في كتاب تلاوة القرآن.

بابُ
أذكار صَلاةِ الحَاجة

روينا في كتاب الترمذي وابن ماجه، عن عبد الله بن أبي أوفى ﷺ قال: قال

رسول الله ﷺ : « مَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إلى اللَّه تَعالى أوْ إلى أحد من بَني آدَمَ فَلْيَتَوَضَّأ وَلْيُحْسِنِ الوُضُوء، ثُمَّ لِيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثمَّ لِيُثْنِ على الله عَزَّ وَجَلَّ وَلْيُصَلِّ على النَّبيِّ ﷺ ثُمَّ لِيَقُلْ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ الحَليمُ [ق ١٠٣/ ب] الكَريمُ سُبْحانَ اللَّه رَبِّ العَرْشِ العَظيمِ، الحَمْدُ للَّه رَبِّ العالَمينَ، أسألُكَ مُوجبات رَحْمَتك، وَعَزَائمَ مَغْفرَتك، وَالغَنيمَةَ منْ كُلِّ برٍّ، والسَّلامَةَ منْ كُلِّ إثْم، لا تَدَعْ لي ذَنْبًا إلاَّ غَفرْتَهُ، وَلا هَمًّا إلاَّ فَرَّجْتَهُ، وَلا حاجَةً هيَ لَكَ رِضًا إلاَّ قَضَيْتَها [ق ٦٣/ أ] يا أرْحَمَ الرَّاحمينَ » [(١)] قال الترمذي: في إسناده مقال. قلتُ: ويُستحبّ أن يدعوَ بدعاء الكرب، وهو: « اللَّهُمَّ آتنا في الدُّنْيا حَسَنَةً وفي الآخرَة حَسَنَةً وَقنا عَذَابَ النَّارِ » لما قدّمناه عن الصحيحين فيهما.

وروينا في كتاب الترمذي وابن ماجه، عن عثمان بن حُنَيْف ﷺ، أن رجلاً ضريرَ البصر أتى النبيّ ﷺ فقال: ادعُ اللَّهَ تعالى أن يعافيني، قال: « إنْ شئْتَ دَعَوْتُ، وإنْ شئْتَ صَبَرْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » قال: فادعُه، فأمره أن يتوضأ فيُحسنَ وضوءَه ويدعوَ بهذا الدعاء: « اللَّهُمَّ إني أسألُكَ وأتَوَجَّهُ إلَيْكَ بنَبيِّكَ مُحَمَّد نَبيِّ الرَّحْمَة ﷺ، يا مُحَمَّدُ! إني تَوَجَّهْتُ بكَ إلى رَبِّي في حاجَتي هَذه لتُقْضَى لي، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فيَّ » [(٢)] قال الترمذي: حديث حسن صحيح [(٣)].

---

(١) ضعيف جدًا : أخرجه الترمذي (٤٧٩) ، وابن ماجه (١٣٨٤) ، والحاكم (١٩٩٩) ، والبيهقي في الشعب (٣٢٦٥) . قال الترمذي : هذا حديث غريب ،وفي إسناده مقال ، فائد بن عبد الرحمن يضعف في الحديث ،وفائد هو أبو الزرقاء . وقال الشيخ الألباني رحمه الله : ضعيف جدًا . انظر : ضعيف الجامع .

(٢) صحيح : أخرجه الترمذي (٣٥٧٨) ، والنسائي في الكبرى (١٠٤٩٥) ، وابن ماجه (١٣٨٥) ، وأحمد (١٦٧٨٩) ، وابن خزيمة في صحيحه (١٢١٩) ، والحاكم (١١٨)، (١٩٠٩) . قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٢٧٩) .

(٣) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي :حديث حسن صحيح غريب .

بابُ أذْكارِ صَلاةِ التَّسبيحِ

روينا في كتاب الترمذي عنه قال: قد روي عن النبيِّ ﷺ غير حديث في صلاة التسبيح ومنه شيء كبير لا يصحّ. قال: وقد رأى ابن المبارك وغير واحد من أهل العلم صلاة التسبيح، وذكروا الفضل فيه. قال الترمذي: حدّثنا أحمد بن عبدة، قال: حدّثنا أبو وهب، قال: سألت عبد الله بن المبارك عن الصلاة التي يسبّح فيها قال: يكبّر ثم يقول: سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ، تَبارَكَ اسْمُكَ وتَعالى جَدُّكَ وَلا إلهَ غَيْرُكَ، ثم يقول خمس عشرة مرّة: سُبحانَ الله والحَمْدُ للَّه ولا إلهَ إلاَّ الله واللَّهُ أكْبَرُ، ثم يتعوّذ ويقرأ بسم الله الرحمن الرحيم، وفاتحة الكتاب، وسورة، ثم يقول عشر مرات: سُبْحانَ اللَّهِ والحَمْدُ للَّه ولا إلهَ إلاَّ اللَّهُ واللَّهُ أكْبَرُ، ثم يركع فيقولها عشرًا، ثم يرفع رأسه فيقولها عشرًا، ثم يسجد فيقولها عشرًا، ثم يرفع رأسه فيقولها عشرًا، ثم يسجد الثانية فيقولها عشرًا، يصلي أربع ركعات على هذا، فذلك خمس وسبعون تسبيحة في كل ركعة يبدأ بخمس عشرة تسبيحة، ثم يقرأ، ثم يسبّح عشرًا؛ فإن صلى ليلاً فأحبّ إليّ أن يسلّم في [كل](١) ركعتين؛ وإن صلّى نهارًا، فإن شاء سلّم، وإن شاء لم يسلّم.

وفي رواية عن عبد الله بن المبارك أنه قال: يبدأ في الركوع، سبحان ربي العظيم، وفي السجود: سبحان ربي الأعلى ثلاثًا، ثم يُسبِّح التسبيحات، وقيل لابن المبارك: إن سها في هذه الصلاة هل يُسبِّح في سجدتي السهو عشرًا عشرًا؟ قال: لا، إنما هي ثلاثمائة تسبيحة.

وروينا في كتاب الترمذي وابن ماجه، عن أبي رافع رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ للعباس: «**يا عَمِّ! ألا أصِلُكَ؟ ألا أحْبُوكَ؟ ألا [أنْفَعُكَ](٢)؟**» قال: بلى يا رسول اللّه، قال: «**يا عَمّ، صَلِّ أرْبَعَ رَكَعاتٍ تَقْرأُ في كُلِّ رَكْعَةٍ بِفاتِحَةِ القُرآنِ**

---

(١) سقط من «ط».

(٢) في «أ»: تفعل.

وَسُورَة، فإذَا انْقَضَت القراءةُ فَقُل اللَّهُ أكْبَرُ وَالحَمْدُ للَّه وَسُبْحَانَ اللَّه خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً قَبْلَ أنْ تَرْكَعَ، ثُمَّ ارْكَعْ فَقُلْها عَشْرًا، ثُمَّ ارفَعْ رأسَكَ فَقُلْها عَشْرًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَقلْها عَشْرًا، ثُمَّ ارْفَعْ رأسَكَ فَقُلْها عَشْرًا قَبْلَ أنْ تَقُومَ، فَتلْكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ في كُلِّ رَكْعَة، وَهيَ ثَلاثَمائَة في أرْبَع رَكَعات، فَلَوْ كانَتْ ذُنُوبُكَ مثْلَ رَمْلِ عالجٍ غَفَرَهَا اللَّهُ تَعالَى لَكَ»، قال: يا رَسولَ اللّه! مَن يستطيع أن يقولها في يوم؟ [ق ١٠٤/ ب] قال: «إنْ لَمْ تَسْتَطعْ أنْ تَقُولَهَا في يَوْمٍ فَقُلْها في جُمُعَة، فإنْ لَمْ تَسْتَطعْ أنْ تَقُولَهَا في جُمُعَة فَقُلْها في شَهْر »، فلم يزل يقول له حتى قال: « قُلْها في سَنَة » (١) قال الترمذي: هذا حديث غريب. قلت: قال الإمام أبو بكر بن العربي في كتابه « الأحوذيّ في شرح الترمذي » (٢) : حديث أبي رافع هذا ضعيف ليس له أصل في الصحة ولا في الحسن، قال: وإنما ذكره الترمذي لينبّه عليه لئلا يغترّ به، قال: وقول ابن المبارك ليس بحجة، هذا كلام أبي بكر بن العربي. وقال العُقَيْلي: ليس في صلاة التسبيح حديث ثبتَ، وذكر أبو الفرج ابن الجوزي أحاديثَ صلاة التسبيح وطرقها، ثم ضعّفها كلَّها وبيّن ضعفَها، ذكره في كتابه في «الموضوعات» (٣).

وبلغنا عن الإمام الحافظ أبي الحسن الدارقطني رحمه الله أنه قال: أصحُّ شيء في فضائل السوَر فضل قل هو الله أحد، وأصحّ شيء في فضائل الصلوات فضل صلاة التسبيح، وقد ذكرتُ هذا الكلامَ مسندًا في كتاب «طبقات الفقهاء» في ترجمة أبي الحسن عليّ بن عمر الدارقطني [ق ٣٨ / جـ]، ولا يلزم من هذه العبارة أن يكون حديثُ صلاة التسبيح صحيحًا، فإنهم يقولون: هذا أصحُّ ما جاء في الباب، وإن كان ضعيفًا، ومرادُهم أرجحُه وأقلُّه ضعفًا.

---

(١) حسن صحيح : أخرجه الترمذي (٤٨٢) ، وابن ماجه (١٣٨٦) ، والطبراني في الكبير (٩٨٧) ، والبيهقي في الشعب (٦١٠) ، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٩٥٥) .

(٢) انظر : « عارضة الأحوذي لابن العربي » (٢ / ٢٢٦) .

(٣) (٢ / ١٤٣ : ١٤٦) .

قلت: وقد نصَّ جماعةٌ من أئمة أصحابنا على استحباب صلاة التسبيح هذه، منهم أبو محمد البغوي، وأبو المحاسن الروياني.

قال الروياني في كتابه البحر في آخر كتاب الجنائز منه: اعلم أن صلاة التسبيح مُرَغَّب فيها، يُستحبّ أن يعتادها في كل حين ولا يتغافل عنها، قال: هكذا قال عبد الله بن المبارك وجماعة من العلماء. قال: وقيل لعبد الله بن المبارك: إن سهَا في صلاة التسبيح أيُسبِّح في سجدتي السهو، عشرًا عشرًا؟ قال: لا، وإنما هي ثلاثمائة تسبيحة. وإنما ذكرتُ هذا الكلام في سجود السهو، وإن كان قد تقدم لفائدة لطيفة، وهي أن مثل هذا الإمام إذا حكى هذا ولم ينكره أشعر بذلك بأنه يوافقه، فيكثر القائل بهذا الحكم، وهذا الروياني من فضلاء أصحابنا المطّلعين، والله أعلم.

بابُ
الأذكار المتعلّقة بالزَّكَاة

قال الله تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾ [التوبة: ١٠٣].

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [١]، عن عبد الله بن أبي أوفى ﵄ قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أتاه قوم بصدقة قال: « **اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ** » فأتاه أبو أوفى بصدقته فقال: « **اللَّهُمَّ صَلِّ على آل أبي أوْفَى** ».

قال الشافعي [٢] والأصحاب رحمهم الله: الاختيار أن يقول آخذ الزكاة لدافعها: آجَرَكَ اللَّهُ فيما أعْطَيْتَ، وَجَعَلَهُ لَكَ طَهُورًا، وَبَارَكَ لَكَ فيما أبْقَيْتَ. وهذا الدعاء [ق ٦٤/ أ] مستحبّ لقابض الزكاة، سواءٌ كان الساعي أو الفقراء، وليس الدعاء بواجب على المشهور من مذهبنا ومذهب غيرنا. وقال بعض أصحابنا: إنه

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٤٩٧) ،ومسلم (١٠٧٨) .
(٢) في كتاب « الأم » (٢ / ٦٠) .

واجب لقول الشافعي: فحقّ على الواليَ أن يدعوَ له، ودليلُه ظاهر الأمر في الآية. قال العلماء: ولا يستحبُّ أن يقولَ في الدعاء: اللَّهُمّ صلِّ على فلان، والمراد بقوله تعالى: ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾ أي ادْعُ لهم.

وأما قول النبيّ ﷺ : « **اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيهم** » فقال لكون لفظ الصلاة مختصّا به، فله أن يُخاطب به مَنْ يَشاءُ، بخلافنا نحن. قالوا: وكما لا يُقال محمد عزّ وجلّ وإن كان عزيزًا جليلاً فكذا لا يُقال أبو بكر أو عليّ ﷺ ، بل يُقال عليّ ﷺ ، أو رضوان الله عليه وشبه ذلك، فلو قال ﷺ [ق ١٠٥/ ب] ، فالصحيح الذي عليه جمهور أصحابنا أنه مكروه كراهة تنزيه. وقال بعضهم: هو خلاف الأولى ولا يُقال مكروه. وقال بعضهم: لا يجوز، وظاهره التحريم، ولا ينبغي أيضًا في غير الأنبياء أن يُقال عليه السلام أو نحو ذلك إلا إذا كان خطابًا أو جوابًا، فإن الابتداء بالسلام سنّة وردُّه واجب، ثم هذا كلُّه في الصلاة والسلام على غير الأنبياء مقصودًا. أما إذا جُعل تبعًا فإنه جائز بلا خلاف، فيُقال: اللَّهمّ صلّ على محمد وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذرّيته وأتباعه؛ لأن السَّلفَ لم يمتنعوا من هذا، بل قد أُمرنا به في التشهد وغيره، بخلاف الصلاة عليه منفردًا، وقد قدَّمْتُ ذكرَ هذا الفصل مبسوطًا في كتاب الصلاة على النبي ﷺ .

[فصل] : اعلم أن نيّة الزكاة واجبة، ونيّتها تكون بالقلب كغيرها من العبادات، ويستحبّ أن يضمّ إليه التلفظ باللسان كما في غيرها من العبادات، فإن اقتصر على لفظ اللسان دون النيّة بالقلب ففي صحته خلاف. الأصحّ أنه لا يصحّ، ولا يجب على دافع الزكاة إذا نوى أن يقول مع ذلك: هذه زكاة، بل يكفيه الدفع إلى مَن كان من أهلها، ولو تلفظ بذلك لم يضرّه، واللّه أعلم.

[فصل] : يُستحبّ لمن دفع زكاةً أو صدقةً أو نذرًا أو كفّارةً ونحو ذلك أن يقول: ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [البقرة:١٢٧] فقد أخبر الله سبحانه وتعالى بذلك عن إبراهيم وإسماعيل صلى الله عليهما وسلم، وعن امرأة عمران.

* * *

كتاب أذكار الصيام

بابُ ما يقوله إذا رأى الهلالَ، وما يقولُ إذا رأى القمرَ

روينا في مسند الدارمي وكتاب الترمذي، عن طلحة بن عبيد الله ﵁؛ أن النبيَّ ﷺ كان إذا رأى الهلال قال: «**اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنا باليُمْنِ وَالإِيمانِ وَالسَّلامَةِ وَالإِسْلامِ رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ**» [(١)] قال الترمذي: حديث حسن [(٢)].

وروينا في مسند الدارمي، عن ابن عمر ﵄ قال: كان رسول الله ﷺ إذا رأى الهلال قال: «**اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنا بالأَمْنِ والإِيمَانِ والسَّلامَةِ والإِسْلامِ وَالتَّوْفِيقِ لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى، رَبُّنا وَرَبُّكَ اللَّهُ**» [(٣)].

وروينا في سنن أبي داود في كتاب الأدب، عن قتادة أنه بلغه؛ أن نبيَّ الله ﷺ كان إذا رأى الهلالَ قال: «**هِلالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ، هِلالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ، هِلالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ، آمَنْتُ باللَّهِ الَّذي خَلَقَكَ، ثَلاثَ مراتٍ، ثم يقولُ: الحَمْدُ للَّهِ الَّذي ذَهَبَ بِشَهْرِ كَذَا وجَاءَ بِشَهْرِ كَذَا**» [(٤)]. وفي رواية عن قتادة : أن النبيَّ ﷺ كان إذا رأى الهلال صرف وجهَه عنه [(٥)]، هكذا رواهما أبو داود مُرسَلَين. وفي بعض نسخ أبي داود،

---

(١) صحيح : أخرجه الترمذي (٣٤٥١) ، وأحمد (١٤٠٠) ، والدارمي (١٦٤٠) ، وأبو يعلى (٦٦١) ، والطبراني في الدعاء (٩٠٣) ، والحاكم (٧٧٦٧) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٨١٦) .

(٢) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .

(٣) صحيح : أخرجه الدارمي (١٦٣٩) . وصححه الشيخ الألباني رحمهما لله في الصحيحة (١٨١٦) .

(٤) ضعيف الإسناد : أخرجه أبو داود (٥٠٩٢) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤٤٠٧) .

(٥) ضعيف الإسناد : أخرجه أبو داود (٥٠٩٣) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤٤٠٢) .

قال أبو داود: ليس في هذا الباب عن النبيّ ﷺ حديث مُسند صحيح.

ورويناه في كتاب ابن السني، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ [(١)].

وأما رؤية القمر: فروينا في كتاب ابن السني، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أخذ رسولُ الله ﷺ بيدي، فإذا القمر حين طلع فقال: « تَعَوَّذِي باللّه مِنْ شَرِّ هَذَا الغاسقِ إذَا وَقَبَ » [(٢)].

وروينا في حلية الأولياء [(٣)] بإسناد فيه ضعف، عن زياد النميري، عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ [ق ٣٩/ جـ] إذا دخل رجب قال: « **اللَّهُمَّ بارِكْ لَنا في رَجَبَ وَشَعْبَانَ وَبَلِّغْنا رَمَضَانَ** ».

ورويناه أيضًا في كتاب ابن السني بزيادة [(٤)] [ق والله أعلم] [(٥)].

بابُ الأذكارِ المستحبَّة في الصَّوْم [ق ١٠٦/ ب]

يُستحبُّ أن يجمعَ في نيَّة الصوم بين القلب واللسان كما قلنا في غيره من العبادات، فإن اقتصر على القلب كفاه، وإن اقتصرَ على اللسان لم يجزئه بلا خلاف، والسُّنَّة إذا شتمَه غيرُه أو تَسَافَه عليه في حال صومه أن يقول: إني صائم إني صائم، مرتين أو أكثر.

(١) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٤٢) .

(٢) حسن صحيح : أخرجه الترمذي (٣٣٦٦) ، والنسائي في الكبرى (١٠١٣٧) ، وأحمد (٢٥٤٦٩) ،وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٤٨) ، وأبو يعلى (٤٤٤٠) ، والحاكم (٣٩٨٩) . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ،ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٣٧٢) ، وصحيح الجامع (٧٩١٦) .

(٣) (٦ / ٢٩٦) .

(٤) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٥٩) ، وأحمد (٢٣٤٢) ، والطبراني في الأوسط (٣٩٣٩) ، وفي الدعاء (٩١١) ، والبيهقي في الشعب (٣٨١٥). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤٣٩٥) .

(٥) سقط من « أ » .

روينا في صحيحي البخاري ومسلم (١)، عن أبي هُريرة ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**الصِّيَامُ جُنَّةٌ، [فإذَا صامَ أحَدُكُمْ]** (٢)**فَلا يَرْفُثْ وَلا يَجْهَلْ، وإِن امْرُؤٌ قاتَلَهُ أو شاتَمَهُ فَلْيَقُلْ: إني صَائِمٌ إني صَائِمٌ مَرَّتَيْن** ». قلت: قيل: إنه يقول بلسانه ويُسمع الذي شاتمه لعلّه ينزجر، وقيل: يقوله بقلبه لينكفّ عن المسافهة ويحافظ على صيانة صومه، والأوّل أظهر. ومعنى شاتمه: شتمه متعرضًا لمشاتمته، والله أعلم.

وروينا في كتابي الترمذي وابن ماجه، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: « ثَلاَثَةٌ لاَ تُرَدُّ دَعْوَتُهُم: الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَالإِمامُ العادِلُ، وَدَعْوَةُ المَظْلُومِ» (٣) قال الترمذي: حديث حسن. قلت: هكذا الرواية: « حتى » بالتاء المثناة فوق [والله أعلم] (٤).

بابُ
ما يقولُ عندَ الإفْطَار

روينا في سنن أبي داود والنسائي، عن ابن عمر ﷺ قال: كان النبيّ ﷺ إذا أفطر قال: « **ذَهَبَ الظَّمَأُ، وابْتَلَّتِ العُرُوقُ، وَثَبَتَ الأجْرُ إنْ شاءَ اللَّهُ تَعالى** » (٥).

---

(١) صحيح: أخرج البخاري (١٨٩٤) ، ومسلم (١١٥١) .

(٢) سقط من « أ » .

(٣) صحيح: بلفظ « المسافر » ،وفي رواية « الوالد » بدل « الإمام العادل » : أخرجه الترمذي (٢٥٢٦) ، (٣٥٩٨) ، وابن ماجه (١٧٥٢) ، وأحمد (٧٩٨٣) ، وابن خزيمة في صحيحه (١٩٠١) ، وابن حبان في صحيحه (٣٤٢٨) ، (٩٤٥٠) ، والبيهقي في الكبرى (٦٤٨٥) ، وفي الشعب (٧١٠١) . وانظر كلام الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٥٩٦) ، (١٧٩٧) .

(٤) سقط من « ط » .

(٥) حسن: أخرجه أبو داود (٢٣٥٧) ، والنسائي في الكبرى (٣٣٢٩) ، (١٠١٣١) ، وفي عمل اليوم والليلة (٢٩٩) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٧٨) ، والدارقطني (٢ / ١٨٥) ، والحاكم (١٥٣٦) ، والبيهقي في الكبرى (٨٢٢٥) ، وفي الشعب (٣٩٠٢) . قال الدارقطني: تفرد به الحسن بن واقد وإسناده حسن. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين فقد احتجا بالحسين بن واقد ، ومروان بن المقنع . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٩٢٠) ، وصحيح الجامع (٨٨٠٧) .

قلت: الظمأ مهموز الآخر مقصور: وهو العطش. قال الله تعالى: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ ﴾ [التوبة: ١٢٠] وإنما ذكرت هذا وإن كان ظاهرًا لأني رأيتُ مَن اشتبه عليه فتوهمه ممدودًا.

ورويناَ في سنن أبي داود، عن معاذ بن زهرة أنه بلغه؛ أن النبيَّ ﷺ كان إذا أفطر قال: « اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ وَعَلى رِزْقِكَ أفْطَرْتُ »(١) هكذا رواه مرسلاً .

وروينا في كتاب ابن السني، عن معاذ بن زهرة قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أفطر قال: « الحَمْدُ للَّه الَّذي أعانَني فَصَمْتُ، وَرَزَقَني فأفْطَرْتُ »(٢) .

وروينا في كتاب ابن [ق ٦٥/ أ] السني، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبيّ ﷺ إذا أفطر قال: « اللَّهُمَّ لَكَ صُمْنا، وَعلى رِزْقِكَ أفْطَرْنا، فَتَقَبَّلْ مِنَّا إنَّكَ أنْتَ السَّمِيعُ العَلِيمُ »(٣) .

وروينا في كتابي ابن ماجه وابن السني، عن عبد الله بن أبي مليكة عن عبد الله ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إنَّ للصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِه لَدَعْوَةً ما تُرَدُّ » قال ابن أبي مُليكة: سمعتُ عبد الله بن عمرو إذا أفطرَ يقول: «اللَّهُمَّ إني أسألُكَ بِرَحْمَتِكَ الَّتي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ أنْ تَغْفِرَ لي »(٤) .

---

(١) ضعيف : أخرجه أبو داود (٢٣٥٨) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٩١٩) ، وضعيف الجامع (٤٣٤٩) .

(٢) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٧٩) ، والبيهقي في الشعب (٣٩٠٢) ، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤٣٤٨) .

(٣) ضعيف جدًا : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٨٠) ، والدارقطني (٢ / ١٨٥) ، والطبراني في الكبير (١٢٧٢٠) . وفي إسناده عبد الملك بن عنترة ، قال الذهبي في « الضعفاء » : تركوه ،وقال السعدي : دجال ، وفيه أيضًا : هارون بن عنترة : نقل الذهبي في « الميزان » عن الدارقطني أنه ضعفه ، وأورده ابن حبان في « الضعفاء » ، وقال: منكر الحديث جدًا ، يروي المناكير الكثيرة حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها ، لا يجوز الاحتجاج به بحال .

(٤) ضعيف : أخرجه ابن ماجه (١٧٥٣) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٧٥)=

بابُ ما يقُولُ إذا أفطرَ عندَ قوم

روينا في سنن أبي داود وغيره، بالإسناد الصحيح، عن أنس ﷺ؛ أن النبي ﷺ جاء إلى سعد بن عبادة فجاء بخبز وزيت فأكل، ثم قال النبيُّ ﷺ : « **أفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ، وأكَلَ طَعَامَكُمُ الأبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ المَلائكَةُ** » (١).

وروينا في كتاب ابن السني، عن أنس قال: كان النبيّ ﷺ إذا أفطر عند قوم دعا لهم فقال: « **أفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ** .. » إلخ (٢)[والله أعلم] (٣).

بابُ
ما يَدعُو به إذا صَادَفَ ليلةَ القَدْر

روينا بالأسانيد الصحيحة في كتب الترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرها، عن عائشة ﷺ قالت: قلتُ: يا رسول اللّه! إن علمتُ ليلة القدر ما أقول [ق ١٠٧/ ب] فيها؟ قال: « **قُولي: اللَّهُمَّ إنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ العَفْوَ فاعْفُ عَنِّي** » (٤) قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

= والطبراني في الدعاء (٩١٩) ، والحاكم (١٥٣٥) ، والبيهقي في الشعب (٣٩٠٤).
وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (١٩٦٥) ، والإرواء (٩٢١) .

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (٣٨٥٤) ، وأحمد (١١٩٩٨) ، وعبد الرزاق في مصنفه (٧٩٠٧) ، والبيهقي في الكبرى (٨٢٢٨) ، وفي الشعب (٦٠٤٨) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٢٢٦) .

(٢) صحيح : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٨٢) ، والنسائي في الكبرى (١٠١٢٩) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢ / ٥١١) ، والبيهقي في الكبرى (٨٢٢٧). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٦٧٧) .

(٣) سقط من « ط » .

(٤) صحيح : أخرجه الترمذي (٣٥١٣) ، والنسائي في الكبرى (٧٧١٢) ، (١٠٧٠٨) ، وفي عمل اليوم والليلة (٨٧٢) ، (٨٧٧) ، وابن ماجه (٣٨٥٠) ، وأحمد (٢٤٨٥٦)، والحاكم (١٩٤٢) . قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٤٢٣) .

قال أصحابنا رحمهم الله : يُستحبّ أن يُكثر فيها من هذا الدعاء، ويُستحبّ قراءةُ القرآن وسائر الأذكار والدعوات المستحبة في المواطن الشريفة، وقد سبقَ بيانها مجموعةً ومفرّقةً. قال الشافعي رحمه الله: أستحبّ أن يكون اجتهادُه في يومها كاجتهاده في ليلتها، هذا نصّه: ويستحبّ أن يُكثرَ فيها من الدعوات بمهمات المسلمين، فهذا شعار الصالحين وعباد الله العارفين، وبالله التوفيق.

باب
الأذْكَارِ في الاعتِكَاف

يُستحبّ أن يُكثر فيه من تلاوة القرآن وغيرِه من الأذكار [والله أعلم][1] .

* * *

---

(١) سقط من « ط » .

كتاب أذكار الحجّ

اعلم أن أذكـار الحجّ ودعـواته كثـيـرة لا تنحصـر، ولكن نُشـيـر إلى المهمّ من مقاصدها. والأذكار التي [فيه] (١) على ضربين: أذكار في سفره، وأذكار في نفس الحجّ. فأما التي في سفره فنؤخرها نذكرَها في أذكار الأسفار إن شاء الله تعالى.

وأمـا التي في نفس الحج فنذكـرُها على ترتيب عـمل الحجّ إن شاء الله تعـالى، وأحذفُ الأدلة والأحاديث في أكثرها خوفًـا من طول الكتاب، وحصول السآمة على مُطالعه، فإن هذا البابَ طويلٌ جدًا، فلهذا أسلُك فيه الاختصار إن شاء الله تعالى.

فأول ذلك: إذا أراد الإحرام اغـتسل وتوضأ ولبس إزاره ورداءه ، وقد قـدَّمنا ما يقوله المتوضئ والمغتسل، وما يقول إذا لبس الثوب ثم يُصلِّي ركعتين، وتقدمت أذكار الصلاة، ويُستحبّ أن يقرأ في الركـعة الأولى بعد الفاتحة ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ وفي الثانية ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ فإذا فرغ من الصلاة استـحبّ أن يدعوَ بما شاء، وتقدَّم ذكرُ جُملٍ من الدعوات والأذكار خلفَ الصلاة، فـإذا أراد الإحرام نواه بقلبه. [ويُستحبُّ أن يساعـدَ بلسانه قلبه، فيـقول: نويتُ الحجَّ وأحرمتُ به للّه عـزّ وجلّ، لبّيك اللَّهمَّ لبّيك إلى آخر التلبية] (٢). والواجب نيّة القلب واللفظ سنّة، فلو اقتصر على القلب أجزأه، ولو اقتصر على اللسان لم يجزئه [ق ٤٠/ جـ]. قال الإمام أبو الفتح سُليم بن أيوب الرازي: لو قـال يعني بعد هذا: اللَّهمّ لـك أحرم نفـسي وشعري وبـشري ولحمي ودمي كان حسنًا. وقال غيره: يقول أيضًا: اللهمّ إني نويت الحجّ فأعنّي عليه وتقبله مني، ويلبّي فيـقول: لبيكَ اللَّهمّ لبّيك، لبّيك لا شريك لـك لبّيك، إن الحمد والنعمة لك والمُلْك لا شريك لك. هذه تلبية رسول الله ﷺ ، ويُستحبّ أن يقولَ في أوّل تلبية يلبّيها: لبّيك اللَّهمّ بحجة إن كان أحرم بحجة، أو لبّيك بعمرة إن كان أحرم

(١) في « ط » : فيها .
(٢) تقدم التنبيه عليه .

بها، ولا يُعيد ذكرَ الحجّ والعمرة فيما يأتي بعد ذلك من التلبية على المذهب الصحيح المختار.

واعلم أن التلبيةَ سنّةٌ لو تركها صحّ حجّه وعمرتُه ولا شيء عليه، لكن فاتته الفضيلةُ العظيمة والاقتداء برسول الله ﷺ ، هذا هو الصحيح من مذهبنا ومذهب جماهير العلماء، وقد أوجبها بعضُ أصحابنا، واشترطَها لصحة الحجّ بعضُهم، والصوابُ الأوّل، لكنْ تُستحبّ المحافظة عليها للاقتداء برسول الله ﷺ ، وللخروج من الخلاف، واللّهُ أعلم.

وإذا أحرم عن غيره قال: نويتُ الحجَّ وأحرمتُ به للّه تعالى عن فلان، لبّيك اللّهمّ عن فلان إلى آخر ما يقوله مَن يُحرم عن نفسه.

[فصل]: ويُستحبّ أن يصلّي على رسول الله ﷺ بعد التلبية، وأن يدعوَ لنفسه ولمن أراد بأمور الآخرة والدنيا، ويسألُ الله تعالى رضوانَه [ق ١٠٨/ ج] والجنّة، ويستعيذُ به من النار، ويُستحبّ الإكثار من التلبية، ويستحبّ ذلك في كلّ حال: قائمًا، وقاعدًا، وماشيًا، وراكبًا، ومضطجعًا، ونازلاً، وسائرًا، ومُحْدثًا، وجُنُبًا، وحائضًا، وعند تجدّد الأحوال وتغايرها زمانًا ومكانًا وغير ذلك، كإقبال الليل والنهار، وعند الأسحار، واجتماع الرِّفاق، وعند القيام والقعود، والصعود والهبوط، والركوب والنزول، وأدبار الصَّلوات، وفي المساجد كلِّها، والأصحُّ أنه لا يُلبّي في حال الطواف والسعي؛ لأن لهما أذكارًا مخصوصة. ويُستحبّ أن يرفعَ صوتَه بالتلبية بحيث لا يشقّ عليه، وليس للمرأة رفع الصوت؛ لأن صوتَها يُخاف الافتتان به. ويُستحبّ أن يُكرِّر التلبية كل مرّة ثلاث مرات فأكثر، ويأتي بها متوالية [ق ٦٦/ أ] لا يقطعها بكلام ولا غيره. وإن سلّم عليه إنسانٌ ردّ السلام، ويُكره السلام عليه في هذه الحالة، وإذا رأى شيئًا فأعجبه قال: لبّيك إن العيشَ عيشُ الآخرة. اقتداءً برسول الله ﷺ .

واعلم أن التلبية لا تزالُ مستحبةً حتى يرميَ جمرة العقبة يومَ النحر أو يطوفَ

طوافَ الإفاضة إن قدّمه عليها، فإذا بدأ بواحد منـهما قطعَ التلبية مع أول شروعه فيه واشتغلَ بالتكبير. قال الإمام الشافعي رحمه الله: ويُلبّي المعتمرُ حتى يَستلم الركن.

[فصل] : إذا وصل المحرمُ إلى حرم مكة [زاده] (١) الله شرفًا اسـتحبَّ له أن يقولَ: اللَّهُـمَّ هَذَا حَرَمُكَ وأمْنُكَ فَحَـرِّمني على النار، وأمِّنّي مِن عَذَابِـكَ يَومَ تَبْعَثُ عِبادَكَ، واجْعَلْني من أوليائك وأَهْلِ طَاعَتِكَ، ويدعو بما أحبَّ.

[فصل] : فإذا دخل مكة ووقع بصرُه على الكعبة ووصلَ المسجدَ استحبَّ له أن يرفع يديه ويدعو؛ فقد جاء أنه يُستجـاب دعاءُ المسلم عند رؤيته الكعبة ويقول: اللَّهُمَّ زِدْ هَذَا البَيْتَ تَشْرِيفًـا وتَعْظِيمًا وتَكْرِيمًا ومَهَـابَةً، وَزِدْ من شَرَّفَهُ وكَرَّمَهُ مِـمَّنْ حَجَّه أو اعْتَمَرَه تَشْرِيفًا وتَكْرِيمًا وتَعْظِيـمًا وبِرًّا، ويقول: اللَّهُمَّ أنْتَ السَّلامُ ومِنْكَ السَّلامُ، حَيِّنا [رَبَّنا] (٢) بالسَّلامِ، ثم يدعو بما شـاء من خيرات الآخرة والدنيـا، ويقول عند دخول المسجد ما قدّمناه في أوّل الكتاب في جميع المساجد.

[فصل] : في أذكار الطواف: يُستحبّ أن يقول عند استلام الحجر الأسود أولا، وعند ابتداء الطواف أيضًا: بِسمِ اللَّهِ، واللَّهُ أكْبَـرُ، اللَّهُمَّ إيمَانًا بِكَ وتَصديقًا بِكِتابِكَ، ووَفاءً بِعَهْدِكَ وَاتِّبَاعًا لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ .

ويُستحبّ أن يكرِّر هذا الذكـر عند محاذاة الحجر الأسـود في كل طوفة، ويقولُ في رمله في الأشواط الثلاثة [من أشواط الطواف](٣) « اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجـا مَبْرُورًا، وذنْبًا مَغْفُـورًا، وسَعْيًا مَشْكُورًا ». ويقول في الأربعة الباقـية: « اللَّهُمَّ اغْفِر وَارْحَمْ، وَاعْفُ عَمَّـا تَعْلَمْ وَأَنْتَ الأعَـزُّ الأكْرَم، اللَّهُمَّ رَبَّنا آتنا في الدُّنْيـا حَسَنَةً وفـي الآخرة حَسَنَةً وَقِنا عَذَابَ النَّارِ ». قال الشافعي رحمه الله: أحبُّ ما يُقال في الطواف: اللَّهُمَّ رَبَّنا آتِنا في الدُّنْيا حَسَنَةً . . . إلى آخره، قال: وأُحِبُّ أن يُقال في كله، ويُستحبّ أن

(١) في « أ » : زادها .
(٢) في « ط » : ربنا .
(٣) سقط من « ط » .

يدعوَ فيمـا بين طوافه بما أحبّ من دين ودنيا، ولو دعا واحد وأمَّن جمـاعةٌ فحسن. وحُكي عن الحسن رحمه الله أن الدعاء يُستجاب هنالك في خمسة عشر موضعًا: في الطواف، وعند الملتـزم، وتحت الميـزاب، وفي البـيت، وعند زمـزم، وعلى الصـفـا والمروة، وفي المسعى، وخلف المـقام، وفي عرفات، وفي المـزدلفة، وفي منى، وعند الجمرات الثلاث، فمحروم مَن لا يَجتهد في الدعاء فيها. ومذهب الشافعي وجماهيرُ [ق ١٠٩/ أ] أصحابه أنه يُستحبّ قراءةُ القرآن في الطواف لأنه موضعُ ذكر. وأفضلُ الذكر قـراءةُ القرآن. واختار أبو عـبد الله الحليمي من كـبار أصحاب الشـافعي أنه لا يُستحبّ قـراءة القرآن فيه، والصـحيحُ هو الأول. قال أصحابُنـا: والقراءةُ أفضلُ من الدعوات غـير المأثورة، وأما المأثورةُ فهي أفـضل من القراءة على الصحـيح. وقيل: القراءة أفضل منها. قـال الشيخ أبو محمد الجويني رحمـه الله: يُستحبّ أن يقرأ في أيام الموسم ختمةً في طوافه فيعظُم أجرُها ، والله أعلم.

ويُستـحبّ إذا فرغَ من الطواف ومن صـلاة ركعتي الطـواف أن يدعوَ بما أحبّ، ومن الدعاء المنقـول فيه: « اللَّهُمَّ أَنَا عَبْـدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ أَتَيْتُكَ بِذُنُوبٍ [كَـبِيرَةٍ] (١) وأعْمالٍ [ق ٤١/ ج] سَـيِّئَةٍ، وَهَذَا مَـقَامُ العائِذِ بِكَ مِنَ النَّارِ، فاغْـفِرْ لي إنَّكَ أنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ ».

[فصل] : في الدعاء في الملـتزم، وهو ما بين الكعبة والحـجر الأسود: وقد قدَّمْنَا أنه يُستجاب فيه الدعاء.

ومن الدعـوات المأثورة: « اللَّهُمَّ لَكَ الحَـمْـدُ حَمْـدًا يُوَافِي نِعَـمَكَ، وَيُكافِىءُ مَزِيدَكَ، أحْمَدُكَ بِجَـمِيعِ مَحَامِدِكَ ما عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَمْ على جَـمِيعِ نِعَمِكَ ما عَلِمْتُ مِنْها وَمَـا لَمْ أَعْلَمْ، وَعَلَى كُلِّ حالٍ؛ اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ على مُحَـمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ؛ اللَّهُمَّ أعِذْنِي مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ، وأعِذْني مِنْ كُلِّ سُوءٍ، وَقَنِّعْني بِمَا رَزَقْتَني وَبَارِكْ لِي فِيهِ؛ اللَّهُمَّ اجْـعَلْني مِنْ أَكْرَمِ وَفْدِكَ عَلَيْكَ، والْزِمْني سَبِيلَ الاسْتِـقَامَةِ حتَّى

(١) في « أ » : كثيرة .

أَلْقاكَ يا رَبَّ العالَمينَ! » ثمّ يدعو بما أحب.

[فصل] : **في الدعاء في الحِجْر**: بكسر الحاء وإسكان الجيم، وهو محسوب من البيت.

وقد قدّمنا أنه يُستجاب الدعاءُ فيه.

ومن الدعاء المأثور فيه: « يا رَبّ أتَيْتُكَ مِنْ شُقَّة بَعِيدَة مُؤَمِّلاً مَعْرُوفَكَ فَأَنِلْنِي مَعْرُوفًا مِنْ مَعْرُوفكَ تُغْنِينِي بِهِ عَنْ مَعْرُوف مَنْ سِوَاكَ يا مَعْرُوفًا بالمَعْرُوف ».

[فصل] : **في الدعاء في الميت** : وقد قدَّمْنا أنه يُستجاب الدعاءُ فيه.

وروينا في كتاب النسائي، عن أُسامةَ بن زيد ﷺ ؛ أنَّ رسولَ الله ﷺ لما دخلَ البيتَ أتى ما استقبلَ من دُبر الكعبة فوضعَ وجهَه وخدّه عليه، وحمدَ الله تعالى وأثنى عليه وسألَه واستغفرَه، ثم انصرفَ إلى كلِّ ركنٍ من أركانِ الكعبةِ، فاستقبلَه بالتكبير والتهليل والتسبيح والثناء على الله عزّوجلّ والمسألة والاستغفار، ثم خرج[1] .

[فصل] : **في أذكار السعي** : وقد تقدَّم أنه يُستجاب الدعاءُ فيه، والسُّنَّة أن يُطيل القيام على الصفا ويستقبل الكعبة فيُكبّر ويدعو فيقول: « اللَّهُ أكبَرُ اللَّهُ أكبَرُ اللَّهُ أكبَرُ وللَّه الحَمْدُ، اللَّهُ أكبَرُ على ما هَدَانا، والحَمْدُ للَّه على ما أولانا، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ يُحْيِي ويُمِيتُ بيَدِه الخَيْرُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ أنجزَ وَعْدَهُ، ونَصَرَ عَبْدَهُ، وهَزَمَ الأحْزَابَ وَحْدَهُ، لا إلَهَ إلاَّ اللَّهُ، ولا نَعْبُدُ إلاَّ إيَّاهُ، مُخْلِصينَ لَهُ الدّينَ وَلَوْ كَرِهَ الكافِرُونَ؛ اللَّهُمَّ إنَّكَ قُلْتَ: ادْعُوني أسْتَجِبْ لَكُمْ، وَإنَّكَ لا تُخْلِفُ المِيعادَ [ق ٦٧/ أ] ، وإنِّي أسألُكَ كما هَدَيْتَني للإسْلامِ أنْ لا تَنْزِعَهُ مِنِّي حتَّى تَتَوَفَّاني وأنَا مُسْلِمٌ ». ثم يدعو بخيرات الدنيا والآخرة، ويكرّر هذا الذكر والدعاء ثلاثَ مرّات، ولا يُلَبّي؛ وإذا وصل إلى المروة

---

[1] صحيح : أخرجه النسائي (٢٩١٤) ، وأحمد (٢١٣٢٣) ، وابن خزيمة في صحيحه (٣٠٠٤) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح النسائي .

رَقَى عليها وقال الأذكار والدعوات التي قالها على الصفا.

وروينا عن ابن عمر ﷺ أنه كان يقول على الصفا: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنا نُحِبُّكَ، ونُحِبُّ مَلائكَتَكَ وأنْبياءَكَ ورُسُلَكَ، ونُحِبُّ عِبادَكَ الصَّالحينَ؛ اللَّهُمَّ حَبِّبْنا إلَيْكَ وإلى مَلائكَتِكَ وإلَى أنْبيائكَ ورُسُلكَ وإلى عِبادِكَ الصَّالحينَ؛ اللَّهُمَّ يَسِّرْنا لليُسْرَى، وجَنِّبْنا العُسْرَى، واغْفِرْ لَنا في الآخِرَةِ والأولى، واجْعَلْنا منْ أئـمَّةِ المُتَّقِينَ» [1]. ويقول في ذهابه ورجوعه بين الصفا والمروة: رَبِّ اغْفِرْ وارْحَمْ وتَجاوزْ عَمَّا تَعْلَمُ إنَّكَ أنْتَ الأعَزُّ الأكْرَمُ؛ اللَّهُمَّ آتنا في الدُّنْيا حَسَنَةً وفي الآخِرَةِ حَسَنَةً وقِنَا عَذَابَ النَّارِ.

ومن الأدعية المختارة في السعي وفي كل مكان: اللَّهُمَّ يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي على دِينِكَ.

اللَّهُمَّ إني أسألُكَ مُوجِباتِ رَحْمَتِكَ، وعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، والسَّلامَةَ مِنْ كُلِّ إثْمٍ، والفَوْزَ بالجَنَّةِ، والنَّجاةَ مِنَ النَّارِ.

اللَّهُمَّ إنِّي أسألُكَ الهُدَى والتُّقَى والعَفَافَ والغِنَى.

اللَّهُمَّ أعِنِّي على ذِكْرِكَ وشُكْرِكَ وحُسْنِ عِبادَتِكَ.

اللَّهُمَّ إني أسألُكَ مِنَ الخَيْرِ كُلِّهِ ما عَلِمْتُ مِنْهُ وَما لَمْ أعْلَمْ وأعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ ما عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أعْلَمْ، وأسألُكَ الجَنَّةَ وَما قَرَّبَ إلَيْها مِنْ قَوْلٍ أوْ عَمَلٍ، وأعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إلَيْها مِنْ قَوْلٍ أوْ عَمَلٍ.

ولو قرأ القرآن كان أفضل. وينبغي أن يجمع بين هذه الأذكار والدعوات والقرآن، فإن أراد الاقتصار أتى [بالمهمّ] [2].

[ق فصل]: في الأذكار التي يقولها في خروجه من مكة إلى عرفات: يُستحبّ

---

(١) صحيح موقوف: أخرجه أبو نعيم في الحلية (١ / ٣٠٨)، والفاكهي في أخبار مكة (٢/ ٢٢٩) (١٤١١)، والبيهقي في الكبرى (٩١٢٩). قال الحافظ: أخرجه سعيد بن منصور في سننه، وهو موقوف صحيح.

(٢) في «أ»: الأهم.

إذا خرجَ من مكة متوجهًا إلـى منىً أن يقول: اللَّهُمَّ إيَّاكَ أرْجُو، ولَكَ أدْعُو، فَبَلِّغْني صَالِحَ أمَلي، واغفرْ لِي ذُنُوبِي، وَامْنُنْ عَلَيَّ بما مَنَنْتَ بِهِ على أهْلِ طاعَتِكَ إنَّكَ على كُلِّ شَيْءٍ قَـديرٌ . وإذا سـار من منىً إلـى عَـرَفَةَ اسـتُـحبَّ أن يـقـول: اللَّهُمَّ إلَيْكَ تَوَجَّهتُ، ووَجْهَكَ الكَرِيمَ أرَدْتُ، فـاجْعَلْ ذَنْبِي مَغْفُوراً، وَحَجِّي مَـبْرُوراً، وارْحَمْني وَلاَ تُخَيِّبْني إنَّكَ على كلِّ شَيْءٍ قَديرٌ . ويُلَبِّي ويقـرأ القرآن، ويُكثر من سائر الأذكار والدعوات، ومـن قوله: اللَّهُمَّ آتنا في الدُّنْيـا حَسَنَةً وفي الآخـرَةِ حَسَنَةً وَقِنـا عَذَابَ النَّار.

[فصل] : في الأذكار والدعوات المستحبّات بعرفات : قد قدَّمنا في أذكار العيد حديث النبيِّ ﷺ : « **خَيْرُ الدُّعـاء يَوْمَ عَرَفَة، وَخَيْرُ ما قُلْتُ أنا وَالنَّبِـيُّونَ مِنْ قَبْلي: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْـدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَـمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَـديرٌ** » [٢]. فيُسـتحبّ الإكثارُ من هذا الذكر والدعـاء، ويَجتهدُ في ذلك، فهـذا اليوم أفضلُ أيام السنة للدعاء، وهو مُعظم الحج ، ومقصودُه والمعوّل عليه، فينبغي أن يستفرغَ الإنسانُ وُسعَه في الذكـر والدعاء وفي قراءة القرآن، وأن يدعوَ بـأنواع الأدعية، ويأتي بأنواع الأذكار، ويدعـو لنفسه ويذكـر في كلِّ مكان، ويدعو منفـردًا ومع جماعـة، ويدعو لنفسه ووالديه وأقاربه ومـشايخه وأصحابه وأصدقائه وأحبـابه، وسائر مَن أحسن إليه وجميع المسلمين. وليـحذر كلَّ الحذرِ [ق ٤٢/ ج] من التقصـير في ذلك كله، فإن هذا اليوم لا يمكن تداركه، بخلاف غيره. ولا يتكلّفُ السجعَ في الدعاء، فإنّه يُشغل القلبَ ويُذهبُ الانكسار والخضوعَ والافتـقار والمسكنة والذلّة والخشوع، ولا بأس بأن يدعو بدعوات محفوظة معه له أو غيره مسجوعة إذا لم يشتغل بتكلّف ترتيبها ومراعاة إعرابها. والسُّنَّة أن يخـفضَ صوته بالدعاء، ويكثر من الاستغـفار والتلفّظ بالتوبة من جميع المخالفات مع الاعتقـاد بالقلب ويلحّ في الدعاء ويكرّره، ولا يستبطئ الإجابة،

---

(٢) حسن : وقد تقدم .

ويفتح دعاءه ويختمه بالحمد لله [تعالى][1] والثناء عليه سبحانه وتعالى، والصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ ، وليختمه بذلك وليحرص على أن يكون مستقبلَ الكعبة وعلى طهارة.

وروينا في كتاب الترمذي، عن عليّ ؓ قال: أكثرُ دعاء النبيّ ﷺ يوم عَرَفة في الموقف [ق ١١١/ ب] : « **اللَّهُمَّ لَكَ الحمدُ كالذي نقولُ، وخيرًا مما نقولُ؛ اللَّهُمَّ لَكَ صَلاتي ونُسُكي، ومَحْيايَ ومَمَاتي، وإلَيْكَ مآلي، ولَكَ ربِّ تُراثي؛ اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ منْ عَذَابِ القَبْرِ، ووَسْوَسَةِ الصَّدْرِ، وشَتَاتِ الأمْرِ؛ اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ منْ شَرِّ ما تجيءُ به الرِّيحُ** »[2].

ويُستحبّ الإكثار من التلبية فيما بين ذلك، ومن الصَّلاة والسلام على رسول الله ﷺ ، وأن يُكثِرَ من البكاء مع الذكر والدعاء، فهنالك تُسكبُ العَبَرات، وتُستقال العثرات، وترتجى الطلبات، وإنه لموقفٌ عظيم ومَجمع جليل، يجتمعُ فيه خيار عباد الله المخلصين، وهو أعظم مجامع الدنيا.

ومن الأدعية المختارة: « **اللَّهُمَّ آتنا في الدُّنْيا حَسَنَةً وفي الآخرَةِ حَسَنَةً وقنا عذَابَ النَّار** ».

« اللَّهُمَّ إني ظَلَمْتُ نَفْسي ظُلْمًا كثيرًا، وإنَّه لا يَغْفرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ، فاغْفرْ لي مَغْفرَةً مِنْ عندكَ، وَارْحَمْني إنَّكَ أنْتَ الغَفُورُ الرَّحيمُ ، اللَّهُمَّ اغْفرْ لي مَغْفرَةً تُصلحُ بها شأني في الدَّارَيْنِ، وارْحَمْني رَحْمَةً أسْعَدُ بهَا في الدَّارَيْنِ، وتُبْ علَيَّ تَوْبَةً نَصُوحًا لا أنْكُثُها أبَدًا، وألْزِمْني الاسْتقَامَةَ لا أزيغُ عَنْها أبَدًا ».

---

(١) في « أ » : رب العالمين .

(٢) ضعيف : أخرجه الترمذي (٣٥٢٠) ، وابن خزيمة في صحيحه (٢٨٤١) ، والبيهقي في الشعب (٤٠٧٣) . قال الترمذي : هذا حديث غريب من هذا الوجه ، وليس إسناده بالقوي . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٢٩١٨) ، وضعيف الجامع (١٢١٤) .

اللَّهُمَّ انقُلْني مِنْ ذُلِّ المَعْصِيَةِ إلى عِزِّ الطَّاعَةِ، وأغْنِني بحَلالِكَ عَنْ حَرَامِكَ [ق٦٨/ أ]، وبطاعَتِكَ عَنْ مَعْصِيَتِكَ، وبِفَضْلِكَ عَمَّن سِوَاكَ، ونَوِّرْ قَلْبِي وقَبْرِي وأعِذْنِي مِنَ الشَّرِّ كُلِّه، واجْمَعْ لي الخَيْرَ كُلَّهُ.

[فصل] : في الأذكار المستحبّة في الإفاضة من عَرَفَة إلى مزدلفة : قد تقدم أنه يُستحبّ الإكثارُ من التلبية في كل موطن، وهذا من آكدها. ويُكثر من قراءة القرآن ومن الدعاء، ويُستحبّ أن يقول : لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، واللَّهُ أكْبَرُ، ويُكرِّر ذلك. ويقول: إلَيْكَ اللَّهُمَّ أرْغَبُ، وإيَّاكَ أرْجُو، فَتَقَبَّلْ نُسُكِي وَوَفِّقْنِي وارْزُقْنِي فِيهِ مِنَ الخَيْرِ أكْثَرَ ما أطْلُبُ، وَلا تُخَيِّبْنِي إنَّكَ أنْتَ اللَّهُ الجَوَادُ الكَرِيمُ. وهذه الليلة هي ليلة العيد، وقد تقدَّمَ في أذكار العيد بيان فضل إحيائها بالذكر والصلاة، وقد انضمّ إلى شرف الليلة شرفُ المكان، وكونُه في الحرم والإحرام، ومَجمعُ الحجيج، وعقيب هذه العبادة العظيمة، وتلك الدعوات الكريمة في ذلك الموطن الشريف.

[فصل] : في الأذكار المستحبة في المزدلفة والمشعر الحرام : قال الله تعالى: ﴿ فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ ﴾ [البقرة:١٩٨] فيُستحبّ الإكثارُ من الدعاء في المزدلفة في ليلته، ومن الأذكار والتلبية وقراءة القرآن فإنها ليلة عظيمة. كما قدَّمناه في الفصل الذي قبل هذا. ومن الدعاء المذكور فيها: اللَّهُمَّ إني أسألُكَ أنْ تَرْزُقَنِي في هَذَا المَكانِ جَوامِعَ الخَيْرِ كُلِّه، وأنْ تُصْلِحَ شأني كُلَّهُ، وأنْ تَصْرِفَ عَنِّي الشَّرَّ كُلَّهُ، فإنَّه لاَ يَفْعَلُ ذلكَ غَيْرُكَ، ولاَ يَجُودُ به إلاَّ أنْتَ .

وإذا صلَّى الصبحَ في هذا اليوم صلاَّها في أوّل وقتها، وبالغَ في تبكيرها، ثم يسيرُ إلى المشعر الحرام ، وهو جبل صغير في آخر المزدلفة يُسمَّى « قُزَح » بضم القاف وفتح الزاي، فإن أمكنه صعودُه صَعَدَه، وإلا وقف تحتَه مستقبلَ الكعبة، فيَحمد الله تعالى ويُكبِّره ويُهلِّله ويُوحِّده ويُسبِّحه ويُكثر من التلبية والدعاء، ويُستحبّ أن يقولَ: اللَّهُمَّ كما وَقَفْتَنا فِيه وأرَيْتَنا إيّاه، فَوَفِّقْنا لذِكْرِكَ كما هَدَيْتَنا، واغْفِرْ لَنا

وَارْحَمنَا كما وَعَدْتَنا بقَوْلكَ وَقَوْلُكَ الحَقّ: ﴿ فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ (١٩٨) ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٩٨، ١٩٩] ويُكثر من قوله: ﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ [البقرة: ٢٠١].

ويُستحبّ أن يقول: « اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْد كُلُّهُ، ولَكَ الكَمالُ كُلُّهُ، ولك [ق ١١٢/ ب] الجَلالُ كُلُّهُ، ولك التقديس كُلُّهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي جَميعَ ما أسْلَفْتُهُ، وَاعْصِمْني فيما بَقِيَ، وَارْزُقْني عَمَلاً صَالحًا تَرْضَى بِه عنِّي يا ذَا الفَضْلِ العَظيم، اللَّهُمَّ إني [أسْتَشْفعُ إلَيْكَ بخَواصِّ عِبَادكَ] (١) ، وأتَوَسَّلُ بكَ إلَيْكَ، أسألُكَ أنْ تَرْزُقَني جَوامعَ الخَيْر كُلِّه، وأن تَمُنَّ عَليَّ بِمَا مَنَنْتَ بِهِ عَلى أوْليائكَ، وأنْ تُصْلحَ حالي في الآخرَةِ وَالدُّنْيا يا أرْحَمَ الرَّاحمينَ! » .

[فصل] : في الأذكار المستحبّة في الدفع من المشعر الحرام إلى منىً: إذا أسفر الفجرُ انصرفَ من المشعر الحرام متوجهًا إلى منىً، وشعارهُ التلبيةُ والأذكارُ والدعاءُ والإكثارُ من ذلك كلّه، وليحرصْ على التلبية فهذا آخر زمنها، وربما لا يُقدَّر له في عمره تلبية بعدها.

[فصل] : في الأذكار المستحبة بمنى يَوْمَ النحر: إذا انصرفَ من المشعر الحرام ووصلَ منىً يُستحبّ أن يقول: « الحَمْدُ للَّه الَّذي بَلَّغَنيها سالمًا مُعافًى، اللَّهُمَّ هَذه مِنَى قَدْ أتَيْتُها وأنا عَبْدُكَ وفي قَبْضَتكَ أسألُكَ أنْ تَمُنَّ عَليَّ بِمَا مَنَنْتَ به على أوليائكَ؛ اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ الحِرْمانِ وَالمُصِيبَةِ في دِيني [ق٤٣/ جـ] يا أرْحَمَ الرَّاحمينَ! ».

فإذا شرعَ في رمي جمرة العَقَبَة قطعَ التلبية مع أوّل حصاة واشتغلَ بالتكبير فيُكبِّر مع كل حصاة، ولا يُسنُّ الوقوف عندها للدعاء، وإذا كان معه هَدْي فنحرَه أو ذبحه، استحبّ أن يقول عند الذبح أو النحر: بِسْمِ اللَّهِ واللَّهُ أكْبَرُ؛ اللَّهُمَّ صَلِّ على

(١) تقدم التنبيه عليه .

مُحَمَّدٍ وعلى آله وسَلِّم، اللَّهُمَّ مِنْكَ وَإِلَيْكَ، تَقَبَّلْ مِنِّي أو تَقَبَّلْ مِنْ فُلانٍ إن كان يذبحه عن غيره.

وإذا حلَقَ رأسه بعد الذبح فقد استحبَّ بعض علمائنا أن يُمسك ناصيته بيده حالة الحلق ويُكبِّر ثلاثًا ثم يقول: الحَمْدُ للّه على ما هَدَانا، والحَمْدُ للّه على ما أنْعَمَ به عَلَيْنا؛ اللَّهُمَّ هَذِهِ نَاصِيَتِي فَتَقَبَّلْ مِنِّي وَاغْفِرْ لي ذُنُوبي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ولِلْمُحَلِّقِينَ والمُقَصِّرِينَ، يا وَاسِعَ المَغْفِرَةِ! آمين. وإذا فرغ من الحلق كبَّر وقال: الحَمْدُ للّه الذي قَضَى عَنَّا نُسُكَنا؛ اللَّهُمَّ زِدْنا إيمَانًا وَيَقِينًا وَتَوْفِيقًا وَعَوْنًا، وَاغْفِرْ لَنَا ولآبائنا وأُمَّهاتِنا والمُسْلِمِينَ أجْمَعِينَ.

[فصل] : في الأذكار المستحبة بمنىً في أيام التشريق : روينا في صحيح مسلم[1]، عن نُبَيْشَةَ الخير الهذليِّ الصحابي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « أيَّامُ التَّشْرِيقِ أيَّامُ أكْلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللّه تعالى ». فيُستحبّ الإكثار من الأذكار، وأفضلُها قراءة القرآن. والسنّة أن يقف في أيام الرمي كل يوم عند الجمرة الأولى إذا رماها، ويستقبل الكعبة ، ويحمَد الله تعالى ، ويُكبِّر ، ويُهلِّلُ ، ويُسبِّح ، ويدعو مع حضور القلب وخشوع الجوارح، ويَمكثُ [لذلك][2] قدرَ قراءة سورة البقرة ، ويفعلُ في الجمرة الثانية وهي الوسطى كذلك، ولا يقفُ عند الثالثة، وهي جمرة العقبة.

[فصل] : وإذا نفرَ من منىً فقد انقضى حجُّه ولم يبقَ ذكرٌ يتعلّق بالحجّ لكنه مسافر، فيُستحبّ له التكبير والتهليل والتحميد والتمجيد وغير ذلك من الأذكار المستحبة للمسافرين. وسيأتي بيانُها إن شاء الله تعالى [ق ٦٩/ أ].

وإذا دخل مكة وأراد الاعتمار فعل في عمرته من الأذكار ما يأتي به في الحجّ في الأمور المشتركة بين الحجّ والعمرة، وهي: الإحرام والطواف والسعي والذبح والحلق،

---

(١) حديث (١١٤١) .

(٢) في « ط » : كذلك .

والله أعلم.

[فصل] : فيما يقوله إذا شرب ماء زمزم : روينا عن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: « **ماءُ زمْزَمَ لما شُرِبَ لَهُ** » (١). وهذا مما عَمِلَ العلماءُ والأخيارُ به، فشربُوه لمطالبَ لهم جليلة فنالوها. قال العلماء: فيُستحبّ لمن شربَه للمغفرة أو للشفاء من مرضٍ ونحو ذلك أن يقول عند شربه: اللَّهُمَّ إنَّهُ بَلَغَني أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: «ماءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ »، اللَّهُمَّ وإني أشْرَبُهُ لتَغفرَ لي [ق ١١٣/ ب] ولتَفْعَلَ بي كَذَا وكَذَا، فاغْفِرْ لي أوِ افْعَلْ. أو اللَّهُمَّ إني أشْرَبُهُ مُسْتَشْفِيًا بِهِ فَاشْفِني، ونحو هذا، والله أعلم.

[فصل] : وإذا أراد الخروج من مكة إلى وطنه طافَ للوَدَاع، ثم أتى الملتَزَم فالتزمه، ثم قال: «اللَّهُمَّ، البَيْتُ بَيْتُك، وَالعَبْدُ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبدكَ وابْنُ أمَتِكَ، حَمَلْتَني على ما سَخَّرْتَ لي مِنْ خَلْقِكَ، حتَّى سَيَّرْتَني في بِلادكَ، وَبَلَّغْتَني بنعْمَتكَ حتَّى أعَنْتَني على قَضاء مَناسككَ، فإنْ كُنْتَ رَضِيتَ عَنِّي فازْدَدْ عني رضًا وَإلاَّ فَمِنَ الآنَ قَبْلَ أنْ يَنأى عَنْ بيْتِكَ دَاري، هَذَا أوَانُ انْصرَافي، إنْ أذنْتَ لي غَيْرَ مُسْتَبْدِل بكَ وَلا بِبَيْتِكَ، وَلا رَاغبٍ عَنْكَ وَلا عَنْ بَيْتِكَ، اللَّهُمَّ فأصْحِبْني العافيَةَ في بَدَني وَالعصْمَةَ في دِيني، وأحْسِنْ مُنْقَلَبي، وَارْزُقْني طاعَتَكَ ما أبْقَيْتَني، واجْمَعْ لي خَيْرَيَ الآخرة والدُّنْيا، إنَّكَ على كُلّ شَيْءٍ قديرٌ » ، ويفتتحُ هذا الدعاءَ ويختمه بالثناء على الله سبحانه وتعالى، والصلاة على رسول الله ﷺ كما تقدم في غيره من الدعوات. وإن كانت امرأة حائضًا استحبّ لها أن تقف على باب المسجد وتدعو بهذا الدعاء ثم

---

(١) صحيح : أخرجه ابن ماجه (٣٠٦٢) ، وأحمد (١٤٤٣٥) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥ / ٤٦٦) ، والطبراني في الأوسط (٨٥٣) ، والبيهقي في الكبرى (٩٧٥٢) من طرق عن عبد الله بن المؤمل عن أبي الزبير عن جابر ﷺ مرفوعًا به . وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٠١١٧) من حديث إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن جابر به . وأخرجه الطبراني في الأوسط (٣٨١٥) من حديث حمزة الزيات عن أبي الزبير عن جابر مرفوعًا به. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (١١٢٣) ، وصحيح الجامع (٥٥٠٢).

تنصرف، والله أعلم.

[**فصل**] : **في زيارة قبر رسول الله ﷺ وأذكارها** : اعلم أنه ينبغي لكل من حجّ أن يتوجه إلى زيارة رسول الله ﷺ، سواء كان ذلك طريقه أو لم يكن، فإن زيارته ﷺ من أهمّ القربات وأربح المساعي وأفضل الطلبات، فإذا توجّه للزيارة أكثرَ من الصلاة عليه ﷺ في طريقه، فإذا وقعَ بصرُه على أشجار المدينة وحَرَمِها وما يَعرفُ بها زاد من الصلاة والتسليم عليه ﷺ، وسألَ الله تعالى أن ينفعَه بزيارته ﷺ، وأن يُسعدَه بها في الدارين، وليقلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ عَلَيَّ أبْوَابَ رَحْمَتِكَ وَارْزُقْني في زِيارَةِ قَبْرِ نَبِيِّكَ ﷺ ما رزقْتَهُ أوْلياءَكَ وأهْلَ طَاعَتِكَ واغْفرْ لي وارْحمني يا خَيْرَ مَسْؤُول. وإذا أراد دخول المسجد استحبّ أن يقولَ ما يقوله عند دخول باقي المساجد، وقد قدّمناه في أول الكتاب، فإذا صلّى تحية المسجد أتى القبر الكريم فاستقبله واستدبر القبلة على نحو أربع أذرع من جدار القبر، وسلّم مقتصدًا لا يرفع صوته، فيقول: «السَّلامُ عَلَيْكَ يا رَسُولَ اللّه! السَّلامُ عَلَيْكَ يا خِيرَةَ الله منْ خَلْقه! السَّلامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللّه! السَّلامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّد المُرْسَلينَ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ! السَّلامُ عَلَيْكَ وَعلى آلكَ وأصْحابكَ وأهْلِ بَيْتِكَ وَعَلى النَّبِيِّينَ وَسائِرِ الصَّالحينَ؛ أشْهَدُ أنَّكَ بَلَّغْتَ الرِّسالَةَ، وأدَّيْتَ الأمانَةَ، ونَصَحْتَ الأُمَّةَ، فَجَزَاكَ اللَّهُ عَنَّا أفْضَلَ مَا جَزَى رَسُولاً عَنْ أُمَّته». وإن كان قد أوصاه أحدٌ بالسَّلام على رسول الله ﷺ قال: السَّلام عليك يا رسولَ الله من فلان بن فلان! ثم يتأخرَ قدر ذراع إلى جهة يمينه فيُسلِّم على أبي بكر، ثم يتأخرُ ذراعًا آخرَ للسلام على عُمر رضي الله عنهما ثم يرجعُ إلى موقفه الأوّل قُبالة [ق ٤٤/ جـ] وجه رسول الله ﷺ [فيتوسلُ به في حقّ نفسه، ويتشفعُ به إلى ربه سبحانه وتعالى][1]، ويدعو لنفسه ولوالديه وأصحابه وأحبابه ومَن أحسنَ إليه وسائر المسلمين، وأن يَجتهدَ في إكثار الدعاء، ويغتنم هذا الموقف الشريف ويحمد الله تعالى ويُسبِّحه ويكبِّره ويُهلِّله ويُصلِّي على رسول الله ﷺ ويُكثر من كل ذلك، ثم يأتي الروضةَ بين

(١) تقدم التنبيه عليه .

القبر والمنبر، فيُكثر من الدعاء فيها.

فقد روينا في صحيحي البخاري ومسلم (١)، عن أبي هريرة ﷺ، عن رسول الله ﷺ [ق ١١٤/ ب] قال: «**ما بَيْنَ قبري وَمنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رياضِ الجَنَّة**».

وإذا أراد الخروج من المدينة والسفرَ استحبّ أن يُودِّع المسجد بركعتين، ويدعو بما أحبّ، ثم يأتي القبر فيُسلّم كما سلَّم أوّلاً، ويُعيد الدعاء، ويُودّع النبيّ ﷺ ويقول: «اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ هَذَا آخرَ العَهْدِ بِحَرَمِ رَسُولِكَ، وَيَسِّرْ لي العَوْدَ إلى الحَرَمَيْنِ سَبِيلاً سَهْلَةً بِمنِّكَ وَفَضْلِكَ، وَارْزُقْنِي العَفْوَ والعَافِيةَ في الدُّنْيا والآخِرَةِ، وَرُدَّنا سالمينَ غانِمينَ إلى أوْطانِنا آمِنينَ. فهذا آخرُ ما وفّقني الله بجمعه من أذكار الحجّ. وهي وإن كان فيها بعض الطول بالنسبة إلى هذا الكتاب فهي مختصرة بالنسبة إلى ما نحفظه فيه، والله الكريم نسأل أن يوفّقنا لطاعته، وأن يجمعَ بيننا وبين إخواننا في دار كرامته.

وقد أوضحت في كتاب المناسك ما يتعلَّق بهذه الأذكار من التتمّات والفروع الزائدات، والله أعلم بالصواب، وله الحمد والنعمة والتوفيق والعصمة.

وعن العُتْبيّ قال: كنتُ جالسًا عند قبر النبيّ ﷺ فجاء أعرابيٌّ فقال: السلام عليك يا رسول اللّه! سمعتُ الله تعالى يقول: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴾[النساء: ٦٤] وقد جئتُك مستغفراً من ذنبي، مستشفعًا بك إلى ربي، ثم أنشأ يقول:

يا خيرَ مَنْ دُفِنَتْ بالقاع أعظُمُه ... فطابَ من طيبهنَّ القاع والأكَمُ

نفسي الفداءُ لقبرٍ أنتَ ساكنُهُ ... فيه العفافُ وفيه الجودُ والكرَمُ [ق ٧٠/أ]

أَنْتَ الشَفِيع الَّذي تُرْجَى شَفَاعَته ... عِنْدَ الصراط إذا ما زَالَتْ القَدَم (٢)

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١١٩٦)، ومسلم (١٣٩١).
(٢) سقط من «ط».

قـال: ثم انصرفَ، فـحملتني عـيناي فـرأيت النبيَّ ﷺ في النوم فقـال لي: يا عُتْبيّ، الحقِ الأعرابيَّ فبشِّره بأن الله تعالى قد غفر له (١) [والله أعلم بالصواب](٢).

* * *

(١) موضوع : أخرجه البيهقي في الشعب (٤١٧٨) . وذكره الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٢١) بلا إسناد . وقال ابـن علان في كتـاب « الفتـوحات الربانية على الأذكـار النواوية » (٥/ ٤٢ ، ٤٣) : ذكره البيهقي في كتاب شعب الإيمان بإسناد مظلم .

(٢) سقط من « ط » .

كتاب أذكار الجهاد

أما أذكار سفره ورجوعه فسيأتي في كتاب أذكار السفر إن شاء الله تعالى. وأما ما يختصّ به فنذكرُ منه ما حضرَ الآن مختصرًا.

بابُ
استحباب سؤال الشهادة

روينا في صحيحي البخاري ومسلم (١)، عن أنس رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ دخل على أُمّ حَرَام، فنام ثم استيقظ وهو يضحك، فقالت: وما يُضحكك يا رسول اللّه؟! قال: **«ناسٌ مِنْ أُمَّتي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً في سَبِيلِ الله يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا البَحْرِ مُلُوكًا على الأسرَّة أوْ مِثْلَ المُلُوك»** فقالت: يا رسولَ اللّه! ادْعُ الله أن يجعلني منهم، فدعا لها رسولُ الله ﷺ. قلت: ثبج البحر بفتح الثاء المثلثة وبعدها باء موحدة مفتوحة أيضًا ثم جيم: أي ظهره؛ وأُمّ حَرَام بالراء.

وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، عن معاذ رضي الله عنه؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: **«مَنْ سألَ اللَّهَ القَتْلَ مِنْ نَفْسِه صَادِقًا، ثمَّ ماتَ أوْ قُتِلَ فإنَّ لَهُ أجْرَ شَهِيد»** (٢) قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وروينا في صحيح مسلم (٣)، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ طَلَبَ الشَّهادَةَ صَادِقًا أُعْطِيها ولَوْ لَمْ تُصِبْهُ»**.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٢٨٧٧)، ومسلم (٢٩١٢).

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٢٥٤١)، والترمذي (١٦٥٤)، والنسائي (٣١٤٣)، وابن ماجه (٢٧٩٢)، وأحمد (٢١٥٠٩)، وعبد الرزاق في مصنفه (٩٥٣٤)، والطبراني في الكبير (٢٠ / ١٠٤) حديث (١٩٠٦٧)، وفي الشعب (٤٢٤٩). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٤١٦).

(٣) حديث (١٩٠٨).

وروينا في صحيح مسلم [١] أيضًا، عن سهل بن حُنيف رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: « مَنْ سَألَ اللَّهَ تَعالى الشَّهادَةَ بِصِدْقٍ بَلَّغَهُ اللَّهُ تَعالى مَنازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإنْ ماتَ على فِرَاشِهِ ».

بابُ

حثّ الإمام أمير السرية على تقوى الله تعالى، وتعليمه إيّاه ما يحتاج إليه من أمر قتال عدوّه ومصالحتهم وغير ذلك

روينا في صحيح مسلم [٢]، عن بريدة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ [ق ١١٥/ ب] إذا أمّرَ أميرًا على جيشٍ أو سرية، أوصاه في خاصّته بتقوى الله تعالى ومَنْ معه من المسلمين خيرًا، ثم قال: « اغزوا باسْمِ الله في سَبيلِ اللَّه، قاتلُوا مَنْ كَفَرَ باللّه، اغزُوا ولا تَغُلُّوا ولا تَغْدرُوا ولا تُمثّلوا ولا تَقْتُلُوا وَليداً، وإذا لقيتَ عَدُوَّكَ مِنَ المُشْرِكينَ فادْعُهُمْ إلى ثلاثِ خِصالٍ .. » وذكر الحديث بطوله.

بابُ

بيان أن السنّة للإمام وأمير السرية إذا أراد غزوة أن يورّي بغيرها

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [٣]، عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال: لم يكن رسولُ الله ﷺ يُريد سفرة إلاّ ورّى بغيرها.

بابُ

الدعاء لمن يُقاتلُ أو يعملُ على ما يُعين على القتال في وجهه وذكر ما يُنَشِّطُهم ويحرِّضُهم على القتال

---

(١) حديث (١٩٠٩) .

(٢) حديث (١٧٣١) .

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٤٤١٨) ، ومسلم (٢٧٦٩) .

قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ ﴾ [الأنفال: ٦٥] وقال تعالى: ﴿ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النساء: ٨٤].

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم (١)، عن أنس رضي الله عنه قال: خرجَ رسولُ الله ﷺ إلى الخندق فإذا المهاجرون والأنصار يحفرون في غداة باردة، فلما رأى ما بهم من النَّصَب والجوع قال: «اللَّهُمَّ إنَّ العَيْشَ عَيْشُ الآخِرَة، فاغْفِرْ للأنْصَارِ وَالْمُهاجِرَة».

بابُ الدعاء والتضرّع والتكبير عند القتال واستنجاز الله ما وعد من نصر المؤمنين

قال الله عزّ وجلّ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيراً لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٤٥) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ (٤٦) وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِم بَطَراً وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [الأنفال: ٤٥ ـ ٤٧] قال بعض العلماء هذه الآية الكريمة أجمع شيء جاء في آداب القتال.

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم (٢)، عن ابن عباس قال: قال النبيّ ﷺ وهو في قُبّته: «اللَّهُمَّ إني أنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبَدْ بَعْدَ اليَوْمِ»، فأخذ أبو بكر رضي الله عنه بيده فقال: حَسْبُكَ يا رسول الله! فقد أَلْحَحْتَ [ق ٤٥/ ج] على ربِّك، فخرج وهو يقول: ﴿ سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ (٤٥) بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ ﴾ [القمر: ٤٥، ٤٦] وفي رواية: «كان ذلك يوم بدر» هذا لفظ رواية البخاري. وأما لفظ مسلم فقال: استقبل نبيّ الله ﷺ القبلة ثم مَدَّ يديه فجعل يهتفُ بربه يقول: «اللَّهُمَّ أنْجِزْ لي ما وَعَدْتَني، اللَّهُمَّ آتِ ما وَعَدْتَني، اللَّهُمَّ إنْ تَهْلِكْ هَذِه العِصابَةُ مِنْ أهْلِ الإسْلامِ لا تُعْبَدْ في الأرْضِ، فما زال يهتف بربه مادا يديه حتى سقطَ رداؤُه». قلتُ: يَهتف بفتح أوله كسر ثالثه ومعناه: يرفع صوته بالدعاء.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٢٩٦١)، ومسلم (١٨٠٥).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٢٩١٥)، ومسلم (١٧٦٣).

وروينا في صحيحيهما (١)، عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ - في بعض أيامه التي لقي فيها العدو - انتظر حتى مالت الشمسُ ثم قامَ في الناس فقال: «**أيها النَّاسُ لا تَتمَنَّوْا لقاءَ العَدُوّ وَسَلُوا اللَّهَ العافيَةَ، فإذَا لَقيتُموهُم فاصْبِرُوا، واعْلَمُوا أنَّ الجَنَّةَ تَحْتَ ظِلال السُّيُوف**، ثم قال: **اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكتَاب، ومُجْرِيَ السَّحاب، وَهازِم الأحْزَاب، اهْزِمْهُمْ وَانصُرْنَا عَلَيْهِمْ**» وفي رواية [ق ٧١/ أ]: «**اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكتاب، سَرِيعَ الحساب، اهْزِمِ الأحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ**».

وروينا في صحيحيهما (٢)، عن أنس رضي الله عنه قال: صبَّحَ النبيُّ ﷺ خيبرَ، فلما رأوْه قالوا: محمد والخميس، فلجؤوا إلى الحصن، فرفع [ق ١١٦/ ب] النبيُّ ﷺ يديه فقال: «**اللَّهُ أكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إنَّا إذَا نَزَلْنا بِساحَةِ قَوْمٍ فَساءَ صَباحُ المُنْذَرِينَ**».

روينا بالإسناد الصحيح، في سنن أبي داود، عن سهل بن سعد رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثِنْتَانِ لا تُرَدَّانِ - أوْ قَلَّما تُرَدَّانِ - الدُّعاءُ عِنْدَ النِّدَاءِ، وَعِنْدَ البأسِ حِينَ يُلْجِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا**» (٣). قلت: في بعض النسخ المعتمدة «يُلْحِمُ» بالحاء، وفي بعضها بالجيم، وكلاهما ظاهر.

وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي، عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا غزا قال: «**اللَّهُمَّ أنْتَ عَضُدِي وَنَصِيرِي، بكَ [أجولُ]** (٤) **وَبِكَ أصُولُ، وَبِكَ أُقاتِلُ**» (٥). قال الترمذي: حديث حسن (٦). قُلْتُ: معنى عَضُدِي: عوني.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٢٨١٨)، ومسلم (١٧٤٢).
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٣٧١)، ومسلم (١٢٦٥).
(٣) صحيح: وقد تقدم.
(٤) في «ط»: أحول.
(٥) صحيح: أخرجه أبو داود (٢٦٣٢)، والترمذي (٣٥٨٤)، والنسائي في الكبرى (٨٦٣٠)، وفي عمل اليوم والليلة (٦٠٤)، وابن حبان في صحيحه (٤٧٥١)، وأبو يعلى (٢٩٠٤). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (٢٣٦٦).
(٦) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن غريب.

قال الخطابي: معنى أحول: أحتال. قال: وفيه وجه آخر، وهو أن يكون معناه: المنع والدفع، من قولك: حال بين الشيئين: إذا منع أحدهما من الآخر، فمعناه: لا أمنعُ ولا أدفعُ إلا بك.

وروينا بالإسناد الصحيح في سنن أبي داود والنسائي، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: أن النبيَّ ﷺ كان إذا خافَ قومًا قال: « **اللَّهُمَّ إنَّا نَجْعَلُكَ في نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بكَ مِنْ شُرُورِهِمْ** » (١).

وروينا في كتاب الترمذي، عن عمارة بن زَعْكَرَةَ رضي الله عنه قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: « **إنَّ اللَّهَ تَعالى يَقُولُ: إنَّ عَبْدِي كُلَّ عَبْدِي، الَّذي يَذْكُرُني وَهُوَ مُلاقٍ قِرْنَهُ** » (٢) يعني عند القتال. قال الترمذي: ليس إسناده بالقويّ. قلت: زَعْكَرَة بفتح الزاي والكاف وإسكان العين المهملة بينهما.

وروينا في كتاب ابن السني، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ يوم خيبر «**لا تَتَمَنَّوْا لقاءَ العَدُوّ، فإنَّكُمْ لا تَدْرُونَ ما تُبْتَلوْ به منْهُمْ، فإذَا لَقيتُمُوهُمْ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ أنْتَ رَبُّنا وَرَبُّهُمْ، وَقُلُوبُنا وَقُلُوبُهُمْ بِيَدِكَ، وإنَّمَا يَغْلِبُهُمْ أنْتَ** » (٣).

وروينا في الحديث الذي قدّمناه عن كتاب ابن السني، عن أنس رضي الله عنه قال: كنّا مع النبيِّ ﷺ في غزوةٍ فلقيَ العَدُوَّ، فسمعتُه يقول: «**يا مالكَ يَوْمِ الدّين، إيَّاكَ نَعْبُدُ وإيَّاكَ نَسْتَعِينُ** » فلقد رأيتُ الرِّجالَ تُصرَع تضربُها الملائكةُ من بين أيديها ومن خلفها (٤).

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

(٢) ضعيف: أخرجه الترمذي (٣٥٨٠)، والبيهقي في الشعب (٥٥٧). قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده بالقوي، ولا نعرف لعمارة ابن زعكرة عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث الواحد. وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٣١٣٥)، وضعيف الجامع (١٧٥٠).

(٣) ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٦٨).

(٤) ضعيف: وقد تقدم.

وروى الإمام الشافعي رحمه الله في «الأمّ» بإسناد مُرسل، عن النبيّ ﷺ قال: «**اطْلُبُوا اسْتِجابَةَ الدُّعاء عِنْدَ التِقاء الجُيُوش، وإقامَةَ الصَّلاة، ونُزُول الغَيْث**» (١).

قلت: ويستحبّ استحبابًا متأكدًا أن يقرأ ما تيسر له من القرآن، وأن يقول دعاء الكرب الذي قدّمنا ذكره، وأنه في الصحيحين «**لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ العَظيمُ الحَليمُ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ رَبُّ العَرْشِ العَظيمِ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأرْضِ وَرَبُّ العَرْشِ الكَرِيم**» (٢). ويقول ما قدّمناه هناك في الحديث الآخر «**لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ الحَلِيمُ الكَرِيمُ، سُبْحانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ العَرْشِ العَظِيمِ، لا إلهَ إلاَّ أنْتَ عَزَّ جارُكَ وَجَلَّ ثَناؤُكَ**» (٣). ويقول: ما قدّمناه في الحديث الآخر «**حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ**» (٤). ويقول: «لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللَّه العَزيزِ الحَكيم، ما شاء اللَّهُ لا قُوَّةَ إلاَّ باللَّه، اعْتَصَمْنا باللّه، اسْتَعَنَّا باللّه، تَوَكَّلْنا على اللّه». ويقول: «حَصَّنْتنا كُلَّنا أجْمَعِينَ بالحَيِّ القَيُّومِ الَّذي لا يَمُوتُ أبَدا، وَدَفَعْتَ عَنَّا السُّوءَ بلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللَّه العَلِيِّ العَظِيمِ». ويقول: «يا قَدِيمَ الإحْسانِ! يا مَنْ إحْسانُهُ فَوْقَ كُلِّ إحْسانٍ! يا مالِكَ الدُّنْيا والآخِرَةِ! يا حَيّ يا قَيُّومَ! يا ذَا الجَلالِ والإكْرَامِ! يا مَنْ لا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ وَلا يَتَعاظَمُهُ! انْصُرْنا على أعْدَائنا هَؤُلاءِ وَغَيْرِهِمْ، وأظْهِرْنا عَلَيْهِمْ في عافِيَةٍ [ق ١١٧/ب] وَسَلامَةٍ عامَّةٍ عاجلاً» فكلُّ هذه المذكورات جاء فيها حثٌّ أكيد، وهي مجرّبة.

بابُ
النّهي عن رفع الصَّوْتِ عِندَ القتال لغير حاجة

روينا في سنن أبي داود، عن قيس بن عُبَاد التابعي رحمه الله ـ وهو بضم العين وتخفيف الباء ـ قال: كانَ أصحابُ رسولِ الله ﷺ يكرهون الصوْتَ عندَ القتال (٥).

---

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

(٣) تقدم.

(٤) تقدم.

(٥) صحيح موقوف: أخرجه أبو داود (٢٦٥٦)، والحاكم (٢٥٤٣)، والبيهقي =

بابُ قولِ الرجلِ في حَال القتالِ أنا فلانٌ لإرعابِ عدوّه

روينا في صحيحي البخاري ومسلم (١) ؛ أن رسول الله ﷺ قال يَوْمَ حُنين: « **أنا النَّبيُّ لا كَذِب، أنا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلب** ».

وروينا في صحيحيهما (٢) ، عن سلمة بن الأكوع: أن عليا رضي الله عنه لما بارز مرحبًا الخيبري قال عليّ رضي الله عنه : أنا الَّذي سَمَّتْني أُمِّي حَيْدَرَة.

وروينا في صحيحيهما [ق ٤٦/ ج] (٣) ، عن سلمة أيضًا أنه قال في حال قتاله الذين أغاروا على اللقاح: أنا ابن الأكوع، واليومُ يومُ الرُّضَّع.

بابُ
استحبابِ الرَّجَزِ حالَ المبارزة

فيه الأحاديث المتقدمة في الباب الذي قبل هذا.

روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن البراء بن عازب رضي الله عنه أنه قال له رجل: أفررتم يوم حُنين عن رسول الله ﷺ؟ فقال البـراء: لكن رسول الله ﷺ لم يفرّ، لقد رأيته وهو على بغلته البـيضاء، وإن أبا سفيان بن الحارث آخـذ بلجامها، والنبيّ ﷺ يقـول: « **أنا النَّبيُّ لا كَـذِبْ، أنا ابْنُ عَـبْـدِ المُطَّلِبْ** » وفي رواية : «فنـزلَ ودعـا واستنصرَ» (٤) .

وروينا في صحيحيهما (٥) ، عن البراء [ق ٧٢/ أ] أيضًا قال: رأيتُ النبيّ ﷺ

= في الكبـرى (١٨٩٧٩) . وصحـحه الشـيخ الألبـاني رحمـه الله في صحـيح أبي داود (٢٣١٤) .

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٢٨٦٤) ، ومسلم (١٧٧٦) .

(٢) صحيح : أخرجه مسلم (١٨٩٧) ، ولم يخرجه البخاري .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٣٠٤١) ، ومسلم (١٨٠٧) .

(٤) تقدم .

(٥) صحيح : أخرجه البخاري (٢٨٣٦) ، ومسلم (١٨٠٣) .

ينقلُ معنا التراب يومَ الأحزاب، وقد وارى الترابُ بياضَ بطنه وهو يقول:

اللَّهُمَّ لَوْلا أنْتَ ما اهْتَدَيْنا ... وَلا تَصَدَّقْنا وَلا صَلَّيْنا

فأنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنا ... وَثَبِّتِ الأقْدَامَ إنْ لاقَيْنا

إنَّ الأُلى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنا ... إذَا أرادُوا فِتْنَةً أبَيْنا

وروينا في صحيح البخاري [1]، عن أنس ﷺ قال: جعل المهاجرون والأنصار يحفرون الخندق وينقلون التراب على مُتُونهم ـ أي ظهورهم ـ ويقولون: نَحْنُ الَّذينَ بايَعُوا مُحَمَّدًا، على الإسْلام، وفي رواية: على الجِهاد ما بَقِينا أبَدًا، والنبيّ ﷺ يجيبهم: «اللَّهُمَّ إنَّهُ لا خَيْرَ إلاَّ خَيْرُ الآخِرَة، فَبارِكْ في الأنْصَار والمُهاجِرَة».

بابُ

استحباب إظهار الصَّبرِ والقوة لمن جُرِحَ واستبشاره بما حصل له من الجرح في سبيل الله وبما يصير إليه من الشهادة، وإظهار السرور بذلك وأنَّه لا ضير علينا في ذلك بل هذا مطلوبُنا وهو نهايةُ أملنا وغايةُ سؤلنا

قال الله تعالى: ﴿ وَلا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ (١٦٩) فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ (١٧٠) يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ (١٧١) الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ (١٧٢) الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (١٧٣) فَانقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴾ [آل عمران: ١٦٩ ـ ١٧٤].

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [2]، عن أنس ﷺ في حديث القرّاء أهل

---

(١) حديث (٢٨٣٤).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٤٠٩١)، ومسلم (٦٧٧).

بئر مَعُونة الذين غدرت الكفّارُ بهم فقتلوهم: أن رجلاً من الكفار طعنَ خالَ أنس وهو حَرَام بن مِلحان [ق ١١٨ /ب] فأنفذه، فقال حَرام: الله أكبر فُزْتُ وربّ الكعبة. وسقط في رواية مسلم «الله أكبر » قلتُ: حَرَام بفتح الحاء والراء.

بابُ

ما يقولُ إذا ظَهَرَ المسلمون وغلبُوا عدوَّهم

ينبغي أن يُكثرَ عند ذلك من شكر الله تعالى، والثناء عليه، والاعتراف بأن ذلك من فضله لا بحولنا وقوتنا، وأن النصرَ من عند الله، وليحذروا من الإعجاب بالكثرة فإنه يُخاف منها التعجيز؛ كما قال الله تعالى: ﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴾ [التوبة: ٢٥].

بابُ

ما يقول إذا رأى هزيمةً في المسلمين والعياذُ بالله الكريم

يُستحبّ إذا رأى ذلك أن يفزعَ إلى ذكر الله تعالى واستغفاره ودعائه، واستنجار ما وعدَ المؤمنين من نصرهم وإظهار دينه، وأن يدعوَ بدعاء الكرْب المتقدم: «لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ العَظِيمُ الحَلِيمُ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأَرْضِ رَبُّ العَرْشِ الكَرِيمِ ». ويُستحبّ أن يدعو بغيره من الدعوات المذكورة المتقدمة والتي ستأتي في مواطن الخوف والهلكة. وقد قدّمنا في باب الرجز الذي قبل هذا؛ أن رسول الله ﷺ لما رأى هزيمة المسلمين، نزل واستنصر ودعا. وكان عاقبة ذلك النصر ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب: ٢١].

وروينا في صحيح البخاري[١] ، عن أنس ﷺ قال: لما كان يوم أُحُد وانكشف المسلمون، قال عمِّي أنس بن النضر: اللَّهُمّ إني أعتذرُ إليكَ مما صَنَعَ هؤلاء ـ يعني أصحابه ـ وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء ـ يعني المشركين ـ ثم تقدَّم فقاتلَ حتى استُشهد،

(١) حديث (٢٦٥١) ، (٣٨٢٢) .

فوجدنَا به بضعًا وثمانينَ ضربةً بالسيف أو طعنةً برمح أو رميةً بسهم.

بابُ
ثناء الإمام على من ظَهَرَتْ منه براعةٌ في القتال

روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن سلمةَ بن الأكوع ﷺفي حديثه الطويل في قصة إغارة الكفار على سرح المدينة وأخـذهم اللقاح وذهاب سلمة وأبي قتادة في أثرهم، فذكرَ الحديثَ إلى أن قال: قال رسولُ الله ﷺ: « **كانَ خَيْرَ فُرْسانِنا اليَوْمَ أَبُو قَتادَةَ وَخَيْرَ رَجّالَتِنا سَلَمَةُ** » [1].

بابُ
ما يقولُه إذا رجع من الغَزْو

فيه أحاديثُ ستأتي إن شاء الله تعالى في كتابِ أذْكَارِ المُسَافر، وبالله التوفيق.

* * *

(١) صحيح : أخرجه مسلم (١٨٠٧) بتمامـه . وأخرجه البخاري (٣٠٤١) مختصرًا وليس فيه قوله : « كان خير فرسانننا اليوم . . » .

كتاب أذكار المسافر

اعلم أن الأذكار التي تُستحبُّ للحاضر في الليل والنهار واختلاف الأحوال وغير ذلك مما تقدم تُستحبّ للمسافر أيضًا، ويَزيدُ المسافرُ بأذكار فهي المقصودةُ بهذا الباب، وهي كثيرةٌ منتشرة جدًا، وأنا أختصرُ مقاصدها إن شاء الله تعالى، وأُبوِّبُ لها أبوابًا تناسبها، مستعينًا بالله، متوكلاً عليه.

بابُ
الاستخارة والاستشارة

اعلم أنه يُستحبّ لمن خطرَ بباله السفرُ أن يُشاورَ فيه مَن يعلمُ من حاله النصيحة والشفقة والخبرة ويثقُ بدينه ومعرفته، قال الله تعالى [ق ٤٧/ جـ] : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ ﴾ [آل عمران:١٥٩] ودلائلُه كثيرة، وإذا شاورَ وظهرَ أنه مصلحةٌ استخارَ الله سبحانه وتعالى في ذلك، فصلَّى ركعتين من غير الفريضة ودعا بدعاء الاستخارة الذي قدَّمناه في بابه. ودليلُ الاستخارة الحديث المتقدِّم عن صحيح البخاري ، وقد قدَّمنا هناك آداب هذا الدعاء وصفة هذه الصلاة، والله أعلم [ق ١١٩/ ب].

بابُ
أذكاره بعدَ استقرار عزمه على السَّفر

فإذا استقرَّ عزمُه على السفر فليجتهدْ في تحصيل أمور منها: أن يوصي بما يحتاج إلى الوصية به، وليُشهدْ على وصيته، ويستحلّ كلَّ من بينه وبينه معاملة في شيء، أو مصاحبة، ويسترضي والديه وشيوخه ومن يُندب إلى برّه واستعطافه، ويتوبُ إلى الله [ق٧٣ /أ] ويستغفره من جميع الذنوب والمخالفات، وليطلبْ من الله تعالى المعونةَ على سفره، وليجتهدْ على تعلّم ما يحتاج إليه في سفره. فإن كان غازيًا تَعَلَّمَ ما يَحتاج إليه الغازي من أمور القتال والدعوات وأمور الغنائم، وتعظيم تحريم الهزيمة

في القتال وغير ذلك. وإن كان حاجّا أو معتمرًا تعلَّمَ مناسكَ الحجّ أو استصحبَ معه كتابًا بذلك، ولو تعلَّمها واستصحبَ كتابًا كان أفضل. وكذلك الغازي وغيره، ويُستحبّ أن يستصحبَ كتابًا فيه ما يحتاج إليه. وإن كان تاجرًا تعلَّم ما يحتاج إليه من أمور البيوع ما يصحّ منها وما يَبطل، وما يحلّ وما يَحرم، ويُستحبّ ويكره ويباح، وما يَرجحُ على غيره. وإن كان متعبِّدًا سائحًا معتزلاً للناس، تعلَّم ما يحتاج إليه في أمور دينه، فهذا أهمّ ما ينبغي له أن يطلبه. وإن كان ممّن يصيدُ تعلَّم ما يحتاج إليه أهلُ الصيد، وما يحلّ من الحيوان وما يَحرمُ، وما يحلُّ به الصيد وما يَحرم، وما يشترط ذكاتُه، وما يكفي فيه قتل الكلب أو السهم وغير ذلك. وإن كان راعيًا تعلَّم ما يحتاج إليه مما قدَّمناه في حقّ غيره ممّن يعتزل الناس، وتعلَّم ما يحتاج إليه من الرفق بالدّوابّ وطلب النصيحة لها ولأهلها، والاعتناء بحفظها والتيقّظ لذلك، واستأذنَ أهلَها في ذبح ما يحتاجُ إلى ذبحه في بعض الأوقات لعارض وغير ذلك. وإن كان رسولاً من سلطان إلى سلطان أو نحوه اهتمَّ بتعلّم ما يحتاج إليه من آداب مخاطبات الكبار، وجوابات ما يَعرض في المحاورات وما يحلُّ له من الضيافات والهدايا وما لا يَحلّ، وما يَجب عليه من مراعاة النصيحة وإظهار ما يُبطنه وعدم الغشّ والخداع والنفاق، والحذر من التسبّب إلى مقدمات الغدر أو غيره مما يحرم وغير ذلك. وإن كان وكيلاً أو عاملاً في قراض أو نحوه تعلَّم ما يَحتاج إليه مما يَجوز أن يشتريه وما لا يجوز، وما يَجوز أن يبيعَ به وما لا يجوز، وما يجوز التصرّف فيه وما لا يجوز، وما يُشترط الإشهاد فيه وما يجب وما يشترط فيه ولا يجب، وما يجوز له من الأسفار وما لا يجوز. وعلى جميع المذكورين أن يتعلَّم مَن أراد منهم ركوبَ البحر الحالَ التي يجوز فيها ركوبَ البحر، والحال التي لا يجوز، وهذا كلُّه مذكور في كتب الفقه لا يليق بهذا الكتاب استقصاؤه، وإنما غرضي هنا بيانُ الأذكار خاصة، وهذا التعلّم المذكور من جملة الأذكار كما قدَّمْته في أول هذا الكتاب، وأسألُ الله التوفيقَ وخاتمة الخير لي ولأحبائي والمسلمين أجمعين.

بابُ أذكارِه عندَ إرادتِه الخروجَ من بيتِه

يُستـحبّ له عند إرادته الخروجَ أن يصـلّي ركعتين لحـديث المُقطَّم [١] بن المقدام الصحـابي [٢] رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قـال: **«مـا خَلَّفَ أحَدٌ عنْدَ أهْلِه أفْـضَلَ منْ ركْعَـتَيْ يَرْكَعُهُـما عنْدَهُمْ حينَ يُرِيدُ سَـفَرًا»** [٣] رواه الطبراني. قال بـعض أصحابنا: يُستحبّ أن يـقرأ في الأولى منهما بعـد الفاتحة ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ وفي الثانية: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾. وقال بعضهم: يَقرأ في الأولى بعد الفاتحة ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ وفي الثانية ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾. فإذَا سلَّم قرأ آيةَ الكرسي، فقد جاء: أن من قرأ آية الكرسي قبلَ خروجهِ من منزلِه لم يصـبْه شيءٌ يكرهُه حتى يَرجع. ويُستحبّ أن يقرأ سورة ﴿ لإِيلافِ قُرَيْشٍ ﴾ فقد قال الإمام السيد الجليل أبو الحسن القزويني، الفقيه الشافـعي، صاحب الكرامـات الظاهرة، والأحوال الباهرة، والمعـارف المتظاهرة: إنه أمان من كل سوء. قال أبو طاهر بن جحشويه: أردتُ سفرًا وكنتُ خائفًا منه فدخلتُ إلى القزويني أسـألُه الدعاءَ، فقال لي ابتداءً من قِـبَل نفسه: مَن أرادَ سفـرًا ففزِعَ من عدوّ أو وحش فليقرأ ﴿ لإِيلافِ قُرَيْشٍ ﴾ فإنها أمانٌ من كلّ سوء، فقرأتُها فلم يعرض لي عارض حتى الآن؛ ويسـتحبّ إذا فرغ من هذه القراءة أن يدعـو بإخلاص ورقّة. ومن أحسن ما يقول: اللَّهُمَّ بِكَ أَسْتَعِينُ وَعَلَيْكَ أتَوَكَّلُ؛ اللَّهُمَّ ذَلِّلْ لي صعُوبَةَ أمْرِي، وَسَهِّلْ عَليَّ مَـشَقَّةَ سَـفَرِي، وَارْزُقْني منَ الخَيْرِ أكْـثَرَ ممَّـا أطْلُبُ، وَاصْرِفْ عَنِّي كُلَّ شَرٍّ. رَبِّ اشْـرَحْ لي صَدْرِي، وَيَسِّـرْ لِي أمْرِي، اللَّهُمَّ إني أسْتَـحْفِظُكَ وأسْـتَوْدِعُكَ نَفْسِي وَدِينِي وأهْلِي وأقارِبي وكُلَّ ما أنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ بِهِ مِنْ آخرَةٍ وَدُنْيا، فاحْفَظْنَا

---

(١) هو المطعم بن المقداد فلعله سهو نشأ عن تصحيف كما قال الحافظ ابن حجر .

(٢) قوله : « الصـحابي » خطأ . إنما هو الصنعـاني نسبة إلى صنعـاء دمشق ، وكان في عـصر صغار الصحابة ، ولم يثبت له سمـاع من صحابي ، بل أرسل عن بعضهم وجل روايته عن التابعين كمجاهد والحسن .

(٣) ضعيف : أخرجه ابن أبـي شيبة في مصنفه (١ / ٥٢٩) ، وضعفه الشـيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٣٧٢) ، وضعيف الجامع (٥٠٥٩) .

أجمعَينَ مِنْ كُلِّ سُوءٍ يا كَـرِيمُ. ويفتتح دعاءَه ويختمه بالتحميـد للّه تعالى، والصّلاة والسـلام على رسول الله ﷺ؛ وإذا نهـضَ من جلوسه فليـقلْ: مـا رويناه عن أنس ﷺ: أن رسول الله ﷺ لم يرد سفرًا إلا قال حين ينهض من جلوسه: « **اللّهُمَّ إلَيْكَ تَوَجَّهْتُ، وبكَ اعْتَصَمْتُ؛ اللّهُمَّ اكْفني ما هَمَّني وَمَا لا أهْتَمُّ لَهُ، اللّهُمَّ زَوِّدْني التَّقْوى، وَاغْفِرْ لي ذَنْبي وَوَجِّهْني لِلْخَيْرِ أيْنَمَا تَوَجَّهْتُ** »(١).

بابُ

أذْكَارِهِ إذا خَرَجَ

قد تقـدَّمَ في أول الكتاب ما يقولُه الخـارجُ من بيته، وهو مُـستحبٌّ للمسـافر، ويُستحبُّ له الإكثار منه، ويُستحبّ أن يودّع أهله وأقاربَه وأصحابَه وجيرانه، ويسألهم الدعاء[ق ٤٨ / ج] له ويدعو لهم.

روينا في مسند الإمام أحمد بـن حنبل وغيره، عن ابن عمر ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إنَّ الله تَعالى إذا اسْتُودِعَ شَيْئًا حَفِظَهُ** » (٢).

وروينا في كـتاب ابن السني وغيـره، عن أبي هريرة ﷺ، عن رسول الله ﷺ قـال: «**مَنْ أرَادَ أنْ يُسـافِرَ فَلْيَـقُـلْ لِمَنْ يُخَلِّفُ: أسْتَـوْدِعُكُمُ اللّهَ الَّذي لا تَـضِـيعُ وَدَائعُهُ**»(٣).

---

(١) ضعـيف: أخرجـه ابن السني في عمل اليـوم والليلة (٤٩٥) ، وأبو يعلى (٢٧٧٠) ، والطبـراني في الدعـاء (٨٠٥) ، وابن عـدي في الكامل (٥ / ٦١) ، وابن حبـان في المجروحين (٢ / ٨٥) ، (٦٤٠) ، والبيهقي في الكبرى (١٠٤٤١) . قال الهيثمي في المجمع (١٠ / ١٣٠) : رواه أبو يعلى ،وفيه عمر بن ساور ، وهو ضعيف .

(٢) حسن : أخرجـه أحمد (٥٥٧٤) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٥١٨) ، والبـيهقي في الكبرى (١٩٠٨٩) ، وفي الشعب (٣٣٤٤) . وحسنه الشـيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٥٤٧) .

(٣) حـسن : أخرجـه النسائي في عـمل اليوم والليـلة (٥٠٨) ، وابن السني في عمل اليـوم والليلة (٥٠٥) ، وابن مـاجه (٢٨٢٥)، وأحـمـد (٢٩٧٧) ، والطبراني في الدعـاء (٨٢٠) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٥٤٧) .

وروينا عن أبي هريرة أيضًا، عن رسول الله ﷺ [ق ٧٤ / أ] قال: «**إذا أراد أحدُكُم سفرًا فليُودّعْ إخوانَهُ، فإنَّ اللَّهَ تعالى جاعلٌ في دُعائهِمْ خيْرًا**» [١].

والسنَّة : أن يقول له مَن يودّعه: ما رويناه في سنن أبي داود، عن قزعة قال: قال لي ابن عمرَ رضي الله عنهما : تعال أُودّعك كما ودّعني رسولُ الله ﷺ : «**أستَوْدِعُ اللَّهَ دينَكَ وأمانَتَكَ وَخَواتيمَ عَمَلكَ**» [٢]. قال الإمام الخطابي: الأمانة هنا: أهله ومن يخلفه ومالُه الذي عند أمينه. قال: وذكر الدِّين هنا لأن السفر مظنّة المشقة، فربما كان سببًا لإهمال بعض أمور الدين. قلتُ: قَزَعة بفتح الزاي وإسكانها.

ورويناه في كتاب الترمذي أيضًا عن نافع عن ابن عمر قال: كان النبيّ ﷺ إذا ودّع رجلاً أخذ بيده فلا يدعها حتى يكون الرجل هو الذي يدعُ رسول الله ﷺ، ويقولُ: «**أستَوْدِعُ اللَّهَ دينَكَ وأمانَتَكَ وآخرَ عَمَلِكَ**» [٣].

ورويناه أيضًا في كتاب الترمذي عن سالم؛ أن ابن عمر كان يقول للرجل إذا أراد سفرًا: ادنُ منّي أُودّعك كما كان رسول الله ﷺ يودّعنا، فيقول: «**أستَوْدِعُ اللَّهَ دينَكَ وأمانَتَكَ وَخَواتيمَ عَمَلكَ**» [٤] قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح [٥].

---

(١) ضعيف جدًا : أخرجه أبو يعلى (٦٦٨٦) ، والطبراني في الأوسط (٢٨٦٣) . قال الهيثمي في المجمع (٣ / ٢١٠) : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه يحيى بن العلاء البجلي ، وهو ضعيف .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (٢٦٠٠) ، والنسائي في الكبرى (١٠٣٤٦) ، وأحمد (٤٩٣٧) ، والحاكم (٢٤٧٦) ، والبيهقي في الكبرى (١٠٤٤٦) ، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (٢٢٦٥) .

(٣) صحيح : أخرجه الترمذي (٣٤٤٢) ، وقال : هذا حديث غريب ، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الترمذي (٢٧٣٨) .

(٤) صحيح : أخرجه الترمذي (٣٤٤٣) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الترمذي .

(٥) في النسخ التي بين أيدينا قال الترمذي : حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث سالم .

وروينا في سنن أبي داود وغيره، بالإسناد الصحيح، عن عبد الله بن زيد الخَطْميّ الصحابي رضي الله عنه قال: كان النبيّ ﷺ إذا أراد أن يودّع الجيش قال: « **أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ وأمانَتَكُمْ وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِكَم** » [1].

وروينا في كتاب الترمذي، عن أنس رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبيّ ﷺ فقال: يا رسول الله إني أُريد سفرًا فزوّدني، فقال: « **زَوَّدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى** » قال: زدني، قال: «**وَغَفَرَ ذَنْبَكَ** » قال: زدني، قال: « **وَيَسَّرَ لَكَ الخَيْرَ حَيْثُما كُنْتَ** » [2] قال الترمذي: حديث حسن [3].

بابُ
استحباب طلبه الوصيّة من أهل الخَيْر

روينا في كتاب الترمذي وابن ماجه، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسولَ اللّه! إني أُريد أنْ أسافرَ فأوصني، قال: «**عَلَيْكَ بتَقْوَى اللَّه تَعالى، وَالتَّكْبِيرِ على كُلِّ شَرَفٍ** »، فلما ولَّى الرجلُ قال: « **اللَّهُمَّ اطْوِ لَهُ البَعِيدَ، وهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ** »[4]

---

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (٢٦٠١) ، والنسائي في الكبرى (١٠٣٤١) ، وفي عمل اليوم والليلة (٥٠٧) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٠٤) ، والحاكم (٢٤٧٨)، والبيهقي في الكبرى (١٤٩٥٢) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٥).

(٢) حسن : أخرجه الترمذي (٣٤٤٤) ، وابن خزيمة في صحيحه (٢٥٣٢) ، والحاكم (٢٤٧٧) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الترمذي (٢٧٣٩) .

(٣) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .

(٤) حسن : أخرجه الترمذي (٣٤٤٥) ، وابن ماجه (٢٧٧١) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٥٠٥) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٠١) ، وأحمد (٨١٨٥) ، وابن خزيمة في صحيحه (٢٥٦١) ، وابن حبان في صحيحه (٢٦٩٢) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٩٩) ، والحاكم (٢٤٨١) ، والبيهقي في الكبرى (١٠٤٤٨) ، وفي الشعب (٥٤٧) . قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٧٣٠) ، وصحيح الجامع (٢٥٤٥) ، (٤٠٤٥) .

قال الترمذي: حديث حسن.

بابُ
استحباب وصيّة المُقيم المسافر بالدعاء
له في مواطن الخير ولو كان المقيم أفضل من المسافر

وينا في سنن أبي داود والترمذي وغيرهما، عن عمرَ بن الخطاب رضي الله عنه قال: استأذنتُ النبيّ ﷺ في العمرة، فأذِنَ وقال: « **لا تَنْسَنا يا أُخَيَّ من دُعائكَ** » فقال كلمةً ما يسرُّني أنَّ لي بها الدنيا. وفي رواية قال: « **أشْرِكْنا يا أخي في دُعائكَ** »(١) قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

بابُ
ما يقولُه إذا ركبَ دابّتَه

قال الله تعالى: ﴿ وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ (١٢) لِتَسْتَوُوا عَلَىٰ ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ (١٣) وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ﴾ [الزخرف: ١٢ـ ١٤].

وروينا في كتب أبي داود والترمذي والنسائي، بالأسانيد الصحيحة، عن عليّ بن ربيعة قال: شهدتُ عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه أُتي بدابّة ليركَبها، فلما وضعَ رجلَه في الرِّكاب قال: بِاسْمِ اللّه، فلما استوى على ظهرها قال ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ (١٣) وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ﴾ [الزخرف:١٣، ١٤] ثم قال: الحَمْدُ للّه ثلاث مرات، ثم قال: اللّهُ أكْبَرُ ثلاث مرات، ثم قال: سُبْحانَك إني ظَلَمْتُ نَفْسِي فاغْفِرْ لي، إنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ، ثم ضَحِكَ، فقيل: يا أمير المؤمنين! من أيّ شيء ضحكت؟ قال: رأيتُ النبيّ ﷺ فعل مثلَ ما فعلتُ ثم ضَحِكَ، فقلتُ: يا رسولَ

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (١٤٩٨)، والترمذي (٣٥٦٢)، وابن ماجه (٢٨٩٢)، والبيهقي في الكبرى (١٠٤٥٠)، وضعيف الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٢٦٧٨).

اللّه! من أيّ شيء ضحكت؟ قال: «إنَّ ربَّكَ سُبْحَانَهُ يَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إذَا قالَ: اغْفِرْ لي ذُنُوبي، يَعْلَمُ أنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي»[١] هذا لفظ رواية أبي داود. قال الترمذي: حديث حسن. وفي بعض النسخ: حسن صحيح.

وروينا في صحيح مسلم[٢] في كتاب المناسك، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره [ق ١٢٢/ ب] خارجًا إلى سفر كبَّر ثلاثًا، ثم قال: «**سُبْحانَ الَّذي سَخَّرَ لَنا هَذَا وَما كُنَّا لَهُ مُقْرِنينَ، وَإنَّا إلى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ. اللَّهُمَّ إنَّا نَسألُكَ في سفرِنَا هَذَا البِرَّ وَالتَّقْوَى، وَمِنَ العَمَلِ ما تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنا سَفَرَنَا هَذَا، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ. اللَّهُمَّ أنْتَ الصَّاحِبُ في السَّفَرِ وَالخَلِيفَةُ في الأهْلِ. اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ مِنْ وَعْثاءِ السَّفَرِ وكآبَةِ المَنْظَرِ وَسُوءِ المُنْقَلَبِ في المَالِ والأهْلِ. وإذا رجع قالهنّ وزاد فيهنّ: آيِبُونَ تائِبُونَ عابِدُونَ لِرَبِّنَا حامِدُون**» هذا لفظ رواية مسلم. زاد أبو داود[٣] في روايته: «وكان النبيّ ﷺ وجيوشه إذا علوا الثنايا كبّروا وإذا هبطوا سبَّحوا» وروينا معناه من رواية جماعة من الصحابة أيضًا مرفوعًا.

روينا في صحيح مسلم[٤]، عن عبد الله بن سَرْجِس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر يتعوّذ من وَعْثَاءِ السفر، وكآبة المنقلب، والحَوْرِ بعد الكَوْن، ودعوة المظلوم، وسوء المنظر في الأهل والمال.

روينا في كتاب الترمذي[ق ٤٩/ ج] وكتاب النسائي وكتاب ابن ماجه،

---

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (٢٦٠٢) ، والترمذي (٣٤٤٦) ، والنسائي في الكبرى (٨٧٩٩) ، وفي عمل اليوم والليلة (٥٠٢) ، وأحمد (٩٣٢) ، وابن حبان في صحيحه (٢٦٩٨)، وعبد الرزاق في مصنفه (١٩٤٨٠) ، وأبو يعلى (٥٨٦) ، والطبراني في الكبرى (١٠٤٥٢) . قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ،ولم يخرجاه . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (٢٣٤٢) .

(٢) حديث (١٣٤٢) .

(٣) في سننه (٢٥٩٩) .

(٤) حديث (١٣٤٣) .

بالأسانيد الصحيحة، عن عبد الله بن سَرْجِس رضي الله عنه قال: كان النبيّ ﷺ إذا سافر يقول: **«اللَّهُمَّ أنْتَ الصَّاحِبُ في السَّفَرِ وَالخَلِيفَةُ في الأهْلِ؛ اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثاءِ السَّفَرِ وكآبَةِ المُنْقَلَبِ، وَمِنَ الحَوْرِ بَعْدَ الكَوْنِ، وَمِنْ دَعْوَةِ المَظْلُومِ، وَمِنْ سُوءِ المَنْظَرِ في الأهْلِ وَالمَالِ»**(1). قال الترمذي: حديث حسن صحيح. قال: ويروى: الحور بعد الكوْر أيضًا: يعني يُروى الكون بالنون، والكور بالراء. قال الترمذي: وكلاهما له وجه، قال: يقال هو الرجوع من الإيمان إلى الكفر، أو من الطاعة إلى المعصية، إنما يعني [ق٧٥ /أ] الرجوع من شيء إلى شيء من الشرّ، هذا كلام الترمذي، وكذا قال غيره من العلماء: معناه بالراء والنون جميعًا: الرجوع من الاستقامة أو الزيادة إلى النقص. قالوا: ورواية الراء مأخوذة من تكوير العمامة وهو لفّها وجمعها، ورواية النون، مأخوذة من الكون مصدر كان يكون كونًا: إذا وجد واستقرّ.

قلت: ورواية النون أكثر، وهي التي في أكثر أصول صحيح مسلم، بل هي المشهورة فيها. والوَعْثاء بفتح الواو وإسكان العين وبالثاء المثلثة وبالمدّ: هي الشدّة. والكآبة بفتح الكاف وبالمدّ: هو تغيُّر النفس من حزن ونحوه. والمنقلب: المرجع.

بابُ
ما يَقولُ إذا رَكِبَ سفينةً

قال الله تعالى: ﴿ وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا ﴾ [هود : ٤١] وقال الله تعالى: ﴿ وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ ﴾الآيتين [الزخرف:١٢، ١٣].

وروينا في كتاب ابن السني، عن الحسين بن عليّ رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«أمانٌ لأُمَّتي مِنَ الغَرَقِ إذَا رَكِبُوا أنْ يَقُولُوا:** ﴿ بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي

(1) صحيح : أخرجه الترمذي (٣٤٣٩) ، والنسائي في الكبرى (٧٩٣٥) ، وابن ماجه (٣٨٨٨) ، وأحمد (٢٠٢٥٧) ، وابن خزيمة في صحيحه (٢٥٣٣) .وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الترمذي (٢٧٣٥) .

لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [هود:٤١] ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ »[1] الآية [الزمر:٦٧] هكذا هو في النسخ «إذا ركبوا» لم يقل السفينة.

بابُ
استحبابَ الدعاء في السفر

روينا في كتب أبي داود والترمذي وابن ماجه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثلاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجاباتٌ لا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ المَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ المُسافِرِ، وَدَعْوَةُ الوَالِدِ على وَلَدِهِ**»[2] قال الترمذي: حديث حسن، وليس في رواية أبي داود «على ولده».

بابُ
تكبير المسافر إذا صعد الثَّنايا
وشبهها وتسبيحه إذا هَبَطَ الأودية ونحوها

روينا في صحيح البخاري[3]، عن جابر رضي الله عنه قال: كنّا إذا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وإذا نزلنا سبَّحنا.

روينا في سنن أبي داود في الحديث الصحيح الذي قدَّمناه في باب ما يقولُ إذا ركبَ دابّته، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان النبيّ ﷺ وجيوشُه إذا عَلَوا الثنايا كبَّروا، وإذا هَبَطوا سبَّحُوا[4].

---

(١) موضوع: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٠٠)، وأبو يعلى (٦٧٨١). وقال الشيخ الألباني رحمه الله: موضوع. انظر: ضعيف الجامع (١٢٤٨).

(٢) حسن: أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٣٢)، وأبو داود (١٥٣٦)، والترمذي (١٩٠٥)، وابن ماجه (٣٨٦٢)، وأحمد (١٠٣٣٠)، وابن حبان في صحيحه (٢٦٩٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧/ ١٣٥)، والطبراني في الأوسط (٢٤٠). وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٥٩٦)، وصحيح الجامع (٣٠٣١).

(٣) حديث (٣٩٩٣).

(٤) تقدم.

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم(١) ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان النبيُّ ﷺ إذا قَفَل من الحجِّ أو العمرة - قال الراوي: ولا أعلمه إلا قال: الغزو - كلما أوفى على ثنية أو فَدْفَد كبَّرَ ثلاثًا ثم قال: **«لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، ولَهُ الحَمْدُ وهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ، آيبُونَ عابدُونَ، ساجِدُونَ لرَبِّنا حامدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، ونَصَرَ عَبْدَهُ، وهَزَمَ الأحْزَابَ وَحْدَهُ »** هذا لفظ رواية البخاري، ورواية مسلم مثله إلا أنه ليس فيها : «ولا أعلمه إلا قال الغزو » وفيها «إذا قفل من الجيوش أو السرايا أو الحجّ أو العمرة ». قلت: قوله: أوفى: أي ارتفع؛ وقوله: فَدْفَد، هو بفتح الفاءين بينهما دال مهملة ساكة وآخره دال أخرى: وهو الغليظ المرتفع من الأرض؛ وقيل: الفلاة التي لا شيء فيها؛ وقيل غليظ الأرض ذات الحصى؛ وقيل : الجلد من الأرض في ارتفاع.

وروينا في صحيحيهما(٢) ، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: كنّا مع النبيِّ ﷺ ، فكنّا إذا أشرفنا على واد هلَّلنا وكبَّرنا وارتفعتْ أصواتُنا، فقال النبيُّ ﷺ : **«يا أيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا على أنْفُسكُمْ** [ق ١٢٣/ ب] **فإنَّكُمْ لا تَدْعُونَ أصَمَّ ولا غائبًا، إنَّهُ معَكُمْ إنَّه سَميعٌ قَرِيبٌ »**. قلتُ: اربَعُوا بفتح الباء الموحدة، معناه: ارفقوا بأنفسكم.

وروينا في كتاب الترمذي الحديث المتقدم في باب استحباب طلبه الوصية أن رسول الله ﷺ قال: « **عَلَيْكَ بتَقْوَى الله تَعالى، والتَّكْبِيرِ على كُلِّ شرَف** »(٣) .

وروينا في كتاب ابن السني، عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبيِّ ﷺ إذا علا شرفًا من الأرض قال: **«اللَّهُمَّ لكَ الشَّرَفُ على كُلِّ شرَف، ولَكَ الحَمْد على كُلِّ حال »**(٤) .

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (١٧٩٧) ، ومسلم (١٣٤٤) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٢٩٩٢) ، ومسلم (٢٧٠٤) .

(٣) حسن : وقد تقدم .

(٤) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٢٢) ، وأحمد (١٣٠٩٢) ، وأبو يعلى (٤٢٠٩٧) ، وفي إسناده زياد النميري ، وهو ضعيف ، وعمارة بن زاذان . قال ابن حجر : صدوق كثير الخطأ ، وقال أبو داود وغيره : ليس بذاك .

بابُ النَّهي عن المبالغةِ في رَفْعِ الصَّوْتِ بالتكبيرِ ونحوه

فيه حديث أبي موسى في الباب المتقدم.

بابُ
استحباب الحُدَاء للسرعة في السَّير
وتنشيط النفوس وترويحها وتسهيل السَّير عليها

فيه أحاديث كثيرة مشهورة.

بابُ
ما يقول إذا انفلتت دابَّتُهُ

روينا في كتاب ابن السني، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «**إذَا انْفَلَتَتْ دابَّةُ أحَدِكُمْ بأرْضِ فَلاة فَلْيُنادِ: يا عبادَ اللّه! احْبِسُوا، يا عبادَ اللّه! احْبِسُوا، فإنَّ للّه عَزَّ وَجَلَّ في الأرْضِ حاضِراً سَيَحْبِسُهُ**» [1]. قلت: حكى لي بعض شيوخنا الكبار في العلم أنه انفلتت له دابّة أظنُّها بغلة، وكان يَعرفُ هذا الحديث، فقاله؛ فحبسَها الله عليهم في الحال. وكنتُ أنا مرّةً مع جماعة، فانفلتت منها بهيمةٌ وعجزوا عنها، فقلته، فوقفت في الحال بغير سببٍ سوى هذا الكلام.

بابُ
ما يقولُهُ على الدَّابّةِ الصَّعْبَةِ

وينا في كتاب ابن السني، عن السيد الجليل المجمع على جلالته وحفظه وديانته وورعه ونزاهته وبراعته؛ أبي عبد الله يُونس بن عُبيد بن دينار البصري التابعي المشهور، رحمه الله قال: ليس رجل يكونُ على دابةٍ صعبةٍ فيقولُ في أُذُنِها ﴿ أَفَغَيْرَ

---

(١) ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٠٨)، وأبو يعلى (٢٥٦٩)، والطبراني في الكبير (١٠٥١٨). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٦٥٥)، وضعيف الجامع (٤٠٤).

دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ (١) [آل عمران: ٨٣] إلا وقفت بإذن الله تعالى.

بابُ

ما يقولُه إذا رأى قريةً يُريدُ دخولَها أولا يريده

روينا في سنن النسائي وكتاب ابن السني، عن صُهيب رضي الله عنه: أن النبيَّ ﷺ لم يرَ قريةً يُريد دخولَها إلا قال حين يَراهَا: «**اللَّهُمَّ رَبَّ السمَوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أظْلَلْنَ، وَالأرْضِين السَّبْعِ وَمَا أقْلَلْنَ، وَرَبَّ الشَّيَاطِين وَمَا أضْلَلْنَ** [ق ٧٦/ أ]، **وَرَبَّ الرِّيَاحِ وَمَا ذَرَيْنَ، أسألُكَ خَيْرَ هَذِه القَرْيَةِ وَخَيْرَ أهْلِهَا وَخَيْرَ ما فيها، وَنَعُوذُ بكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ أهْلِها وَشَرِّ ما فيها**» (٢).

وروينا في كتاب ابن السني، عن عائشةَ رضي الله تعالى عنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أشرفَ على أرضٍ يُريد دخولَها قال: «**اللَّهُمَّ إني أسألُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِه وَخَيْرِ ما جَمَعْتَ فيها، وأعُوذُ بكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ ما جَمَعْتَ فيها، اللَّهُمَّ ارْزُقْنا حَيَاهَا، وَأعِذْنا مِنْ وَبَاهَا، وَحَبِّبْنا إلى أهْلِهَا، وَحَبِّبْ صَالحي أهْلِها إلَيْنا**» (٣).

بابُ

ما يَدعُو به إذا خافَ ناساً أو غيرَهم

روينا في سنن أبي داود والنسائي، بالإسناد الصحيح، ما قدَّمناه من حديث أبي موسى الأشعري، أن رسول الله ﷺ كان إذا خافَ قومًا قال: «**اللَّهُمَّ إنَّا نَجْعَلُكَ في**

(١) ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥١٠).

(٢) حسن: أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٣٧٧)، وفي عمل اليوم والليلة (٥٤٤)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٢٤)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٥٦٥)، وابن حبان في صحيحه (٢٧٠٩)، والحاكم (٢٤٨٨)، والبيهقي في الكبرى (١٠٤٥٥). وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٧٥٩).

(٣) ضعيف الإسناد: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٢٧). وفي إسناده عيسى ابن ميمون، وهو مولى القاسم بن محمد، وهو ضعيف.

نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ »[(١)] ويُستحبّ أن يدعوَ معه بدعاء الكرب وغيره [ق ١٢٤/ ب] مما ذكرناه معه.

بابُ
ما يقولُ المسافرُ إذا تَغَوَّلَت الغيلان

روينا في كتاب ابن السني، عن جابر رضي الله عنه؛ أن النبيَّ ﷺ قال: «إِذَا تَغَوَّلَتْ لَكُمُ الغِيلانُ فَنَادُوا بالأَذَانِ »[(٢)]. قلت: والغِيْلاَنُ جنسٌ من الجنّ والشياطين وهم سحرتُهم؛ ومعنى تغوّلت: تلوّنت في صور؛ والمراد ادفعوا شرّها بالأذان، فإن الشيطانَ إذا سمع الأذان أدبرَ. وقد قدَّمنا ما يشبهُ هذا في باب ما يقولُ إذا عرضَ له شيطان، في أوّل كتاب الأذكار والدعوات للأمور العارضات، وذكرنا أنه ينبغي أنه يشتغلَ بقراءة القرآن للآيات المذكورة في ذلك.

بابُ
ما يَقولُ إذا نزلَ مَنزلاً

وروينا في صحيح مسلم[(٣)] وموطأ مالك وكتاب الترمذي، وغيرها، عن خولةَ بنت حكيم رضي الله عنها قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً ثُمَّ قالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَم يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذلكَ ».

روينا في سنن أبي داود وغيره، عن عبد الله بن عمر الخطاب رضي الله عنهما قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا سافرَ فأقبلَ الليلُ قال: « يَا أَرْضُ رَبِّي وَرَبُّكِ اللَّهُ، أَعُوذُ باللَّهِ مِنْ شَرِّكِ وَشَرِّ ما فِيكِ، وَشَرِّ ما خُلِقَ فِيكِ، وَشَرِّ ما يَدِبُّ عَلَيْكِ؛ أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَسَدٍ

---

(١) صحيح : وقد تقدم .
(٢) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٢٣) ، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٤٥) .
(٣) حديث (٢٧٠٨) .

وأسْوَدَ، ومِنَ الحَيَّةِ والعَقْرَبِ، ومِنْ ساكنِ البَلَدِ ومِنْ والدٍ ومَا ولَدَ » [(١)] قال الخطابي: قوله: «ساكن البلد » هم الجنّ الذيـن هم سكان الأرض؛ والبلد من الأرض: ما كان مأوى الحيوان وإن لم يكن فيه بناء ومنازل. قال: ويُحتمل أن يكون المراد بالوالد: إبليس، وما ولد: الشياطين، هذا كلام الخطابي، والأسود: الشخص، فكل شخص يُسمى أسود.

بابُ
ما يقولُ إذا رَجَعَ مِن سَفرِهِ

السنّة أن يقول ما قدّمناه في حديث ابن عمر المذكور قريبًا في باب تكبير المسافر إذا صَعِدَ الثنايا.

وروينا في صحيح مسلم [(٢)]، عن أنس ﷺ، قال: أقبلنا مع النبيّ ﷺ أنا وأبو طلحة، وصفيّة رديفته على ناقته، حتى إذا كنّا بظهر المدينة قال: « آيِبُونَ تائِبُونَ عابِدُون لِربِّنا حامِدُونَ » فلم يزلْ يقولُ ذلك حتى قَدِمْنَا المدينةَ.

بابُ
ما يقولُه المسافرُ بعدَ صلاةِ الصُّبْح

اعلم أن المسافر يستحبّ له أن يقول ما يقوله غيره بعد الصبح، وقد تقدم بيانه. ويُستحب له مع ما رويناه في كتاب ابن السني، عن أبي برزة ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلّى الصبح ـ قال الراوي: لا أعلم إلاّ قال في سفر ـ رفع صوته حتى يسمع أصحابه: «اللَّهُمَّ أصْلِحْ لي ديني الَّذي جَعَلْتَهُ عِصْمَةَ أمْري، اللَّهُمَّ أصْلِحْ لي دُنْيَايَ الَّتي جَعَلْتَ فِيها مَعاشي ـ ثلاثَ مرّات ـ اللَّهُمَّ أصْلِحْ لي آخِرَتي التي

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٢٦٠٣)، والنسائي في الكبرى (١٠٣٩٨)، وأحمد (٦١٢٦)، والحاكم (٢٤٨٧)، والبيهقي في الكبرى (١٠٤٥٦). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف أبي داود (٥٦٠)، والضعيفة (٤٨٣٧).
(٢) حديث (١٣٤٥).

جَعَلْتَ إِلَيْهَا مَرْجِعِي - ثلاث مرات - **اللَّهُمَّ أعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سُخْطِكَ؛ اللَّهُمَّ أعُوذُ بِكَ** - ثلاثَ مرّات - **لا مانِعَ لِمَا أعْطَيْتَ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ** »[1] .

بابُ
ما يقول إذا رأى بلدته

المستحبُّ أن يقولَ ما قدَّمناه في حديث أنس في الباب الذي قبل هذا، وأن [ق١٢٥/ ب] يقولَ ما قدَّمناهُ في باب ما يقولُ إذا رأى قرية، وأن يقول: « **اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَنا بِهَا قَرَارًا وَرِزْقًا حَسَنًا** » .

بابُ
ما يقولُ إذا قَدِمَ من سفره فدخل بيته

روينا في كتاب ابن السني، عن ابن عباس ﵄ قال: كان رسول الله ﷺ إذا رجع من سفره، فدخلَ على أهله قال: « **تَوْبًا تَوْبًا لِرَبِّنا أوْبًا، لا يُغادِرُ حَوْبًا** »[2] .

قلت: توبًا توبًا: سؤال للتوبة، وهو منصوب إما على تقدير: تب علينا [توبًا][3] ، وإما على تقدير نسألك توبًا توبًا؛ وأوبًا بمعناه من آب إذا رجع. ومعنى لا يغادر: لا يترك؛ وحَوْبًا معناه: إثمًا، وهو بفتح الحاء وضمّها لغتان.

بابُ ما يُقال لمن يَقْدَمُ من سفر

يستحبّ أن يُقال: الحَمْدُ للَّهِ الَّذي سَلَّمَكَ، أو الحَمْدُ للَّهِ الَّذي جَمَعَ الشَّمْلَ

---

(١) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٢٧) ، وفي إسناده إسحاق بن يحيى وهو ضعيف .

(٢) حسن : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٣١) ،وأحمد (٢٣١١) ، وابن حبان في صحيحه (٢٧١٦) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ١٠٠) ، (٧ / ٧٢٥)، وأبو يعلى (٢٣٥٣) ، والطبراني في الكبير (١١٧٣٥) ، وفي الأوسط ((١٥٥١) ، والحاكم (١٧٩٥) ، والبيهقي في الكبرى ((١٠٤٣٩) .

(٣) سقط من « ط » .

بِكَ، أو نحو ذلك، قال الله تعالى: ﴿ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ [إبراهيم:٧] وفيه أيضًا حديث عائشة ﵂ المذكور في الباب بعده.

بابُ
ما يُقال لمن يَقْدَمُ من غزو

روينا في كتاب ابن السني، عن عائشة ﵂ قالت: كان رسول الله ﷺ في غزو، فلما دخل استقبلتُه فأخذتُ بيده[ق٥١ / ج] ، فقلت: الحَمْدُ للَّهِ الَّذي نَصَرَكَ وأعَزَّكَ وأكْرَمَكَ[١] .

بابُ
ما يُقال لمن يَقْدَمُ من حَجّ وما يقولُه

روينا في كتاب ابن السني، عن ابن عمر ﵄ قال: جاءَ غلامٌ إلى النبيّ ﷺ فقال: إني أُريدُ الحجّ، فمشى معه رسولُ الله فقال: « **يا غُلامُ! زَوَّدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى، وَوَجَّهَكَ في الخَيْرِ، وكَفَاكَ الهَمَّ** » فلما رجع الغلام سلَّم على النبيّ ﷺ فقال: «**يا غُلامُ! قَبِلَ اللَّهُ حَجَّكَ، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، وأخْلَفَ نَفَقَتَكَ** » [٢] .

وروينا في سنن البيهقي، عن أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ : «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلحاجِّ وَلِمَنِ اسْتَغْفَرَ لَهُ الحاج** »[٣] قال الحاكم: هو صحيحٌ على شرط مسلم.

* * *

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (٤١٥٣) ، والنسائي في الكبرى (١٠٣٩٢) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٣٢) ، وابن حبان في صحيحه (٥٤٦٨) ، وأبو يعلى (٤٧٣٦). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٢٦٢) .

(٢) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٠٦) ، والطبراني في الأوسط (٤٥٤٨) . قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن عبيد الله إلا مسلمة . وقال الهيثمي في المجمع (٣ / ٢١١) : رواه الطبراني في الأوسط ،وفيه مسلمة بن سالم الجهني ضعفه الدارقطني .

(٣) ضعيف : أخرجه الحاكم (٢٦١٢) ، والبيهقي في الكبرى (١٠٥١٦) ، وفي الشعب (٤١١٢) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (١١٧٧) .

كتاب أذكار الآكل والشارب

بابُ ما يقولُ إذا قُرِّبَ إليه طعامُه

روينا في كتاب ابن السني، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، عن النبيِّ ﷺ أنه كان يقول في الطعام إذا قُرِّبَ إليه: «**اللَّهُمَّ بارِكْ لَنا فيما رَزَقْتَنا، وَقِنا عَذَابَ النَّارِ، باسم اللَّهِ**»[1].

بابُ

استحباب قول صاحب الطعام لضِيْفَانِه عندَ تقديم الطَّعام: كُلُوا، أو ما في مَعناه

اعلم أنه يُستحبّ لصاحِب الطعام أن يقولَ لضيفه عند تقديم الطعام: باسم الله، أو كُلوا، أو الصَّلاة، أو نحو ذلك من العبارات المصرِّحة بالإذن في الشروع في الأكل، ولا يجب هذا القول، بل يكفي تقديمُ الطعام إليهم، ولهم الأكل بمجرّد ذلك من غير اشتراط لفظ، وقال بعض أصحابنا: لا بدّ من لفظ، والصوابُ الأوّل، وما ورد في الأحاديث الصحيحة من لفظ الإذن في ذلك: محمول على الاستحباب.

بابُ

التسمية عند الأكلِ والشُّربِ

روينا في صحيحي البخاري ومسلم[2]، عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ**».

وروينا في سنن أبي داود والترمذي، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**إذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ** [ق١٢٦/ ب] **اللَّهِ تَعالى في أوَّلِه، فإنْ نَسِيَ أَنْ**

(١) ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٥٧) .

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٥٣٧٨) ،ومسلم (٢٠٢٢) .

يَذْكُر اسْمَ اللَّهِ تَعالى في أوَّلِهِ فَلْيَقُلْ: باسم اللَّهِ أوَّلَهُ وآخِرَهُ»[١] قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وروينا في صحيح مسلم[٢]، عن جابر رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**إذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ تَعالى عِنْدَ دُخُولِه وَعِنْدَ طَعامِه، قالَ الشَّيْطانُ: لا مَبيتَ لَكُمْ وَلا عَشاءَ، وإذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعالى عِنْدَ دُخُولِه قالَ الشَّيْطانُ: أدْرَكْتُمُ المَبِيتَ، وإذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعالى عِنْدَ طَعامِه قالَ: أدْرَكْتُمُ المَبِيتَ وَالعَشاءَ**».

وروينا في صحيح مسلم[٣] أيضًا، في حديث أنس المشتمل على معجزة ظاهرة من معجزات رسولِ الله ﷺ لَمَّا دعاهُ أبو طلحةَ وأمُّ سُليم للطعام، قال: ثم قال النبيّ ﷺ «**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ**» فأذن لهم، فدخلوا فقال النبيّ ﷺ: «**كُلُوا وسَمُّوا اللَّهَ تَعالى**» فأكلُوا حتى فعلَ ذلك بثمانين رجلاً.

وروينا في صحيح مسلم[٤] أيضًا، عن حذيفة رضي الله عنه قال: كنّا إذا حضرنَا مع رسولِ الله ﷺ طعامًا لم نضعْ أيدينا حتى يبدأ رسولُ الله ﷺ فيضعُ يدَه، وإنّا حضرنا معه مرّة طعامًا فجاءت جارية كأنها تدفعُ، فذهبتْ لتضعَ يدَها في الطعام فأخذَ رسولُ الله ﷺ بيدها، ثم جاءَ أعرابيٌّ كأنما يُدْفَعُ، فأخذَ بيده، فقال رسولُ الله ﷺ: «**إنَّ الشَّيْطانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعامَ أنْ لا يُذْكَرَ اسْمُ الله عَلَيْه، وأنَّهُ جاءَ بِهَذه الجارِيَةِ لِيَسْتَحِلَّ بهَا، فأخَذْتُ بِيَدها، فَجاءَ الأعْرابِيّ لِيَسْتَحِلَّ بِه، فأخَذْتُ بِيَدِه، وَالَّذي نَفْسي بِيَدِه إنَّ يَدَهُ في يَدي مَعَ يَدَهِما**» ثم ذكر اسم الله تعالى وأكل.

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٧٦٧)، والترمذي (١٨٥٨)، وابن ماجه (٣٢٦٤)، وأحمد (٢٥٢٠٥)، وابن حبان في صحيحه (١٣٤١)، والحاكم (٧٠٨٧)، والبيهقي في الكبرى (١٤٩٧٣). قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (١٩٦٥).

(٢) حديث (٢٠١٨).

(٣) حديث (٢٠٤٠).

(٤) حديث (٢٠١٧).

وروينا في سنن أبي داود والنسائي، عن أميّة بن مَخْشِيٍّ الصحابي رضي الله عنه قال: كان رسولُ الله ﷺ جالسًا ورجلٌ يأكلُ، فلم يُسمِّ حتى لم يبقَ من طعامه إلا لقمة، فلما رفعها إلى فيه قال: باسم الله أوّله وآخرُه، فضحكَ النبيّ ﷺ ثم قال: **«ما زَالَ الشَّيْطانُ يأكُلُ مَعَهُ، فَلَمَّا ذَكَرَ اسْمَ اللَّه اسْتَقَاءَ ما في بَطْنِه»** (١) قلتُ: مَخْشِيّ، بفتح الميم وإسكان الخاء وكسر الشين المعجمتين وتشديد الياء؛ وهذا الحديث محمول على أن النبيّ ﷺ لم يعلمْ تركَه التسمية إلا في آخر أمره، إذ لو علم ذلك لم يسكتْ عن أمره بالتسمية.

وروينا في كتاب الترمذي، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يأكلُ طعامًا في ستة من أصحابه، فجاء أعرابيٌّ فأكلَه بلقمتين، فقال رسول الله ﷺ: **«أما إنَّهُ لَوْ سَمَّى لَكَفاكُمْ»** (٢) قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وروينا، عن جابر رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ قال: **«مَنْ نَسيَ أنْ يُسَمِّيَ على طَعامِه، فَلْيَقرأ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أحَدٌ إذَا فَرَغَ»** (٣). قلت: أجمع العلماءُ على استحباب التسمية على الطعام في أوّله، فإن تركَ في أوله عامدًا أو ناسيًا أو مُكرهًا أو عاجزًا لعارض آخر ثم تمكن في أثناء أكله، استحبّ أن يسمّي للحديث المتقدم ويقول: باسم الله أوله وآخره، كما جاء في الحديث. والتسميةُ في شرب الماء واللبن والعسل والمرق

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٧٦٨)، والنسائي في الكبرى (٦٧٥٨)، وأحمد (١٨٤٨٤)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٦١)، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٢٢)، وابن سعد في الطبقات (٧/ ١٢)، والطبراني في الكبير (٨٥٤)، والحاكم (٧٠٨٩). وفي إسناده المثنى بن عبد الرحمن الخزاعي، قال الذهبي في الميزان: لا يعرف، تفرد عنه جابر بن صبح، قال ابن المديني: مجهول. وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٦١١٣).

(٢) صحيح: وقد تقدم.

(٣) موضوع: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٦٠)، والطبراني من الدعاء (٨٩٠)، وفي إسناده حمزة النصيبي، قال ابن معين: لا يساوي فلسًا، وقال البخاري: منكر الحديث. وقال ابن عدي: ما يرويه موضوع.

وسائر المشروبات كالتسمية في الطعام في جميع ما ذكرناه. قال العلماء من أصحابنا وغيرهم: ويُستحبُّ أن يجهرَ بالتسمية ليكونَ [ق ١٢٧/ب] فيه تنبيهٌ لغيره على التسمية وليُقتدى به في ذلك، والله أعلم.

[فصل] : من أهم ما ينبغي أن يعرف صفة التسمية وقدر المجزئ منها ، فاعلم أن الأفضل أن يقول : بسم الله الرحمن الرحيم ، فإن قال : بسم الله ، كفاه ، وحصلت السنة [1]، وسواء في هذا الجنب والحائض وغيرهما ، وينبغي [ق٥٢/ ج] أن يسمي [ق٧٨/ أ] كل واحد من الآكلين ، فلو سمى واحدٌ منهم أجزأ عن الباقين، نصّ عليه الشافعي وقد ذكرته عن جماعة في كتاب الطبقات في ترجمة الشافعي ، وهو شبيه بردّ السلام وتشميت العاطس ، فإنه يجزئ فيه قول أحمد الجماعة .

بابُ
لا يعيبُ الطعامَ والشرابَ

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [2] ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ما عابَ رسولُ الله ﷺ طعامًا قطّ، إن اشتهاه أكلَه، وإن كرهَه تركَه. وفي رواية لمسلم: وإن لم يشتهه سكت.

روينا في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه، عن هُلْب الصحابي رضي الله عنه قال:

---

(١) قال الألباني في « السلسلة الصحيحة » (١ / ٦١١) : وأما قول النووي في آداب الأكل من « الأذكار » : صفة التسمية من أهم ما ينبغي معرفته ، والأفضل أن يقول : بسم الله الرحمن الرحيم ، فإن قال : بسم الله كفاه ، وحصلت السنة . فلم أر لما ادعاه من الأفضلية دليلاً خاصًا . وأقول : لا أفضل من سنته ﷺ ، وخير الهدي محمد ﷺ فإذا لم يثبت في التسمية على الطعام إلا « بسم الله » ، فلا يجوز الزيادة عليها فضلاً عن أن تكون الزيادة أفضل منها ؛ لأنّ القول بذلك خلاف ما أشرنا إليه من الحديث : وخير الهدي هدي محمد ﷺ .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٣٥٦٣) ، ومسلم (٢٠٦٤) .

سمعتُ رسولَ الله ﷺ وسأله رجلٌ: إن من الطعام طعامًا أتحرّجُ منه؟ فقال: **«لا يَتَحَلَّجَنَّ في صَدْرِكَ شَيْءٌ ضَارَعْتَ بِهِ النَّصْرانيَّةَ»**[1]. قلتُ: هُلْب بضمّ الهاء وإسكان اللام وبالباء الموحدة. وقوله يَتَحَلَّجَنَّ، هو بالحاء المهملة قبل اللام والجيم بعدها، هكذا ضبطه الهروي والخطابي والجماهير من الأئمة، وكذا ضبطناه في أصول سماعنا سنن أبي داود وغيره بالحاء المهملة، وذكره أبو السعادات ابن الأثير بالمهملة أيضًا، ثم قال: ويُروى بالخاء المعجمة، وهما بمعنى واحد. قال الخطابي: معناه لا يقع في ريبة منه. قال: وأصله من الحلج: هو الحركة والاضطراب، ومنه حَلَجَ القطن. قال: ومعنى ضارعتَ النصرانية: أي قاربتها في الشبه، فالمضارعة: المقاربة في الشبه.

بابُ

جواز قوله: لا أشتهي هذا الطعام أو ما اعتدتُ أكله ونحو ذلك إذا دعت إليه حاجةٌ

روينا في صحيحي البخاري ومسلم[2]، عن خالد بن الوليد ﷺ في حديث الضَّبِّ لما قدَّموه مشويًا إلى رسول الله ﷺ، فأهوى رسولُ الله ﷺ بيده إليه، فقالوا: هو الضَّبُّ يا رسولَ الله! فرفعَ رسولُ الله ﷺ يدَه، فقال خالد: أحرام الضَّبُّ يا رسول الله؟! قال: **«لا، ولَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بأرْضِ قَوْمي فأجِدُني أعافُهُ»**.

بابُ

مَدحِ الآكلِ الطعامَ الذي يأكلُ منه

روينا في صحيح مسلم[3]، عن جابر ﷺ؛ أن النبيّ ﷺ سألَ أهلَه الأُدْمَ،

(١) حسن: أخرجه أبو داود (٣٧٨٤)، والترمذي (١٥٦٥)، وابن ماجه (٢٨٣٠)، وأحمد (٢١٤٥٨)، والطبراني في الكبير (٢٢ / ١٦٦) حديث (٤٢٨)، والبيهقي في الكبرى (١٤٩٨٧). قال الترمذي: هذا حديث حسن. وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٦٦٣).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٥٣٩١)، ومسلم (١٩٤٦).

(٣) حديث (٢٠٥٢).

فقالوا: ما عندنا إلاَّ خَلٌّ، فدعا به فجعلَ يأكلُ منه ويقول: «نِعْمَ الأُدْمُ الخَلُّ، نِعْمَ الأُدْمُ الخَلُّ».

بابُ
ما يقولُه من حَضَرَ الطعامُ وهو صائمٌ إذا لم يُفطر

روينا في صحيح مسلم (١)، عن أبي هُريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ، فإنْ كانَ صَائِمًا فلْيُصَلِّ، وإنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ» قال العلماء: معنى فليصل: أي فليدع.

وروينا في كتاب ابن السني وغيره، قال فيه: «فإنْ كانَ مُفْطِرًا فَلْيَأكُلْ، وإنْ كَانَ صَائِمًا دَعا لَهُ بالبَرَكَةِ» (٢).

بابُ
ما يقولُه مَن دُعِي لطعامٍ إذا تَبِعَه غيرُه

روينا في صحيحي البخاري ومسلم (٣)، عن أبي مسعود الأنصاري قال: دعا رجلٌ النبيَّ ﷺ لطعامٍ صنعَه له خامسَ خمسة، فتبعهُم رجلٌ، فلما بلغَ البابَ قال النبيّ ﷺ: «إنَّ هَذَا اتَّبعَنَا فإنْ [ق١٢٨/ ب] شِئْتَ أَنْ تأذَنَ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ رَجَعَ» قال: بل آذنُ له يا رسولَ الله!

بابُ
وَعْظِه وتأديبِه مَنْ يُسيءُ في أكلِه

روينا في صحيحي البخاري ومسلم (٤)، عن عمر بن أبي سلمةَ رضي الله عنه قال:

---

(١) حديث (١٤٣١).

(٢) صحيح: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٩٠)، والنسائي في الكبرى (١٠١٣٢)، والطبراني في الكبير (١٠٥٦٣). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (١٩٥٣)، وصحيح الجامع (٥٣٨).

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٢٠٨١)، ومسلم (٢٠٣٦).

(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٥٣٧٦)، ومسلم (٢٠٢٢).

كنتُ غـلامًا في حجْـر رسول الله ﷺ فكانتْ يـدي تطيشُ في الصحـفة، فـقال لي رسولُ الله ﷺ: «يا غُلامُ! سَمِّ الله تعالى، وكُلْ بِيَمينِكَ، وكُلْ مِمَّا يَليكَ» وفي رِوَاية في الصحيح قال: أكلتُ يومًا مع رسول الله ﷺ فـجعلتُ آكلُ من نواحي الصحفة، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «كُلْ مِمَّا يَليكَ». قُلت: قولُه تطِيشُ، بكسر الطاء وبعدها ياء مثناة من تحت ساكنة، ومعناه: تتحرّك وتمتـدّ إلى نواحي الصحفة ولا تقتصرُ على موضع واحد.

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [(١)]، عن جبلةَ بن سحيم قال: أصابَنَا عامُ سَنَة مع ابن الزبيـر، فرزقنا [تمرًا] [(٢)]، فكان عبـد الله بن عمر رضي الله عنهما يمرّ بنا ونحن نأكلُ، ويقولُ: لا تقارِنُوا، فإن النبيَّ ﷺ نهى عن الإِقران، ثم يقول: إلاَّ أنْ يَسْتأذِنَ الرَّجُلُ أخاهُ. قلت: قوله: لا تقارنوا: أي لا يأكل الرجل تمرتين في لقمة واحدة.

وروينا في صحـيح مسلم [(٣)]، عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه؛ أن رجلاً أكل عندَ النبيّ ﷺ بشماله، فقال: «كُلْ بِيَمِيْنِكَ»، قال: لا أستطيعُ، قال: «لا اسْتَطَعْتَ»، ما منعه إلا الكِبْر، فما رفعها إلى فِيْه.

قلتُ: هذا الرجل هو بُسر بضم الموحدة وبالسين المهـملة: ابن راعي العَير بالمثناة وفتح العين، وهو صحابي، وقد أوضحتُ حالَه، وشرح صحيح مسلم والله أعلم.

بابُ
استحباب الكَلام على الطَّعام

فيه حديث جابر الذي قدَّمناه في باب مدح الطعام. قال الإِمام أبو حامد الغزالي في «الإِحياء» [(٤)]: من آداب الطعام أن يتحدَّثوا في حـال أكله بالمعروف، ويتحدّثوا

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٥٤٤٦)، ومسلم (٢٠٤٥).

(٢) سقط من «ط».

(٣) حديث (٢٠٢١).

(٤) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢ / ٧).

بحكايات الصالحين في الأطعمة وغيرها.

بابُ
ما يقولُهُ ويفعلُه من يأكلُ ولا يَشبعُ

روينا في سنن أبي داود وابن ماجـه، عن وحشيٍّ بن حرب رضي الله عنه؛ أن أصحاب رسول الله ﷺ قـالوا: يا رسولَ اللّه! إنّا نأكلُ ولا نشـبعُ، قال: فَلَعَلَّكُم تَفْتَـرِقُونَ، قالوا: نعم، قال: **«فاجْتَمِعُوا على طَعامِكُمْ واذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ يُبارَكْ لَكُمْ فيه»** (١).

بابُ
ما يقولُ إذا أكلَ مع صاحبِ عاهَةٍ

روينا في سنن أبي داود والترمذي [ق٧٩/ أ] وابن ماجه، عن جابر رضي الله عنه؛ أن رسولَ الله ﷺ أخذَ بيدِ مجذومٍ فوضعَهـا معه في القَصعةِ، فقال: **«كُلْ باسم اللَّه ثقةً باللَّهِ وتَوَكُّلاً عَلَيْه»** (٢).

بابُ
استحباب قولِ صاحبِ [ق ٥٣/ جـ] الطَّعام لضيفهِ ومَنْ في معناهُ إذا رفع يده من الطعام «كُلْ» وتكريرُه ذلك عليه ما لم يتحقّقْ

---

(١) حسن : أخرجـه أبو داود (٣٧٦٤) ، وابن ماجـه (٣٢٨٦) ، وأحمـد (١٥٦٤٨) ، وابن حبان في صحيحه (٥٢٢٤) ، والطبراني في الكبير (٢٢ / ١٣٩) حديث (٣٦٨)، والحـاكم (٢٥٠٠) ، والبـيهـقي في الكبـرى (١٠ ٤٩٤) ، وفي الشـعب (٥٨٣٥) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٦٦٤) .

(٢) ضعيف : أخـرجه أبو داود (٣٩٢٥) ، والترمذي (١٨١٧) ، وابـن ماجه (٣٥٤٢) ، وابن السني في عمل اليـوم والليلة (٤٥٧) ، وابن عدي في الكامل (٢ / ٣٩٦) ، وابن أبي شيبة في مصنفـه (٥ / ٥٦٨) ، وابن أبي الدنيا في التواضع والخمول (٨٣) ، وأبو يعلى(١٨٢٢) ، والحاكم (٧١٩٦) ، والبـيهقي في الكبـرى (١٤٥٨٨) ، وفي الشعب (١٣٥٦) . قال التـرمذي : هذا حديث غـريب . وضعفـه الشيخ الألباني رحـمه الله في الضعيفة (١١٤٤) ، وضعيف الجامع (٤١٩٥) .

أنه اكتفى منه وكذلك يفعلُ في الشرابِ والطِّيبِ ونحو ذلك

اعلم أن هذا مُستحبٌ، حتى يُستحبّ ذلك للرجل مع زوجته وغيرها [من عياله] (١)، الذين يُتوهم منهم أنهم رفعوا أيديهم ولهم حاجةٌ إلى الطعام وإن قلَّت.

ومما يُستدّل به في ذلك: ما رويناهُ في صحيح البخاري (٢)، عن أبي هريرة رضي الله عنه في حديثه الطويل المشتمل على معجزاتٍ ظاهرةٍ لرسول الله [ق ١٢٩/ ب] ﷺ، لما اشتدّ جوعُ أبي هريرة وقعدَ على الطريق يستقرئُ مَن مَرَّ به القرآن معرّضًا بأن يُضيفه، ثم بعثه رسولُ الله ﷺ إلى أهل الصفّة فجاءَ بهم فأرْواهم أجمعينَ من قدحِ لبن، وذكر الحديث إلى أن قال: قال لي رسول الله ﷺ « بَقيتُ أنا وأَنْتَ » قلتُ: صَدقتَ يا رسولَ الله! قال: «اقْعُدْ فاشْرَبْ» فقعدتُ فشربتُ، فقال: «اشْرَبْ» فَشَرِبْتُ، فَمَا زال يَقُولُ: اشْرَبْ، حتى قلتُ: لا، والذي بعثك بالحقّ لا أجد له مَسْلَكًا، قال: فأرِني، فأعطيته القدحَ فحمد الله تعالى وسمّى وشربَ الفضلةَ.

بابُ
ما يقولُ إذا فَرَغَ من الطَّعامِ

روينا في صحيح البخاري (٣)، عن أبي أُمامةَ رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ كان إذا رفع مائدته قال: «الحَمْدُ للّه [حَمْدًا] (٤) كَثيرًا طَيِّبًا مُباركًا فيه غَيْرَ مَكْفيٍّ ولَا مُوَدَّعٍ ولَا مُسْتَغْنىً عَنْهُ رَبَّنا » وفي رواية: « كان إذا فَرَغَ من طعامه » وقال مرّة: إذا رفع مائدته قال: «الحَمْدُ للّه الَّذي كَفانا وأرْوَانا غَيْرَ مَكْفِيّ ولا مَكْفُور ». قلتُ: مكفيّ بفتح الميم وتشديد الياء، هذه الرواية الصحيحة الفصيحة، ورواه أكثر الرواة بالهمز وهو فاسد من حيث العربية، سواء كان من الكفاية أو من كفأت الإناء، كما لا يقال في مقروء

(١) سقط من « ط ».
(٢) حديث (٥٣٧٥).
(٣) حديث (٥٤٥٨).
(٤) سقط من « ط ».

من القراءة: مقرئ، ولا في مرميْ بالهمز. قال صاحب مطالع الأنوار في تفسير هذا الحديث: المراد بهذا المذكور كله الطعام، وإليه يعود الضمير. قال الحربيّ: فالمكفيّ: الإناء المقلوب للاستغناء عنه كما قال «غير مستغنى عنه» أو لعدمه، وقوله غير مكفور: أي غير مجحود نعمَ الله سبحانه وتعالى فيه، بل مشكورة، غير مستور الاعتراف بها والحمد عليها. وذهب الخطابي إلى أن المراد بهذا الدعاء كله الباريء سبحانه وتعالى، وأن الضمير يعود إليه، وأن معنى قوله غير مكفيّ: أنه يُطْعِمُ ولا يُطْعَمُ كأنه على هذا من الكفاية، وإلى هذا ذهب غيره في تفسير هذا الحديث: أي إن الله تعالى مستغنٍ عن معين وظهير، قال: وقوله لا مودّع: أي غير متروك الطلب منه والرغبة إليه، وهو بمعنى المستغنى عنه، وينتصب ربنا على هذا بالاختصاص أو المدح أو بالنداء كأنه قال: يا ربنا اسمع حمدنا ودعاءنا، ومن رفعه قطعه وجعله خبرًا، وكذا قيده الأصيلي كأنه قال: ذلك ربّنا: أي أنت ربنا، ويصحّ فيه الكسر على البدل من الاسم في قوله الحمد لله. وذكر أبو السعادات ابن الأثير في نهاية الغريب نحو هذا الخلاف مختصرًا. وقال ومن رفع ربّنا فعلى الابتداء المؤخر: أي ربنا غير مكفيّ ولا مودع، وعلى هذا يرفع غير. قال: ويجوز أن يكون الكلام راجعًا إلى الحمد كأنه قال: حمدًا كثيرًا غير مكفي ولا مودّع ولا مستغنى عن هذا الحمد. وقال في قوله ولا مودّع: أي غير متروك الطاعة، وقيل هو من الوداع وإليه يرجع، والله أعلم.

ورويناً في صحيح مسلم [(١)]، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الله تعالى لَيَرْضَى عَنِ العَبْدِ يأكُلُ الأكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْها، ويَشْرَبُ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْها**» .

روينا في سنن أبي داود وكتابي « الجامع » و«الشمائل» للترمذي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه؛ أن النبيَّ ﷺ كان إذا فَرَغَ من طعامه قال: « **الحَمْدُ للَّه الَّذي أطْعَمَنَا** [ق ١٣٠/ ب] **وَسَقَانا وَجَعَلَنا مُسْلمينَ** » [(٢)].

---

(١) حديث (٢٣٤) .

(٢) ضعيف : أخرجه أبو داود (٣٨٥٠) ، والترمذي في سننه (٣٤٥٧) ، وفي الشمائل =

وروينا في سنن أبي داود والنسائي، بالإسناد الصحيح، عن أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أَكَلَ أو شَرِبَ قال: «الحَمْدُ للَّهِ الَّذي أطْعَمَ وَسَقَى، وَسَوَّغَهُ، وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا»[(١)] .

وروينا في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه، عن معاذ بن أنس رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَنْ أكَلَ طَعامًا فَقالَ: الحَمْدُ للَّهِ الَّذي أطْعَمَني هَذَا وَرَزَقَنيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلاَ قُوَّةٍ، غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[(٢)] قال الترمذي: حديث حسن[(٣)] . قال الترمذي: وفي الباب - يعني باب الحمد على الطعام إذا فرغ منه - عن عقبة بن عامر وأبي سعيد وعائشة وأبي أيوب وأبي هريرة.

وروينا في سنن النسائي وكتاب ابن السني، بإسناد حسن، عن عبد الرحمن بن جُبير التابعي؛ بأنه حدَّثه رجلٌ خدمَ النبيَّ ﷺ ثماني سنين أنه كان يسمعُ النبيَّ ﷺ إذا قَرَّبَ إليه طعامًا يقول: «باسم اللَّه» فإذا فَرَغَ من طعامه قال: «اللَّهُمَّ أطْعَمْتَ وَسَقَيْتَ وَأغْنَيْتَ وأقْنَيْتَ وَهَدَيْتَ وأحْسَنْتَ، فَلَكَ الحَمْدُ على ما أعْطَيْتَ»[(٤)] .

= (١٩٢) ، وابن ماجه (٣٢٨٣) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٩١) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الترمذي (٦٨١) ، وضعيف ابن ماجه (٧٠٩) ، ومختصر الشمائل (١٦٣) .

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (٣٨٥١) ، والنسائي في الكبرى (٦٨٩٤) ، (١٠١١٧) ، وابن حبان في صحيحه (٥٢٢٠) ، والطبراني في الكبير (٤٠٨٢) ، وفي الأوسط (٥٣٨٤) ، وابن أبي الدنيا في الشكر لله (١٦٨) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٧٠٥) ، (٢٠٦١) .

(٢) حسن : أخرجه أبو داود (٤٠٢٣) ، والترمذي (٣٤٥٨) ، وابن ماجه (٣٢٨٥) ، وأحمد (١٥٢٠٥) ، والطبراني في الكبير (٢٠ / ١٨١) حديث (٣٨٩) ، وأبو يعلى (١٤٨٨) ، والحاكم (٧٤٠٩) ، والبيهقي في الشعب (٦٢٨٥) . قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (١٩٨٩) .

(٣) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .

(٤) صحيح : أخرجه النسائي في الكبرى (٦٨٩٨) ، وأحمد (١٦١٥٩)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٦٥). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٧١) ، =

وروينا في كتاب ابن السني، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، عن النبيّ ﷺ؛ أنه كان يقول في الطعام إذا فرغ: « **الحَمْدُ للهِ الَّذي مَنَّ عَلَيْنا وَهَدَانا، وَالَّذي أَشْبَعَنا وأَرْوَانا، وكُلَّ الإحْسانِ آتانا** »(١).

وروينا[ق ٨٠ / أ] في سنن أبي داود والترمذي وكتاب ابن السني، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: « **إذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا** » وفي رواية ابن السني « **مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعامًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بارِكْ لَنا فيهِ وأَطْعِمْنا خَيْرًا منْهُ، وَمَنْ سَقاهُ اللَّهُ تعالى لَبَنًا**[ق ٥٤/ ج] **فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بارِكْ لَنا فيهِ وَزِدْنا مِنْهُ، فإنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزِئُ مِنَ الطَّعامِ وَالشَّرَابِ غَيْرَ اللَّبَنِ** »(٢) قال الترمذي: حديث حسن.

وروينا في كتاب ابن السني، بإسناد ضعيف، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا شرب في الإناء تنفَّسَ ثلاثة أنفاسٍ يحمد الله تعالى في كل نفس، ويشكرُه في آخره(٣).

بابُ

دعاءِ المدعوِّ والضيفِ لأهلِ الطَّعامِ إذا فَرَغَ من أكلهِ

روينا في صحيح مسلم(٤)، عن عبد الله بن بُسْرٍ ـ بضمّ الباء وإسكان السين المهملة ـ الصحابيّ، قال: نزل رسول الله ﷺ على أبي: فقرّبنا إليه طعامًا ووَطْبَةً

= وصحيح الجامع (٤٧٦٨) .

(١) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٦٦) .

(٢) حسن : أخرجه أبو داود (٣٧٣٠) ، والترمذي (٣٤٥٥) ، والنسائي في الكبرى (١٠١١٨) ، وابن ماجه (٣٣٢٢) ، وأحمد (١٩٧٩) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٧٤) ، والبيهقي في الشعب (٦٠٤١) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٣٢٠) .

(٣) ضعيف جدًا : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٧١) ، والطبراني في الكبير (١٠٤٧٥) ، وفي الأوسط (٩٢٩٠) . وفي إسناده : المعلى بن عرفان ، قال ابن معين : ليس بشيء ، وقال البخاري : منكر الحديث . وقال النسائي : متروك الحديث .

(٤) حديث (٢٠٤٢) .

فـأكل منها، ثم أُتيَ بتـمر فـكان يأكلُه ويُلقي النَّوَى بين أصـبعـيه ويجـمعُ السبَّـابَةَ والوُسـطى ـ قـال شـعـبـة: هو ظني وهو فـيه إن شـاء الله تعـالى إلقـاءُ النَّوى بين الأصبعين ـ ثم أُتي بشراب فشـربَه، ثم ناولَه الذي عن يمينه، فقال أبي، وأخذَ بلجامِ دابَّته: ادعُ اللَّهَ لنا، فقال: « **اللَّهُمَّ باركْ لَهُمْ فيما رَزَقْتَهُمْ، وَاغْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ** ».

قلتُ: الوطبـة بفتح الواو وإسكان الطاء المهـملة بعدهـا باء موحدة: وهـي قربة لطيفة يكون فيها اللبن.

وروينا في سنن أبي داود وغـيره، بالإسناد الصحـيح، عن أنس ﷺ؛ أن النبيَّ ﷺ جاء إلى سـعد بن عـبادة ﷺ، فجـاء بخبزٍ وزيْت فـأكل، ثم قال النبيَّ ﷺ: «**أفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ، وأكَلَ طَعَامَكُمُ الأبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ المَلائِكَةُ**» (١).

وروينا في سنن ابن ماجه، عن عبد الله بن الزبير ﷺ قال: أفطرَ رسولُ الله [ق ١٣١ / ب] صلى الله عليه وآله وسلم عند سـعد بن معاذ، فـقال: « **أفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ** » الحديث. قلتُ: فهما قضيتان جرتا لسعد بن عبادة وسعد بن معاذ.

وروينا في سنن أبي داود، عن رجل عن جـابر ﷺ قـال: صنعَ أبو الهيـثم بن التَّيِّـهَان للنبيِّ ﷺ طعامًـا، فدعا النبيَّ ﷺ وأصـحابَه، فلما فرغـوا، قال: « **أثيبُوا أخاكُمْ** » قالوا: يا رسول الله! وما إثابته؟ قال: « **إنَّ الرَّجُلَ إذَا دُخلَ بَيْتُهُ فأُكِلَ طَعَامُهُ وَشُرِبَ شَرَابُهُ، فَدَعَوْا لَهُ، فَذَلِكَ إثابَتُهُ** » (٢).

بابُ
دُعاءِ الإنسانَ لمن سَقَاهُ ماءً أو لبنًا ونحوهما

روينا في صحـيح مسلم(٣)، عن المقداد ﷺ في حديثه الطويل المشـهور قال:

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

(٢) ضعيف: أخرجه أبو داود (٣٨٥٣) ، والبيهـقي في الشعب (٤٦٠٥) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (١٩٩٠) ، وضعيف الجامع (١٣٩) .

(٣) حديث (٢٠٥٥) .

فـرفع النبيُّ ﷺ رأسَه إلـى السمـاء، فقـال: « **اللَّهُمَّ أطعِمْ مَنْ أطعَـمَني، واسْقِ مَنْ سَقَانِي** ».

وروينا في كتـاب ابن السني، عن عمـرو بن الحَمِق رضي الله عنه؛ أنه سقى رسولَ الله ﷺ لبَنًا فقال: « **اللَّهُمَّ أمْتِعْهُ بشَبَابه** » فمرّتْ عليه ثمانون سنةً لم يرَ شعرةً بيضاء [١].
قلت: الحَمِق بفتح الحاء المهملة وكسر الميم.

وروينا فـيه، عن عـمرو بن أخطب، بالخـاء المعجـمة وفـتح الطاء رضي الله عنه قال: استَسْقَى رسولُ الله ﷺ فأتيـتُه بماء في جمجمة وفيها شعرة فأخـرجتُها، فقال رسول الله ﷺ: « **اللَّهُمَّ جَـمِّلْهُ** » قـال الراوي: فـرأيتـه ابن ثلاث وتسـعين أسـود الرأس واللحية[٢].

قلت: الجُمْجُـمة بجيمين مضمـومتين بينهما ميم سـاكنة، وهي قدح من خشب وجمعها جماجم، وبه سمي دير الجماجم، وهو الذي كانت به وقعة ابن الأشعث مع الحجاج بالعراق، لأنه كان يُعمل فـيه أقداح من خشب، وقيل: سمي به لأنه بُنِي من جماجم القتلى لكثرة من قُتل.

بابُ
دعاءِ الإنسان وتحريضِه لمن يُضيِّفُ ضَيْفًا

روينا في صحيحـي البخاري ومسلم [٣]، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ ليضيفَه فلم يكنْ عندَه مـا يضيفُه، فقال: « **ألا رَجُلٌ يُضِيفُ هَذَا رَحِمَهُ اللَّهُ** » فقام رجل من الأنصار فانطلق به. وذكر الحديث.

---

(١) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليـوم والليلة (٤٧٥) ، وفي إسناده إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وهو متروك .

(٢) حسن : أخـرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٧٧) ،وأحـمد (٢٢٣٧٦) ، وابن حبان في صحيحه (٧١٧٢). قال الهيثمي في المجمع (٩ / ٣٧٨) : إسناده حسن .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٤٨٨٩) ، ومسلم (٢٠٥٤) .

بابُ الثناءِ على مَنْ أكرمَ ضيفَه

روينا في صحيحـي البخاري ومسلم (١)، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقـال: إني مجـهودٌ، فأرسلَ إلى بعض نسـائه فقـالتْ: والذي بعثكَ بالحقِّ ما عندي إلا ماءٌ، ثم أرسلَ إلى أخرى فقـالت مثلَ ذلك، حتى قلنَ كلهنَّ مثلَ ذلك، فقال: «مَنْ يُضيفُ هَذَا اللَّيْلَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ» فقام رجل من الأنصار فقال: أنا يا رسـولَ الله! فانطلقَ به إلى رحلـه فقـال لامرأته: هل عندكِ شيءٌ؟ قـالت: لا، إلا قوتُ صبياني، قال: فعلِّليهم بشيء، فإذا دخلَ ضيفُنا فأطفئي السراجَ وأريه أنَّا نأكلُ، فإذا أهوى ليأكلَ فقومي إلى السِّراجِ حتى تطفئيه، فقعدُوا وأكلَ الضيفُ، فلما أصبحَ غدا على رسول الله ﷺ، فقال: «قَدْ عَجِبَ اللَّهُ مِنْ صَنِيعِكُما بضَيْفِكُما اللَّيْلَةَ» فأنزل الله تعالى هذه الآية ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ [الحشر:٩]. قلتُ: وهذا محمولٌ على أن الصبيان لم يكونوا مـحتاجين إلى الطعام حاجة ضرورية، لأن العادةَ أن الصبيَّ وإن كان شبعانًا يطلبُ الطعامَ إذا رأى مَن يأكلُه، ويُحمل فعلُ الرجل والمرأة على أنهما آثرا بنصيبيهما ضيفهما، والله أعلم.

بابُ
استحباب ترحيب الإنسان بضيفه وحمده الله تعالى على حصوله ضيفًا عنده وسروره بذلك وثنائه عليه [ق ١٣٢/ب] لكونه جعلَه أهلاً لذلك

روينا في صحيحـي البخاري ومسلم (٢)، من طرق كثيرة، عن أبي هريرة وعن أبي [ق ٨١ /أ] شُرَيْحٍ الخزاعيِّ رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ».

---

(١) انظر: المصدر السابق.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٦٠١٩)، ومسلم (٤٨).

ورويناً في صحيح مسلم (١) ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خرجَ رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ - أو ليلةٍ - فإذا هو بأبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، قال: «ما أخْرَجَكُما منْ بُيُوتكُما هَذه السَّاعَةَ؟ » قالا: الجوع يا رسول الله! قال: «وأنا والَّذي نَفْسي بيَده لأخْرَجَني الَّذي أخْرَجَكُما، قُومُوا » فقاموا معه، فأتى رجلاً من الأنصار، فإذا ليس هو في بيته، فلما رأتْهُ المرأةُ قالتْ: مرحبًا [ق ٥٥/ ج] وأهلاً فقالَ لها رسول الله ﷺ: «أيْنَ فُلانٌ؟ » قالت: ذهبَ يستعذبُ لنا من الماء، إذ جاء الأنصاريّ فنظر إلى رسول الله ﷺ وصاحبيه، ثم قال: الحمد لله، ما أحدٌ اليوم أكرمُ أضيافًا منّي. وذكر تمام الحديث.

بابُ
ما يقولُه بعدَ انصرافِه عن الطَّعام

روينا في كتاب ابن السني، عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: قالَ رسولُ الله ﷺ: «أذيبُوا طَعامَكُمْ بِذِكْرِ اللَّه عزَّ وجَلَّ والصَّلاة، ولا تَنامُوا علَيْه فَتَقْسُوَ [لَهُ] (٢) قُلُوبُكُمْ»(٣).

* * *

---

(١) حديث (٢٠٣٨) .

(٢) سقط من « أ » .

(٣) موضوع : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٨٨) ، وابن عدي في الكامل (٢/ ٤٠) ، والبيهقي في الشعب (٦٠٤٤) . قال ابن عدي بعد أن ساق أحاديث أخر : وهذه الأحاديث مناكير كلها لا يتابعه عليها أحد . وقال البيهقي : هذا منكر تفرد به بزيغ وكان ضعيفًا . وقال الشيخ الألباني رحمه الله : موضوع . انظر : الضعيفة (١١٥) ، وضعيف الجامع (٧٤٢).

كتاب السلام والاستئذان وتشميت العاطس وما يتعلق بها

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً ﴾[النور: ٦١] وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ [النساء: ٨٦] وقال تعالى: ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ [النور: ٢٧] وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ﴾ [النور: ٥٩] وقال تعالى: ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ ﴾ [الذاريات: ٢٥].

واعلم أن [أصل] (١) السَّلام ثابتٌ بالكتاب والسُّنَّة والإجماع. وأما أفراد مسائله وفروعه فأكثرُ من أن تُحصر، وأنا أختصرُ مقاصدَه في أبواب يسيرة إن شاء الله تعالى، وبه التوفيق والهداية والإصابة والرعاية.

بابُ
فضل السَّلام والأمر بإفشائه

روينا في صحيحي البخاري ومسلم (٢)، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما؛ أنَّ رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ: أيُّ الإسلام خَيْرٌ؟ قال: « **تُطْعِمُ الطَّعامَ، [وتَقْرأُ] (٣) السَّلام على مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ** » .

وروينا في صحيحيهما (٤)، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال: «**خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ على صُورَته طُولُهُ ستُّونَ ذراعًا، فَلَمَّا خَلَقَهُ قال: اذْهَبْ فَسَلِّمْ على أُولَئِكَ: نَفَرٍ مِنَ المَلائِكَةِ جُلُوسٍ فاسْتَمِعْ ما يُحَيُّونَكَ فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ،**

(١) سقط من « أ » .
(٢) صحيح : أخرجه البخاري (١٢) ، ومسلم (٢٩) .
(٣) في « أ » : وتفشوا .
(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٣٣٢٦) ، ومسلم (٢٨٤١) .

فقال: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، فقالُوا: السَّلامُ عَلَيْكَ ورَحْمَةُ اللَّهُ، فَزَادُوهُ: ورَحْمَةُ اللَّه».

وروينا في صحيحيهما [١] عن البراء بن عازب ﵄ قال: أمرنا رسولُ الله ﷺ بسبع: بعيادةِ المريض، واتِّباعِ الجنائز، وتشميتِ العاطسِ، ونصرِ الضعيفِ، وعونِ المظلومِ، وإفشاءِ السَّلامِ، وإبرارِ القَسَم. هذا لفظ إحدى روايات البخاري. وروينا في صحيح مسلم [٢]، عن أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حتَّى تُؤْمِنُوا، ولَا تُؤْمِنُوا حتَّى تحابُّوا، أوَلا أدُلُّكُمْ على شيْءٍ إذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحابَبْتُمْ؟ أفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُمْ».**

روينا في مسند[ق ١٣٣ /ب] الدارمي وكتابي الترمذي وابن ماجه، وغيرها بالأسانيد الجيدة، عن عبد الله بن سلام ﵁ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يا أيُّهَا النَّاسُ أفشُوا السَّلامَ، وأطْعِمُوا الطَّعامَ، وَصِلُوا الأرْحامَ وَصَلُّوا بالليل وَالنَّاسُ نِيامٌ تَدْخُلُوا الجَنَّةَ بِسَلامٍ» [٣] قال الترمذي: حديث صحيح.

وروينا في كتابي ابن ماجه وابن السني، عن أبي أُمامةَ ﵁ قال: أمَرَنَا نبيُّنا ﷺ أن نُفْشيَ السَّلامَ [٤].

روينا في موطأ الإمام مالك ﵀، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أن الطُّفَيلَ بن أُبيّ بن كعب أخبرَه أنه كان يأتي عبدَ الله بن عمر فيغدو معه إلى السوق،

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٦٢٣٥) ، ومسلم (٢٠٦٦) .

(٢) حديث (٥٤) .

(٣) صحيح: أخرجه الترمذي (٢٤٨٥) ، وابن ماجه (١٣٣٤) ، (٣٢٥١) ، وأحمد (٢٣٢٧٢) ، والدارمي (١٤٣٢) ، (٢٥٣٤) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٨ / ٣٣٨)، والطبراني في الأوسط (٥٤١٠) ، والحاكم (٤٢٨٣) ،والبيهقي في الكبرى (٤٧٥٢) ،وفي الشعب (٣٣٦١) . قال الحاكم: صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٥٦٩) ، وصحيح الجامع (٧٨٦٥).

(٤) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٦٩٣) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢١٦). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح ابن ماجه (٢٩٧٨) .

قال: فإذَا غدونا إلى السوق لم يمرّ بنا عبدُ الله على سَقَّاطٍ ولا صاحبِ بَيْعَةٍ ولا مسكين ولا أحدٍ إلاَّ سلَّم عليه؛ فقال الطُّفيلُ: فجئتُ عبدَ الله بن عمر يومًا، فاستتبعني إلى السوق، فقلتُ له: ما تصنعُ بالسوق وأنتَ لا تقفُ على البيْع ولا تسألُ عن السِّلع ولا تسومُ بها ولا تجلسُ في مجالس السوق؟ قال: وأقولُ اجلسْ بنا هاهنا نتحدّثْ، فقال لي ابن عمر: يا أبا بطن ـ وكان الطفيلُ ذا بطن ـ إنما نغدو من أجل السلام نُسَلِّم على مَن لقيناه [١].

وروينا في صحيح البخاري [٢] عنه، قال: وقال عمّار ﵁: ثلاثٌ من جَمعهنّ فقد جمعَ الإيمانَ؛ الإنصافُ من نفسك، وبذلُ السَّلام للعالم، والإنفاقُ من الإقتار.

وروينا هذا في غير البخاري مرفوعًا إلى رسول الله ﷺ. قلت: قد جمعَ في هذه الكلمات الثلاث خيراتِ الآخرة والدنيا، فإنَّ الإنصافَ يقتضي أن يؤدّي إلى الله تعالى جميع حقوقه وما أمره به، ويجتنب جميع ما نهاه عنه، وأن يؤدّي إلى الناس حقوقهم، ولا يطلب ما ليس له، وأن ينصف نفسه فلا يوقعها في قبيح أصلاً. وأما بذلُ السلام للعالم فمعناه لجميع الناس، فيتضمن أن لا يتكبر على أحد، وأن لا يكون بينه وبين أحد [جفاء] [٣] يمتنع من السلام عليه بسببه. وأما الإنفاق من الإقتار فيقتضي كمال الوثوق بالله [ق ٨٢/ أ] تعالى والتوكل عليه والشفقة على المسلمين إلى غير ذلك، نسأل الله تعالى الكريم التوفيق لجميعه.

بابُ
كيفيّة السَّلام

اعلم أن الأفضل أن يقول المسلم: السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فيأتي

---

(١) صحيح موقوف: أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٠٣٧) ، ومالك في الموطأ (١٧٩٣)، والبيهقي في الشعب (٨٧٩٠) .

(٢) كتاب الإيمان ، باب : إفشاء السلام في الإسلام .

(٣) في « أ » : حقًا .

بضمير الجمع وإن كان المسلَّم عليه واحدًا، ويقولُ المجيب: وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُه، ويأتي بواو العطف في قوله: وعليكم.

وممّن نصّ على أن الأفضل في المبتدىء أن يقول «السلام عليكم ورحمة الله وبركاته» الإمام أقضى القضاة أبو الحسن الماورديّ في كتابه « الحاوي » في كتاب السِّيَر، والإمام أبو سعد المتولي من أصحابنا في كتاب «صلاة الجمعة » وغيرها.

ودليله ما رويناه في مسند الدارمي وسنن أبي داود والترمذي، عن عمران بن الحصين [ق ٥٦ /ج] رضي الله عنه قال: جاء رجلٌ إلى النبيّ ﷺ فقال: السلام عليكم، فردّ عليه ثم جلس، فقال النبيّ ﷺ: عَشْرٌ، ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله، فردّ عليه ثم جلس، فقال: عِشْرُونَ، ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاتُه، فردّ عليه فجلس، فقال: «ثلاثُونَ ». (١) قال الترمذي: حديث حسن. وفي رواية لأبي داود، من رواية معاذ بن أنس رضي الله عنه [ق ١٣٤/ ب]، زيادة على هذا، قال: « ثم أتى آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته، فقال: أَرْبَعُونَ، وقال: هَكَذَا تَكُونُ الفَضَائِلُ » (٢) .

وروينا في كتاب ابن السني، بإسناد ضعيف، عن أنس رضي الله عنه قال: كان رجلٌ يمرّ بالنبيّ ﷺ يَرعى دوابّ أصحابه فيقول: السلام عليك يا رسول الله! فيقول له النبيّ ﷺ : «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ وَمَغْفِرَتُهُ وَرِضْوَانُهُ » ، فقيل: يا رسول

---

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (٥١٩٥) ، والترمذي (٢٦٨٠) ، والنسائي في الكبرى (١٠١٦٩) ، وأحمد (١٩٤٤٦) ، والدارمي (٢٥٤٢) ، والطبراني في الكبير (٢٨٠)، وفي الأوسط (٥٩٤٨) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (٤٣٢٧).

(٢) ضعيف الإسناد : أخرجه أبو داود (٥١٩٦) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف أبي داود (١١١٢) .

اللَّه! تُسَلِّم على هذا سلامًا ما تُسلِّمه على أحد من أصحابك؟ قال: «**وَمَا يَمْنَعُني مِنْ ذلكَ وَهُوَ يَنْصَرِفُ بأجْرِ بضْعَةَ عَشَرَ رَجُلاً؟** »[1]. قال أصحابنا: فإن قال المبتدىء: السلام عليكم، حصل السَّلامُ، وإن قال: السلام عليكَ، أو سلام عليكَ، حصل أيضًا. وأما الجواب فأقلّه: وعليكَ السلام، أو وعليكم السلام، فإن حذف الواو فقال: عليكم السَّلام أجزأه ذلك وكان جوابًا، هذا هو المذهب الصحيح المشهور الذي نصّ عليه إمامنا الشافعي رحمه الله في «الأُم » وقال به جمهور من أصحابنا. وجزم أبو سعد المتولّي من أصحابنا في كتابه «التتمة » بأنه لا يجزئه ولا يكون جوابًا، وهذا ضعيف أو غلط، وهو مخالفٌ للكتاب والسنّة ونصّ إمامنا الشافعي.

أما الكتاب فقال الله تعالى: ﴿ قَالُوا سَلامًا قَالَ سَلامٌ ﴾ [هود:٦٩] وهذا وإن كان شرعًا لما قَبْلنا فقد جاء شرعنا بتقريره، وهو حديث أبي هريرة الذي قدَّمناه في جواب الملائكة آدم ﷺ، فإن النبيّ ﷺ أخبرنا «أن الله تعالى قال: هي تحيتك وتحية ذرّيتك» [2] وهذه الأمة داخلة في ذرّيته، واللّه أعلم.

واتفق أصحابنا على أنه لو قال في الجواب: عليكم لم يكن جوابًا، فلو قال: وعليكم بالواو فهل يكون جوابًا؟ فيه وجهان لأصحابنا؛ ولو قال المبتدىء: سلام عليكم، أو قال: السلام عليكم، فللمُجيب أن يقول في الصورتين: سلام عليكم، وله أن يقول: السلام عليكم، قال الله تعالى: ﴿ قَالُوا سَلامًا قَالَ سَلامٌ ﴾[هود:٦٩] قال الإمام أبو الحسن الواحديّ من أصحابنا: أنت في تعريف السلام وتنكيره بالخيار؛ قلت: ولكن الألف واللام أولى.

فصل

روينا في صحيح البخاري [3]، عن أنس ﷺ، عن النبيّ ﷺ؛ أنه كان إذا

(١) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٣٥) ، وفي إسناده يوس بن أبي كثير . قال الذهبي في الميزان : لا يعرف . وقال ابن حبان في المجروحين : منكر الحديث جدًا .

(٢) صحيح : وقد تقدم .

(٣) حديث (٩٥) .

تكلم بكلمة أعادها ثلاثًا حتى تُفهم عنه، وإذا أتى على قوم فسلَّم عليهم سلَّمَ عليهم ثلاثًا. قلت: وهذا الحديث محمولٌ على ما إذا كان الجمعُ كثيرًا، وسيأتي بيان هذه المسألة وكلام الماوردي صاحب الحاوي فيها إن شاء الله تعالى.

فصل

وأقل السَّلام الذي يصير به مسلمًا مؤديًا سنّة السلام أن يرفع صوته بحيث يُسمع المسلَّم عليه، فإن لم يُسْمِعه لم يكن آتيًا بالسلام، فلا يجب الردّ عليه. وأقلّ ما يسقط به فرض ردّ السلام أن يرفع صوتَه بحيث يسمعه المسلِّم، فإن لم يسمعه لم يسقط عنه فرض الردّ، ذكرهما المتولي وغيره.

قلت: والمستحبّ أن يرفع صوته رفعًا يسمعه به المسلَّم عليه أو عليهم سماعًا محققًا، وإذا تشكك في أنه يسمعهم زاد في رفعه، واحتاط واستظهر، أما إذا سلَّم على أيقاظ عندهم نيام، فالسنّة أن يخفضَ صوتَه بحيث يَحصل سماعُ الأيقاظ ولا يستيقظ النيام.

روينا في صحيح مسلم [١]، في حديث المقداد ﷺ الطويل، قال: كنّا نرفع للنبيّ ﷺ نَصيبه من اللبن، فيجيء من الليل فيسلّم تسليمًا لا يُوقظ [ق ١٣٥/ ب] نائمًا ويُسمع اليقظانَ، وجعل لا يجيئني النوم، وأما صاحباي فناما، فجاء النبيّ ﷺ فسلَّم كما كان يُسلِّم. والله أعلم.

فصل

قال الإمام أبو محمد القاضي حسين، والإمام أبو الحسن الواحدي وغيرهما من أصحابنا: ويُشترط أن يكون الجواب على الفور، فإن أخَّرَه ثم ردّ لم يعدّ جوابًا،

(١) حديث (٢٠٥٥).

وكان آثمًا بترك الردّ.

بابُ
ما جاء في كَراهةِ الإشارة بالسَّلام باليد ونحوها بلا لفظ

روينا في كتاب الترمذي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، عن النبيّ ﷺ قال: **«لَيْسَ منَّا مَنْ تَشَبَّهَ بغَيْرِنَا، لا تَشَبَّهُوا باليَهُود وَ لا بالنَّصَارَى، فإنَّ تَسْلِيمَ اليَهُودِ الإشارَةُ بالأَصَابعِ، وَتَسْلِيمَ النَّصَارَى الإشارَةُ بالكَفِّ»** [1] قال الترمذي: إسناده ضعيف [ق ٨٣/ أ].

قلت: وأما الحديث الذي رويناه في كتاب الترمذي عن أسماءَ بنت يزيد: «أن رسول الله ﷺ مرّ في المسجد يومًا، وعُصبَةٌ من النساء قُعود، فأشار بيده بالتسليم»[2]. قال الترمذي: حديث حسن، فهذا محمول على أنه ﷺ جمع بين اللفظ والإشارة، يدلّ على هذا أن أبا داود روى هذا الحديث، وقال في روايته: «فسلَّمَ علينا».

بابُ
حُكْمِ السَّلام

اعلم أن ابتداء السَّلام سنّةٌ مستحبّة ليس بواجب، وهو سنّةٌ على الكفاية، فإن كان المسلِّم جماعة كفى عنهم تسليمُ واحد منهم، ولو سلَّموا كلُّهم كان أفضل. قال الإمام القاضي حسين من أئمة أصحابنا في كتاب «السير» من تعليقه: ليس لنا سنّة على الكفاية إلا هذا. قلت: وهذا الذي قاله القاضي من الحصر يُنكر عليه، فإن

---

(١) حسن بشواهده: أخرجه الترمذي (٢٦٩٦)، والطبراني في الأوسط (٧٣٨٠). وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢١٩٤).

(٢) حسن بشواهده: أخرجه أبو داود (٥٢٠٤)، والترمذي (٢٦٩٧)، وابن ماجه (٣٧٠١)، وأحمد (٢٧٠٤٢)، والبخاري في الأدب المفرد (١٠٧٩). وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٨٢٣).

أصحابنا رحمهم الله قالوا: تشميتُ العاطسِ سنّـةٌ على الكفاية كما سيأتي بيانه قريبًا إن شاء الله تعالى. وقال جماعة من أصحابنا بل كلهم: الأُضحية سنّةٌ[ق ٥٧/ جـ] على الكفاية فـي حقّ كل أهل بيت، فإذا ضحَّى واحـد منهم حصل الشّـعار والسنّة لجميـعهم. وأما ردّ السلام، فـإن كان المسلَّم عليه واحدًا تعيَّنَ عـليه الردّ، وإن كانوا جمـاعةً كان ردّ السـلام فرضُ كـفاية عليهم، فـإن ردّ واحد منهم سـقطَ الحرج عن البـاقين، وإن تركـوه كلُّهم أثمـوا كلُّهم، وإن ردّوا كلُّهم فـهـو النهـاية في الكمـال والفـضيلة، كـذا قاله أصحـابنا، وهو ظاهر حـسن. واتفق أصحـابنا على أنه لو ردّ غيرُهم لم يسـقط الردّ عنهم، بل يجب عليهم أن يردّوا، فإن اقـتصروا على ردّ ذلك الأجنبيّ أثموا.

روينا في سنن أبـي داود، عن عليّ رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ قـال: «**يُجْـزِئُ عَنِ الجَماعَةِ إذَا مَرُّوا أنْ يُسَلِّمَ أحَدُهُمْ، ويُجْزِئُ عَنِ الجُلُوسِ أنْ يَرُدَّ أحَدُهُمْ**»[1].

وروينا في الموطأ[2]، عن زيد بن أسلـم أن رسـولَ الله ﷺ قـال: «**إذَا سَلَّمَ وَاحِدٌ مِنَ القَوْمِ أجْزَأَ عَنْهُمْ**» قلت: هذا مرسل صحيح الإسناد.

فصل

قال الإمام أبو سعد المتولي وغيره: إذا نادى إنسان إنسانًا من خلف ستر أو حائط فقال: السـلام عليك يا فلان! أو كتب كتـابًا فيه: السلام عليـك يا فلان، أو السلام على فـلان، أو أرسل رسولاً وقال: سلّـم على فلان، فبـلغه الكتـاب أو الرسول، وجب عليه أن يردّ السلام؛ وكـذا ذكر الواحدي وغيره أيضًـا أنه يجب على المكتوب

---

(١) حسن: أخرجه أبو داود (٥٢١٠)، وأبو يعلى (٥٤١)، والبـزار (٥٣٤)، والبيهقي في الكبرى (١٨٤٤٩)، وفي الشعب (٨٩٢٢). وحسنه الشـيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٧٧٨).

(٢) حديث (١٧٨٨).

إليه ردّ السلام إذا بلغه السلام.

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [١]، عن عائشة ﵂ قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ «هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرأُ عَلَيْكِ السَّلامَ» قالت: قلتُ: وعليه السلام ورحمة الله [ق ١٣٦/ ب] وبركاته. هكذا وقع في بعض روايات الصحيحين «وبركاته» ولم يقع في بعضها، وزيادة الثقة مقبولة، ووقع في كتاب الترمذي [٢] «وبركاته» وقال: حديث حسن صحيح، ويُستحبّ أن يرسلَ بالسلام إلى مَن غاب عنه.

فصل

إذا بعث إنسان مع إنسان سلامًا، فقال الرسول: فلان يسلّم عليك، فقد قدّمنا أنه يجب عليه أن يردّ على الفور، ويستحبّ أن يردّ على المبلِّغ أيضًا، فيقول: وعليك وعليه السلام.

وروينا في سنن أبي داود، عن غالب القطان، عن رجل قال: حدّثني أبي عن جدي قال: بعثني إلى رسول الله ﷺ فقال: ائته فأقرئه السلام، فأتيته فقلت: إن أبي يقرئك السلام، فقال: «عَلَيْكَ السَّلام، وَعلى أَبيك السَّلامُ» [٣] قلت: وهذا وإن كان رواية عن مجهول، فقد قدمنا أن أحاديث الفضائل يتسامح فيها عند أهل العلم كلهم.

فصل

قال المتولي: إذا سلم على أصمّ لا يسمع فينبغي أن يتلفظ بلفظ السلام لقدرته

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣٢١٧)، ومسلم (٢٤٤٧).

(٢) حديث (٢٦٩٣).

(٣) ضعيف: أخرجه أبو داود (٥٢٣١)، والنسائي في الكبرى (١٠٢٠٥)، وأحمد (٢٢٥٩٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ١٣٤)، والبيهقي في الشعب (٨٩٢٠).

عليه، ويشير باليد حتى يحصل الإفهام ويستحقّ الجواب، فلو لم يجمع بينهما لا يستحقّ الجواب. قال: وكذا لو سلّم عليه أصمّ وأراد الردّ فيتلفظ باللسان ويشير بالجواب ليحصل به الإفهام ويسقط عنه فرض الجواب. قال: ولو سلّم على أخرس فأشار الأخرس باليد سقط عنه الفرض لأن إشارته قائمة مقام العبارة، وكذا لو سلَّم عليه أخرسُ بالإشارة يستحقّ الجواب لما ذكرنا.

فصل

قال المتولي: لو سلَّم على صبيّ لا يجب عليه الجواب، لأن الصبيّ ليس من أهل الفرض، وهذا الذي قاله صحيح، لكن الأدب والمستحبّ له الجواب. قال القاضي حسين وصاحبه المتولّي: ولو سلَّم الصبي على بالغ، فهل يجب على البالغ الردّ؟ فيه وجهان ينبنيان على صحة إسلامه، إن قلنا يصحّ إسلامُه كان سلامُه كسلام البالغ فيجب جوابُه. وإن قلنا لا يصحّ إسلامه لم يجب ردّ السلام لكن يُستحبّ.
قلت: الصحيح من الوجهين وجوب ردّ السلام لقول الله تعالى: ﴿ وإذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ [النساء ٨٦] وأما قولهما إنه مبنيّ على إسلامه، فقال الشاشي: هذا بناء فاسد، وهو كما قال والله أعلم. ولو سلم بالغ على جماعة فيهم صبيّ فردّ الصبيّ ولم يردّ منهم غيرُه، فهل يسقط عنهم؟ فيه وجهان: أصحُّهما ـ وبه قال القاضي حسين وصاحبه المتولي ـ لا يسقط لأنه ليس أهلًا للفرض، والردّ فرض فلم يسقط به كما لا يسقط به الفرض في الصلاة على الجنازة. والثاني هو قول أبي بكر الشاشي، صاحب المستظهري، من أصحابنا أنه يسقط، كما يصحّ أذانه للرجال ويسقط عنهم طلب الأذان. قلت: وأما الصلاة على الجنازة فقد اختلف أصحابُنا في سقوط فرضها بصلاة الصبيّ على وجهين مشهورين [ق ٨٤/ أ] : الصحيحُ منهما عند الأصحاب أنه يسقط، ونصّ عليه الشافعي، والله أعلم.

فصل

إذا سلّم عليه إنسان ثم لقيه [ثانيًا] (١) على قرب يُسنّ له أن يُسلّم عليه ثانيًا وثالثًا وأكثر، اتفق عليه أصحابنا، ويدل عليه:

ما رويناه في صحيحي البخاري ومسلم (٢) ، عن أبي هُريرة رضي الله عنه في حديث المسيء صلاته؛ أنه جاء فصلّى، ثم جاء إلى النبيّ ﷺ فسلّم عليه، فردّ عليه السلام، وقال: « ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » فرجعَ [ق١٣٧ /أ] فصلّى، ثم جاء فسلّم على النبيّ ﷺ، حتى فعلَ ذلك ثلاثَ مرّاتٍ.

وروينا في سنن أبي داود، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ جِدَارٌ أَوْ حَجَرٌ ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ » (٣) .

وروينا في كتاب ابن السنيّ، عن أنس رضي الله عنه قال: كان أصحابُ رسولِ الله ﷺ يتماشَون، فإذا استقبلتهم شجرة أو أكَمة فتفرّقوا يمينًا وشمالاً ثم التقوا من ورائها، سلَّم بعضُهم على بعضٍ (٤) .

فصل

إذا تلاقى رجلان فسلَّم كلٌّ واحدٍ منهما على صاحبه دفعة واحدة أو أحدهما بعد

---

(١) سقط من « أ » .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٧٥٧) ، ومسلم (٣٩٧) .

(٣) صحيح : أخرجه أبو داود (٥٢٠٠) ، والبخاري في الأدب المفرد (١٠٤٢) موقوفًا ومرفوعًا . وأخرجه أبو يعلى (٦٣٥٠) ، والبيهقي في الشعب (٨٨٥٦) موقوفًا على أبي هريرة رضي الله عنه .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٠٤٣) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٤٥) ، والطبراني في الأوسط (٧٩٨٣) .وصححه الشيخ الألباني في الصحيحة (١٨٦) .

الآخر، فقال [ق ٥٨/ ج] القاضي حسين وصاحبه أبو سعد المتولّي: يَصير كلُّ واحد منهما مبتدئًا بالسلام فيجب على كلٍّ واحد منهما أن يردَّ على صاحبه. وقال الشاشي: هذا فيه نظر. فإن هذا اللفظ يَصلح للجواب، فإذا كان أحدهما بعد الآخر كان جوابًا، وإن كان دفعة لم يكن جوابًا، وهذا الذي قاله الشاشي هو الصواب.

فصل

إذا لقي إنسانًا فقال المبتدىء «وعليكم السلام» قال المتولي: لا يكون ذلك سلامًا، فلا يستحقّ جوابًا، لأنّ هذه الصيغة لا تصلح للابتداء. قلت: أما إذا قال: عليك، أو عليكم السلام، بغير واو، فقطع الإمام أبو الحسن الواحدي بأنه سلام يتحتم على المخاطَب به الجواب، وإن كان قد قلب اللفظ المعتاد، وهذا الذي قاله الواحدي هو الظاهر. وقد جزم أيضًا إمام الحرمين به فيجب فيه الجواب لأنه يُسمَّى سلامًا، ويحتمل أن يُقال في كونه سلامًا وجهان كالوجهين لأصحابنا فيما إذا قال في تحلّله من الصلاة «عليكم السلام» هل يحصل به التحلّل أم لا؟ الأصحّ أنه يحصل، ويحتمل أن يُقال: إن هذا لا يستحق فيه جوابًا بكل حال. لما رويناه في سنن أبي داود والترمذي، وغيرهما بالأسانيد الصحيحة عن أبي جزي الهجيميّ الصحابي ﷺ، واسمه جابر بن سليم ؛ وقيل سليم بن جابر، قال: أتيتُ رسول الله ﷺ فقلت: عليك السلام يا رسول الله، قال: **«لا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلامُ، فإنَّ عَلَيْكَ السَّلامُ تحِيَّةُ المَوْتَى »**[1] قال الترمذي: حديث حسن صحيح. قلت: ويحتمل أن يكون هذا الحديث ورد في بيان الأحسن والأكمل، ولا يكون المراد أن هذا ليس بسلام، والله

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (٥٢٠٩) ، والترمذي (٢٧٢٢) ، والنسائي في الكبرى (٩٦٩٤) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٣٦) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦ / ١٣٦) ، والبيهقي في الشعب (٨٨٨٥) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٤٠٢) .

أعلم. وقد قال الإمام أبو حامد الغزالي في الإحياء [١] : يكره أن يقول ابتداء «عليكم السلام» لهذا الحديث، والمختار أنه يُكره الابتداء بهذه الصيغة، فإن ابتدأ وجب الجواب ؛ لأنه سلام.

فصل

السنّة أن المسلِّم يبدأ بالسلام قبل كل كلام، والأحاديث الصحيحة وعمل سلف الأمة وخلفها على وفق ذلك مشهورة، فهذا هو المعتمد في دليل الفصل.

وأما الحديث الذي رويناه في كتاب الترمذي، عن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**السَّلامُ قَبْلَ الكَلامِ**» [٢] فهو حديث ضعيف، قال الترمذي: هذا حديث منكر.

فصل

الابتداء بالسلام أفضل لقوله ﷺ في الحديث الصحيح: «**وَخَيْرُهُما الَّذي يَبْدأُ بالسَّلامِ**» [٣]. فينبغي لكل واحد من المتلاقيين أن يحرص على أن يبتدىء بالسلام.

وروينا في سنن أبي داود، بإسناد جيد، عن أبي أُمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ أوْلَى النَّاسِ باللَّهِ مَنْ بَدأَهُمْ بالسَّلامِ**» [٤] وفي رواية الترمذي [ق ١٣٨/

(١) انظر : «إحياء علوم الدين» (٢ / ٢٠٥) .

(٢) موضوع : أخرجه الترمذي (٢٦٩٩) ، وأبو يعلى (٢٠٥٩) . قال الترمذي : هذا حديث منكر لا نعرفه إلاَّ من هذا الوجه ، وسمعت محمدًا يقول : عنبسة بن عبد الرحمن ضعيف في الحديث ذاهب ، ومحمد بن زاذان منكر الحديث . وقال الشيخ الألباني رحمه الله : موضوع . انظر : الضعيفة (١٧٣٦) ، وضعيف الجامع (٣٣٧٣) .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٦٢٣٧) ، ومسلم (٢٥٦٠) .

(٤) صحيح : أخرجه أبو داود (٥١٩٧) ، والبيهقي في الشعب (٨٧٨٧) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٠١١) .

ب] عن أبي أُمامة: قيل: يا رسول الله! الرجلان يلتقيان أيّهما يبدأ بالسلام؟ قال: «**أوْلاهُما بالله تعالى**» (١) قال الترمذي: حديث حسن.

بابُ
الأحوالِ التي يُستَحَبُّ فيها السَّلامُ، والتي يُكرهُ فيها، والتي يُباح

اعلم أنّا مأمورون بإفشاء السلام كما قدّمناه، لكنه يتأكد في بعض الأحوال ويخفّ في بعضها. ونُهي عنه في بعضها، فأما أحوال تأكده واستحبابه فلا تنحصر، فإنها الأصل فلا نتكلف التعرّض لأفرادها.

واعلم أنه يدخل في ذلك السلام على الأحياء والموتى، وقد قدّمنا في كتاب أذكار الجنائز كيفية السلام على الموتى. وأما الأحوال التي يُكره فيها أو يخفّ أو يُباح فهي مستثناة من ذلك فيحتاج إلى بيانها، فمن ذلك إذا كان المسلَّم عليه مشتغلاً بالبول أو الجماع أو نحوهما فيُكره أن يُسلَّم عليه، ولو سلَّم لا يستحقّ جوابًا، ومن ذلك من كان نائمًا أو ناعسًا، ومن ذلك من كان مُصليًا أو مؤذنًا في حال أذانه أو إقامته الصلاةَ، أو كان في حمام أو نحو ذلك من الأمور التي لا يُؤثر السلام عليه فيها، ومن ذلك إذا كان يأكلُ واللقمة في فمه، فإن سلَّم عليه في هذه الأحوال لم يستحقّ جوابًا. أما إذا كان على الأكل وليست اللقمةُ في فمه فلا بأسَ بالسلام، ويجبُ الجواب. وكذلك في حال المبايعة وسائر المعاملات يُسلّم ويجب الجواب. وأما السلام في حال خطبة الجمعة فقال أصحابنا: يُكره الابتداء به ؛ لأنهم مأمورون [ق ٨٥/ أ] بالإنصات للخطبة، فإن خالفَ وسلَّم فهل يُرَدّ عليه؟ فيه خلاف لأصحابنا، منهم مَن قال: لا يُرَدّ عليه لتقصيره، ومنهم مَن قال: إن قلنا إن الإنصاتَ واجبٌ لا

(١) صحيح : أخرجه الترمذي (٢٦٩٤) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الترمذي .

يردّ عليه، وإن قلنا إن الإنصاتَ سنّة رَدَّ عليه واحد من الحاضرين، ولا يردّ عليه أكثر من واحد على كل وجه.

وأما السَّلامُ على المشتغل بقراءة القرآن، فقال الإمام أبو الحسن الواحدي: الأولى ترك السلام عليه لاشتغاله بالتلاوة، فإن سلَّم عليه كفاه الردّ بالإشارة، وإن ردّ باللفظ استأنف الاستعاذة ثم عاد إلى التلاوة، هذا كلام الواحدي، وفيه نظر؛ والظاهر أنه يُسلِّم عليه ويجب الردّ باللفظ. أما إذا كان مشتغلاً بالدعاء مستغرقًا فيه مجمع القلب عليه، فيحتمل أن يُقال هو كالمشتغل بالقراءة على ما ذكرناه، والأظهر عندي في هذا أنه يُكره السلام عليه، لأنه يتنكد به ويشقّ عليه أكثر من مشقة الأكل. وأما الملبِّي في الإحرام فيُكره أن يُسلَّم عليه، لأنه يُكره له قطعُ التلبية، فإن سلَّم عليه ردَّ السلامَ باللفظ، نصّ عليه الشافعي وأصحابنا رحمهم الله.

فصل

قد تقدمت الأحوالُ التي يُكره فيها السلام، وذكرنا أنه لا يستحقّ فيها جوابًا فلو أراد المسلَّم عليه أن يتبرع بردّ السلام هل يشرع له، أو يُستحبّ؟ فيه تفصيل؛ فأما المشتغل بالبول ونحوه فيُكره له ردُّ السلام، وقد قدَّمنا هذا في أول الكتاب؛ وأما الآكل ونحوه [ق ٥٩ /ج] فيُستحبّ له الجواب في الموضع الذي لا يجب؛ وأما المصلِّي فيحرم عليه أن يقول: وعليكم السلام، فإن فعلَ ذلك بطلتْ صلاتُه إن كان عالمًا بتحريمه، وإن كان جاهلاً لم تبطل على أصحّ الوجهين عندنا، وإن قال عليه السلام بلفظ الغَيبة لم تبطل صلاتُه لأنه دعاءٌ ليس بخطاب. والمستحبُّ أن يردّ عليه في الصلاة بالإشارة ولا يتلفظ بشئ [1]، وإن ردّ بعد الفراغ من الصلاة باللفظ فلا

---

(١) قال الألباني في السلسلة الصحيحة (١ / ٣١٠) : خرج رسول الله ﷺ إلى قباء يصلي فيه ، فجاءته الأنصار فسلموا عليه ، وهو يصلي ، قال : فقلت لبلال : كيف رأيت رسول الله ﷺ يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه ،وهو يصلي ؟ قال : يقول هكذا ، وبسط =

بأس. وأما المؤذّن فلا يُكره له ردُّ الجواب بلفظه المعتاد، لأن ذلك يسير لا يُبطلُ [ق١٣٩/ ب] الأذانَ ولا يُخلّ به.

بابُ
مَن يُسلَّمُ عليه ومن لا يُسلَّمُ عليه ومَنْ يُردَ عليه ومن لا يُرَدّ عليه

اعلم أنَّ الرجلَ المسلمَ الذي ليس بمشهور بفسق ولا بدعة يُسلِّم ويُسَلَّم عليه،

= كفه ، وبسط جعفر بن عون كفه ، وجعل بطنه أسفل ، وجعل ظهره إلى فوق . أخرجه أبو داود (٩٢٧) بسند جيد ، وبقية أصحاب السنن . وقال الترمذي (٢ / ٢٠٤) : حديث حسن صحيح . وله طريق أخرى في المسند (٢ / ٣٠) وغيره عن ابن عمر . وسنده صحيح على شرط الشيخين .

وقد ذهب إلى الحديث الإمامان أحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه ، فقال المروزي في «المسائل » (٢٢) : قلت « يعني لأحمد » : يسلم على القوم ، وهم في الصلاة ؟ قال : نعم ، فذكر قصة بلال حين سأله ابن عمر ، كيف كان يرد؟ قال : كان بشير ، قال إسحاق: كما قال » .

واختار هذا بعض محققي المالكية ، فقال القاضي أبو بكر بن العربي في « العارضة » (٢ / ١٦٢) : قد تكون الإشارة في الصلاة لرد السلام لأمر ينزل بالصلاة ، وقد تكون في الحاجة تعرض للمصلي. فإن كانت لرد السلام ففيها الآثار الصحيحة كفعل النبي ﷺ في قباء وغيره . وقد كنت في مجلس الطرطوشي ، وتذاكرنا المسألة ، وقلنا الحديث واحتججنا به ، وعامي في آخر الحلقة ، فقام وقال : ولعله كان يرد عليهم نهيًا لئلا يشغلوه ! فعجبنا من فقهه ! ثم رأيت بعد ذلك أن فهم الراوي أنه كان لرد السلام قطعي في الباب ، على حسب ما بيناه في أصول الفقه .

ومن العجيب أن النووي بعد أن صرح في الأذكار بكراهة السلام على المصلي قال ما نصه : والمستحب أن يرد عليه في الصلاة بالإشارة ، ولا يتلفظ بشيء .

أقول : ووجه التعجب أن استحباب الرد فيه أن يستلزم استحباب السلام عليه . والعكس بالعكس ؛ لأنَّ دليل الأمرين واحد ، وهو هذا الحديث وما في معناه ، فإذا كان يدل على استحباب الرد ، فهو في الوقت نفسه يدل على استحباب الإلقاء ، فلو كان هذا مكروهًا لبينه رسول الله ﷺ ، ولو بعدم الإشارة بالرد ، لما تقرر أن تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز . وهذا بين ظاهر ، والحمد لله .

فيُسنّ له السلام، ويجب الردّ عليه. قال أصحابنا: والمرأةُ مع المرأة كالرجل مع الرجل. وأما المرأة مع الرجل؛ فقال الإمام أبو سعد المتوليّ: إن كانت زوجته أو جاريتَه أو محرَمًا من محارمه، فهي معه كالرجل، فيستحبّ لكل واحد منهما ابتداء الآخر بالسلام، ويجب على الآخر ردّ السلام عليه؛ وإن كانت أجنبيةً، فإن كانت جميلةً يُخاف الافتتان بها لم يُسَلِّم الرجل عليها، ولو سلَّمَ لم يجز لها ردّ الجواب، ولم تسلّم هي عليه ابتداءً، فإن سلَّمتْ لم تستحق جوابًا فإن أجابها كُره له، وإن كانت عجوزًا لا يفتتن بها جاز أن تسلِّم على الرجل، وعلى الرجل ردّ السلام عليها؛ وإذا كانت النساء جمعًا فيُسلِّم عليهنَّ الرجل، أو كان الرجالُ جمعًا كثيرًا فسلَّموا على المرأة الواحدة جاز، إذا لم يخف عليه ولا عليهنّ ولا عليها أو عليهم فتنة.

روينا في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه وغيرها، عن أسماءَ بنت يزيدَ رضي الله عنها قالت: مرَّ علينا رسولُ الله ﷺ في نسوة فسلَّم علينا [١]. قال الترمذي: حديث حسن. وهذا الذي ذكرته لفظ رواية أبي داود. وأما رواية الترمذي ففيها عن أسماء: أن رسول الله ﷺ مرّ في المسجد يومًا وعصبةٌ من النساء قعود، فألوى بيده بالتسليم [٢].

وروينا في كتاب ابن السنيّ، عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ مرّ على نسوة فسلّم عليهنّ [٣].

وروينا في صحيح البخاري [٤] عن سهل بن سعدٍ رضي الله عنه، قال: كانتْ فينا امرأةٌ. وفي رواية: كانتْ لنا عجوزٌ تأخذُ من أصول السِّلق فتطرحُه في القِدْر وتكركرُ حبَّاتِ

---

(١) حسن: وقد تقدم.

(٢) حسن: وقد تقدم.

(٣) حسن بشواهده: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٢٥)، وأحمد (١٨٦٧٣)، (١٨٧٢٩)، وأبو يعلى (٧٥٠٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦ / ١٤٤)، والطبراني في الكبير (٢٤٨٦). وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢١٣٩).

(٤) حديث (٩٣٨).

من شعير، فإذا صلّينا الجمعة انصرفنا نُسلِّم علـيها فتقدمه إلينا. قلت: تكركر معناه: تطحن.

روينا في صحيح مسلم [(١)]، عن أمّ هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها قالت: أتيتُ النبيَّ ﷺ يومَ الفتح وهو يغتسلُ، وفاطمة تسترُه، فسلَّمتُ. وذكرت الحديث.

فصل

وأما أهل الذمّة فاختلف أصحابُنا فيهم، فقطعَ الأكثرون بأنه لا يجوز ابتداؤهم بالسلام. وقال آخرون: ليس هو بحرام، بل هو مكروه، فإن سلَّمُوا هم على مسلم قال في الردّ: وعليكم، ولا يزيدُ على هذا.

وحكى أقضى القضاة الماورديّ وجهًا لبعض أصحابنا، أنه يجوز ابتداؤهم بالسلام، لكنْ يقتصرُ المسلِّم على قوله: السلام عليك، ولا يذكرُه بلفظ الجمع.

وحكى الماوردي وجهًا أنه يقول في الردّ عليهم إذا ابتدؤوا: وعليكم السلام، ولكن لا يقول ورحمة الله، وهذان الوجهان شاذان ومردودان.

روينا في صحيح مسلم [(٢)]، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: **«لاتَبْدؤوا اليَهُودَ ولا النَّصَارَى بالسَّلام، فإذَا لقيتُمْ أحَدَهُمْ في طَرِيقٍ فاضْطَرُوهُ إلى أضْيَقِه»**.

وروينا في صحيح البخاري ومسلم [(٣)]، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أهْلُ الكتابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»**.

وروينا في صحيح البخاري [(٤)]، عن ابن عمرَ رضي الله عنهما؛ أن رسول ﷺ قال: «**إذَا**

(١) حديث (٣٣٦).
(٢) حديث (٢١٦٧).
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٢٦٥٨)، ومسلم (٢١٦٣).
(٤) حديث (٢٦٥٧).

سَلَّمَ عَلَيْكُمُ اليَهُودُ فإنَّمَا يَقُولُ أحَدُهُم: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْ: وَعَلَيْكَ» وفي المسألة أحاديث كثيرة بنحو ما ذكرنا، والله أعلم.

قال أبو سعد المتولي: ولو سلَّم على رجل ظنَّه مسلمًا فبان كافرًا يستحَبّ أن يستردّ سلامَه فيقول له: رُدّ عليّ سلامي؛ والغرض من ذلك أن يوحشه ويظهرَ له أنه ليس بينهما ألفة. ورُوي أن ابن عمر رضي الله عنهما سلَّم على رجلٍ، فقيل[ق ٨٦/ أ]إنه يهودي، فتبعه[ق ١٤٠/ ب] وقال له: ردّ عليّ سلامي[1].

قلت: وقد روينا في موطأ مالك[2] رحمه الله أن مالكًا سُئل عمّن سلَّم على اليهوديّ أو النصراني هل يستقيله ذلك؟ فقال: لا، فهذا مذهبُه. واختاره ابن العربي المالكي. قال أبو سعد: لو أراد تحية ذميّ فعلَها بغير السلام بأن يقول: هداك الله، أو أنعم الله صباحك. قلت: هذا الذي قاله أبو سعد لا بأس به إذا احتاج إليه فيقول: صُبِّحْتَ بالخير أو بالسعادة أو بالعافية، أو صبَّحَك الله بالسرور أو بالسعادة والنعمة أو بالمسرّة أو ما أشبه ذلك. وأما إذا لم يحتج إليه فالاختيار أن لا يقول شيئًا، فإن ذلك بسطٌ له وإيناس وإظهار صورة ودّ، ونحن مأمورون بالإغلاظ عليهم ومنهيّون عن ودّهم فلا نظهره، والله أعلم.

فرع[3]

إذا مرّ واحدٌ على جماعة فيهم مسلمون أو مسلم وكفّار، فالسنّة أن يُسلِّم عليهم

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٩٤٥٨) بتمامه . وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١٤٨) ، والبيهقي في الشعب (٨٩٠٦) عن ابن عمر إلا أنه قال : « إنه نصراني » بدل « إنه يهودي » . وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦ / ١٥٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (١٢٧٤) .

(٢) حديث (١٧٩٠) .

(٣) في « أ ، ب » : فصل .

ويقصد المسلمين أو المسلم.

روينا في صحيح البخاري ومسلم [١] عن أُسامةَ بن زيد رضي الله عنهما؛ أن النبيَّ ﷺ مرَّ على مجلسٍ فيه أخلاطٌ من المسلمين والمشركين عَبَدة الأوثان واليهود، فسلَّم عليهم النبيّ ﷺ.

فرع [٢]

إذا كتب كتابًا إلى مشرك وكتبَ فيه سلامًا أو نحوَه فينبغي أن يكتب: ما رويناه في صحيحي البخاري ومسلم [٣]، في حديث أبي سفيان رضي الله عنه في قصة [ق ٦٠/ج] هرقل: أن رسول الله ﷺ كتبَ: **«من محمدٍ عبدِ الله ورسولِه، إلى هرقلَ عظيمِ الرومِ، سلامٌ على مَن اتَّبعَ الهُدى»**.

فرع [٤] فيما يقولُ إذا عادَ ذمياً

اعلم أن أصحابنا اختلفوا في عيادة الذميّ، فاستحبَّها جماعة ومنعها جماعة؛ وذكر الشاشي الاختلاف ثم قال: الصوابُ عندي أن يُقال: عيادة الكافر في الجملة جائزة، والقربة فيها موقوفة على نوع حرمة تقترن بها من جوار أو قرابة، قلت: هذا الذي ذكره الشاشيُّ حسن. فقد روينا في صحيح البخاري[٥]، عن أنس رضي الله عنه قال: كان غلامٌ يهوديٌّ يخدُم النبيَّ ﷺ فمرضَ، فأتاه النبيُّ ﷺ يعودُه، فقعدَ عند رأسه، فقال له: «أسْلِمْ» فنظر إلى أبيه وهو عنده، فقال: أطعْ أبا القاسم، فأسلم، فخرجَ

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٦٢٥٤)، ومسلم (١٧٩٨).
(٢) في «أ، ب»: فصل.
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٧)، ومسلم (١٧٧٣).
(٤) في «أ، ب»: فصل.
(٥) حديث (١٣٥٦).

النبيُّ ﷺ وهو يقول: «**الحَمدُ للَّهِ الَّذي أنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ**».

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم (١)، عن المسيِّب بن حَزْن والد سعيد بن المسيِّب رضي الله عنه قال: لما حضرتْ أبا طالب الوفاةُ، جاءه رسولُ الله ﷺ، فقال: «**يا عَمّ! قُلْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ**» وذكر الحديث بطوله. قلتُ: فينبغي لعائد الذميّ أن يرغّبه في الإسلام، ويبيِّن له محاسنَه، ويحثَّه عليه، ويحرّضه على معاجلته قبل أن يصيرَ إلى حال لا ينفعه فيها توبته، وإن دعا له دعا بالهداية ونحوها.

فصل

وأما المبتدعُ ومَنْ اقترف ذنبًا عظيمًا ولم يَتُبْ منه، فينبغي أن لا يسلِّم عليهم ولا يردّ عليهم السلام، كذا قاله البخاري وغيره من العلماء. واحتجّ الإمام أبو عبد الله البخاري في صحيحه في هذه المسألة: بما رويناه في صحيحي البخاري ومسلم (٢)، في قصة كعب بن مالك رضي الله عنه حين تخلَّف عن غزوة تبوك هو ورفيقان له، قال: ونهى رسولُ الله ﷺ عن كلامنا، قال: وكنتُ آتي رسولَ الله ﷺ فأُسلِّم عليه فأقولُ: هل حرّكَ شفَتيه بردّ السلام أم لا؟. قال البخاري: وقال عبدُ الله بن عمرو: لا [ق ١٤١ /ب] تسلِّموا على شَرَبَة الخمر. قلتُ: فإن اضطُّر إلى السلام على الظلمة، بأن دخل عليهم وخاف ترتب مفسدة في دينه أو دنياه أو غيرهما إن لم يسلّم، سلّم عليهم. قال الإمام أبو بكر بن العربي: قال العلماء: يسلِّم، وينوي أن السلام اسم من أسماء الله تعالى، المعنى: الله عليكم رقيب.

فصل

وأما الصبيان فالسنّة أن يسلِّم عليهم. روينا في صحيحي البخاري ومسلم (٣)،

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٣٦٠)، ومسلم (٢٤).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩).

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٦٢٤٧)، ومسلم (٢١٦٨).

عن أنس رضي الله عنه؛ أنه مرّ على صبيانٍ فسلمَ عليهم وقال: كان النبيّ ﷺ يفعله. وفي رواية لمسلم عنه: أن رسولَ الله ﷺ مرّ على غِلمانٍ فسلَّم عليهم.

وروينا في سنن أبي داود وغيره، بإسناد الصحيحين، عن أنس، أن النبيَّ ﷺ مرّ على غلمانٍ يَلعبون فسلَّم عليهم [1] ورويناهُ في كتاب ابن السنيّ وغيره، قال فيه فقال: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ يا صِبْيانُ» [2].

بابٌ
في آدابٍ ومسائلَ من السَّلام

روينا في صحيحي البخاري ومسلم[3]، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ على المَاشي، والمَاشي على القاعد، والقَليلُ على الكثير**» وفي رواية للبخاري: «**يُسَلِّمُ الصَّغيرُ على الكَبير، والمَاشي على القاعد، والقَليلُ على الكثيرِ**». قال أصحابُنا وغيرُهم من العلماء: هذا المذكور هو السنّة، فلو خالفوا فسلَّم الماشي على الراكب، أو الجالس عليهما لم يُكره، صرّح به الإمام أبو سعد المتولي وغيره، وعلى مقتضى هذا لا يُكره. ابتداء الكثيرين بالسلام على القليل، والكبير على الصغير، ويكونُ هذا تركًا لما يستحقّه من سلام غيره عليه، وهذا الأدبُ هو فيما إذا تلاقى الاثنان في طريق، أما إذا وَرَدَ على قعود أو قاعد؛ فإن الواردَ يبدأُ بالسلام على كل حال، سواء كان صغيرًا أو كبيرًا، قليلاً أو كثيرًا، وسمَّى أقضى القضاة هذا الثاني سنّة، وسمّى الأوّل أدبًا وجعلَه دون السنّة [ق ٨٧/ أ] في الفضيلة.

فصل

قال المتولي: إذا لقي رجلٌ جماعةً فأراد أن يخصّ طائفة منهم بالسلام كره، لأن

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٥٢٠٢)، وأصله في الصحيحين، وانظر: المصدر السابق.
(٢) صحيح: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٢٧)، وأصله في الصحيحين.
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٦٢٣٢)، ومسلم (٢١٦٠).

القصد من السلام المؤانسة والألفة، وفي تخصيص البعض إيحاش للباقين، وربما صار سببًا للعداوة.

فصل

إذا مشى في السوق أو الشوارع المطروقة كثيرًا ونحو ذلك مما يكثر فيه المتلاقون، فقد ذكرَ أقضى القضاة الماورديّ أن السلام هنا إنما يكونُ لبعض الناس دون بعض. قال: لأنه لو سلَّم على كلّ مَن لقي لتشاغل به عن كل مهمّ، ولخرج به عن العُرْف. قال: وإنما يُقصد بهذا السلام أحدُ أمرين: إما اكتساب ودّ، وإما استدفاع مكروه.

فصل

قال المتولّي: إذا سلَّمتْ جماعةٌ على رجل فقال: وعليكم السلام، وقصد الردّ على جميعهم سقط عنه فرضُ الردّ في حقّ جميعهم، كما لو صلَّى على جنائزَ دفعةً واحدةً فإنه يُسقط فرضَ الصلاة على الجميع.

فصل

قال الماوردي: إذا دخل إنسانٌ على جماعة قليلة يعمُّهم سلامٌ واحد، اقتصر على سلام واحد على جميعهم، وما زاد من تخصيص بعضهم فهو أدب، ويكفي أن يردّ منهم واحدٌ، فمن زاد منهم فهو أدب. قال: فإن كان جمعًا لا ينتشرُ فيهم السلام الواحد كالجامع والمجلس الحفل؛ فسنّة السلام أن يبتدىء به الداخل في أوّل دخوله إذا شاهدَ القومَ ويكون مؤديًا سنّة السلام في حقّ جميع مَن سمعه، ويدخلُ في فرض كفاية الردّ جميعُ مَن سمعه، فإن أرادَ الجلوس فيهم سقط عنه سنّة السلام فيمن لم يسمعه من الباقين، وإن أراد أن يجلس فيمن بعدَهم ممّن لم يسمع سلامه المتقدّم ففيه وجهان [ق ١٤٢/ ب] لأصحابنا: أحدُهما أن سنّة السلام عليهم قد حصلت

بالسلام على أوائلهم لأنهم جمع واحد، فلو أعاد السلام عليهم كان أدبًا، وعلى هذا أيُّ أهل المسجد ردّ عليه سقط به فرض الكفاية عن جميعهم. والوجه الثاني أن سنّة السلام باقية لمن لم يبلغهم [ق ٦١/ ج] سلامه المتقدم إذا أراد الجلوس فيهم، فعلى هذا لا يسقط فرض ردّ السلام المتقدم عن الأوائل بردّ الأواخر.

فصل

ويستحبّ إذا دخل بيته أن يُسلِّم وإن لم يكن فيه أحد، وليقل: السَّلامُ عَلَيْنا وعلى عِبادِ اللَّهِ الصَّالِحينَ. وقد قدَّمنا في أول الكتاب بيان ما يقوله إذا دخل بيته. وكذا إذا دخل مسجدًا أو بيتًا لغيره ليس فيه أحد يُستحبّ أن يُسلِّم وأن يقول: السَّلامُ عَلَيْنا وَعلى عِبادِ اللَّهِ الصَّالِحينَ، السَّلامُ عَلَيْكُمْ أهْلَ البَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وبَرَكَاتُهُ.

فصل

إذا كان جالسًا مع قوم ثم قام ليفارقهم، فالسنّة أن يُسلِّم عليهم. فقد روينا في سنن أبي داود والترمذي وغيرهما، بالأسانيد الجيدة، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذَا انْتَهَى أحَدُكُمْ إلى المَجْلسِ فَلْيُسَلِّمْ فإذَا أرَادَ أنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتِ الأُولى بأحَقّ مِنَ الآخِرَةِ»**[1] قال الترمذي: حديث حسن. قلت: ظاهر هذا الحديث أنه يجب على الجماعة ردّ السلام على هذا الذي سلَّم عليهم وفارقهم، وقد قال الإمامان: القاضي حسين وصاحبه أبو سعد المتولّي: جرتْ عادةُ بعض الناس بالسلام عند مفارقة القوم، وذلك دعاءٌ يُستحبّ جوابه ولا يجب؛ لأن التحية إنما

(١) حسن صحيح: أخرجه أبو داود (٥٢٠٨)، والترمذي (٢٧٠٦)، والنسائي في الكبرى (١٠٢٠١)، وأحمد (٣٩٧٢)، والبخاري في الأدب المفرد (١٠٤٠)، وابن حبان في صحيحه (٤٩٦)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٥٢). وقال الشيخ الألباني رحمه الله: حسن صحيح. انظر: الصحيحة (١٨٣).

تكون عند اللقاء لا عند الانصراف، وهذا كلامُهما، وقد أنكره الإمام أبو بكر الشاشي الأخير من أصحابنا، وقال: هذا فاسد، لأن السَّلامَ سنّةٌ عند الانصراف كما هو سنّة عند الجلوس، وفيه هذا الحديث، وهذا الذي قاله الشاشي هو الصواب.

فصل

إذا مرّ على واحد أو أكثر وغلبَ على ظنه أنه إذا سلَّم لا يردّ عليه، إما لتكبّر المرور عليه، وإما لإهماله المارّ أو السلام، وإما لغير ذلك، فينبغي أن يُسلِّم ولا يتركه لهذا الظنّ، فإنّ السلامَ مأمورٌ به، والذي أُمرَ به المارّ أن يُسلّم ولم يؤمر بأن يحصل الردّ مع أن الممرور عليه قد يُخطىء الظنّ فيه ويردّ. وأما قول مَن لا تحقيق عنده: إن سلامَ المارّ سبب لحصول الإثم في حقّ الممرور عليه فهو جهالة ظاهرة وغباوة بيِّنة، فإن المأمورات الشرعية لا تسقط عن المأمور بها بمثل هذه الخيالات، ولو نظرنا إلى هذا الخيال الفاسد لتركنا إنكار المنكر على مَن فعله جاهلاً كونه منكرًا، وغلب على ظننا أنه لا ينزجر بقولنا، فإن إنكارنا عليه وتعريفنا له قبحه يكون سببًا لإثمه إذا لم يقلع عنه، ولا شكّ في أنَّا لا نترك الإنكار بمثل هذا، ونظائر هذا كثيرة معروفة، والله أعلم.

ويُستحبّ لمن سلّم على إنسان وأسمعه سلامه وتوجّه عليه الردّ بشروطه فلم يرد؛ أن يحلّله من ذلك فيقول؟ أبرأته من حقّي في ردّ السلام، أو جعلتُه في حِلٍّ منه ونحو ذلك، ويلفظ بهذا، فإنه يسقط به حقّ هذا الآدمي، والله أعلم.

وقد روينا في كتاب ابن السني عن عبد الرحمن بن شبل الصحابي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ أجَابَ السَّلامَ فَهُوَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْ فَلَيْسَ مِنَّا**» [1].

---

(١) صحيح: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢١١) ، والبخاري في الأدب المفرد (١٠٢٢) ، وأحمد (١٥٢٣٩) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢١٩٩) ، وصحيح الجامع (٥٤٥٠) .

ويُستحبّ [لمن](١) سلَّم على إنسان فلم يرد عليه أن يقول بعبارة لطيفة: ردُّ السلام واجبٌ، فينبغي لك أن تردّ عليّ ليسقطَ عنك الفرضُ، والله أعلم.

بابٌ
الاستئذان

قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ [ق ١٤٣/ ب] [النور:٢٧] وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الأَطْفَالُ مِنكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ﴾ [النور:٥٩].

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم(٢)، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ [ق ٨٨/ أ]: «**الاسْتِئْذَانُ ثَلاثٌ، فإنْ أُذِنَ لَكَ وَإِلاَّ فَارْجِعْ**».

ورويناه في الصحيحين(٣) أيضًا، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وغيره، عن النبيّ ﷺ.

وروينا في صحيحيهما(٤)، عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّمَا جُعِلَ الاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ البَصَرِ**».

وروينا الاستئذان ثلاثًا من جهات كثيرة. والسنّة أن يُسلِّم ثم يستأذن فيقوم عند الباب بحيث لا ينظرُ إلى مَن في داخله، ثم يقول: السلام عليكم، أأدخل؟ فإن لم يجبْه أحدٌ قال ذلك ثانيًا وثالثًا، فإن لم يجبْه أحدٌ انصرف.

وروينا في سنن أبي داود بإسناد صحيح عن ربعيّ بن حراش بكسر الحاء المهملة وآخره شين معجمة، التابعي الجليل، قال: حدثنا رجل من بني عامر استأذن على النبي ﷺ، وهو في بيت، فقال: أألج؟ فقال رسول الله ﷺ لخادمه: «**اخْرُجْ**

---

(١) في «ط»: لم.
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٦٢٤٥)، ومسلم (٢١٥٤).
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٦٢٣٦)، ومسلم (٢١٥٣).
(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٦٢٤١)، ومسلم (٢١٥٦).

إلى هَذَا فَعَلِّمْهُ الاستئذانَ ، فَقُلْ لَهُ : قُلْ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، أَأَدْخُلُ ؟ » فسمعه الرجل فقال : السلام عليكم ، أأدخل ؟ فأذن له النبي ﷺ فدخل [١] .

وروينا في سنن أبي داود والترمذي، عن كَلَدَة بن الحَنْبل الصحابي رضي الله عنه، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ فدخلتُ عليه ولم أسلِّم، فقالَ النبيُّ: «**ارْجِعْ فَقُلْ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ؟** » [٢] قال الترمذي: حديث حسن [٣]. قلت: كَلَدة بفتح الكاف واللام. والحَنْبل بفتح الحاء المهملة وبعدها نون ساكنة ثم باء مفتوحة ثم لام. وهذا الذي ذكرناه من تقديم السلام على الاستئذان هو الصحيح [المختار كما جاءت به السنة] [٤]. وذكر الماوردي فيه ثلاثة أوجه: أحدها هذا. والثاني تقديم الاستئذان على السلام، والثالث وهو اختياره، إن وقعت عين المستأذن على صاحب المنزل قبل دخوله قدَّم السلام، وإن لم تقع عليه عينه قدَّم الاستئذان. وإذا استأذن ثلاثًا فلم يُؤذن له وظنَّ أنه لم يسمع فهل يزيدُ عليها؟ حكى الإمام أبو بكر بن العربيّ المالكي فيه ثلاثة مذاهب: أحدُها يعيده. والثاني لا يعيده. والثالث إن كان بلفظ [ق ٦٢/ ج] الاستئذان المتقدم لم يعدْه، وإن كان بغيره أعاده؛ قال: والأصحُّ أنه لا يعيدُه بحال، وهذا الذي صحَّحه هو الذي تقتضيه السنّة، والله أعلم.

فصل

وينبغي إذا استأذن على إنسان بالسلام أو بدقّ الباب فقيل له: مَنْ أنتَ؟ أن

---

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (٥١٧٧) ، والنسائي في الكبرى (١٠١٤٨) ، والبخاري في الأدب المفرد (١١١٥) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦ / ١٣٢) ، والبيهقي في الكبرى (١٨١٦٠) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٨١٨) .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (٥١٧٦) ،والترمذي (٢٧١٠) ، والبخاري في الأدب المفرد (١١٢) ، والنسائي في الكبرى (١٠١٤٧) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٨١٨) .

(٣) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .

(٤) سقط من « ط » .

يقول: فلانُ بن فـلان، أو فلانٌ الفلاني، أو فلانٌ المعروف بكذا، أو مـا أشبه ذلك، بحيث يحصل التعريف التامّ به، ويُكره أن يقتصر على قوله أنا، أو الخادم، أو بعض الغلمان، أو بعض المحبّين، وما أشبه ذلك.

روينا في صحيحي البخاري ومسلم (١) في حديث الإسراء المشهور، قال رسول الله ﷺ: « **ثُمَّ صَعَـدَ بي جِبْرِيلُ إلى السَّـماء الدُّنْيـا فَاسْتَـفْتَحَ، فَقـيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْـرِيلُ، قيلَ: وَمَـنْ مَعَكَ؟ قـالَ: مُحَمَّـدٌ، ثُمَّ صَعِـدَ بي إلى السَّمَـاء الثَّانـيَة والثَّالـثَة وَسائِرِهنَّ، ويُقالُ في بابِ كُلِّ سمَاء: مَنْ هَذَا؟ فَيَقُولُ: جِبْرِيلُ** ».

وروينا في صحـيحيهـما (٢)، حديثَ أبي مـوسى لما جلسَ النبيُّ ﷺ على بئر البستان؛ جاء أبو بكر فاسـتأذن، فقال: مَنْ؟ قال: أبو بكر [ق ١٤٤/ ب]، ثم جاء عمر فاستأذن، فقال: مَن؟ قال: عمر، ثم عثمان كذلك.

وروينا في صحيحـيهما أيضًا(٣)، عن جابر رضي الله عنه قال: أتيتُ النبيّ ﷺ فدققتُ البابَ، فقال: «**مَنْ ذَا؟ فَقلتُ: أنا، فقال: أنَا أنَا** » كأنه كرهها.

فصل

ولا بأس أن يصف نفسه بما يعرف [به] (٤) إذا لم يعرفه المخـاطب بغيره، وإن كان فيه صـورة تبجيل له بأن يكنّي نفسه، أو يقول أنا المـفتي فلان، أو القاضي، أو الشيخ فلان، أو ما أشبه ذلك.

روينا في صحيحـي البخاري ومسلم (٥)، عن أمّ هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها،

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٣٢٠٧) ، ومسلم (١٦٢) .
(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٣٦٩٥) ، ومسلم (٢٤٠٣) .
(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٦٢٥٠) ، ومسلم (٢١٥٥) .
(٤) سقط من « ط » .
(٥) صحيح : أخرجه البخاري (٣٥٧) ، ومسلم (٤٣٦) .

واسمها فاختة على المشهور، وقيل فاطمة، وقيل هند، قالت: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يغتسل وفاطمةُ تستُره، فقال: «مَنْ هَذه؟ » فقلتُ: أنا أُمّ هانئ.

وروينا في صحيحيهما [١]، عن أبي ذرّ رضي الله عنه واسمه جُندب، وقيل بُرَيْرٌ بضمّ الباء تصغير برّ، قال: خرجتُ ليلةً من الليالي فإذا رسولُ الله ﷺ يمشي وحدَه، فجعلتُ أمشي في ظلّ القمر، فالتفتَ فرآني فقال: «مَنْ هَذَا؟» فقلت: أبو ذرّ.

وروينا في صحيح مسلم [٢]، عن أبي قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه في حديث الميضأة المشتمل على معجزات كثيرة لرسول الله ﷺ وعلى جمل من فنون العلوم، قال فيه أبو قتادة: فرفع النبيّ ﷺ رأسه فقال: «مَنْ هَذَا؟ » قلت: أبو قتادة. قلت: ونظائر هذا كثيرة، وسببه الحاجة، وعدم إرادة الافتخار.

ويقرب من هذا: ما رويناه في صحيح مسلم [٣] عن أبي هريرة، واسمه عبد الرحمن بن صخر على الأصحّ، قال: قلتُ: يا رسول اللّه! ادعُ الله أن يهديَ أُمّ أبي هريرة... وذكر الحديثَ إلى أن قال فرجعتُ فقلت: يا رسول اللّه! قد استجاب الله دعوتك وهدى أُمّ أبي هريرة.

بابُ
في مسائل تتفرّعُ على السّلام

مسألة: قال أبو سعد المتولّي: التحيّة عند الخروج من الحمّام بأن يُقال له: طابَ حمّامُك، لا أصل لها؛ ولكن روي أن عليّ رضي الله عنه قال لرجل خرج من الحمّام: طَهُرْتَ فلا نَجِسْتَ. قلت: هذا المحلّ لم يصحُّ فيه شيء، ولو قال إنسان لصاحبه على سبيل المودة والمؤالفة واستجلاب الودّ: أدام الله لك النعيم ونحو ذلك من الدعاء فلا بأس به.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٦٤٤٣) ، ومسلم (٩٤) .
(٢) حديث (٦٨١) .
(٣) حديث (٤٢٩١) .

مسألة: إذا ابتدأ [ق٨٩ /أ] المارُّ الممرور عليه فقال: صبَّحكَ الله بالخير، أو بالسعادة، أو قوّاك الله، ولا أوحشَ الله منك، أو غير ذلك من الألفاظ التي يستعملها الناسُ في العادة، لم يستحقّ جوابًا؛ لكن لو دعا له قبالة ذلك كان حسنًا، إلا أنْ يَتْرُكَ جوابَه بالكلية زجرًا له في تخلّفه وإهماله السلام، وتأديبًا له ولغيره في الاعتناء بالابتداء بالسلام.

فصل

إذا أراد تقبيل يد غيره، إن كان ذلك لزهده وصلاحه أو علمه أو شرفه وصيانته أو نحو ذلك من الأمور الدينية لم يُكره بل يُستحبّ؛ وإن كان لغناه ودنياه وثروته وشوكته ووجاهته عند أهل الدنيا ونحو ذلك فهو مكروه شديد الكراهة. وقال المتولّي من أصحابنا: لا يجوز، فأشار إلى أنه حرام.

روينا في سنن أبي داود، عن زارع ﷺ وكان في وفد عبد القيس قال: فجعلْنا نتبادرُ من رواحلنا فنقبِّلُ يدَ النبيّ ﷺ ورجلَه [١]. قلتُ: زارع بزاي في أوّله وراء بعد الألف، على لفظ زَارع الحنطة وغيرها.

وروينا في سنن أبي داود أيضًا، عن ابن عمر ﷺ [ق ١٤٥/ ب] قصةً قال فيها: فدنونا ـ يعني من النبيّ ﷺ ـ فقبّلنا يده [٢].

وأما تقبيل الرجُل [خد] [٣] ولده الصغير، وأخيه، وقُبلة غير خدّه من أطرافه

---

(١) ضعيف : أخرجه أبو داود (٥٢٢٥) ، والطبراني في الكبير (٥٣١٣) ، وفي الأوسط (٤٢٠) ، والبيهقي في الكبرى (١٣٨٨٣) ، وفي الشعب (٨٩٦٦) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف أبي داود (١١١٨) .

(٢) ضعيف : أخرجه أبو داود (٥٢٢٣) ، والبخاري في الأدب المفرد (١٠٠١) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٧٣٣) ، والبيهقي في الكبرى (١٣٨٨٠) ، وفي الشعب (٨٩٦٤). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف أبي داود (١١١٧) .

(٣) سقط من « ط » .

ونحوها على وجه الشفقة والرحمة واللطف ومحبة القرابة، فسُنَّةٌ. والأحاديث فيه كثيرة صحيحة مشهورة وسواء الولد الذكر والأنثى. وكذلك قبلته ولد صديقه وغيره من صغار الأطفال على هذا الوجه. وأما التقبيلُ بالشهوة فحرام بالاتفاق. وسواء في ذلك الوالد وغيره، بل النظر إليه بالشهوة حرام بالاتفاق على القريب والأجنبي.

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم (١)، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَبَّلَ النبيّ ﷺ الحسنَ بن عليّ رضي الله عنهما وعنده الأقرعُ بن حابس التميمي. فقال الأقرعُ: إن لي عشرةً من الولد ما قبّلتُ منهم أحدًا، فنظرَ إليه رسولُ الله ﷺ ثم قال: «**مَنْ لا يَرْحَمُ لا يُرْحَمُ**».

وروينا في صحيحيهما (٢)، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قدم ناسٌ من الأعراب على رسول الله ﷺ، فقالوا: تُقَبِّلُونَ صبيانكم؟ فقالوا: نعم، قالوا: لكنَّا واللّه ما نُقَبِّلُ، فقال رسول الله ﷺ: «**أوَ أمْلِكُ أنْ كانَ اللَّهُ تَعالى نَزَعَ مِنْكُمُ الرَّحْمَةَ؟**» [ق٦٣ / ج] هذا لفظ إحدى الروايات، وهو مروي بألفاظ.

وروينا في صحيح البخاري (٣) وغيره، عن أنس رضي الله عنه قال: أخذَ رسولُ الله ﷺ ابنَه إبراهيم فقبّله وشمّه.

وروينا في سنن أبي داود، عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: دخلتُ مع أبي بكر رضي الله عنه أوّلَ ما قَدِمَ المدينةَ، فإذا عائشةُ ابنته رضي الله عنها مضطجعةٌ قد أصابتها حُمَّى، فأتاها أبو بكر فقال: كيف أنتِ يا بنيّة؟! وقبَّلَ خدَّها (٤).

وروينا في كتب الترمذي والنسائي وابن ماجه، بالأسانيد الصحيحة، عن صفوان ابن عَسَّال الصحابيّ رضي الله عنه وعَسَّال بفتح العين وتشديد السين المهملتين، قال: قال

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٥٩٩٧)، ومسلم (٢٣١٨).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٥٩٩٨)، ومسلم (٢٣١٧).

(٣) حديث (١٣٠٣)، وأخرجه مسلم (٢٣١٥).

(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٣٩١٨)، وأبو داود (٥٢٢٢).

يهوديّ لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النبيّ، فأتيا رسولَ الله ﷺ فسألاه عن تسع آيات بيِّنات، فذكرَ الحديثَ إلى قوله: فقبّلوا يدَه ورجلَه وقالا: نشهدُ أنك نبيٌّ [(١)].

وروينا في سنن أبي داود، بالإِسناد الصحيح المليح، عن إِياس بن دَغْفَل قال: رأيتُ أبا نضرة قبّل خدّ الحسن بن عليّ رضي الله عنهما [(٢)]. قلت: أبو نَضْرَةَ بالنون والضاد المعجمة: اسمه المنذر بن مالك بن قطعة، تابعي ثقة. ودَغْفَل بدال مهملة مفتوحة ثم غير معجمة ساكنة ثم فاء مفتوحة ثم لام. وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقبّل ابنه سالمًا ويقول: اعجبوا من شيخ يُقبِّلُ شيخًا. وعن سهل بن عبد الله التستري السيد الجليل أحد أفراد زهّاد الأمة وعبّادها رضي الله عنه أنه كان يأتي أبا داود السجستاني ويقول: أخرج لي لسانكَ الذي تُحدِّثُ به حديثَ رسول الله ﷺ لأُقبِّله فيقبِّلُه. وأفعالُ السلف في هذا الباب أكثر من أن تُحصر، والله أعلم.

فصل

[ولا بأس بتقبيل وجه الميت الصالح للتبرّك] [(٣)]، ولا بأس بتقبيل الرجُل وجه صاحبه إذا قدم من سفر ونحوه.

روينا في صحيح البخاري [(٤)]، عن عائشة رضي الله عنها في الحديث الطويل في وفاة رسول الله ﷺ قالت: دخلَ أبو بكر رضي الله عنه فكشفَ عن وجه رسول الله ﷺ ثم أكبَّ

---

(١) ضعيف: أخرجه الترمذي (٢٧٣٣) ، (٣١٤٤) ، والنسائي (٤٠٨٩) ، وابن ماجه (٣٧٠٥) ، وأحمد (١٧٦٢٦) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٨ / ٤٣٦) ، والحاكم (٢) ، والبيهقي في الكبرى (١٧١٤٠) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف ابن ماجه (٨٠٨) .

(٢) صحيح الإسناد: أخرجه أبو داود (٥٢٢١) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦ / ١٣٩) ، وابن أبي الدنيا في « الإخوان » (١٥٤) ، والبيهقي في الكبرى (١٣٨٧٩) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود .

(٣) تقدم التنبيه عليه .

(٤) حديث (١٢٤١) .

عليه فقبّله، ثم بكى.

وروينا في كتاب الترمذي، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قدمَ زيدُ بنُ حارثةَ [ق ١٤٦/ب] المدينةَ ورسولُ الله ﷺ في بيتي، فأتاه فقرعَ البابَ، فقامَ إليه النبيّ ﷺ يجرّ ثوبَه، فاعتنقه وقبَّله [١]. قال الترمذي: حديث حسن [٢].

وأما المعانقةُ وتقبيلُ الوجه لغير الطفل ولغير القادم من سفر ونحوه فمكروهان، نصّ على كراهتهما أبو محمد البغويّ وغيره من أصحابنا.

ويدلّ على الكراهة: ما رويناه في كتابي الترمذي وابن ماجه، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رجل: يا رسول الله! الرجل منّا يَلقى أخاه أو صديقه أينحني له؟ قال: «لا» قال: أفيلتزمه ويقبّله؟ قال: «لا» قال: فيأخذه بيده ويصافحُه؟ قال: «نَعَمْ»[٣] قال الترمذي: حديث حسن. قلت: وهذا الذي ذكرناه في التقبيل والمعانقة، وأنه لا بأس به عند القدوم من سفر ونحوه، ومكروه كراهة تنزيه في غيره، وهو في غير الأمرد الحسن الوجه؛ فأما الأمردُ الحسنُ فيحرم بكلّ حال تقبيله، سواء قدم مَن سفر أم لا. والظاهر أن معانقته كتقبيله، أو قريبة من تقبيله، ولا فرق في هذا [ق ٩٠ /أ] بين أن يكون المقبِّل والمقبَّل رجلين صالحين أو فاسقين، أو أحدهما صالحًا، فالجميعُ سواء. والمذهبُ الصحيح عندنا تحريم النظر إلى الأمرد الحسن ولو كان بغير شهوة، وقد أمن الفتنة، فهو حرام كالمرأة لكونه في معناها.

فصل في المصافحة

اعلم أنها سنّة مجمعٌ عليها عند التلاقي.

---

(١) ضعيف: أخرجه الترمذي (٢٧٣٢). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الترمذي (٥١٦).

(٢) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٣) حسن: أخرجه الترمذي (٢٧٢٨)، وابن ماجه (٣٧٠٢)، وأحمد (١٢٦٣٢). وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٦٠).

روينا في صحيح البخاري (١)، عن قتادة قال: قلتُ لأنس رضي الله عنه أكانت المصافحةُ في أصحاب النبيّ ﷺ؟ قال: نعم.

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم (٢) في حديث كعب بن مالك رضي الله عنه في قصة توبته قال: فقام إليّ طلحة بن عبيد [الله] (٣) رضي الله عنه يُهرول، حتى صافحني وهنّأني.

وروينا بالإسناد الصحيح في سنن أبي داود، عن أنس رضي الله عنه قال: لما جاء أهل اليمن، قال لهم رسول الله ﷺ: « **قَدْ جَاءَكُمْ أَهْلُ اليَمَنِ وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جَاءَ بِالمُصَافَحَةِ** » (٤).

وروينا في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه، عن البراء رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيانِ فَيَتَصافَحانِ إلاَّ [غُفِرَ]** (٥) **لَهُما قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا** » (٦).

وروينا في كتابي الترمذي وابن ماجه، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله! الرجلُ منّا يلقى أخاه أو صديقه أينحني له؟، قال: «لا» قال: أفيلتزمه ويقبله؟ قال: «لا» قال: فيأخذ بيده ويصافحه؟ قال: «نَعَمْ» (٧) قال الترمذي: حديث

(١) حديث (٦٢٦٣).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٤١٥٦)، ومسلم (٢٧٦٩).

(٣) سقط من « أ ».

(٤) صحيح: أخرجه أبو داود (٥٢١٣). قال الشيخ الألباني رحمه الله: صحيح إلا أن قوله: « وهم أول من جاء بالمصافحة » مدرج فيه من قول أنس. انظر: الصحيحة (٥٢٧).

(٥) في « أ »: غفر الله.

(٦) حسن: أخرجه أبو داود (٥٢١٢)، والترمذي (٢٧٢٧)، وابن ماجه (٣٧٠٣)، وأحمد (١٨٠٧٦)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٩٣)، وأبو يعلى ١٦٧٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦ / ١٣٧)، والبيهقي في الكبرى (١٣٨٦٧). قال الترمذي: حديث حسن غريب. وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٥٢٥)، وصحيح الجامع (٥٧٧٧).

(٧) حسن: وقد تقدم.

حسن. وفي الباب أحاديث كثيرة.

روينا في موطأ الإمام مالك رحمه الله، عن عطاء بن عبد الله الخراسانيّ قال: قال لي رسول الله ﷺ: **«تَصَافَحُوا يَذْهَب الغِلُّ، وَتَهَادَوْا تَحابُّوا وَتَذْهَب الشَّحْناءُ»**[(١)] قلت: هذا حديث مرسل.

واعلم أن هذه المصافحة مستحبّة عند كل لقاء، وأما ما اعتاده الناسُ من المصافحة بعد صلاتي الصبح والعصر، فلا أصلَ له في الشرع على هذا الوجه، ولكن لا بأس به، فإن أصل المصافحة سنّة، وكونهم حافَظوا عليها في بعض الأحوال، وفرّطوا فيها في كثير من الأحوال أو أكثرها، لا يخرج ذلك البعض عن كونه من المصافحة التي ورد الشرع بأصلها.

وقد ذكر الشيخ الإمام أبو محمد [بن][(٢)] عبد السلام رحمه الله في كتابه «القواعد» أن البدع على خمسة أقسام: واجبة، ومحرّمة، ومكروهة، ومستحبّة، ومباحة. قال: ومن أمثلة البدع [ق ١٤٧/ ب] المباحة المصافحة عقب الصبح والعصر، والله أعلم.

قلت: وينبغي أن يحترز من مصافحة [ق ٦٤/ ج] الأمرد الحسن الوجه، فإن النظرَ إليه حرام كما قدّمنا في الفصل الذي قبل هذا، وقد قال أصحابنا: كلّ مَن حَرُمَ النظرُ إليه حَرُمَ مسُّه، بل المسّ أشدّ، فإنه يحلّ النظر إلى الأجنبية إذا أراد أن يتزوّجها، وفي حال البيع والشراء والأخذ والعطاء ونحو ذلك، ولا يجوز مسُّها في شيء من ذلك، والله أعلم.

فصل

ويُستحبّ مع المصافحة، البشاشة بالوجه، والدعاء بالمغفرة وغيرها.

---

(١) ضعيف: أخرجه مالك في الموطأ (١٦٨٥). قال الشيخ الألباني رحمه الله: هذا مرسل ضعيف عطاء هذا تابعي صغير صدوق يهم كثيرًا. انظر: الإرواء (٦/ ٤٤)، (١٦٠١).

(٢) سقط من «ط».

روينا في صحيح مسلم، [1] عن أبي ذرّ ﷺ قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «لا تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخاكَ بِوَجْهٍ طَلِيقٍ». وروينا في كتاب ابن السني، عن البراء بن عازب ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ المُسْلِمَيْنِ إذَا التَقَيَا فَتَصَافَحَا وَتَكَاشَرَا بِوُدٍّ وَنَصِيحَةٍ تَنَاثَرَتْ خَطَايَاهُمَا بَيْنَهُمَا» [2] وفي رواية «إذَا التَقَى المُسْلِمانِ فَتَصَافَحَا وَحَمِدَا اللَّهَ تَعَالى وَاسْتَغْفَرَا، غَفَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمَا» [3].

وروينا فيه، عن أنس ﷺ عن النبيّ ﷺ قال: «مَا مِنْ عَبْدَيْنِ مُتَحابَّيْنِ في اللَّهِ يَسْتَقْبِلُ أَحَدُهُما صَاحِبَهُ فَيُصَافِحَهُ فَيُصَلِّيانِ على النَّبيِّ ﷺ إلاَّ لَمْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى تُغْفَرَ ذُنُوبُهُمَا ما تَقَدَّمَ منها وَمَا تَأَخَّرَ» [4].

وروينا فيه، عن أنس أيضًا، قال: ما أخذ رسول الله ﷺ بيد رجلٍ ففارقه حتى قال: «اللَّهُمَّ آتِنا في الدُّنْيا حَسَنَةً وَفي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذَابَ النَّارِ» [5].

فصل

ويُكره حنْيُ الظهر في كل حال لكل أحد، ويدلّ عليه ما قدَّمنا في الفصلين

---

(١) حديث (٢٦٢٦) .

(٢) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٩٥) ، وابن عدي في الكامل (٢ / ٢٧٤) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٢٣٨٦) ، وضعيف الجامع (١٧٨٣) .

(٣) ضعيف : أخرجه أبو داود (٥٢١١) ، وابن أبي الدنيا في « الإخوان » (١١٢) ، وأبو يعلى (١٦٧٣) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٩٣) ، والبيهقي في الكبرى (١٣٨٦٥) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٢٣٤٤) ، وضعيف الجامع (٣٩٧) .

(٤) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٩٤) ، وأبو يعلى (٢٩٦٠) ، والبيهقي في الشعب (٨٩٤٤) . قال الشيخ الألباني رحمه الله : منكر جدًا بهذا اللفظ . انظر : الضعيفة (٦٥٢) .

(٥) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٠٤) .

المتقـدمين من حديث أنس، وقوله: أينحني له؟ قـال: «لا» وهو حديث حسن كـما ذكرناه ولـم يأت له معـارض فلا مصيرَ إلى مـخالفته، ولا يغتـرّ بكثرة مَن يفعله ممّن ينسب إلى علم أو صلاح وغيرهما من خصال الفضل، فإن الاقتداء إنما يكون برسول الله ﷺ، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا ﴾ [الحشر: ٧] وقال تعالى: ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور: ٦٣].

وقد قدَّمنا في كتاب الجنائز ، عن الفضيل بن عياض رضي الله عنه ما معناه: [اتّبعْ] (١) طُرُقَ الهـدى، ولا يضرّك قلّة السـالكين، وإياك وطرق الضـلالة، ولا تغـترّ بكثـرة الهالكين، وبالله التوفيق.

فصل

وأما إكرام الداخل بالقيام، فالذي نختاره أنه مـستحبّ لمن كان فيه فضيلة ظاهرة من علم أو صلاح أو شرف أو ولاية مصـحوبة بصيانة، أو له ولادة أو رحم مع سنّ ونحو ذلك، ويكون هـذا القيام للبـرّ والإكرام والاحتـرام لا للرياء والإعظام، وعلى هذا الذي اخترناه استـمرّ عمل السلف والخلف، وقد جمعـت في ذلك جزءًا جمعت فيه الأحـاديث والآثار وأقوال السلف وأفعالهـم الدّالة على ما ذكرته، ذكرت فـيه ما خالفهـا وأوضحت الجواب عنه، فمن أشكل عليـه من ذلك شيء ورغب في مطالعة ذلك الجزء رجوت أن يزول إشكاله إن شاء الله تعالى، والله أعلم.

فصل

يستحبّ استحبابًا متأكدًا زيارة الصالحين والإخوان والجيران والأصدقاء والأقارب

---

(١) في « أ » : إلزم .

وإكرامهم وبرّهم وصلتهم، وضبط ذلك يختلف باختلاف أحواله ومراتبهم وفراغهم. وينبغي أن تكون زيارته لهم على وجه لا يكرهونه وفي وقت يرتضونه. والأحاديث والآثار في هذا كثيرة مشهورة.

ومن أحسنها: ما رويناه في صحيح مسلم (١)، عن أبي هريرة [ق ١٤٨/ ب] ﷺ [ق ٩١ /أ]، عن النبيّ ﷺ: « أن رجلاً زارَ أخًا له في قرية أخرى، فأرصدَ الله تعالى على مَدْرَجته مَلَكًا، فلما أتى عليه قال: أين تُريد؟ قال: أُريدُ أخًا لي في هذه القرية، قال: هل لكَ عليه من نعمة تربُّها؟ قال: لا، غيرَ أني أحببتُه في الله تعالى، قال: فإني رسولُ الله إليك بأن الله تعالى قد أحبَّكَ كما أحببتَه فيه ». قلت: مدرجتُه بفتح الميم والراء والجيم: طريقه. ومعنى تَرُبُّها: أي تحفظها وتراعيها وتربيها كما يُربِّي الرجلُ ولدَه.

وروينا في كتابي الترمذي وابن ماجه، عن أبي هريرة أيضًا قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ عادَ مَريضًا، أوْ زَارَ أخًا لَهُ في اللَّهِ تَعالى، ناداهُ مُنادٍ بأنْ طِبْتَ وَطابَ مَمْشاكَ، وتَبَوَّأتَ مِنَ الجَنَّةِ مَنزِلاً»**(٢).

فصل في استحباب طلب الإنسان من صاحبه الصالح أن يزوره، وأن يكثر من زيارته

روينا في صحيح البخاري (٣)، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبيّ ﷺ لجبريل

---

(١) حديث (٢٥٦٧).

(٢) حسن: أخرجه الترمذي (٢٠٠٨)، وابن ماجه (١٤٤٣)، وأحمد (١٨٣٣١)، وابن حبان في صحيحه (١٩٦١)، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٢٠٩). قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٣٨٧).

(٣) حديث (٤٧٣).

ﷺ: «ما يَمْنَعُكَ أنْ تَزُورَنا أكْثَرَ ممَّا تَزُورُنا؟» فنزلتْ ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلاَّ بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ [مريم: ٦٤].

بابُ
تَشْميتِ العَاطسِ وحُكم التَّثَاؤب

روينا في صحيح البخاري [١]، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «**إنَّ اللَّهَ تَعالى يُحبُّ العُطاسَ، ويَكْرَهُ التثاؤُبَ، فإذا عَطَسَ أحَدُكُمْ وَحَمدَ اللَّهَ تَعالى كان حقّا على كُلِّ مُسْلمٍ سَمِعَهُ أنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. وأمَّا التَّثاؤُبُ فإنَّما هُوَ منَ الشَّيْطان، فإذا تَثَاءَبَ أحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ ما اسْتَطاعَ، فإن أحدكم إذا تَثاءَبَ ضَحكَ مِنْهُ الشَّيْطانُ**» قلتُ: قال العلماء: معناه أن العطاسَ سببه محمود، وهو خفّة الجسم التي تكون لقلة الأخلاط وتخفيف الغذاء، وهو أمر مندوب إليه لأنه يُضعف الشهوة ويُسَهِّلُ الطاعة، والتثاؤب بضدّ ذلك، والله أعلم.

وروينا في صحيح البخاري [٢]، عن أبي هريرة أيضًا، عن النبيّ ﷺ قال: «**إذَا عَطَسَ أحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الحَمْدُ للَّه، ولْيَقُلْ لَهُ أخُوهُ أوْ صَاحبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فإذَا قالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْديكُمُ اللَّهُ ويُصْلحُ بالَكُمْ**» قال العلماء: بالكم: أي شأنكم.

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [٣]، عن أنس رضي الله عنه قال: عَطَسَ رجلان [ق٦٥/ج] عند النبيّ ﷺ، فشمّت أحدهما ولم يشمّت الآخر، فقال الذي لم يشمّته: عَطَسَ فلان فشمّته، وعطستُ فلم تشمّتني، فقال: «**هَذَا حَمدَ اللَّهَ تَعالى، وإنَّكَ لَمْ تَحْمَد اللَّهَ تَعالى**».

وروينا في صحيح مسلم [٤]، عن أبي موسى الأشعريّ رضي الله عنه قال: سمعتُ

---

(١) حديث (٦٢٢٦) .
(٢) حديث (٦٢٢٤) .
(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٦٢٢٥) ، ومسلم (٢٩٩١) .
(٤) حديث (٢٩٩٢) .

رسولَ الله ﷺ يقول: «إذَا عَطَسَ أحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ تعالى فَشَمِّتُوهُ، فإنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلا تُشَمِّتُوهُ».

وروينا في صحيحيهما [١]، عن البراء ﷺ قال: أمَرَنا رسول الله ﷺ بسبع، ونهانا عن سبع: أمَرَنا بعيادة المريض، واتباع الجنازة، وتشميت العاطس، وإجابة الداعي، وردّ السلام، ونصر المظلوم، وإبرار القسم.

وروينا في صحيحيهما [٢]، عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ قال: «حَقُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلامِ، وَعِيادَةُ المَرِيضِ، واتِّبَاعُ الجَنائزِ، وإجابَةُ الدَّعْوَةِ، وتَشْميتُ العاطس» وفي رواية لمسلم «حَقُّ المُسْلِم على المُسْلِم سِتٌّ: إذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإذَا دَعَاكَ فأجِبْهُ، وإذَا استَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وإذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّه تعالى فَشَمِّتْهُ[ق١٤٩ /ب]، وإذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وإذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ» [٣].

فصل

اتفق العلماء على أنه يُستحبّ للعاطس أن يقولَ عقب عطاسه: الحمد لله، فلو قال: الحمد لله ربّ العالمين كان أحسن، ولو قال: الحمد لله على كل حال كان أفضل.

روينا في سنن أبي داود وغيره، بإسناد صحيح، عن أبي هريرة ﷺ، عن النبيّ ﷺ قال: «إذَا عَطَسَ أحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الحَمْدُ للَّه على كُلِّ حالٍ، وَلْيَقُلْ أخُوهُ أوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّه، وَيَقُولُ هُوَ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ» [٤].

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٥٦٣٥)، ومسلم (٢٠٦٦).
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (١٢٤٠)، ومسلم (٢١٦٢).
(٣) صحيح: أخرجه مسلم (٢١٦٢).
(٤) صحيح: أخرجه أبو داود (٥٠٣٣)، والبخاري في الأدب المفرد (٩٥٣)، والبيهقي في الشعب (٩٣٣٤). قال الشيخ الألباني رحمه الله: هذا سند صحيح على =

وروينا في كتاب الترمذي، عن ابن عمر رضي الله عنهما؛ أن رجلاً عَطَسَ إلى جنبه فقال: الحمدُ لله والسَّلام على رسول الله، فقال ابن عمر: وأنا أقول: الحمدُ لله والسلامُ على رسول الله ﷺ، وليس هكذا علّمنا رسولُ الله ﷺ، علّمنا أن نقول: «الحَمْدُ للَّه على كُلِّ حال» [1]. قلت: ويُستحبّ لكل مَن سمعه أن يقول له: يرحمك اللّه، أو يرحمكم اللّه، أو رحمك الله أو رحمكم اللّه، ويُستحبّ للعاطس بعد ذلك أن يقول: يهديكم الله ويُصلح بالكم، أو يغفر الله لنا ولكم.

وروينا في موطأ مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما؛ أنه قال: إذا عَطَسَ أحدُكم فقيل له: يرحمُك اللّه، يقول: يرحمنا الله وإياكم، ويغفرُ الله لنا ولكم [2]. وكل هذا [سنّة] [3] ليس فيه شيء واجب، قال أصحابنا: والتشميتُ وهو قوله يرحمك الله سنّة على الكفاية لو قاله بعضُ الحاضرين أجزأ عنهم، ولكن الأفضل أن يقوله كلُّ واحد منهم؛ لظاهر قوله ﷺ في الحديث الصحيح الذي قدّمناه «كانَ حَقًّا على كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ» هذا الذي ذكرناه من استحباب التشميت هو مذهبنا: واختلف أصحابُ مالك في وجوبه، فقال القاضي عبد الوهاب: هو سنّة، ويُجزىء تشميتُ واحد من الجماعة كمذهبنا، وقال ابن مُزَيْنٍ: يَلزم كلَّ واحد منهم، واختاره ابن العربي المالكي.

فصل

إذا لم يحمد العاطس لا يُشَمَّتُ؛ للحديث المتقدم. وأقلُّ الحمد والتشميت

= شرط الشيخين لكن قوله: «على كل حال» شاذ في هذا الحديث. انظر: الإرواء (٣/ ٢٤٤)، (٧٨٠).

(١) حسن: أخرجه الترمذي (٢٧٣٨)، والطبراني في الأوسط (٥٦٩٨)، والحاكم (٧٦٩) والبيهقي في الشعب (٩٣٢٧). قال الترمذي: هذا حديث غريب. وقال الحاكم: صحيح الإسناد غريب، ووافقه الذهبي. وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الترمذي.

(٢) صحيح موقوف: أخرجه مالك (١٨٠٠).

(٣) سقط من «ط».

وجوابِه أن يرفعَ صوتَه بحيث يُسمعُ صاحبَه.

فصل

إذا قال العاطسُ لفظًا آخرَ غير الحمد للّه لم يستحقّ التشميت.

روينا في سنن أبي داود والترمذي، عن سالم بن عبيد الأشجعي الصحابي رضي الله تعالى عنه قال: بينما نحنُ عند رسول الله ﷺ إذ عَطَسَ رجلٌ من القوم، فقال: السلام عليكم، فقال رسول الله ﷺ: «**وَعَلَيْكَ وَعَلى أُمِّكَ**»، ثم قال: «**إذَا عَطَسَ أحَدُكُمْ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ تعالى - فذكر بعض المحامد - وَلْيَقُلْ لَهُ مَنْ** [ق ٩٢/ أ] **عِنْدَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَلْيَرُدَّ - يعني عليهم - يَغْفِرُ اللَّهُ لَنا وَلَكُمْ**»[١].

فصل

إذا عَطَسَ في صلاته يُستحبّ أن يقول: الحمد للّه، ويُسمع نفسَه، هذا مذهبنا. ولأصحاب مالك ثلاثة أقوال: أحدُها هذا، واختاره ابن العربي. والثاني يحمد في نفسه، والثالث قاله سحنون: لا يحمَد جهرًا ولا في نفسه.

فصل

السنّة إذا جاءَه العطاسُ أن يضعَ يدَه أو ثوبَه أو نحو ذلك على فمه وأن يخفضَ

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٥٠٣١)، والترمذي (٢٧٤٠)، والنسائي في الكبرى (١٠٠٥٣)، وأحمد (٢٣٣٤١)، وابن حبان في صحيحه (٥٩٩)، والطبراني في الكبير (٦٣٦٩)، والحاكم (٧٦٩٨)، والبيهقي في الشعب (٩٣٤٢). قال الترمذي: هذا حديث اختلفوا في روايته عن منصور، وقد أدخلوا بين هلال بين يساف وسالم رجلاً. وقال الحاكم: الوهم في رواية جرير هذه ظاهر، فإن هلال بن يساف لم يدرك سالم بن عبيد، ولم يره وبينهما رجل مجهول. وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف أبي داود (١٠٦٧)، وضعيف الترمذي (٥٢٠).

صوتَه.

روينا في سنن أبي داود والترمذي، عن أبي هريرةَ ﷺ قال: كـان رسولُ الله ﷺ إذا عطَس وضعَ يدَه أو ثوبَه على فِيه، وخفضَ أو غضَّ بهـا صوتَه [١]. ـ شكَّ الراوي أيّ اللفظين قال ـ قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وروينا في كتـاب ابن السني، عن عبـد الله بن الزبير ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ اللَّهَ عزَّ وَجَلَّ يَكْرَهُ رَفْعَ الصَّوْتِ بالتَّثاؤُبِ** [ق ١٥٠/ب] **والعُطاسِ**»[٢].

وروينا فيه، عن أُمِّ سلمة ﷺ قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**التَّثاؤُبُ الرَّفِيعُ وَالعَطْسَةُ الشَّدِيدَةُ مِنَ الشَّيْطانِ**»[٣].

فصل

إذا تكرّرَ العطاسُ من إنسان متتابعًا، فالسنّة أن يشمِّته لكل مرّة إلى أن يبلغ ثلاث مرّات.

روينا في صحـيح مسلم [٤] وسنن أبي داود والتـرمذي، عن سلمـة بن الأكوع ﷺ؛ أنه سمعَ النبيّ ﷺ، وعَطَسَ عندَه رجلٌ، فـقال له: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، ثم عَطَسَ أخرى فقـال له رسولُ الله ﷺ: «**الرَّجُلُ مَزْكُومٌ**» هذا لفظ رواية مسلم. وأما رواية

---

(١) حسن: أخرجه أبو داود (٥٠٢٩)، والترمذي (٢٧٤٥)، وأحمد (٩٣٧٠)، والحاكم (٧٧٩٦)، والبيهقي في الكبرى (٣٦٧٢). قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الشيخ الألباني رحمه الله: حسن صحيح. انظر: صحيح أبي داود، وصحيح الجامع (٤٧٥٥).

(٢) موضوع: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٦٧)، وفي إسناده علي بن عروة وهو متروك. وقال الشيخ الألباني رحمه الله: موضوع. انظر: ضعيف الجامع (١٧٥٦).

(٣) ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٦٤). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٣٨٦٦).

(٤) حديث (٢٩٩٣)، وأخرجه أبو داود (٥٠٣٧)، والترمذي (٢٧٤٣).

أبي داود والترمذي فقالا: قال سلمة: عَطَسَ رجل عندَ رسول الله ﷺ وأنا شاهدٌ، فقال رسول الله ﷺ: «**يَرْحَمُكَ اللَّهُ**» ثم عَطَسَ الثانية أو الثالثة، فقال رسول الله ﷺ: «**يَرْحَمُكَ اللَّهُ، هَذَا رَجُلٌ مَزْكُومٌ**» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأما الذي رويناه في سنن أبي داود والترمذي، عن عبيد الله بن رفاعة [ق٦٦/ج] الصحابيّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**يُشَمَّتُ العاطسُ ثَلاثًا، فإنْ زَادَ فإنْ شِئْتَ فَشَمِّتْهُ وَإنْ شِئْتَ فَلا**»[1] فهو حديث ضعيف، قال فيه الترمذي: حديث غريب وإسناده مجهول.

وروينا في كتاب ابن السني، بإسناد فيه رجل لم أتحقق حاله، وباقي إسناده صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**إذَا عَطَسَ أحَدُكُمْ فَلْيُشَمِّتْهُ جَلِيسُهُ، وإنْ زَادَ على ثَلاثَةٍ فَهُوَ مَزْكُومٌ، ولا يُشَمَّتُ بَعْدَ ثَلاثٍ**»[2].
واختلف العلماء فيه، فقال ابن العربي المالكي: قيل يقال له في الثانية: إنك مزكوم، وقيل يقال له في الثالثة، وقيل في الرابعة، والأصحّ أنه في الثالثة. قال: والمعنى فيه أنك لست ممّن يُشمَّت بعد هذا، لأن هذا الذي بك زكامٌ ومرض لا خفّة العطاس.
فإن قيل: فإذا كان مرضًا فكان ينبغي أن يُدعى له ويُشمّت، لأنه أحقّ بالدعاء من غيره؟ فالجواب أنه يُستحبّ أن يُدعى له لكن غير دعاء العطاس المشروع، بل دعاء المسلم للمسلم بالعافية والسلامة ونحو ذلك، ولا يكون من باب التشميت.

فصل

إذا عَطَسَ ولم يحمد الله تعالى فقد قدَّمنا أنه لا يُشمّت، وكذا لو حمد الله

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٥٠٣٦)، والترمذي (٢٧٤٤)، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٤٨٣٠)، وضعيف الجامع (٣٤٠٧).
(٢) حسن: أخرجه أبو داود (٥٠٣٤)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٥٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢/ ٣٩١). وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٣٣٠).

تعالى ولم يسمعه الإنسان لا يشمّته، فإن كانوا جماعة فسمعه بعضُهم دون بعض فالمختار أنه يُشمّته من سمعه دون غيره.

وحكى ابن العربي خلافًا في تشميت الذين لم يسمعوا الحمد إذا سمعوا تشميتَ صاحبهم، فقيل يشمّته لأنه عرف عطاسه وحمده بتشميت غيره، وقيل لا، لأنه لم يسمعه.

واعلم أنه إذا لم يحمد أصلاً يُستحبّ لمن عنده أن يذكِّره الحمد، هذا هو المختار.

وقد روينا في معالم السنن للخطابي نحوه عن الإمام الجليل إبراهيم النخعي، وهو من باب النصيحة والأمر بالمعروف، والتعاون على البرّ والتقوى، وقال ابن العربي: لا يفعل هذا وزعم أنه جَهْلٌ من فاعله. وأخطأ في زعمه، بل الصواب استحبابه لما ذكرناه، وبالله التوفيق.

فصل

فيما إذا عَطَسَ يهوديٌّ

روينا في سنن أبي داود والترمذي وغيرهما، بالأسانيد الصحيحة، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: كان اليهودُ يتعاطسُونَ عندَ رسول الله ﷺ يَرْجُون أن يقولَ لهم: يرحمُكُم اللَّهُ فيقولُ: «يَهديكُم اللَّهُ ويُصْلِحُ بالَكُمْ»[1]: قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

فصل

روينا في مسند أبي يعلى الموصلي عن أبي هريرة رضي الله عنه [ق ١٥١/ ب] قال:

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٥٠٣٨)، والترمذي (٢٧٣٩)، والبخاري في الأدب المفرد (٩٦٦)، (١١٤٧)، وأحمد (١٩٠٨٩)، والحاكم (٧٦٩٩)، والبيهقي في الشعب (٩٣٥١). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (١٢٧٧).

قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ حَديثًا فَعَطَسَ عِنْدَهُ فَهُوَ حَقٌّ»[١] كل إسناده ثقات مُتقنون إلا بقية بن الوليد فمختلف فيه، وأكثرُ الحفاظ والأئمة يحتجّون بروايته عن الشاميين، وقد روي هذا الحديث عن معاوية بن يحيى الشامي.

فصل

إذا تثاءب فالسنّة أن يردّه ما استطاع للحديث الصحيح الذي قدّمناه.

والسنّة أن يضع يده على فيه. لما رويناه في صحيح مسلم[٢]، عن أبي سعيد الخدريّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذَا تَثاءَبَ أحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِه على فَمِه، فإنَّ الشَّيْطانَ يَدْخُلُ»**. قلتُ: وسواء كان التثاؤب في الصلاة أو خارجها، يستحبّ وضعُ اليد على الفم، وإنما يكره للمصلّي وضعُ يده على فمه في الصلاة إذا لم تكن حاجة كالتثاؤب وشبهه، والله أعلم.

بابُ
المَدْحِ

اعلم أنَّ مدح الإنسان والثناءَ عليه بجميل صفاته قد يكون في وجه الممدوح، وقد يكون بغير حضوره، فأما الذي في غير حضوره فلا منعَ منه إلا أن يُجازف المادحُ ويدخل في الكذب فيحرُم عليه بسبب الكذب لا لكونه مدحًا، ويُستحبُّ هذا المدح الذي لا كذبَ فيه إذا ترتب عليه مصلحةٌ ولم يجرّ إلى مفسدة بأن يبلغَ الممدوحَ

(١) موضوع: أخرجه أبو يعلى (٥٠٣٨)، والطبراني في الأوسط (٦٥٠٥). قال الهيثمي في المجمع (٨/ ٥٩): لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، وأبو يعلى وفيه معاوية بن يحيى الصدفي، وهو ضعيف. وقال ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٧٧): باطل تفرد به معاوية وليس بشيء. وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/ ٣٤٢): هذا حديث كذب. وقال الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (١٣٦): باطل. وقال في ضعيف الجامع (٥٥٥٦): موضوع.

(٢) حديث (٢٩٩٥).

[ق٩٣ /أ] [فيفتتن][1] به، أو غير ذلك. وأما المدحُ في وجه الممدوح فقد جاءت فيه أحاديث تقتضي إباحتَه أو استحبابه، وأحاديث تقتضي المنع منه. قال العلماء: وطريق الجمع بين الأحاديث أن يُقال: إن كان الممدوحُ عنده كمالُ إيمان وحسنُ يقين ورياضةُ نفس ومعرفةٌ تامة بحيث لا يفتتن ولا يغترّ بذلك ولا تلعبُ به نفسُه فليس بحرام ولا مكروه، وإن خيف عليه شيءٌ من هذه الأمور كُرِهَ مدحُه كراهةً شديدة.

فمن أحاديث المنع: ما رويناه في صحيح مسلم[2] عن المقداد رضي الله عنه ؛ أن رجلاً جعلَ يمدحُ عثمانَ رضي الله عنه فعمدَ المقدادُ فجثا على ركبتيه، فجعلَ يحثو في وجهه الحصباءَ، فقال له عثمانُ: ما شأنُك؟ فقال: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إذَا رأيْتُم المَدَّاحِينَ فاحثُوا في وُجُوهِهِمُ التُّرابَ**».

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم[3] ، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: سمع النبيُّ ﷺ رجلاً يُثني على رجل ويُطريه في المِدْحَة، فقال: «**أَهْلَكْتُمْ أوْ قَطَعْتُمْ ظَهْرَ الرَّجُلِ**». قلتُ: قوله يُطريه: بضم الياء وإسكان الطاء المهملة وكسر الراء وبعدها ياء مثناة تحت. والإطراء: المبالغة في المدح ومجاوزة الحدّ، وقيل: هو المدح.

وروينا في صحيحيهما[4] ، عن أبي بكرة رضي الله عنه ؛ أن رجلاً ذُكِرَ عندَ النبيِّ ﷺ، فأثنى عليه رجلٌ خيرًا، فقال النبيّ ﷺ: «**وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ ـ يقوله مراراً ـ إنْ كانَ أحَدُكُمْ مادحًا لاَ مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ: أحْسِبُ كَذَا وكَذَا إنْ كَانَ يَرَى أنَّهُ كَذَلِكَ وَحَسِيبُهُ اللَّهُ وَلا يُزَكِّي على اللَّه أحَدًا**».

وأما أحاديث الإباحة فكثيرةٌ لا تنحصر، ولكن نُشير إلى أطراف منها فمنها: قوله ﷺ في الحديث الصحيح لأبي بكر رضي الله عنه «**ما ظَنُّكَ باثْنَيْنِ اللَّهُ ثالثُهُما؟**»[5] وفي

---

(١) في« ط » : فيفتن .

(٢) حديث (٣٠٠٢) .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٦٠٦٠) ، ومسلم (٣٠٠١) .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٦٠٦١) ، ومسلم (٣٠٠٠) .

(٥) صحيح : أخرجه البخاري (٣٦٥٣) ،ومسلم (٢٣٨١) .

وفي الحـديث الآخـر : « لست منهم »[١] أي : لست [ق٦٧/ ج] من الذين يسلبون أزرهم خيلاء . وفي الحديث الآخر : « **يا أبا بكر لا تبك إنَّ أمَنَّ النَّاس عليَّ في صُحْبَته ومَاله أبو بكر ، ولو كُنْتُ** [ق١٥٢/ ب] **متخذًا خَليلاً لاتخذْتُ أبَا بكْر خَليلاً** »[٢] وفي الحديثِ الآخر : « **أرْجُو أنْ تَكُونَ منْهُم** »[٣] أي من الذين يُدْعونَ من جميع أبواب الجنة لدخولها. وفي الحديث الآخر « **ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بالجَنَّة** »[٤] وفي الحديث الآخر « **اثْبُتْ أُحُدُ فإنَّمَا عَلَيْكَ نَبيٌّ وَصدّيقٌ وشَهيدَان** »[٥] .

وقال رسـول الله ﷺ: «**دَخَلْتُ الجَنَّةَ فَـرأيْتُ قَـصْرًا، فَـقُلْتُ: لمَنْ هَذَا؟ قَـالُوا: لعُمَرَ، فأرَدْتُ أنْ أدْخُلَهُ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ** » فقال عمر ﷺ: بأبي وأمي يا رسول اللّه! أعليك أغار؟ .[٦] وفي الحديث الآخر « **ياعُمَـرُ! ما لَقيَكَ الشَّـيْطانُ سَالكًا فَـجًّا إلاَّ سَلَكَ فَجًا غَـيْرَ فَجِّكَ** »[٧]. وفي الحديث الآخر «**افْتَحْ لعُثْـمانَ وَبَشِّرْهُ بالجَنَّة** »[٨] وفي الحـديث الآخر قـال لعليّ: «أنْتَ منِّي وأنا منْكَ »[٩] وفي الحديث الآخـر قال لعليّ: «أمـا تَرْضَى أنْ تكُونَ منِّـي بمَنْزِلَة هَارُونَ منْ مُـوسَى؟ »[١٠] وفي الحـديث الآخر قال لبلال «**سَمـعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ في الجَنَّة** »[١١] وفي الحديث الآخر قال لأُبيّ بن كعب «**ليَـهْنَأكَ العلْمُ أبا المنْذر** »[١٢] وفي الحديث الآخـر قال لعبـد الله بن سَلاَم «أنْتَ على الإسْلامِ حتَّى تَمُوتَ » [١٣] وفي الحديث الآخر قـال للأنصاري «**ضَحكَ**

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٥٧٨٤) .
(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٤٦٦) ، ومسلم (٢٣٨٢) .
(٣) صحيح : أخرجه البخاري (١٨٩٧) ، ومسلم (١٠٢٧) .
(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٣٦٧٤) ،ومسلم (٢٤٠٣) .
(٥) صحيح : أخرجه البخاري (٣٦٧٥) .
(٦) صحيح : أخرجه البخاري (٣٤٤٢) ،ومسلم (٢٣٩٥) .
(٧) صحيح : أخرجه البخاري (٣٢٩٤) ،ومسلم (٢٣٩٦) .
(٨) صحيح : أخرجه البخاري (٣٦٧٤) ،ومسلم (٢٤٠٣) .
(٩) صحيح : أخرجه البخاري (٢٦٩٩) .
(١٠) صحيح : أخرجه البخاري (٣٧٠٦) ،ومسلم (٢٤٠٤) .
(١١) صحيح : أخرجه البخاري (١١٤٩) ،ومسلم (٢٤٥٨) .
(١٢) صحيح : أخرجه مسلم (٨١٠) .
(١٣) صحيح : أخرجه البخاري (٣٨١٣) ،ومسلم (٢٤٨٤) .

اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، أوْ عَجِبَ مِنْ فعَالِكُما » [(١)] وفي الحديث الآخر قال للأنصار «**أنتُمْ مِنْ** أحَبِّ النَّاسِ إليَّ » [(٢)] وفي الحديث الآخر قال لأشجّ عبد القيس: «**إنَّ فيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُما اللَّهُ تَعالى ورَسُولُهُ: الحِلْمَ والأناة** » [(٣)] .

وكلّ هذه الأحاديث التي أشرت إليها في الصحيح مشهورة، فلهذا لم أضفها، ونظائر ما ذكرناه من مدحه ﷺ في الوجه كثيرة. وأما مدح الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء والأئمة الذين يُقتدى بهم رضي الله عنهم أجمعين فأكثر من أن تُحصر، والله أعلم.

قال أبو حامد الغزالي في آخر كتاب الزكاة من الإحياء [(٤)] : إذا تصدق إنسان بصدقة فينبغي للآخذ منه أن يَنظر، فإن كان الدافعُ ممّن يُحبّ الشكر عليها ونشرها فينبغي للآخذ أن يخفيَها لأن قضاء حقه أن لا ينصره على الظلم وطلبه الشكر ظلم، وإن علم من حاله أنه لا يُحبّ الشكر ولا يقصده فينبغي أن يشكرَه ويظهر صدقته. وقال سفيان الثوري رحمه الله: مَن عرف نفسه لم يضرّه مدح الناس. قال أبو حامد الغزالي بعد أن ذكر ما سبق في أول الباب: فدقائق هذه المعاني ينبغي أن يلحظها من يُراعي قلبَه، فإن أعمالَ الجوارح مع إهمال هذه الدقائق ضحكة للشيطان وشماتة له، لكثرة التعب وقلة النفع، ومثل هذا العلم هو الذي يقال فيه: إن تعلم مسألة منه أفضل مِنْ عبادة سنة، إذ بهذا العلم تحيا عبادة العمر، وبالجهال به تموت عبادة العمر، وبالجهل به تموت عبادة العمر وتتعطل، وبالله التوفيق.

بابُ مدح الإنسان نفسه وذكر محاسنه

قال الله تعالى: ﴿ فَلا تُزَكُّوا أنفُسَكُمْ ﴾ [النجم:٣٢] اعلم أن ذكرَ محاسن نفسه ضربان: مذموم، ومحبوب، فالمذمومُ أن يذكرَه للافتخار وإظهار الارتفاع والتميّز على

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٣٧٩٨) ،ومسلم (٢٠٥٤) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٣٧٨٥) ،ومسلم (٢٥٠٨) .

(٣) صحيح : أخرجه مسلم (١٨) .

(٤) انظر : « إحياء علوم الدين » (٢ / ٢٣٦) .

الأقران وشبه ذلك؛ والمحبوبُ أن يكونَ فيه مصلحة دينية، وذلك بأن يكون آمرًا بمعروف أو ناهيًا عن منكر أو ناصحًا أو مشيرًا بمصلحة أو معلمًا أو مؤدبًا أو واعظًا أو مذكِّرًا أو مُصلحًا بين اثنين أو يَدفعُ عن نفسه شرًا أو نحو ذلك، فيذكر محاسنَه ناويًا بذلك أن يكون هذا أقربَ إلى قَبول قوله واعتماد ما يذكُره، أو أن هذا الكلام الذي أقوله لا تجدونه عند غيري فاحتفظوا به أو نحو ذلك، وقد جاء في هذا المعنى ما لا يحصى من النصوص كقول النبيِّ ﷺ: **«أنا النَّبي لا كَذِبْ»**(١) **«أنا سيِّدُ وَلَد آدَم»**(٢) **«أنا أوَّلُ** [ق١٥٣/ ب] **مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأرْضُ»**(٣): **أَنا أعْلَمُكُمْ باللَّه وأتْقاكُمْ»**(٤) **«إني أبيتُ عندَ ربي»**(٥) وأشباهه كثيرة، وقال يوسف ﷺ: ﴿ اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف:٥٥] وقال شعيب ﷺ: ﴿ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [القصص:٢٧]. وقال عثمان ﵁ حين حُوصر ما رويناه في صحيح البخاري(٦) [ق٩٤/ أ] أنه قال: ألستم تعلمون أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: **«مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ العُسْرَة فَلَهُ الجَنَّةُ؟»** فجهَّزتهم، ألستم تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: **«مَنْ حَفَرَ بئرَ رُومَةَ فَلَهُ الجَنَّةُ»** فحفرتها؟ فصدَّقوه بما قاله.

وروينا في صحيحيهما(٧)، عن سعد بن أبي وقاص ﵁ أنه قال حين شكاه أهل الكوفة إلى عمر بن الخطاب ﵁ وقالوا: لا يُحسن يصلي، فقال سعد: واللّه إنّي لأول رجل من العرب رمى بسهم في سبيل الله تعالى، ولقد كنّا نغزو مع رسول الله ﷺ، وذكر تمام الحديث.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٢٩٣٠) ، ومسلم (١٧٧٦) .
(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٧٧٨) .
(٣) انظر: المصدر السابق .
(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٥٠٦٣) .
(٥) صحيح: أخرجه البخاري (١٩٦٦) ، ومسلم (١١٠٣) .
(٦) صحيح البخاري: كتاب الوصايا ، باب إذا وقف أرضًا أو بئرًا .. إلخ .
(٧) صحيح: أخرجه البخاري (٣٧٢٨) ، ومسلم (٤٥٣) .

وروينا في صحيح مسلم (١) ، عن عليّ رضي الله عنه قال: والذي فلق الحبَّة وبرأ النسمةَ، إنه لعهدُ النبيّ ﷺ إليّ « أنه لا يحبني إلا مؤمنٌ ولا يبغضني إلا منافق ».
قلتُ: بَرَأَ مهموز معناه خلق؛ والنسمة: النفس.

وروينا في صحيحيهما (٢) ، عن أبي وائل قال: خطبنا ابنُ مسعود رضي الله عنه فقال: واللّه لقد أخذتُ من في رسول الله ﷺ بضعًا وسبعين سورة، ولقد علمَ أصحابُ رسول الله ﷺ أني مِنْ أعلمهم بكتاب الله تعالى وما أنا بخيرهم، ولو [أعلم] (٣) أن أحدًا أعلمُ منّي لرحلتُ إليه.

وروينا في صحيح مسلم (٤)، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن البدنة إذا أزحفت، فقال: على الخبير سقطتَ - يعني نفسَه ... وذكر تمام الحديث. ونظائر هذا كثيرة لا تنحصر، وكلُّها محمولة على ما ذكرنا، وباللّه التوفيق.

بابٌ في مسائل تتعلَّق بما تقدَّم

مسألة : يُستحبّ إجابةُ مَن ناداك بلبّيك وسعديك أو لبّيك وحدها، ويُستحبّ أنْ يقول لمن ورد عليه مرحبًا، وأن يقول لمن أحسن إليه أو رأى منه فعلا جميلا: حفظك الله وجزاك الله خيرًا، وما أشبهه، ودلائل [ق٦٨/ ج] هذا من الحديث الصحيح كثيرة مشهورة.

مسألة : ولا بأس بقوله للرجل الجليل في [علمه] (٥) أو صلاحه أو نحو ذلك: جعلني الله فداكَ، أو فداكَ أبي وأُمي وما أشبهه، ودلائل هذا من الحديث الصحيح كثيرة مشهورة حذفتها اختصارًا.

مسألة : إذا احتاجتْ المرأة إلى كلام غير المحارم في بيع أو شراء أو غير ذلك من

(١) حديث (٧٨) .
(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٥٠٠٠) ، ومسلم (٢٤٦٢) .
(٣) في « أ » : علمت .
(٤) حديث (١٣٢٥) .
(٥) في « ط » : عمله .

المواضع التي يجوز لها كلامه فيها فينبغي أن تفـخِّمَ عبارتَها وتغلظها ولا تليِّنها مخافةَ من طمعه فيها.

قال الإمام أبو الحسن الواحـدي من أصحابنا في كتابه «البسـيط»: قال أصحابنا: المرأة مندوبة إذا خاطبت الأجانبَ إلى الغِلْظة في المقالة، لأن ذلك أبعد من الطمع في الريبة، وكـذلك إذا خاطبتْ مَحرمًـا عليها بالمصـاهرة، ألا ترى أن الله تعالى أوصى أُمّهات المؤمنين وهنّ محرّمات على التأبيد بهذه الوصية، فقال تعالى: ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾ [الأحزاب: ٣٢] قلتُ: هذا الذي ذكره الواحـدي من تغليظ صوتها، كـذا قاله أصحابنا. قـال الشيخ إبراهيم المروزي من أصحابـنا: طريقُها في تغليظه أن تأخذ ظهـرَ كفّها بفيـها وتُجيب كـذلك، واللّـه أعلم. وهذا الذي ذكـره[ق١٥٤ /ب] الواحـــديُّ من أن المحـرّم بالمصاهرة كـالأجنبي في هذا ضعـيف وخلاف المشهـور عند أصحابنا؛ لأنه كـالمَحرم بالقرابة في جواز النظر والخلوة. وأما أُمَّهاتُ المؤمنين فإنهنّ أُمّهاتٌ في تحريم نكاحهنّ ووجوب احترامهنّ فقط، ولهذا يحلّ نكاح بناتهنّ، والله أعلم.

* * *

كتاب أذكار النّكاح وما يتعلّق به

باب ما يقوله من جاء يخطب امرأةً من أهلها لنفسه أو لغيره

يُستحبّ أن يبدأ الخاطبُ بالحمد للّه والثناء عليه والصَّلاة على رسول الله ﷺ ويقول: أشهدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّه وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمدًا عبدُهُ ورسولُه جئتكم راغبًا في فتاتكم فُلانة أو في كريمتكم فُلانة بنت فلان أو نحو ذلك.

روينا في سنن أبي داود وابن ماجه وغيرهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: **«كُلُّ كَلام »** وفي بعض الروايات **«كُلُّ أمْرٍ لا يُبدأُ فيه بالحَمْد لِلَّه فَهُوَ أجْذَمُ»** وروي **«أقْطَعُ »**[1] وهما بمعنى. هذا حديث حسن. وأجذم بالجيم والذال المعجمة ومعناه: قليل البركة.

ورويناه في سنن أبي داود والترمذي، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: **«كُلُّ خطْبَة لَيْسَ فيها تَشَهُّدٌ فَهِيَ كاليَدِ الجَذْماء »**[2] قال الترمذي: حديث حسن[3].

باب عرض الرجل بنته وغيرها ممن إليه تزويجها على أهلِ الفضلِ والخيرِ ليتزوجُوها

روينا في صحيح البخاري[4] ؛ أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما تُوفي زَوْجُ بنته حفصة رضي الله عنها قال: لقيتُ عثمان فعرضتُ عليه حفصةَ فقلتُ: إن شئتَ أنكحتُكَ حفصة بنتَ عمر، فقال: سأنظر في أمري، فلبثتُ ليالي ثم لقيني فقال: قد بدا لي

(١) ضعيف : وقد تقدم .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (٤٨٤١) ، والترمذي (١١٠٦) ، وأحمد (٨٣١٣) ، وابن حبان في صحيحه (٢٧٩٦) ، (٢٧٩٧) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦ / ٢٦٣) ، والبيهقي في الكبرى (٥٨٦٤) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٦٩)، وصحيح الجامع (٤٥٢٠) .

(٣) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن صحيح غريب .

(٤) حديث (٥١٢٢) .

أن لا أتزوّج يومي هذا، قال عمر: فلقيتُ أبا بكر الصديق رضي الله عنه فقلتُ: إن شئتَ أنكحتُك حفصةَ بنتَ عمر، فصمتَ أبو بكر رضي الله عنه... وذكر تمام الحديث.

بابُ ما يقولُه عند عَقْدِ النِّكَاح

يُستحبُّ أن يخطبَ بين يدي العقد خطبةً تشتملُ على ما ذكرناهُ في الباب الذي قبلَ هذا وتكونُ أطولَ من تلك، وسواء خطبَ العاقدُ أو غيرُه.

وأفضلُها: ما روينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وغيرها، بالأسانيد الصحيحة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: علَّمنا رسول الله ﷺ خطبة الحاجة: «**الحَمْدُ للَّه نَسْتَعينُهُ وَنَسْتَغفِرُهُ وَنَعُوذُ به من شُرُور أَنْفُسنا، مَنْ يَهْد اللَّهُ فَلاَ مُضلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هاديَ لَهُ، وأَشْهَدُ أنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ** ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً ﴾ [ق٩٥/ أ] [النساء: ١]. ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢] ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً ۝ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً ﴾ [1] [الأحزاب: ٧٠، ٧١]. هذا لفظ إحدى روايات أبي داود. وفي رواية له أخرى بعد قوله ورسوله «**أرْسَلَهُ بالحَقّ بَشيرًا وَنَذيرًا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعة، مَنْ يُطعِ اللَّه وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ** [ق١٥٥/ ب] **يَعْصِهما فَإِنَّهُ لا يَضُرُّ إِلاَّ نَفْسَهُ وَلا يَضُرُّ اللَّهَ شَيْئًا**» [2] قال الترمذي: حديث حسن. قال أصحابنا: ويُستحبُّ أن يقول مع هذا: أُزوِّجك على ما أمر الله به من إمساك بمعروف أو تسريح

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٢١١٨)، والترمذي (١١٠٥)، والنسائي (١٤٠٤)، وابن ماجه (١٨٩٢)، وأحمد (٣٧١٢)، والدارمي (٢١٢٢)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣/ ٤٤٣)، وأبو يعلى (٥٢٣٣)، والحاكم (٢٧٤٤). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (١٨٦٠).

(٢) ضعيف: أخرجه أبو داود (٢١١٩)، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف أبي داود (٢٣٨).

بإحسان، وأقلّ هذه الخطبـة: الحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلاةُ على رَسُـولِ الله ﷺ أُوصي بِتَقْوَى اللَّهِ، والله أعلم.

واعلم أن هذه الخطبة سنّة، لو لم يأتِ بشيء منهـا صحَّ النكاح باتفاق العلماء. وحكي عن داود الظاهري رحمه الله أنه قال: لا يصحّ، ولكن العـلماء المحققون: لا [يعدّون] (١) خلافَ داود خلافًا معتبرًا، ولا ينخرقُ الإجماعُ بمخالفته، والله أعلم.

وأما الزوجُ فالمذهب المختـار أنه لا يخطب بشيء، بل إذا قال له الوليّ: زوّجتك فلانة. يقول مـتصلاً به: قبلتُ تزويجـها؛ وإن شاء قال: قبلتُ نكاحَـها، فلو قال: الحمـد لله والصلاة على رسول الله ﷺ قبلتُ، صـحَّ النكاحُ، ولم يضرّ هذا الكلام بين الإيجاب والقبول؛ لأنه فصل يسيـر له تعلق بالعقد. وقال بعض أصحابنا: يبطلُ به النكاح؛ وقال بعـضهم: لا يبطلُ بل يُستحبّ أن يأتي به، والصـوابُ ما قدّمناه أنه لا يأتي به ولو خالف فأتى به لا يَبطل النكاح، والله أعلم.

بابُ ما يُقالُ للزوج بعدَ عقدِ النِّكاح [ق ٦٩ / ج]

السنّة أن يُقال له: باركَ الله لـك، أو باركَ الله عليك، وجمعَ بينكما في خـير. ويُستحبُّ أن يُقال لكلّ واحد من الزوجين: بارَك الله لكلّ واحـدٍ منكما في صاحبه، وجمعَ بينكما في خير.

روينا في صـحيحـي البخاري ومـسلم (٢) ، عن أنس رضي الله عنه؛ أن النبيَّ ﷺ قال لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه حين أخبره أنه تزوّج: «**بارَكَ اللَّهُ لَكَ**».

وروينا في الصحيح أيضًا أنه ﷺ قال لجابر رضي الله عنه حين أخبره أنه تزوّج: «**بارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ**» (٣) .

روينا بالأسانيد الصـحيحة في سنن أبي داود والترمذي وابن مـاجه وغيرها، عن

---

(١) في «أ»: تعدون.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٦٣٨٦) ، ومسلم (١٤٢٧) .

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٦٣٨٧) .

أبي هريرة رضي الله عنه ؛ أن النبيَّ ﷺ كان إذا رفأ الإنسانُ، أي: إذا تزوّج قال: « **بَارَكَ اللَّهُ لك، وبارَكَ عَلَيْكَ، وَجَمَعَ بَيْنَكُما في خَيْرٍ** »[١] قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

فصل

ويُكره أن يُقال له بالرِّفاء والبنين، وسيأتي دليلُ كراهته إن شاء الله تعالى في كتاب حفظ اللسان في آخر الكتاب. والرِّفاء بكسر الراء وبالمدّ: وهو الاجتماع.

باب ما يقول الزوجُ إذا دخلت عليه امرأتُه ليلة الزِّفاف

يُستحبّ أن يُسَمِّيَ اللَّهَ تعالى، ويأخذَ بناصيتهَا أولَ ما يَلقاها ويقول: باركَ اللَّهَ لكلٍّ واحدٍ منَّا في صاحبه، ويقول معه ما رويناه بالأسانيد الصحيحة في سنن أبي داود وابن ماجه وابن السني وغيرها، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه ، عن النبيّ ﷺ قال: « **إذَا تَزَوَّجَ أحَدُكُمُ امْرَأةً أو اشْتَرَى خَادمًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إني أسألُكَ خَيْرَها وَخَيْرَ ما جَبَلْتَها عَلَيْه، وأعُوذُ بكَ منْ شَرِّها وَشَرِّ ما جَبَلْتَها عَلَيْه. وَإذَا اشْتَرَى بَعيراً فَلْيأخُذْ بذرْوَة سنَامه وَلْيَقُلْ مثْلَ ذَلكَ** » وفي رواية: « **ثُمَّ ليأخُذْ بناصيتَها وَلْيَدْعُ بالبَرَكَة في المَرْأة والخَادم** »[٢].

باب ما يُقالُ للرجل بعدَ دُخول أهله عليه

روينا في صحيح البخاري [٣] وغيره عن أنس رضي الله عنه قال: بنى رسول الله ﷺ [ق ١٥٦/ ب] بزينب رضي الله عنها فأولم بخبز ولحم.. وذكر الحديث في صفة الوليمة وكثرة

---

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (٢١٣٠) ، والترمذي (١٠٩١) ، والنسائي في الكبرى (١٠٠٨٩) ، وابن ماجه (١٩٠٥) ، وأحمد (٨٧٣٤) ، والدارمي (٢٠٩٦) ، وسعيد بن منصور في سننه (٥٢٢) ، والحاكم (٢٧٤٥) ، والبيهقي في الكبرى (١٤١٥). قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ،ولم يخرجاه وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٧٢٩) .

(٢) حسن : أخرجه أبو داود (٢١٦٠) ، وابن ماجه (١٩١٨) ، (٢٢٥٢) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٠٠) .وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٤١) .

(٣) حديث (٤٧٩٣) .

مَن دُعي إليها. ثم قال: فخرجَ رسولُ الله ﷺ فانطلق إلى حجرة عائشة فقال: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ أهْلَ البَيْت وَرَحْمَةُ اللَّه وَبَرَكَاتُهُ» فقالت: وعليك السلام ورحمة اللّه، كيف وجدتَ أهلك؟ بارك الله لك، فتقرَّى حُجَر نسائه كلّهنّ يقولُ لهنّ كما يقول لعائشة، ويقلن له كما قالت عائشة.

بابُ ما يقولُه عندَ الجمَاع

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [1]، عن ابن عباس رضي الله عنهما، من طرق كثيرة، عن النبيّ ﷺ قال: «لَوْ أنَّ أحَدَكُمْ إذَا أتى أهْلَهُ قَالَ: بِسْمِ الله اللَّهُمَّ جَنِّبْنا الشَّيْطانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطانَ ما رَزَقْتَنا فَقُضِيَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ» وفي رواية للبخاري «لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطانٌ أبَدًا».

بابُ مُلاعبةِ الرجلِ امرأتَه وممازحته لها ولطف عبارتِه معها

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [2]، عن جابر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «تَزَوَّجْتَ بِكْرًا أمْ ثَيِّبًا؟ قلت: تَزَوَّجتُ ثيبًا، قال: هَلاَّ تَزَوَّجْتَ بِكْرًا تُلاعِبُها وتُلاعِبُكَ».

وروينا في كتاب الترمذي وسنن النسائي، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «أكمَلُ المُؤْمنينَ إيمانًا أحْسَنُهُمْ خُلُقًا وألْطَفُهُمْ لأهْله» [3].

بابُ بيان أدبِ الزَّوجِ مع أصهاره في الكلام

اعلم أنه يستحبّ للزوج أن لا يخاطب أحدًا من أقارب زوجته بلفظ فيه ذكر

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٤١)، ومسلم (١٤٣٤).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٥٠٧٩)، ومسلم (٧١٥).

(٣) ضعيف: أخرجه الترمذي (٢٦١٢)، والنسائي في الكبرى (٩١٥٤)، وأحمد (٢٤١٥٦)، وابن أبي الدنيا في العيال (٤٧٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ٨٨)، والحاكم (١٧٣)، والبيهقي في الشعب (٨٧١٩). قال الترمذي: هذا حديث صحيح، ولا نعرف لأبي قلابة سماعًا من عائشة. وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (١٩٩٠).

جماع النساء، أو تقبيلهنّ، أو معانقتهنّ، أو غير ذلك من أنواع الاستمتاع بهنَّ، أو ما يتضمن ذلك أو يُستدلّ به عليه أو يفهم منه.

روينا في صحيحي البخاري ومسلم (١)، عن عليّ ﷺ قال: كنت [ق ٩٧/ أ] رجلاً مَذَّاءً فاستحييتُ أن أسألَ رسولَ الله ﷺ لمكان ابنته منّي، فأمرتُ المقدادَ فسألَه.

بابُ ما يُقال عند الولادة وتألّم المرأة بذلك

ينبغي أن يُكثر من دُعاء الكَرْب الذي قدَّمناه.

وروينا في كتاب ابن السني عن فاطمة ﷺ؛ أنَّ رسول الله ﷺ لما دنا [ولادها](٢) أمرَ أُمَّ سلمة وزينبَ بنتَ جحشٍ أن يأتيا فيقرأ عندها آية الكرسي، و﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ..﴾إلى آخر الآية [الأعراف:٥٤]، ويعوّذاها بالمعوّذتين(٣).

بابُ الأذَان في أُذُنِ المولُود

روينا في سنن أبي داود والترمذي وغيرهما، عن أبي رافع ﷺ مولى رسول الله ﷺ قال؛ رأيتُ رسولَ الله ﷺ أذّن في أُذن الحسين بن عليّ حينَ ولدتهُ فاطمةُ بالصلاة ﷺ(٤) قال الترمذي: حديث حسن صحيح. قال جماعة من أصحابنا: يُستحبّ أن يؤذّن في أُذنه اليمنى ويُقيم الصلاة في أُذنه اليسرى.

وقد روينا في كتاب ابن السني، عن الحسين بن عليّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ وُلِدَ لَهُ مَوْلُودٌ فأذَّنَ في أُذُنه اليُمْنَى، وأقامَ في أُذُنه اليُسْرَى لَمْ تَضُرَّهُ أُمُّ

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٧٨)، ومسلم (٣٠٣).

(٢) في «أ»: ولادتها.

(٣) ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٢٠).

(٤) ضعيف: أخرجه أبو داود (٥١٠٥)، والترمذي (١٥١٤)، وأحمد (٢٦٦٤٥)، وابن أبي الدنيا في «العيال» (٥٣)، وعبد الرزاق في مصنفه (٧٩٨٦)، والطبراني في الكبير (٢٥٧٨)، والبيهقي في الكبرى (١٩٨٤٦)، وفي الشعب (٨٦١٧). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٣٢١).

الصِّبْيانِ »[١].

بابُ الدعاءِ عندَ تَحنيكِ الطفل

روينا بالإِسناد الصحيـح في سنن أبي داود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُؤتى بالصبيان فيدعو لهم ويحنّكُهم. وفي رواية: فيدعو لهم بالبركة [٢].

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [٣]، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: حملتُ بعبد الله بن الزبير بمكة، فأتيتُ المدينةَ فنزلتُ قباءَ فولدتُ بقباءَ، ثم أتيتُ به النَّبي ﷺ، فوضعَه في حِجره ثم دعا [ق ١٥٧ /ب] بتمرةٍ فمضغَها ثم تفلَ في فِيه، فكانَ أوّلَ شيء دخل جوفَه ريقُ رسول الله ﷺ، ثم حنَّكَه بالتمرة، ثم دعا له [وباركَ] [٤] علي [ق ٧٠ /ج].

وروينا في صحيحهما [٥]، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: وُلد لي غلامٌ، فأتيتُ به النبيَّ ﷺ فسمَّاه إبراهيم، وحنَّكه بتمرةٍ، ودعا له بالبركة، هذا لفظ البخاري ومسلم إلا قوله **«ودعا له بالبركة»** فإنه للبخاري خاصة.

* * *

(١) موضـوع : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٢٣) ، وأبو يعلى (٦٧٨٠) ، والبيهقي في الشعب (٦٨١٩) . قال الشيخ الألباني رحمه الله : موضوع . انظر : الضعيفة (٣٢١) .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (٥١٠٦) ، وأصله عند مسلم (٢٨٦) ، (٢١٤٧) .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٥٤٦٩) ، ومسلم (٢١٤٦) .

(٤) في « أ ، جـ » : وبرك .

(٥) صحيح : أخرجه البخاري (٥٤٦٧) ، ومسلم (٢١٤٥) .

كتاب الأسماء

باب تَسْمِيةِ المَوْلُود

السُّنَّة أن يُسمَّى المولود في اليوم السابعِ من ولادته أو يوم الولادة.

فأما استحبابه يومَ السابع فلِمَا رَوينـاه في كتاب الترمذي، عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جده؛ أن النبيّ ﷺ أمرَ بتسـمية المولود يومَ سابعهِ، ووضعِ الأذى عنه، والعقّ[1]. قال الترمذي: حديث حسن[2].

وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسـائي وابن ماجـه وغيـرها، بالأسانـيد الصحيحة، عن سمرة بن جُندب رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: « **كُلُّ غُلامٍ رَهِينٌ بِعَقِيقَتِهِ تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سابِعِه، ويُحْلَقُ، ويُسَمَّى** »[3] قال الترمـذي: حديثٌ حسن صحيح.

وأما يوم الولادة فلِما رويناه في الباب المتقدم من حديث أبي موسى.

وروينا في صحـيح مسلم وغـيره[4]، عن أنس رضي الله عنه قال: قـال رسول الله ﷺ: «**وُلِدَ لي اللَّيْلَةَ غُلامٌ فَسَمَّيْتُهُ باسْمِ أبي: إبْرَاهيم ﷺ** ».

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم[5]، عن أنس قال: وُلد لأبي طلحةَ غلامٌ،

---

(١) حسن: أخرجه الترمـذي (٢٨٣٢). وحسنه الشيـخ الألبـاني رحمـه الله في صحيح الترمذي.

(٢) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٣) صحـيح: أخرجـه أبو داود (٢٨٣٨)، والترمذي (١٥٢٢)، والـنسائي (٤٢٣١)، وابن ماجه (٣١٦٥)، وأحمد (١٩٦٢٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٨ / ٤٠٣)، والطبـراني في الكبـيـر (٦٨٣٠)، والحـاكم (٧٥٨٧)، والبـيـهـقي في الـكبـرى (١٩٨٠٤). وصححه الشيخ الألبانـي رحمه الله في الإرواء (١١٦٥)، وصحـيح الجامع (٤١٨٤)، (٤٥٤١).

(٤) حديث (٢٣١٥).

(٥) صحيح: أخرجه البخاري (٥٤٧٠)، ومسلم (٢١٤٤).

فأتيتُ به النبيّ ﷺ فحنَّكَه، وسمَّاه عبد الله.

وروينا في صحيحيهما [١]، عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال: أُتي بالمنذر ابن أبي أُسَيْد إلى رسول الله ﷺ حين وُلد، فوضعه النبيُّ ﷺ على فخذه وأبو أُسيد جالسٌ، فلَهِيَ النبيّ ﷺ بشيء بين يديه، فأمر أبو أُسيد بابنه فاحتُمِل من على فخذ النبيّ ﷺ، فأقلَبُوه، فاستفاقَ النبيُّ ﷺ فقال: « **أَيْنَ الصَّبِيُّ؟** » فقال أبو أُسيد: أقلبناه يا رسول الله. قال: « **ما اسْمُهُ؟** » قال: فلان، «**قال: لا، وَلَكِن اسْمُهُ المُنْذِر**» فسمّاه يومئذ المنذر. قلت: قوله لهِي، بكسر الهاء وفتحها لغتان: الفتح لطيء، والكسر لباقي العرب، وهو الفصيح المشهور، ومعناه: انصرف عنه، وقيل اشتغل بغيره، وقيل نسيه، وقوله استفاق: أي ذكره، وقوله فأقلبوه: أي ردّوه إلى منزلهم.

بابُ تَسْمِيةِ السَّقْط

يُستحبّ تسميتُه، فإن لم يُعلم أذكرٌ هو أو أنثى، سُمِّي باسم يَصلحُ للذكر والأُنثى كأسماء وهند وهُنيدة وخارجة وطلحة وعُميرة وزُرْعة ونحو ذلك. قال الإمام البغوي: يُستحبّ تسميةُ السقط لحديث ورد فيه، وكذا قاله غيره من أصحابه. قال أصحابنا: ولو مات المولود قبل تسميته استُحبّ تسميتُه.

بابُ استحباب تَحسينِ الاسم

روينا في سنن أبي داود، بالإسناد الجيد، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ القِيامَةِ بِأسْمائكُمْ وأسماءِ آبائِكُمْ فأحْسِنُوا أسْماءَكُمْ**»[٢].

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٦١٩١)، ومسلم (٢١٤٩).

(٢) ضعيف: أخرجه أبو داود (٤٩٤٨)، وأحمد (٢١١٨٥)، والدارمي (٢٥٩٤)، وابن حبان في صحيحه (٥٨١٨)، والبيهقي في الكبرى (١٩٨٥١)، وفي الشعب (٨٦٣٣). قال أبو داود: ابن أبي زكريا لم يدرك أبا الدرداء. وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٢٠٣٦).

بابُ بيانِ أحبِّ الأسماءِ إلى اللَّه عزَّ وجلَّ

روينا في صحيح مسلم (١)، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أحَبَّ أسْمائكُمْ إلى الله عزَّ وَجَلَّ عَبْدُ الله، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ».

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم (٢)، عن جابر رضي الله عنه قال: وُلد لرجلٍ منّا غلامٌ فسمَّاه [ق١٥٨/ ب] القاسم، فقلنا: لا نُكَنِّيك أبا القاسم ولا كرامة، فأخبرَ النبيَّ ﷺ، فقال: «سَمِّ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ».

روينا في سنن أبي داود والنسائي وغيرهما، عن [أبي وُهب] (٣) الجشمي الصحابي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسَمَّوا [ق٩٨ /أ] بأسْماء الأنْبياء، وأَحَبُّ الأسْماء إلى الله تَعالى عَبْدُ الله وَعَبْدُ الرَّحْمَن، وأصْدَقُها: حَارِثٌ وَهَمَّامٌ، وأقْبَحُها: حَرْبٌ وَمُرَّةُ» (٤).

بابُ استحباب التهنئة وجواب المُهَنَّأ

يُستحبّ تهنئة المولود له، قال أصحابنا: ويُستحبّ أن يُهَنَّأ بما جاءَ عن الحسين رضي الله عنه أنه علَّم إنسانًا التهنئة فقال: قل: باركَ الله لكَ في الموهوب لك، وشكرتَ الواهبَ، وبلغَ أشدَّه ورُزقت برّه. ويُستَحَبُّ أن يردّ على المُهنيء فيقول: باركَ الله لك، وبارَكَ عليك، وجزاكَ الله خيرًا، ورزقك الله مثلَه، أو أجزلَ الله ثوابَك، ونحو هذا.

---

(١) حديث (٢١٣٢) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٦١٨٩) ، ومسلم (٢١٣٣) .

(٣) في المطبوع (وهيب) ، والمثبت هو الصواب .

(٤) صحيح : دون قوله « تسموا بأسماء الأنبياء » : أخرجه أبو داود (٤٩٥٠) ، وأحمد (١٨٥٥٣) ، وأبو يعلى (٧١٦٩) ، والطبراني في الكبير (٢٢ / ٣٨٠) حديث (٩٤٩)، والبيهقي في الكبرى (١٩٨٥٠) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٢٤٣٥) ، والإرواء (١١٧٨) . وانظر : الصحيحة (١٠٤٠) .

بابُ النهي عن التسمية بالأسماء المكْرُوهة

روينا في صحيح مسلم [١]، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُسَمِّيَنَّ غُلامَكَ يَسَاراً، وَلا رَبَاحًا، وَلا نَجاحًا، وَلا أفْلَحَ، فإنَّكَ تَقُولُ أثَمَّ هُوَ؟ فَلا يَكُونُ، فَتَقُولُ: لا. إنَّمَا هُنَّ أرْبَعٌ فَلا تَزِيدونَ عَليَّ».

وروينا في سنن أبي داود وغيره، من رواية جابر، وفيه أيضًا النهي عن تسميته بركة [٢].

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [٣]، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ أخْنَعَ اسْمٍ عنْدَ اللَّه تَعالى رَجُلٌ تَسَمَّى مَلكَ الأمْلاك» وفي رواية «أخنى» بدل «أخنع». وفي رواية لمسلم «أغْيَظُ رَجُلٍ عنْدَ اللَّه يَوْمَ القيامَة وأخْبَثُهُ رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى مَلكَ الأمْلاك، لا مَلكَ إلاَّ اللَّهُ» قال العلماء: معنى أخنع وأخنى: أوضع وأذلّ وأرذل. وجاء في الصحيح عن سفيان بن عيينة قال: ملك الأملاك مثل شاهان شاه.

باب ذكر الإنسان من يتبعُه من ولد أو غلام أو متعلم أو نحوهم باسم قبيح ليؤدِّبَه ويزجرَه عن القبيح ويروِّضَ نفسَه

روينا في كتاب ابن السني، عن عبد الله بن بُسْرٍ المازني الصحابي رضي الله عنه، وهو بضمّ الباء الموحدة وإسكان السين المهملة. قال: بعثتني أُمي إلى رسول الله ﷺ بقطْف من عنَب، فأكلتُ منه [ق٧١ / ج] قبل أن أُبلغَه إياه، فلما جئتُ به أخَذَ بأذني وقال: «يا غُدَرُ» [٤].

---

(١) حديث (٢١٣٦).

(٢) صحيح : أخرجه مسلم (٢١٣٨) ، وأبو داود (٤٩٦٠).

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٦٢٠٦) ،ومسلم (٢١٤٣).

(٤) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٠١) ، وأورده الهيثمي في المجمع (٩ / ٤٠٥) ، وقال : رواه الطبراني ،وفيه عبد الله بن بسر الحيراني ، وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور ،وبقية رجاله ثقات .

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم (١)، عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ﷺ في حديثه الطويل المشتمل على كرامة ظاهرة للصديق رضي الله عنه، ومعناه: أن الصديق ﷺ ضيَّفَ جماعةً وأجلسَهم في منزله وانصرفَ إلى رسول الله ﷺ فتأخَّرَ رجوعُه، فقال عند رجوعه: أعشَّيتُموهم؟ قالُوا: لا، فأقبل على ابنه عبد الرحمن فقال: يا غُنْثَرُ فَجَدَّعَ وَسَبَّ. قلتُ: قوله: غنثر، بغين معجمة مضمومة، ثم نون ساكنة ثم تاء مثلثة مفتوحة ومضمومة ثم راء، ومعناه: يا لئيم، وقوله: فجدّعَ، وهو بالجيم والدال المهملة، ومعناه: دعا عليه بقطع الأنف ونحوه، والله أعلم.

بابُ نداءِ مَنْ لا يُعرف اسمُه

ينبغي أن يُنادى بعبارة لا يتأذَّى بها، ولا يكون فيها كذبٌ ولا مَلَقٌ كقولك: يا أخي، يا فقيه، يا فقير، يا سيدي، يا هذا، يا صاحبَ الثوب الفلاني [ق١٥٩/ب] أو النعل الفلاني أو الفرس أو الجمل أو السيف أو الرمح، وما أشبه هذا على حسب حال المُنادى والمُنادي.

وقد روينا في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه، بإسناد حسن، عن بَشير بن معبد المعروف بابن الخَصَاصيَة ﷺ قال: بينما أنا أُماشي النبيَّ ﷺ نظرَ فإذا رجلٌ يمشي بين القبور عليه نعلان فقال: **«يا صَاحبَ السِّبْتيَّتَيْنِ! وَيْحَكَ أَلْقِ سِبْتيَّتَيْكَ»** (٢) وذكر تمام الحديث. قلتُ: النعالُ السِّبْتِيةُ بكسر السينَ: التي لا شعرَ عليها.

روينا في كتاب ابن السني، عن جاريةَ الأنصاري الصحابي ﷺ وهو بالجيم قال: كنتُ عندَ النبيِّ ﷺ وكان إذا لم يحفظ اسم الرجل قال: **«يا بنَ عبد الله!»** (٣).

باب نهي الولد والمتعلم والتلميذ أن يُنادي أباه ومعلّمه وشيخه باسمه

روينا في كتاب ابن السني، عن أبي هريرة ﷺ: أن النبيَّ ﷺ رأى رجلاً معه

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٦٠٢) ، (٣٥٨١) ، ومسلم (٢٠٥٧) .

(٢) صحيح : وقد تقدم .

(٣) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٩٩) ،وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤٤٤٩) .

غلام، فقال للغلام: « **مَنْ هَذَا؟** » قال: أبي، قال: « **فَلا تَمْشِ أمامَهُ، ولا تَسْتَسِبَّ لَهُ، وَلا تَجْلِسْ قَبْلَهُ، وَلا تَدْعُهُ باسْمِه** » (١). قلت: معنى لا تَسْتَسِبَّ له: أي لا تفعل فعلا يتعرّض فيه لأن يسبّك أبوك زجرًا لك وتأديبًا على فعلك القبيح.

وروينا فيه، عن السيد الجليل العبد الصالح المتفق على صلاحه عبيد الله بن زَحْر، بفتح الزاي وإسكان الحاء المهملة ﷺ قال: يُقال من العقوق أن تُسَمِّي أباك باسمه، وأن تمشيَ أمامَه في طريق.

بابُ استحباب تغيير الاسم إلى أحسنَ منه

فيه حديثُ سهلِ به سعدِ الساعدي المذكور في باب تسمية المولود في قصة المنذر ابن أبي أُسَيْد.

روينا في صحيحي البخاري ومسلم (٢)، عن أبي هريرة ﷺ؛ أن زينبَ كان اسمُها برّةَ، فقيل: تزكّي نفسها، فسمَّاها رسول الله ﷺ زينب.

وفي صحيح مسلم (٣) عن زينبَ بنت أبي سلمة ﷺ قالت: سميت بره فقال رسول الله ﷺ: «**سموها زينب** » قالت: ودخلت عليه زينب بنت جحش واسمها برة، فسمّاها زينبَ.

وفي صحيح مسلم (٤) أيضًا، عن ابن عباس قال: كانت جويريةُ اسمها برّة، فَحَوَّلَ رسولُ الله ﷺ اسمَها جويرية، وكان يكرهُ أن يُقال خَرَجَ من عند برّة.

وروينا في صحيح البخاري (٥)، عن سعيد بن المسيب بن حَزْن عن أبيه، أن أباه جاء إلى النبي ﷺ فقال: «**ما اسْمُكَ؟** » قال: حَزْن، فقال: «**أَنْتَ سَهْلٌ** » قال: لا أُغيّر اسمًا سمّانيه أبي، قال ابنُ المسيب: فما زالت الحزونة فينا بعد. قلتُ: الحزونة:

(١) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٩٥) .
(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٦١٩٢) ، ومسلم (٢١٤١) .
(٣) حديث (٢١٤٢) .
(٤) حديث (٢١٤٠) .
(٥) حديث (٦١٩٠) .

غلظ الوجه وشيء من القساوة.

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم (١)، عن ابن عمر ﷺ؛ أن النبيّ ﷺ غيَّرَ اسم عاصية وقال: «أنت جميلة» وفي رواية لمسلم أيضًا: أن ابنةً لعمرَ كان يُقال لها عاصية، فسمَّاها رسول الله ﷺ جميلة.

وروينا في سنن أبي داود، بإسناد حسن، عن أُسامة بن أَخْدَرِيٍّ الصحابي ﷺ وأخدري بفتح الهمزة والدال المهملة وإسكان الخاء المعجمة بينهما ـ أن رجلاً يُقَال له أصرم كان في النفَر الذين أتوا رسولَ الله ﷺ، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «ما اسْمُكَ؟» قال: أَصْرَم، قال: «بَلْ أنْتَ زُرْعَةُ» (٢).

وروينا في سنن أبي داود والنسائي وغيرهما، عن أبي شُرَيْح [ق١٦٠/ ب] هانئ الحارثي الصحابي ﷺ؛ أنه لما وَفَدَ إلى رسول الله ﷺ مع قومه سمعهم يكنّونه بأبي الحكم، فدعاه رسول الله ﷺ فقال: «إنَّ اللَّهَ هُوَ الحَكَمُ وَإلَيْه الحُكْمُ فَلِمَ تُكَنَّى أبا الحَكَمِ؟» فقال: إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمتُ بينَهم، فرضي كلا الفريقين، فقال رسول الله ﷺ: «مَا أحْسَنَ هَذَا، فَمَا لَكَ منَ الوَلَد؟» قال: لي شُريح، ومُسلم، وعبدُ اللّه، قال: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟» قلت: شريحُ، قال: «فأنْتَ أبُو شُرَيْح» (٣).

قال أبو داود: وغيّر النبيّ ﷺ اسمَ العاصي، وعزيز، وعَتْلَة، وشيطان، والحكم، وغراب، وحباب، وشهاب، فسمّاه هاشمًا، وسمّى حَرْبًا سِلْمًا، وسمى المضطجع المنبعث، وأرضًا يُقال لها عَفِرَة سمّاها خضرة، وشِعْبَ الضلالة سمّاه شِعْبَ

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢١٣٩)، ولم أجده عند البخاري.

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٩٥٤)، والطبراني في الكبير (٥٢٣)، والحاكم (٧٧٢٩) قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود.

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٩٥٥)، والنسائي (٥٤٠٢)، وفي الكبرى (٥٩٤٠)، والبخاري في الأدب المفرد (٨٣٤)، والبيهقي في الكبرى (٢١٠٩٧). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٢٦١٥).

الهُدى، وبنو الزِّينة سمَّاهم بني الرِّشْدَة، وسمَّى بني مُغوية بني رِشْدَة. قال أبو داود: تركتُ أسانيدها للاختصار. قلتُ: عَـتْلة بفتح العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق، قاله ابن ماكولا، قـال: وقال عبد الغني: عتَلة: يعني بفتح التاء أيضـًا، قال: وسمَّاه النبيّ ﷺ عُتْبة، وهو عتبة بن عبد السلمي.

بابُ جَوازِ ترخيمِ الاسمِ إذا لم يَتَأذَّ بذلك صاحبُه

روينا في الصـحيح [ق٧٢/ ج] ، مـن طرق كثـيرة؛ أن رسـولَ الله ﷺ رخَّمَ أسماء جماعة من الصحابة، فمن ذلك قوله ﷺ لأبي هريرة رضي الله عنه: « يا أبا هرّ » [(١)]. وقوله ﷺ لعائشةَ رضي الله عنها: «يا عَائشُ» [(٢)] ولأنجشة رضي الله عنه: «يا أَنْجَشُ» [(٣)]. وفي كتاب ابن السني أن النبيّ ﷺ قال لأسامة « يا أُسَيْمُ » وللمقدام « يا قُدَيْمُ » [(٤)].

بابُ النهي عن الألقابِ التي يكْرَهُها صاحبُها

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ [الحجرات: ١١] واتفق العلماء على تحريم تلقـيب الإنسان بما يكره، سـواء كان له صـفة؛ كـالأعمش، والأجلح، والأعـمى، والأعـرج، والأحـــول، والأبرص، والأشج، والأصـفـــر، والأحـدب، والأصمّ، والأزرق، والأفطس، والأشتر، والأثرم، والأقطـع، والزمن ، والمقعد ، والأشلّ ، أو كان صفة لأبيه أو لأمه أو غيـر ذلك مما يكره. واتفقوا على جواز ذكره بذلك على جهة التعريف لمن لا يعرفه إلا بذلك. ودلائل ما ذكرته كثرة مشهورة حذفتها اختصاراً واستغناءً بشهرتها.

بابُ جَوازِ واستحبابِ اللقبِ الذي يُحبُّه صاحبُه

فمن ذلك أبو بكر الصديق رضي الله عنه، اسمه عبد الله بن عثمان، لقبه عتيق، هذا هو

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٥٣٧٥) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٦٢٠١) ، ومسلم (١٨٩٦) .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٦٢٠٢) .

(٤) ضعيف الإسناد : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤١١) .وفي إسناده معاوية بن يحيى الصدفي ، وهو ضعيف .

الصحيح الذي عليه جماهير العلماء من المحدِّثين وأهل السِيَر والتواريخ وغيرهم. وقيل اسمه عتيق، حكاه الحافظ أبو القاسم بن عساكر في كتابه الأطراف، والصواب الأول، واتفق العلماء على أنه لقبُ خير. واختلفوا في سبب تسميته عتيقًا، فروينا عن عائشة رضي الله عنها من أوجه أن رسول الله ﷺ قال: «**أَبُو بَكْرٍ عَتِيقُ اللَّهِ مِنَ النَّارِ**»(١) قال: فمن يومئذ سُمِّيَ عتيقًا. وقال مصعب بن الزبير وغيره من أهل النسب: سُمِّي عتيقًا ؛ لأنه لم يكن في نسبه شيء يُعاب به، وقيل غير ذلك، والله أعلم.

ومن ذلك أبو تراب لقبٌ لعليّ بن أبي طالب رضي الله عنه وكُنيته أبو الحسن، ثبت في الصحيح [ق١٦١ /ب] أن رسول الله ﷺ وجده نائمًا في المسجد وعليه التراب، فقال: «**قُمْ أبا تُرَابٍ! قُمْ أَبَا تُرابٍ!**»(٢) فلزمه هذا اللقب الحسن الجميل.

وروينا هذا في صحيحي البخاري ومسلم، عن سهل بن سعد، قال سهل: وكانت أحبّ أسماء عليّ إليه، وإن كان ليفرح أن يُدعى بها. هذا لفظ رواية البخاري.

ومن ذلك ذو اليدين واسمه الخِرْباق ـ بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة وآخره قاف ـ كان في يديه طول، ثبت في الصحيح؛ أن رسول الله ﷺ كان يدعوه «**ذا اليدين**»(٣) واسمه الخِرْباق، رواه البخاري بهذا اللفظ في أوائل كتاب البرّ والصلة.

---

(١) حسن : أخرجه الترمذي (٣٦٧٩) ، والحاكم (٥٦١١) . قال الترمذي : هذا حديث غريب . وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه . وفي إسناده إسحاق بن يحيى بن طلحة ، وهو ضعيف . لكن للحديث شاهد جيد من حديث عبد الله بن الزبير. أخرجه ابن حبان في صحيحه (٦٨٦٤) ، والبزار (٢٢١٣) ، والطبراني في الكبير (٧) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٥٧٤) ، وصحيح الجامع (١٤٨٢) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٤٤١) ، ومسلم (٢٤٠٩) .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٧١٤) ، ومسلم (٥٧٣) .

بابُ جوازِ الكنى واستحباب مخاطبةِ أهْلِ الفَضْلِ بها

هذا الباب أشهر من أن نذكر فيه شيئًا منقولاً، فإن دلائله يشترك فيها الخواصّ والعوامّ، والأدب أن يُخاطب أهل الفضل ومن قاربهم بالكنية، وكذلك إنْ كتبَ إليه رسالة، وكذا إن رَوى عنه روايةً، فيُقال: حدّثنا الشيخ أو الإمام أبو فلان، فلان بن فلان وما أشبهه ؛ والأدبُ أن لا يذكرَ الرجلُ كنيتَه في كتابه ولا في غيره ، إلا أن لا يُعرف إلا بكنيته، أو كانت الكنية أشهرَ من اسمه. قال النحاس: إذا كانت الكنية أشهر، يُكنى على نظيره ويُسمَّى لمن فوقه، ثم يلحق المعروف أبا فلان أو بأبي فلان.

بابُ كُنيةِ الرجلِ بأكبرِ أولادِه

كُنّي نبيّنا محمدٌ ﷺ أبا القاسم بابنه القاسم، وكان أكبرَ بنيه. وفي الباب حديث أبي شريح الذي قدَّمناه في باب استحباب تغيير الاسم إلى أحسن منه.

بابُ كُنيةِ الرجلِ الذي له أولادٌ بغيرِ أولادِه

هذا الباب واسعٌ لايُحصى مَن اتّصفُ به، ولا بأس بذلك.

بابُ كُنيةِ مَنْ لم يُولَد له، وكُنيةِ الصغيرِ

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [١]، عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبيُّ ﷺ أحسنَ الناس خلقًا، وكان لي أخ يُقال له أبو عمير - قال الراوي: أحسبه قال فَطيمٌ - وكان النبيُّ ﷺ [ق ١٠٠/ أ] إذا جاءَه يقول: **«يا أبا عُمَيْر! ما فَعَلَ النُغَيْرُ»** نُغَرٌ كانَ يلعبُ به.

وروينا بالأسانيد الصحيحة في سنن أبي داود وغيره، عن عائشة رضي الله عنها قالت: يا رسول الله! كلُّ صواحبي لهنّ كُنى، قال: **«فاكتَني بابْنِكَ عَبْدِ الله»** [٢] قال الراوي:

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٦١٢٩) ، ومسلم (٢١٥٠) .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (٤٩٧٠) ، وأحمد (٢٥٧١٠) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤١٦) ، وأبو يعلى (٤٥٠٠)، والبيهقي في الكبرى (١٩٨٧٧).وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٣٢) .

يعني عبد الله بن الزبير، وهو ابن أختها أسماء بنت أبي بكر، وكانت عائشةُ تُكَنَّى أُمَّ عبد الله. قلت: فهذا هو الصحيح المعروف.

وأما ما رويناه في كتاب ابن السني، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أسقطتُ من النبيِّ ﷺ سَقْطًا فسمّاه عبد الله، وكنّاني بأُمّ عبد الله [١]. فهو حديث ضعيف.

وقد كان في الصحابة جماعات لهم كنى قبل أن يُولد لهم، كأبي هريرة، وأنس، وأبي حمزة، وخلائق لا يُحصون من الصحابة والتابعين فمن بعدهم، ولا كراهةَ في ذلك بل هو محبوبٌ بالشرط السابق.

بابُ النَّهي عنِ التَّكَنِّي بأبي القَاسِم

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [٢]، عن جماعة من الصحابة منهم جابر وأبو هريرة رضي الله عنهما؛ أن رسولَ الله ﷺ قال: «سَمُّوا باسْمي وَلا تُكَنُّوا بِكُنْيَتِي» قلت: اختلف العلماء في التكنّي بأبي القاسم على ثلاثة مذاهب: فذهب الشافعي [ق ١٦٢/ب] رحمه الله ومَنْ وافقه إلى أنه لا يَحِلُّ لأحد أن يَتَكَنَّى أبا القاسم، سواء كان اسمه محمدًا أو غيره، وممّن روى هذا من أصحابنا عن الشافعي الأئمةُ الحفّاظُ الثقات الأثبات الفقهاء المحدّثون: أبو بكر البيهقي، وأبو محمد البغوي في كتابه «التهذيب» في أول كتاب الكاح، وأبو القاسم [ق٧٣ / ج] بن عساكر في تاريخ دمشق.

والمذهب الثاني: مذهب مالك رحمه الله أنه يجوز التكنّي بأبي القاسم لمن اسمه محمد ولغيره، ويجعل النهي خاصًا بحياة رسول الله ﷺ.

والمذهب الثالث: لا يجوز لمن اسمه محمد ويجوز لغيره. قال الإمام أبو القاسم الرافعي من أصحابنا: يُشبه أن يكون هذا الثالث أصحّ، لأن الناس لم يزالوا يكتنون به في جميع الأعصار من غير إنكار، وهذا الذي قاله صاحب هذا المذهب فيه مخالفة

---

(١) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤١٧) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٣١١٤) ، ومسلم (٣١٢٣) .

ظاهرة للحديث.

وأما إطباق الناس على فعله مع أن في المتكنين به والمكنّين الأئمة الأعلام، وأهل الحلّ والعقد والذين يُقتدى بهم في مهمات الدين ففيه تقوية لمذهب مالك في جوازه مطلقًا، ويكونون قد فهموا من النهي الاختصاص بحياته ﷺ كما هو مشهور من سبب النهي في تكنّي اليهود بأبي القاسم ومناداتهم يا أبا القاسم للإيذاء، وهذا المعنى قد زال، والله أعلم.

باب جواز تكنية الكافر والمبتدع والفاسق إذا كان لا يُعرف إلا بها أو خيفَ من ذكْره باسمه فتنة

قال الله تعالى: ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾ [المسد:١] واسمه عبد العزّى، قيل: ذكر بكنيته؛ لأنه يُعرف بها، وقيل: كراهةً لاسمه حيثُ جُعل عبدًا للصنم.

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [١]، عن أُسامةَ بن زيد رضي الله عنهما؛أن رسولَ الله ﷺ ركبَ على حمار ليعودَ سعدَ بن عبادة رضي الله عنه:فذكر الحديث ومرور النبيّ ﷺ على عبد الله بن أُبيّ بن سلول المنافق، ثم قال: فسارَ النبيّ ﷺ حتى دخلَ على سعد بن عبادة، فقال النبيّ ﷺ: « **أيْ سَعْدُ! أَلَمْ تَسْمَعْ إلى ما قالَ أَبُو حُبابٍ - يُريد عبد الله ابن أُبيّ - قالَ: كَذَا وكَذَا** » وذكر الحديث. قلت: تكرَّر في الحديث تكنيةُ أبي طالب واسمُه عبدُ مناف، وفي الصحيح «**هَذَا قَبْرُ أبي رِغال** » [٢] ونظائر هذا كثيرة، هذا كله إذا وجد الشرط الذي ذكرناه في الترجمة، فإن لم يُوجد، لم يزد على الاسم؛ كما رويناه في صحيحيهما [٣] ، أن رسول الله ﷺ كتب: « **مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِه إلى هِرَقْلَ** » فسمَّاه باسمه ولم يكنِّه ولا لقبه بلقب ملك الروم وهو قيصر، ونظائرُ هذا كثيرة، وقد أمرنا بالإغلاظ عليهم، فلا ينبغي أن نُكنيَهم ولا نرققَ لهم

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٥٦٦٣) ، ومسلم (١٧٩٨) .
(٢) تقدم .
(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٦٢٦١) ، ومسلم (١٧٧٣) .

عبارة ولا نلين لهم قولًا ولا نظهر لهم ودًّا ولا مؤالفة.

باب جواز تكنية الرجل
بأبي فُلانة وأبي فُلان والمرأة بأمّ فلان وأمّ فُلانة

اعلم أن هذا كلَّه لا حَجْرَ فيه، وقد تكـنَّى جماعاتٌ من أفاضل سلف الأمة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم بأبي فلانة، فمنهم عثمان بن عفان رضي الله عنه له ثلاث كنى: أبو عمرو، وأبـو عبد اللّه، وأبو ليلى، ومنهم أبو الدرداء وزوجتـه أُمّ الدرداء الكبرى صحابيـة اسمها خيرة، وزوجـته [الأخرى] (١) أمّ الدرداء الصغرى اسمـها هُجَيْمة [ق١٦٣ /ب]، وكانت جليلة القـدر فقيهة فـاضلة موصوفة بالعقـل الوافر والفضل البـاهر وهي تابعيـة. ومنهم أبو ليلى والد عـبد الرحـمن بن أبي ليلى، وزوجتـه أمّ ليلى، وأبو ليلى وزوجته صحابيان. ومنهم أبو أُمامة وجماعات من الصحابة. ومنهم أبو رَيْحانة، وأبو رَمْثة، وأبو رِيْمة، وأبو عَمْرة بشـير بن عمرو، وأبو فاطمة الليثي، قيل اسمــه عبد الله بن أنيس، وأبو مريم الأزدي، وأبو رُقَـيَّة تميم الداري، وأبو كريمة المقدام بن معـد يكرب، وهؤلاء كلُّهم صحابة. ومن التابعين: أبو عائشـة مسروقُ بن الأجدع وخلائق لا يُحـصون. قال السمـعاني في «الأنساب»: سُمِّي مـسروقًا، لأنه سرقه إنسانٌ وهو صغير ثم وُجد. وقـد ثبت في الأحاديث الصحيحة تكنية النبيّ ﷺ أبا هريرة بأبي هريرة.

* * *

(١) سقط من « ط ».

كتاب الأذكار المتفرّقة

اعلم أن هذا الكتاب أنثرُ فيه إن شاء الله تعالى أبوابًا متفرّقة من الأذكار والدعوات يعظم الانتفاعُ بها إن شاء الله تعالى، وليس لها ضابطٌ نلتزمُ ترتيبها بسببه، والله الموفّق .

بابُ استحباب حمد الله تعالى والثناء عليه عندَ البِشارةِ بما يَسُرُّه

اعلم أنه يُستحبّ لمن تجدّدتْ [له] (١) نعمةٌ ظاهرة، أو اندفعتْ عنه نقمةٌ ظاهرة أن يسجد شكرًا لله تعالى، وأن يحمدَ الله تعالى أو يثني عليه بما هو أهله، والأحاديث [ق ١٠١/ أ] والآثار في هذا كثيرة مشهورة.

روينا في صحيح البخاري (٢) ، عن عمرو بن ميمون في مقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه في حديث الشورى الطويل؛ أن عمر رضيَ الله عنه أرسلَ ابنه عبد الله إلى عائشة رضي الله عنها يستأذنُها أن يُدفن مع صاحبيه، فلما أقبلَ عبدُ الله قال عمر: ما لديك؟ قال: الذي تُحبُّ يا أميرَ المؤمنين، أذِنَتْ، قال: الحمدُ للّه ما كان شيءٌ أهمَّ إليّ من ذلك.

بابُ ما يقولُ إذا سمع صياحَ الديِّكِ ونهيقَ الحمارِ ونُباحَ الكلْبِ

روينا في صحيحي البخاري ومسلم (٣) ، عن أبي هريرةَ رضي الله عنه ، عن النبيّ ﷺ قال: **«إذَا سَمِعْتُمْ نُهَاقَ الحَمير فَتَعَوَّذُوا بالله منَ الشَّيْطان، فإنَّهَا رأتْ شَيْطانًا؛ وإذا سَمِعْتُمْ صِياحَ الدِّيَكَة فاسْأَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِه فإنَّها رأتْ مَلَكًا »**.

وروينا في سنن أبي داود، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ :

(١) في « أ » : عنده .

(٢) حديث (١٣٩٢) .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٣٣٠٣) ، ومسلم (٢٧٢٩) .

«إذَا سَمِعْتُمْ نُبَاحَ الكِلابِ وَنَهِيقَ الحَمِيرِ باللَّيْلِ فَتَعَوَّذُوا باللَّه، فإنَّهُنَّ يَرَيْنَ ما لا تَرَوْنَ»[(١)].

بابُ ما يقولُ إذا رأى الحريق

روينا في كتاب ابن السني، عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه عن جدّه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذَا رأيْتُمُ الحَرِيقَ فَكَبِّرُوا، فَإنَّ التَّكْبِيرَ يُطْفِئُهُ**» [ق٧٤/ ج][(٢)].

ويُستحبّ أن يدعوَ مع ذلك بدعاء الكرْب وغيره مما قدَّمناه في كتاب الأذكار للأمور العارضات وعند العاهات والآفات.

بابُ ما يقولُه عندَ القيامِ منَ المجلسِ

روينا في كتاب الترمذي وغيره، عن أبي هُريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ جَلَسَ في مَجْلِسٍ فَكَثُرَ فيه لغَطُهُ فَقالَ قَبْلَ أنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسه ذلكَ: سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبحَمْدِكَ، أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ أنْتَ أسْتَغْفِرُكَ وأتُوبُ إلَيْكَ، إلاَّ غُفِرَ لَهُ ما كَانَ في مَجْلِسِهِ ذلكَ**» [ق١٦٤/ ب] [(٣)] قال الترمذي: حديث حسن صحيح [(٤)].

وروينا في سنن أبي داود وغيره، عن أبي برزةَ رضي الله عنه ـ واسمه نضلة ـ قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول بأخَرَة إذا أراد أن يقوم من المجلس: «**سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ،**

---

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (٥٠١٣) ، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٧٠) ، وأحمد (١٣٨٧١) ، وابن حبان في صحيحه (٥٥١٧) ، وأبو يعلى (٢٢٢١) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ١٣٠) ، والحاكم (٧٧٦٢) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٢٠) .

(٢) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٩٥) ، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٠٤) .

(٣) صحيح : أخرجه الترمذي (٣٤٣٣) ، والنسائي في الكبرى (١٠٢٣٠) ، وأحمد (١٠٠٤٣) ، وابن حبان في صحيحه (٥٩٤) ، والطبراني في الأوسط (٧٧) ، والحاكم (١٩٦٩) ، والبيهقي في الشعب (٦٢٨) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦١٩٢) .

(٤) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب صحيح .

أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ أنْتَ، أسْتَغْفرُكَ وأتُوبُ إلَيْكَ، فقال رجل: يا رسول الله! إنك لتقول قولاً ما كنتَ تقولُه فيما مضى، قال: ذلكَ كَفَّارَةٌ لِمَا يَكُونُ في المَجْلسِ» [1]

ورواه الحاكم في المستدرك من رواية عائشة ﵂ وقال: صحيح الإسناد. قلت: قوله بأَخَرة، وهو بهمزة مقصورة مفتوحة وبفتح الخاء، ومعناه: في آخر الأمر.

وروينا في حلية الأولياء [2]، عن عليّ ﵁ قال: مَن أحبّ أن يكتالَ بالمكيال الأوفى فليقلْ في آخر مجلسه أو حين يقول: سبحانَ ربِّك ربِّ العزّة عمّا يَصفون، وسلامٌ على المرسلين، والحمدُ لله رب العالمين.

بابُ دُعاءِ الجَالسِ في جمعٍ لنفسه ومَنْ مَعَه

روينا في كتاب الترمذي، عن ابن عمر ﵄ قال: قلَّما كانَ رسولُ الله ﷺ يقومُ من مجلس حتى يدعوَ بهؤلاء الدعوات لأصحابه: **«اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنا منْ خَشْيَتِكَ ما يَحُولُ بَيْنَنا وبَيْنَ مَعاصيكَ، وَمِنْ طاعَتِكَ ما تُبَلِّغُنا به جَنَّتَكَ، وَمِنَ اليَقين ما تُهَوِّنُ به عَلَيْنا مَصَائبَ الدُّنْيا؛ اللَّهُمَّ مَتِّعْنا بأسْماعنا وأبْصارنا وَقُوَّتنا ما أحْيَيْتَنا، واجْعَلْهُ الوَارِثَ منَّا، واجْعَلْ ثأرنا على مَنْ ظَلَمَنا، وانصُرْنا على مَنْ عادَانا ولا تَجْعَلْ مُصيبَتَنا في دِيننا، وَلا تَجْعَلِ الدُّنْيا أكْبَرَ هَمِّنا ولا مَبْلَغَ عِلمِنا، ولا تُسَلِّطْ عَلَيْنا مَنْ لا يَرْحَمُنا»** [3] قال الترمذي: حديث حسن [4].

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٨٥٩)، والنسائي في الكبرى (١٠٢٥٩)، وأحمد (١٩٣١١)، والدارمي (٢٥٥٩)، والطبراني في الدعاء (١٩١٧)، والحاكم (١٩٧١). وأخرجه الحاكم (١٨٢٧) من حديث عائشة ﵂. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود.

(٢) (٧ / ١٢٣).

(٣) حسن: أخرجه الترمذي (٣٥٠٢)، والنسائي في الكبرى (١٠٢٣٤)، وابن أبي الدنيا في كتاب اليقين (١ / ٨٩). وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٢٦٨)، وصحيح الترمذي (٢٧٨٣).

(٤) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن غريب.

بابُ كَراهةِ القِيَامِ مِن المجلسِ قبلَ أنْ يذكرَ اللهَ تعالى

روينا بالإسناد الصحيح في سنن أبي داود وغيره، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعالى فِيهِ إلاَّ قامُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمارٍ وكانَ لَهُمْ حَسْرَةً»** (١).

وروينا فيه، عن أبي هريرة أيضًا، عن رسول الله ﷺ قال: **«مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعالى فيه كانَتْ عَلَيْه مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ، وَمَن اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لا يَذْكُرُ اللَّهَ تَعالى فِيهِ كانَتْ عَلَيْهِ مِنَ الله تِرَةٌ»** (٢) قلت: تِرَة بكسر التاء وتخفيف الراء، ومعناه: نقص، وقيل تبعة؛ ويجوز أن يكون حسرة كما في الرواية الأخرى.

وروينا في كتاب الترمذي، عن أبي هريرة أيضًا، عن النبيّ ﷺ قال: **«ما جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ تَعالى فيه ولَمْ يُصَلُّوا على نَبِيِّهِمْ فيه إلاَّ كانَ عَلَيْهِمْ تِرَةً، فإنْ شاءَ عَذَّبهُمْ، وإنْ شاءَ غَفَرَ لَهُم»** (٣) قال الترمذي: حديث حسن (٤).

بابُ الذِّكْرِ في الطَّرِيْقِ

روينا في كتاب ابن السني، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ قال: **«ما مِنْ قَوْمٍ جَلَسُوا مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فيه إلاَّ كانَتْ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ، وما سَلَكَ رَجُلٌ طَرِيقًا لمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فيه إلاَّ كانَتْ عَلَيْهِ تِرَةٌ»** (٥).

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٨٥٥)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٠٨)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٤٥)، وابن حبان في صحيحه (٥٩٠)، والحاكم (١٨٠٨)، والبيهقي في الشعب (٥٤١). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٧٧).

(٢) حسن: أخرجه أبو داود (٤٨٥٦)، والنسائي في الكبرى (١٠٢٣٧)، والبيهقي في الشعب (٥٤٥). وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٧٨).

(٣) صحيح: أخرجه الترمذي (٣٣٨٠)، والبيهقي في الشعب (١٥٦٩)، وأبو نعيم في الحلية (٨ / ١٣٠)، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٧٤).

(٤) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٥) ضعيف الإسناد: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٧٩)، والنسائي في الكبرى (١٠٢٣٩).

وروينا في كتاب ابن السني ودلائل النبوّة للبيهقي، عن أبي أُمامةَ الباهلي رضي الله عنه قال: أتى رسولَ الله ﷺ جبريلُ ﷺ وهو بتبوك فقال: «يا مُحَمَّدُ! اشْهَدْ جَنازَةَ مُعاوِيَةَ بْنِ مُعاوِيَةَ المُزَنِيِّ، فخرجَ رسولُ الله ﷺ، ونزلَ جبريلُ [ق ١٦٥/ ب] عليه السلام في سبعين ألفًا من الملائكة، فوضعَ جناحَه الأيمن على الجبال فتواضعتْ ووضع جناحَه الأيسر على الأرضين فتواضعت، حتى نظرَ إلى مكة والمدينة، فصلَّى عليه رسولُ الله ﷺ وجبريلُ والملائكةُ عليهم السلام؛ فلما فرغ قال: يا جبْريل! بِمَ بَلَغَ مُعاوِيَةُ هَذه المَنْزِلَةَ؟ قال: بِقِرَاءَته: قُلْ هُوَ الله أحَدٌ قائمًا ورَاكبًا ومَاشيًا» [(١)].

بابُ ما يقولُ إذا غَضِبَ

قال الله تعالى: ﴿ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ ﴾ الآية [آل عمران:١٣٤] ، وقال تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [الأعراف:١٩٩].

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [(٢)]، عن أبي هريرة رضي الله عنه [ق١٠٢/ أ]؛ أن رسول الله ﷺ قال: «ليسَ الشديدُ بالصُّرَعَة، إنما الشديدُ الذي يملكُ نفسَهُ عند الغضب».

وروينا في صحيح مسلم [(٣)]، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تَعُدُّونَ الصُّرَعَةَ فيكُمْ؟» قلنا: الذي لا تصرعُه الرجالُ، قال: «لَيْسَ بذلكَ، ولَكِنَّهُ الَّذي يَمْلكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَب» قلت: الصُّرَعة بضم الصاد وفتح الراء،

---

(١) منكر: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٨٠)، والطبراني في الكبير (٧٥٣٧)، وفي الأوسط (٣٨٧٤)، والبيهقي في الدلائل (٥/ ٢٤٥، ٢٤٦). قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن زياد إلا بقية تفرد به نوح بن عمر الحمصي. وقال الهيثمي في المجمع (٣/ ٣٨): رواه الطبراني في الكبير، والأوسط، وفيه نوح بن عمر، قال ابن حبان يقال إنه سرق هذا الحديث. قلت: ليس هذا بضعف في الحديث، وفيه بقية وهو مدلس، وليس فيه علة غير هذا. اهـ.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٦١١٤)، ومسلم (٢٦٠٩).

(٣) حديث (٢٦٠٨).

وأصله الذي يَصرعُ الناسَ كثيرًا كالهُمزة واللُّمزة الذي يَهمزهم كثيرًا.

وروينا في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه، عن معاذ بن أنس الجهني الصحابي رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ قال: «**مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ قادرٌ على أنْ يُنَفِّذَهُ دَعاهُ اللَّهُ سُبْحانَهُ وتَعالى على رُؤوس الخَلائقِ يَوْمَ القِيامَةِ حتَّى يُخَيِّرَهُ مِنَ الحُور ما شاءَ**» (١) قال الترمذي: حديث حسن (٢).

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم (٣)، عن سليمان بن صُرَد الصحابي رضي الله عنه قال: كنتُ جالسًا مع النبيّ ﷺ ورجلان يَسْتَبَّان، وأحدُهما قد احمرّ وجهُه وانتفختْ [ق٧٥ / ج] أوداجُه، فقال رسولُ الله ﷺ: «**إني لأعْلَمُ كَلمَةً لَوْ قالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ ما يَجدُ، لَوْ قالَ: أعُوذُ باللّه منَ الشَّيْطان الرَّجيم، ذَهَبَ مِنْهُ ما يَجدُ**» فقالوا له: إن النبيَّ ﷺ قال: تَعَوَّذْ باللّه منَ الشَّيْطانِ الرَّجيم، فقال: وهل بي من جنون؟

ورويناه في كتابي أبي داود والترمذي (٤) بمعناه، من رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ، قال الترمذي: هذا مرسل. يعني أن عبد الرحمن لم يُدْرك معاذًا.

وروينا في كتاب ابن السني، عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخلَ عليّ النبيُّ ﷺ وأنا غَضْبى، فأخذَ بطرف المفصل من أنفي فعركه ثم قال: «**يا عُوَيْشُ قُولي: اللَّهُمَّ اغْفرْ لي ذَنْبي وأذْهِبْ غَيْظَ قَلْبي، وأجرْني منَ الشَّيْطان**» (٥).

وروينا في سنن أبي داود، عن عطيةَ بن عروةَ السعديّ الصحابي رضي الله عنه قال: قال

---

(١) حسن: أخرجه أبو داود (٤٧٧٧)، والترمذي (٢٠٢١)، وابن ماجه (٤١٨٦)، وأحمد (١٥٢١٠)، والطبراني في الكبير (٢٠ / ١٨٨) حديث (٤١٥)، والبيهقي في الكبرى (١٧١١٢)، وفي الشعب (٨٣٠٣). وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٥١٨)، (٦٥٢٢).

(٢) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٦٠٤٨)، ومسلم (٢٦١٠).

(٤) ضعيف الإسناد: أخرجه أبو داود (٤٧٨٠)، والترمذي (٣٤٥٢).

(٥) ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٥٥)، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤٤٣٣).

رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الغَضَبَ منَ الشَّيْطان، وَإنَّ الشَّيْطانَ خُلقَ منَ النَّار، وإنَّمـا تُطفأُ النَّارُ بالماء، فإذَا غَضبَ أحَدُكُمْ فَلْيَتَوضَّأ» (١).

بابُ استحباب إعلام الرَّجُلِ من يُحبُه أنَّه يحبُه، وما يقولُه له إذا أعلمَه

روينا في سنن أبي داود والترمذي، عن المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذَا أحَبَّ الرَّجُلُ أخاهُ فَلْيُخْبِرْهُ أنَّهُ يُحِبُّهُ» (٢) قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وروينا في سنن أبي داود، عن أنس رضي الله عنه؛ أن رجلا كـان عندَ النبيِّ ﷺ، فـمرَّ رجلٌ فقال: يا رسـول اللّه! إني لأحبُّ هذا، فقال له النبيّ ﷺ: «أعْلَمْتَهُ؟» قال: لا، قال: «أعْلِمْهُ» فلحقه فقال: إني أُحبك في اللّـه، قال: أحبَّك الذي أحببتني له [ق ١٦٦/ ب] (٣).

وروينا في سنن أبي داود والنسائي، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ أخذ بيده وقال: «يا مُعاذُ! وَاللَّه إني لأُحبُّكَ، أُوصيكَ يا مُعاذُ! لا تَدَعَنَّ في دُبُر كُلِّ صَلاة أنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أعنِّي على ذكْركَ وَشُكْركَ وَحُسْنِ عبادَتكَ» (٤).

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٤٧٨٤)، وأحمد (١٧٥٢٤)، والطبراني في الكبير (١٧/ ١٦٧) حديث (٤٤٣)، والبيهقي في الشعب (٨٢٩١). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٥٨٢)، وضعيف الجامع (١٥١٠).

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٥١٢٤)، والترمذي (٢٣٩٢)، والنسائي في الكبرى (١٠٠٣٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٥٢)، وأحمد (١٦٧١٩)، وابن حبان في صحيحه (٥٧٩)، وابن أبي الدنيا في الإخوان (٦٥)، والحاكم (٧٣٢٢). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٤١٧)، وصحيح الجامع (٢٧٩).

(٣) حسن: أخرجه أبو داود (٥١٢٥)، والنسائي في الكبرى (١٠٠١٠)، وأحمد (١٣١٢٣)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٩٨)، وابن حبان في صحيحه (٥٧١)، وأبو يعلى (٣٤٤٢). وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٣٢٥٣).

(٤) صحيح: وقد تقدم.

وروينا في كتاب الترمذي، عن يزيدَ بن نعامة الضبيّ قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إذَا آخَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَلْيَسْأَلْهُ عَنِ اسْمِهِ وَاسْمِ أبِيهِ وَمِمَّنْ هُوَ، فَإنَّه أوْصَلُ لِلْمَوَدَّةِ»(١).

قال الترمذي: حديث [حسن غريب] (٢) لا نعرفه إلا من هذا الوجه، قال: ولا نعلم ليزيدَ بن نعامة سماعًا من النبيّ ﷺ، قال: ويُروى عن ابن عمر عن النبيّ ﷺ نحو هذا، ولا يصحّ إسناده. قلتُ: وقد اختُلف في صحبة يزيدَ بن نعامة فقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: لا صحبةَ له، قال: وحكى البخاري أن له صحبة، قال: وغَلِطَ.

بابُ ما يقولُ إذا رأى مُبتلى بمرضٍ أو غيره

روينا في كتاب الترمذي، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ رأى مُبْتَلىً فَقالَ: الحَمْدُ لِلَّه الَّذي عافاني مِمَّا ابْتَلاكَ به وَفَضَّلَني على كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلا، لَمْ يُصِبْهُ ذلكَ البَلاءُ»(٣) قال الترمذي: حديث حسن (٤).

وروينا في كتاب الترمذي، عن عمرَ بن الخطاب رضي الله عنه؛ أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ رأى صَاحبَ بَلاء فَقالَ: الحَمْدُ للَّه الَّذي عافاني ممَّا ابْتَلاكَ به وَفَضَّلَني على كَثير مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلاً إلاَّ عُوفِيَ مِنْ ذَلكَ البَلاء كائنًا ما كانَ ما عاش »(٥) ضعَّفَ الترمذي إسنادَه. قلتُ: قال العلماءُ من أصحابنا وغيرهم: ينبغي أن يقول هذا الذكرَ

(١) ضعيف : أخرجه الترمذي (٢٣٩٢) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦ / ٢٥٧) ، والطبراني في الكبير (٢٢ / ٢٢٤) حديث (٦٣٧) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٢٦٩) .

(٢) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث غريب .

(٣) حسن : أخرجه الترمذي (٣٤٣٢) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٦٠٢) ، وصحيح الجامع (٦٢٤٨) .

(٤) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث غريب .

(٥) حسن : أخرجه الترمذي (٣٤٣١) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الترمذي (٢٧٢٨) .

سرا بحيثُ يُسمعُ نفسَه ولا يُسمعُه المبتلى لئلا يتألَّمَ قلبُه بذلك، إلا أن تكون بليّته معصيةً فلا بأس أن يُسمعَه ذلك إن لم يخفْ من ذلك مفسدة، والله أعلم.

بابُ استحباب حمدِ الله تعالى للمسؤول عن حاله وحال محبُوبه مع جوابه إذا كان في جوابه إخبارٌ بطيبِ حاله

روينا في صحيح البخاري [1]، عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن عليًّا رضي الله عنه خرجَ من عند رسول الله ﷺ في وجعه الذي تُوفي فيه، فقال الناسُ: يا أبا حسنٍ! كيف أصبحَ رسولُ الله ﷺ؟ فقال: «**أصْبَحَ بِحَمْدِ الله تَعالى بارِئًا**».

بابُ ما يقولُ إذا دخلَ السُّوقَ

روينا في كتاب الترمذي وغيره، عن عمرَ بن الخطاب رضي الله عنه؛ أن رسولَ الله ﷺ قال: «**مَنْ دَخَلَ السُّوقَ فقالَ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ ولَهُ الحَمْدُ، يُحْيي ويُميتُ وَهُوَ حَيٌّ لا يَمُوتُ، بِيَدِهِ الخَيْرُ وَهُوَ على كُلّ شَيْءٍ قَديرٌ: كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَمَحا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَةٍ**» [2] رواه الحاكم أبو عبد الله في المستدرك على الصحيحين[ق ١٠٣/ أ] من طرق كثيرة، وزاد فيه في بعض طرقه «**وَبَنى لَهُ بَيْتًا في الجَنَّةِ**» وفيه من الزيادة: قال الراوي: فقدمتُ خراسان، فأتيتُ [قُتَيبةَ] [3] بن مسلم فقلتُ: أتيتكَ بهدية فحدّثته بالحديث، فكان قتيبةُ بن مُسلم يركبُ في موكبه حتى يأتيَ السوقَ فيقولُها ثم ينصرف. ورواه الحاكم أيضًا من رواية ابن عمر عن النبيّ ﷺ، قال الحاكم: وفي الباب عن جابر وأبي[ق ١٦٧/ ب] هريرة وبُريدة الأسلمي وأنس، قال: وأقربُها من شرائط هذا الكتاب حديث بُريدة بغير هذا اللفظ، فرواه بإسناده عن بُريدة قال:

---

(١) حديث (٤٤٤٢) .

(٢) حسن : أخرجه الترمذي (٤٢٢٨) ، وابن ماجه (٢٢٣٥) ،والدارمي (٢٥٩٢) ، والبزار (١٢٥) ، والحاكم (١٩٧٤) . قال الترمذي : هذا حديث غريب . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٢٣١) .

(٣) في « ط » : قتيبة .

كان رسول الله ﷺ إذا دخل السوق قال: «باسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ إنِّي أسألُكَ خَيْرَ هَذه السّوقِ وَخَيْرَ ما فيها، وأعُوذُ بكَ مِنْ شرّها وَشَرِّ ما فيهَا؛ اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ أنْ أُصيبَ فيها يَمينًا فاجرةً، أوْ صَفْقَةً خاسِرَةً»[(١)].

بابُ استحباب قولِ الإنسانِ لمن تزوَّجَ تزوجًا مُستحبًا، أو اشترى أو فعل فعْلًا يَستحسنُه الشرعُ: أصبتَ أو أحسنتَ ونحوه

روينا في صحيح مسلم [(٢)]، عن جابر رضي الله عنه [ق٧٦/ ج] قال: قال لي رسول الله ﷺ: «تَزَوَّجْتَ يا جابرُ؟!» قلت: نَعم، قال: «بكْرًا أمْ ثَيِّبًا؟» قلتُ: ثيبًا يا رسول اللّه! قال: «فهَلاّ جاريَةً تُلاعبُها وتُلاعبُكَ؟» أو قال: «تُضَاحكُهَا وتُضَاحكُكَ». قلت: إن عبد الله - يعني أباه - تُوفي وتركَ تسعَ بنات أو سبعًا، وإني كرهتُ أن أجيئَهنّ بمثلهنّ، فأحببتُ أنْ أجيءَ بامرأةٍ تقومُ عليهنّ وتُصلحُهنّ، قال: «أصَبْتَ» وذكر الحديث.

بابُ ما يقولُ إذا نظرَ في المرآة

روينا في كتاب ابن السني، عن عليّ رضي الله عنه؛ أن النبيّ ﷺ كان إذا نظر في المرآة قال: «الحَمْدُ للَّهِ، اللَّهُمَّ كما حَسَّنْتَ خَلْقِي فَحَسِّنْ خُلُقِي» [(٣)].

ورويناه فيه، من رواية ابن عباس بزيادة [(٤)].

---

(١) ضعيف : أخرجه الطبراني في الكبير (١١٥٧) ، وفي الأوسط (٥٥٣٤) ، والحاكم (١٩٧٧) . قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن علقمة بن مرثد إلا محمد بن أبان ، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤٣٩١) .

(٢) حديث (٧١٥) .

(٣) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٦٣) ، وإسناده ضعيف لضعف حسين بن أبي السري وعبد الرحمن بن إسحاق .

(٤) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٦٤) ، وأبو يعلى (٢٦١١) ، والطبراني في الكبير (١٠٧٦٦) .وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤٤٥٨) .

تنبيه : قال الشيخ الألباني رحمه الله : لقد صح هذا الدعاء عن ﷺ مطلقًا دون تقييد بالنظر في المرآة . انظر : « إرواء الغليل » (١ / ١١٣) (٧٤) .

ورويناه فيه، من رواية أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا نظرَ وجهَه في المرآة قال: «الحَمْدُ للَّه الَّذي سَوَّى خَلْقي فَعَدَّلَهُ، وَكَرَّمَ صُورَةَ وَجْهِي فَحَسَّنَها، وَجَعَلَني مِنَ المُسْلمينَ»(١).

بابُ ما يَقولُ عندَ الحجَامَة

روينا في كتاب ابن السني، عن عليٍّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرأ آيَةَ الكُرْسيِّ عِنْدَ الحِجامَةِ كانَتْ مَنْفَعَةَ حِجامَتِه»(٢).

بابُ ما يَقولُ إذا طَنَّتْ أُذُنُه

روينا في كتاب ابن السني، عن أبي رافع رضي الله عنه مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذَا طَنَّتْ أُذُنُ أحَدِكُمْ فَلْيَذْكُرْني وَلْيُصَلِّ عَلَيَّ وَلْيَقُلْ: ذَكَرَ اللَّهُ بِخَيْرٍ مَنْ ذَكَرَني»(٣).

بابُ ما يقولُه إذا خَدِرَتْ رِجْلُه

روينا في كتاب ابن السني عن الهيثم بن حنش قال: كنَّا عندَ عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فخدِرَتْ رجلُه، فقال له رجل: اذكر أحبَّ الناس إليك، فقال: يا محمدُ ﷺ، فكأنما نُشِطَ من عِقَال(٤).

ورويناه فيه، عن مُجاهد قال: خَدِرَتْ رِجلُ رجلٍ عند ابن عباس، فقال ابنُ

(١) ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٦٥)، وابن أبي الدنيا في «الشكر لله» (١١٧)، والطبراني في الأوسط (٧٩١)، والبيهقي في الشعب (٤٤٥٨). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤٤٥٩).

(٢) ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٦٧).

(٣) موضوع: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٦٦)، والطبراني في الكبير (٩٥٨)، وفي الأوسط (٩٢٢٢)، وفي الصغير (١١٠٦)، وابن عدي في الكامل (١١٣/٦، ٤٥٠). وقال الشيخ الألباني رحمه الله: موضوع. انظر: ضعيف الجامع (٥٨٦).

(٤) ضعيف: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٧٠).

عباسا ﷺ: اذكر أحبَّ الناس إليك، فقال: محمدٌ ﷺ فذهبَ خَدَرُه [١].

وروينا فيه، عن إبراهيم بن المنذر الحزامي أحدِ شيوخ البخاري الذين روى عنهم في صحيحه قال: أهلُ المدينة يَعجبون من حُسن بيت أبي العتاهية:

وتَخْدَرُ في بعضِ الأحايينِ رِجْلُهُ فإنْ لم يَقلْ يا عُتْب لم يذهب الخَدَرْ [٢]

بابُ جَوازِ دُعاءِ الإنسان على مَنْ ظَلَمَ المسلمين أو ظلَمه وحدَه

اعلم أن هذا الباب واسعٌ جدًا، وقد تظاهرَ على جوازه نصوصُ الكتاب والسنّة، وأفعالُ سلف الأمة وخلفها، وقد أخبرَ الله سبحانه وتعالى في مواضع كثيرة معلومة من القرآن عن الأنبياء صلواتُ الله وسلامُه عليهم بدعائهم على [ق١٦٨/ ب] الكفّار.

روينا في صحيح البخاري ومسلم [٣]، عن عليّ ﷺ: أن النبيّ ﷺ قال يوم الأحزاب: **«مَلأَ اللَّه قُبُورَهُمْ وبُيُوتَهُمْ نارًا كما شَغَلُونا عَنِ الصَّلاةِ الوُسْطَى»**.

وروينا في الصحيحين [٤]، من طرق: أنه ﷺ دعا على الذين قَتلوا القرَّاءَ ﷺ وأدامَ الدعاءَ عليهم شهرًا يقولُ: **«اللَّهُمَّ الْعَنْ رِعْلا وذَكْوَانَ وعُصَيَّةَ»**.

وروينا في صحيحيهما [٥]، عن ابن مسعود ﷺ في حديثه الطويل، في قصة أبي جهلٍ وأصحابه من قريش حين وَضَعُوا سَلاَ الجزور على ظهر النبيّ ﷺ، فدعا عليهم وكان إذا دعا، دعا ثلاثًا ثم قال: **«اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ»** ثلاثَ مرّات، ثم قال: **«اللَّهُمَّ عليكَ بأبي جَهْلٍ، وعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ»** وذكر تمام السبعة، وتمام الحديث.

وروينا في صحيحيهما [٦]، عن أبي هريرة ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يدعو:

---

(١) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٦٩) .

(٢) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٧١) .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٢٩٣١) ، ومسلم (٦٢٨) .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (١٠٠٣) ، ومسلم (٦٧٩) .

(٥) صحيح : أخرجه البخاري (٢٤٠) ، ومسلم (١٧٩٤) .

(٦) صحيح : أخرجه البخاري (١٠٠٧) ، ومسلم (٦٧٥) .

«**اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطأتَكَ على مُضَرَ؛ اللَّهُمَّ اجْعَلْها عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسِنِيِّ يُوسُفَ**».

ورويناد في صحيح مسلم (١)، عن سلمةَ بن الأكوع ﷺ: أن رجلاً أكل بشماله عند رسول الله ﷺ فقال: «**كُلْ بِيَمِينِكَ**» قال: لا أستطيع، قال: «**لا اسْتَطَعْتَ**» ما منَعه إلا الكبرُ، قال: فما رفعَها إلى فِيْه. قلتُ: هذا الرجل هو بُسر ـ بضم الباء وبالسين المهملة ـ ابن راعي العير الأشجعي، صحابي، ففيه جواز الدعاء على مَن خالف الحكم الشرعي.

ورويناد في صحيحي البخاري ومسلم (٢) عن جابر بن سمرة قال: شكا أهلُ الكوفة سعدَ بن أبي وقاص ﷺ إلى عمر ﷺ فعزلَه واستعملَ عليهم.. وذكرَ الحديثَ إلى أن قال: أرسل معه عمر رجالاً أو رجلاً إلى الكوفة يسألُ عنه، فلم يدعْ [ق ١٤٣/ أ] مسجدًا إلا سألَ عنه ويُثنون معروفًا، حتى دخل مسجدًا لبني عَبْس، فقامَ رجلٌ منهم يُقال له أُسامة بن قتادة، يُكَنَّى أبا سعدة فقال: أما إذا نشدتنا فإن سعدًا لا يسيرُ بالسريّة، ولا يَقسمُ بالسويّة، ولا يَعدلُ في القضية. قال سعد: أما واللّه لأدعونّ بثلاث: اللهمّ إن كان عبدُك هذا كاذبًا قام رياءً وسمعةً فأطلْ عمرَه، وأطلْ فقرَه، وعرّضْه للفتن. فكانَ بعد ذلك يقول: شيخ مفتون أصابتني دعوة سعد. قال عبد الملك بن عُمير الراوي، عن جابر بن سمرة: فأنا رأيتُه بعدُ قد سقطَ حاجباه على عينيه من الكبَر، وإنه ليتعرّضُ للجواري في الطرق فيغمزُهنّ.

ورويناد في صحيحيهما (٣)، عن عروة بن الزبير؛ أن سعيدَ بن زيد ﷺ خاصمَتْه أروى بنتُ أوْس ـ وقيل: أُويس ـ إلى مروان بن الحكم، وادّعتْ أنه أخذ شيئًا من أرضها، فقال سعيد رضي الله عنه: أنا كنتُ آخذ من أرضها شيئًا بعد الذي سمعتُ من رسول الله ﷺ؟ قال: ما سمعتَ من رسول الله ﷺ؟ قال: سمعتُ

(١) حديث (٢٠٢١).
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٧٥٥)، ومسلم (٤٥٣).
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٣١٩٨)، ومسلم (١٦١٠).

رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أخَذَ شبْرًا منَ الأرْضِ ظُلْمًا طُوِّقَهُ إلى سَبْعِ أرَضِينَ» فقال [له] [١] مروان: لا أسألُك بيِّنةً بعد هذا، فقال سعيد: اللهمّ إن كانت كاذبة فأعم بصرها واقتلْها في أرضها، قال: فما ماتتْ حتى ذهبَ بصرُها، وبينما هي تمشي في أرضها إذ وقعتْ في حفرة فماتت [ق ٧٧/ ج].

بابُ التبرِّي مِنْ أهلِ البدعِ والمَعاصي

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [ق ١٦٩/ ب] [٢]، عن أبي بُردة [بن] [٣] أبي موسى قال: وجع أبو موسى رضي الله عنه وجعًا، فغُشي عليه ورأسُه في حجر امرأة من أهله، فصاحت امرأةٌ من أهله فلم يستطعْ أن يردَّ عليها شيئًا، فلما أفاق قال: أنا بريءٌ ممّن برىء منه رسولُ الله ﷺ، فإن رسولَ الله ﷺ بريءَ من الصَّالقة والحَالقة والشَّاقة. قلت: الصَّالقةُ: الصائحة بصوت شديد؛ والحالقةُ: التي تحلق رأسَها عند المصيبة؛ والشَّاقةُ: التي تشقُّ ثيابَها عند المصيبة.

وروينا في صحيح مسلم [٤]، عن يحيى بن يَعمر قال: قلتُ لابن عمر رضي الله عنهما: أبا عبد الرحمن! إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرؤون القرآن ويزعمون أن لا قَدَر، وأنّ الأمرَ أُنُفٌ، فقال: إذا لقيت أولئك فأخبرهم أنّي بريءٌ منهم وأنهم بُرآءُ مني. قلت: أُنُف بضمّ الهمزة والنون: أي مُستأنف لم يتقدّم به علم ولا قدر، وكذب أهل الضلالة، بل سبق [به] [٥] علم الله تعالى بجميع المخلوقات.

بابُ ما يقولُه إذا شرعَ في إزالةِ مُنكر

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [٦]، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: دخل النبيّ

---

(١) سقط من « ط ».
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (١٢٩٦)، ومسلم (١٠٤).
(٣) في « ط »: عن.
(٤) حديث (٨).
(٥) سقط من « ط ».
(٦) صحيح: أخرجه البخاري (٢٤٧٨)، ومسلم (١٧٨٠).

ﷺ مكة يوم الفتح، وحول الكعبة ثلاثمئة وستون نُصُبًا، فجعلَ يطعنُها بعود كان في يده، ويقول: ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾ [الإسراء : ٨١] ﴿ قُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ ﴾ [سبأ : ٤٩].

بابُ ما يَقولُ مَنْ كانَ في لسانه فُحْشٌ

روينا في كتابي ابن ماجه وابن السني، عن حُذيفةَ رضي الله عنه قال: شكوتُ إلى رسول الله ﷺ ذَرَبَ لساني، فقال: **«أينَ أنتَ منَ الاستغفار؟ إني لأستغفرُ اللَّهَ عزَّ وجَلَّ كُلَّ يَوْمٍ مائةَ مَرَّةٍ»** (١). قلتُ: الذَرَب بفتح الذال المعجمة والراء، قال أبو زيد وغيره من أهل اللغة: هو فُحش اللسان.

بابُ ما يقولُه إذا عثَرَتْ دابَّتُه

روينا في سنن أبي داود، عن أبي المليح التابعي المشهور عن رجل قال: كنتُ رديفَ النبيّ ﷺ، فعثرت دابته فقلتُ: تَعِسَ الشيطان، فقال: **«لا تَقُلْ تَعِسَ الشَّيْطانُ، فإنَّكَ إذَا قُلْتَ ذلكَ تعاظَمَ حتَّى يكُونَ مثلَ البَيْت، ويَقُولُ: بقُوَّتي، ولَكِنْ قُلْ: باسْمِ اللَّه، فإنَّكَ إذَا قُلْتَ ذلك تَصاغَرَ حتى يكُونَ مثْلَ الذُّباب»** (٢) قلتُ: هكذا رواه أبو داود عن أبي المليح عن رجل هو رَديف النبيّ ﷺ.

ورويناه في كتاب ابن السني، عن أبي المليح عن أبيه، وأبوه صحابي اسمه أُسامة على الصحيح المشهور، وقيل فيه أقوال أُخَر. وكلا الروايتين صحيحة متصلة، فإن الرجل المجهول في رواية أبي داود صحابي، والصحابة رضي الله عنهم كلُّهم عدولٌ لا تضرُّ الجَهَالةُ بأعيانهم. وأما قوله تَعَس، فقيل معناه: [هلك،

---

(١) ضعيف : أخرجه ابن ماجه (٣٨١٧) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٦٢) ، وأحمد (٢٢٩١٢) ، والدارمي (٢٦٢٣) ، والبيهقي في الشعب (٦٧٨٨) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف ابن ماجه (٨٣٣) .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (٤٩٨٢) . وأخرجه النسائي في الكبرى (١٠٣٨٩) ، والطبراني في الكبير (٥١٦) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٠٩) ، والحاكم (٧٧٩٣) عن أبي المليح عن أبيه . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٤٠١) .

وقيل](١) سقط، وقيل عثر، وقيل لزمه الشرّ، وهو بكسر العين وفتحها، والفتح أشهر، ولم يذكر الجوهري في صِحاحه غيره.

بابُ بيانِ أنه يُستحبُّ لكبير البلد إذا مات الوالي أن يخطب الناس يُسكِّنهم ويعظُهم ويأمُرهم بالصبرِ والثباتِ على ما كانوا عليه

روينا في الحديث المشهور في خطبة أبي بكر الصديق رضي الله عنه يوم وفاة النبيّ ﷺ وقوله رضي الله عنه: مَنْ كان يعبدُ محمّدًا، فإنَّ محمّدًا قد ماتَ، ومَنْ كانَ يعبدُ اللّه، فإنَّ الله حيٌّ لا يموت (٢).

وروينا في الصحيحين (٣)، عن جرير بن عبد الله [ق ١٧٠/ ب] أنه يوم ماتَ المغيرةُ بن شعبة وكان أميرًا على البصرة والكوفة، قام جريرٌ فحمد الله تعالى وأثنى عليه وقال: عليكم باتقاء الله وحدَه لا شريكَ له، والوقارَ والسكينةَ حتى يأتيكم أميرٌ فإنما يأتيكم الآن.

بابُ دُعاءِ الإنسانِ لمن صنَعَ معروفاً إليه أو إلى النَّاسِ كلِّهم أو بعضِهم، والثناءِ عليه وتحريضه على ذلك

روينا في صحيحي البخاري ومسلم (٤)، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: أتى النبيُّ ﷺ الخلاءَ، فوضعتُ له وَضوءًا، فلما خرج قال: « مَنْ وَضَعَ هَذَا؟ » فأُخبر، قال: « **اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ** » زاد البخاري « **فَقِّهْهُ في الدِّين** ».

وروينا في صحيح مسلم (٥)، عن أبي قتادة رضي الله عنه [ق١٠٥/ أ] في حديثه الطويل العظيم المشتمل على معجزات متعدّدات لرسول الله ﷺ قال: فبينا رسولُ الله ﷺ يسيرُ حتى ابهارّ الليل وأنا إلى جنبه، فنَعَسَ رسولُ الله ﷺ فمالَ عن راحلته فأتيتُه

---

(١) سقط من « ط ».

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٣٦٧٠) ،(٤٤٥٤) .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٥٨) ، ولم يخرجه مسلم .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (١٤٣) ، ومسلم (٢٤٧٧) .

(٥) حديث (٦٨١) .

فدعَّمتُه من غير أن أُوقظَه حتى اعتدل على راحلته، ثم سارَ حتى تهوَّر الليلُ مال عن راحلته، فدعَّمتُه من غير أن أوقظَهُ حتى اعتدل على راحلته، ثم سارَ حتى إذا كان من آخر السَّحَر مالَ ميلة هي أشدّ من الميلتين الأُولَيَيْن حتى كاد ينجفلُ، فأتيتُه فدعَّمته، فرفعَ رأسَه فقال: « مَنْ هَذَا؟ » قلتُ: أبو قتادة، قال: « مَتَى كان هَذَا مَسيركَ منّي؟ » قلتُ: ما زال هذا مسيري منذ الليلة، قال: «حَفظَكَ الله بما حَفظْتَ به نَبِيَّهُ...» وذكر الحديث. قلت: ابهارَّ بوصل الهمزة وإسكان الباء الموحدة وتشديد الراء ومعناه: انتصف؛ وقوله تهوّرَ: أي ذهب معظمه؛ وانجفل بالجيم: سقط؛ ودعَّمته: أسندته.

وروينا في كتاب الترمذي، عن أُسامةَ بن زيد رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ صُنِعَ إلَيْه مَعْرُوفٌ فَقالَ لفاعله: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أبْلَغَ في الثَّناء » [1] قال الترمذي: حديث حسن صحيح [2].

وروينا في سنن النسائي وابن ماجه وكتاب ابن السني، عن عبد الله بن أبي ربيعة الصحابي رضي الله عنه قال: استقرضَ النبيُّ ﷺ منِّيَ أربعين ألفًا، فجاءَه مال فدفعَه إليَّ وقال: « باركَ اللَّهُ لَكَ في أهْلِكَ [ومَالكَ] [3]، إنَّمَا جَزَاءُ السَّلَفِ الحَمْدُ والأداءُ»[4].

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [5]، عن جرير بن عبد الله البَجَليّ رضي الله عنه

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذي (٢٠٣٥) ، والنسائي في الكبرى (١٠٠٠٨) ، وابن حبان في صحيحه (٣٤١٣) ، والطبراني في الصغير (١١٨٥) ، والبيهقي في الشعب (٩١٣٧). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٣٦٨) .

(٢) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن جيد غريب.

(٣) سقط من « ط ».

(٤) حسن: أخرجه النسائي (٤٦٩٧) ، وابن ماجه (٢٤٢٤) ، وأحمد (١٥٩٧٥) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٧٧) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (١٣٨٨) .

(٥) صحيح: أخرجه البخاري (٢٠٢٠) ، ومسلم (٢٤٧٦) .

قال: كان في الجاهلية بيتٌ لخثعمَ يُقال له الكعبة اليمانية، ويُقال له ذو الخَلَصة، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «هَلْ أنتَ مُريحي منْ ذي الخَلَصَةِ؟» فنفرتُ إليه في مئة وخمسين [ق٧٨ /ج] فارسًا من أحمسَ فكسَّرْنَا وقتلنَا مَن وجدنا عنده، فأتيناه فأخبرناه، فدعا لنا ولأحمس. وفي رواية: فبرَّك رسُول الله ﷺ على خيلِ أحمسَ ورجالها خمسَ مرّات.

وروينا في صحيح البخاري [١]، عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن رسولَ الله ﷺ أتى زمزمَ وهم يَسقون ويَعملون فيها، فقال: «اعْمَلُوا فإنَّكُمْ على عَمَلٍ صَالِحٍ».

بابُ استحبابِ مُكافأة المُهْدي بالدعاءِ للمُهْدَى له إذا دَعا له عندَ الهديةِ

روينا في كتاب ابن السني، عن عائشة رضي الله عنها قالتْ: أهديتُ لرسول الله ﷺ شاةً قال: «اقْسميها» فكانت عائشةُ إذا رجعتِ الخادمُ تقولُ: ما قالُوا؟ تقولُ الخادمُ: قالوا: باركَ الله فيكم، فتقول عائشة: وفيهم بارك اللّه، نردُّ عليهم مثلَ ما قالوا، ويَبقى أجرُنا لنا [٢].

بابُ استحبابِ اعتذارِ مَن أُهديتْ إليه هديّةٌ فردَّها لمعنى شرعي بأن يكون قاضيًا أو واليًا أو كان فيها شُبهة أو كان له عذرٌ غير ذلك

روينا [ق ١٧١/ ب] في صحيح مسلم [٣]، عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن الصَّعْبَ ابن جَثَّامةَ رضي الله عنه أهدى إلى النبيِّ ﷺ حمارَ وحْشٍ وهو مُحْرِمٌ، فردَّه عليه وقال: «لَوْلا أنّا مُحْرِمُونَ لَقَبِلْنا مِنْكَ» قلت: جَثّامة بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة.

بابُ ما يقولُ لمن أزالَ عنه أذىً

روينا في كتاب ابن السني، عن سعيد بن المسيب، عن أبي أيوبَ الأنصاري

---

(١) حديث (١٦٣٥).

(٢) حسن: أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٧٨)، والنسائي في الكبرى (١٠١٣٥)، وفي عمل اليوم والليلة (٣٠٣).

(٣) حديث (١١٩٤).

ﷺ؛ أنه تناول من لحية رسول الله ﷺ أذىً، فقال رسول الله ﷺ: « **مَسَحَ اللَّهُ عَنْكَ يا أبا أيوبَ! ما تَكْرَهُ** » (١) وفي رواية عن سعد؛ أنَّ أبا أيوب أخذ عن رسول الله ﷺ شيئًا، فقال رسول الله ﷺ: « **لا يَكُنْ بِكَ السُّوءُ يا أبا أيُّوبَ، لا يَكُنْ بِكَ السُّوءُ** » (٢).

وروينا فيه، عن عبد الله بن بكر الباهلي قال: أخذَ عمرُ ﷺ من لحية رجلٍ أو رأسه شيئًا، فقال الرجلُ: صرفَ الله عنك السوء، فقال عمر رضي الله عنه: صُرِفَ عنّا السوءُ منذ أسلمنا، ولكن إذا أُخذ عنك شيء فقل: أخذتْ يداك خيرًا(٣).

بابُ ما يقولُ إذا رأى الباكُورة من الثمر

روينا في صحيح مسلم (٤)، عن أبي هريرة ﷺ قال: كانَ النَّاسُ إذا رأوْا أوّلَ الثمر جاءوا به إلى رسول الله ﷺ فإذا أخذَه رسولُ الله ﷺ قال: « **اللَّهُمَّ باركْ لَنا في ثَمَرِنا، وبَاركْ لَنا في مَدينَتِنا، وبَاركْ لَنا في صَاعنا، وبَاركْ لَنا في مُدّنا، ثم يدعُو أصغرَ وليدَ له فيُعطيه ذلك الثمرَ** » وفي رواية لمسلم أيضًا « **بَرَكَةً مع بركة، ثُم يعطيه أصغر من يَحضُره من الولدان** » وفي رواية الترمذي(٥) « **أصغرَ وليد يراهُ** » وفي رواية لابن السني، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه: رأيتُ رسولَ الله ﷺ إذا أُتي بباكورة وضعَها على عينيه ثم على شفتيه وقال: « **اللَّهُمَّ كمَا أريْتَنا أوّلَهُ فأرِنا آخِرَهُ** » ثم يُعطيه مَنْ يكونُ عندَه من الصبيان (٦).

بابُ استحباب الاقتصَادِ في الموعظة والعلم

اعلم أنه يُستحبّ لمن وعظَ جماعةً أو ألقى عليهم عِلْمًا أن يقتصدَ في ذلك ولا

---

(١) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٨١) .

(٢) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٨٢) .

(٣) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٨٣) .

(٤) حديث (١١٩٣) .

(٥) حديث (٣٤٥٤) .

(٦) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٨٠) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤٣٢٣) .

يُطوِّل تطويلاً يُمِلُّهم، لـئلا يَضـجروا وتذهبَ حـلاوتُه وجـلالتُه من قلوبهم، ولئـلا يكْرَهُوا العلمَ وسماعَ الخير فيقعُوا في المحذور.

روينا في صحيحي البخـاري ومسلم[1]، عن شقـيق بن سلمة قـال: كان ابنُ مسـعودٍ يُذكِّـرنا في كل خمـيس، فقال له رجـل: يا أبا عبد الرحـمن! لوددتُ أنك ذكّرتَنا كل يـوم، فقال: أمـا إنه يمنعني من ذلك أنّي أكره أنْ أُملَّكم، وإنـي أتخوَّلكم بالموعظة كما كان رسولُ الله ﷺ [ق٦٠ / أ] يتخوّلنا بها مخافةَ السآمة علينا.

وروينا في صحيح مسلم[2]، عن عمّار بن ياسر رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: « **إن طُولَ صَـلاة الرَّجُلِ وَقصَـرَ خُطْبَتِـه مَئِنَّةٌ مِنْ فِـقْهِـه، فأطيلوا الـصَّلاةَ واقْصرُوا الخُطْبَةَ** ». قلتُ: مئنّة، بميم مفتوحـة ثم همزة مكسورة ثم نون مشددة: أي علامة دالّة على فقهه.

وروينا عن ابن شهابٍ الزهريِّ رحمه الله قال: إذا طالَ المَجلسُ كانَ للشيطان فيه نصيب[3].

بابُ فَضْلِ الدَّلالَةِ على الخيرِ والحثِّ عليها

قال الله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ﴾ [المائدة: ٢].

وروينا في صحيح مسلم[4]، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسولَ الله ﷺ قال: « **مَن دَعا إلى هُدىً كانَ لهُ مِنَ الأجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لا يَنْقُصُ ذلكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعا إلى ضَـلالَةٍ كَانَ عَلَيْـهِ مِنَ الإثمِ مِثْلُ آثامِ مَنْ تَبِـعَهُ لا يَنْقُصُ ذلكَ مِـنْ آثامِهِمْ شَيْئًا** ».

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٦٨)، ومسلم (٢٨٢١).

(٢) حديث (٨٦٩).

(٣) أخرجـه أبو نعيم في الحلية (٣ / ٣٦٦)، والمزي في تهـذيب الكمال (٢٦ / ٤٣٩)، وابن عـساكـر في تاريخ دمشـق (٥٥ / ٣٦٥)، والخطيب في « الجامع لأخـلاق الراوي وآداب السامع » (٢ / ١٢٨)، (١٣٨٥).

(٤) حديث (٢٦٧٤).

وروينا في صحيح مسلم [١] أيضًا، عن أبي مسعود الأنصاري البدريّ رضي الله عنه قال: قال [ق ١٧٢/ب] رسول الله ﷺ: **«مَنْ دَلَّ على خَيْرٍ فَلَهُ مثْلُ أجْرِ فاعله»** .

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [٢]، عن سهل بن سعد رضي الله عنه؛ أن رسولَ الله ﷺ قال لعليّ رضي الله عنه: **« فَوَاللَّه لأنْ يَهْديَ اللَّهُ بِكَ رَجُلاً واحداً خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَم »**.

وروينا في الصحيح قوله ﷺ : «واللَّهُ في عَونِ العَبْدِ ما كانَ العَبْدُ في عَوْنِ أخيه»[٣] والأحاديث في هذا الباب كثيرة في الصحيح مشهورة.

بابُ حثِّ مَنْ سُئلَ علماً لا يعلمُه ويعلمُ أنَّ غيرَه يعرفُه على أن يَدُلَّ عليه

فيه الأحاديث الصحيحة المتقدمةُ في الباب قبلَه، وفيه حديث **«الدين النصيحة»**[٤] وهذا من النصيحة.

روينا في صحيح مسلم [٥] ، عن شُريحِ بن هانئ قال: أتيتُ عائشةَ رضي الله عنها أسألُها عن المسح على الخفّين، فقالتْ: عليكَ بعليّ بن أبي طالب رضي الله عنه فاسألْه، فإنه كان يُسافر مع رسول الله ﷺ، فسألناه. . .» وذكر الحديث.

وروينا في صحيح مسلم [٦]، الحديث الطويل في قصة سعد بن هشام بن عامر لما أرادَ أن يسأل عن وترِ رسولِ الله ﷺ فأتى ابنَ عباس يسألُه عن ذلك، فقال ابن عباس: « ألا أدلُّكَ على [ق ٥٧/ ج] أعلمِ أهلِ الأرض بوتر رسول الله ﷺ؟ » قال: مَن؟ قال: عائشة فأْتِها فاسألها. وذكر الحديث.

---

(١) حديث (١٨٩٣) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٢٩٤٢) ، ومسلم (٢٤٠٦) .

(٣) تقدم .

(٤) صحيح :أخرجه مسلم (٥٥) .

(٥) حديث (٢٧٦) .

(٦) حديث (٧٤٦) .

وروينا في صحيح البخاري (١)، عن عمران بن حطَّانَ، قال: سألتُ عائشةَ رضي الله عنها عن الحرير فقالتْ: ائتِ ابنَ عباسٍ فاسألْه، فسألتُه، فقال: سلِ ابنَ عمر، فسألتُ ابنَ عمر، فقال: أخبرني أبو حفص: يعني عمرَ بن الخطاب رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّمَا يَلْبَسُ الحَرِيرَ في الدُّنْيا مَنْ لا خَلاقَ لَهُ في الآخِرَةِ».

قلتُ: لا خلاق: أي لا نصيبَ. والأحاديث الصحيحة بنحو هذا كثيرة مشهورة.

بابُ ما يَقولُ مَن دُعي إلى حُكْمِ اللهِ تعالى

ينبغي لمن قال له غيرُه: بيني وبينَك كتاب الله أو سنّة رسول الله ﷺ، أو أقوال علماء المسلمين، أو نحو ذلك، أو قال: اذهبْ معي إلى حاكم المسلمين، أو المفتي لفصلِ الخصومة التي بيننا، وما أشبَه ذلك، أن يقولَ: سمعنا وأطعنا، أو سمعًا وطاعةً، أو نعم وكرامة، أو شبه ذلك، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٥١].

[**فصل**]: ينبغي لمن خاصمَه غيرُه أو نازعَه في أمر فقال له: اتّقِ اللَّهَ تعالى، أو خَفِ اللَّهَ تعالى، أو راقبِ اللَّهَ، أو اعلم أنَّ الله تعالى مطّلعٌ عليك، أو اعلم أنَّ ما تقوله يُكتب عليك وتُحاسبُ عليه، أو قال له: قال الله تعالى: ﴿ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا ﴾ [آل عمران: ٣٠] أو ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ﴾ [البقرة: ٢٨١] أو نحو ذلك من الآيات، وما أشبه ذلك من الألفاظ؛ أن يتأدَّبَ ويقول: سمعًا وطاعةً، أو أسأل الله التوفيقَ لذلك، أو أسألُ الله الكريمَ لطفه، ثم يتلطَّفُ في مخاطبة مَن قال له ذلك، وليحذرْ كلَّ الحذر من تساهله عند ذلك في عبارته، فإن كثيرًا من الناس يتكلمون عند ذلك بما لا يَليق، وربما تكلَّم بعضُهم بما يكون كفرًا، وكذلك ينبغي إذا قال له صاحبه: هذا الذي فعلتَه خلاف حديث رسول الله ﷺ أو نحو ذلك، أن لا يقول: لا ألتزمُ الحديثَ، أو لا أعملُ بالحديث، أو نحو ذلك من العبارات المستبشعة؛ وإن كان الحديثُ متروكَ الظاهر لتخصيص أو تأويلٍ أو نحو ذلك، بل يقول عند ذلك: هذا الحديثُ مخصوصٌ أو متأوّلٌ [ق ١٧٣/ ب] أو

(١) حديث (٨٨٦).

متروكُ الظاهر بالإجماع، وشبه ذلك.

بابُ الإعراض عن الجاهلين

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف:١٩٩] وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلامٌ عَلَيْكُمْ لا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ ﴾ [القصص:٥٥] وقال تعالى: ﴿فَأَعْرِضْ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكْرِنَا﴾ [النجم:٢٩] وقال تعالى: ﴿ فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾ [الحجر:٨٥].

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [١]، عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: لما كان يومُ حُنين آثرَ رسولُ الله ﷺ ناسًا من أشراف العرب في القسمة، فقال رجلٌ: والله إن هذه قسمةٌ ما عُدلَ فيها، وما أُريدَ فيها وجهُ اللّه، فقلت: والله لأخبرنّ رسول الله ﷺ، فأتيتُه فأخبرتُه بما قال، فتغيَّرَ وجهُهُ حتى كان كالصرف، ثم قال: **فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ ثم قال: يَرْحَمُ الله مُوسَى قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ** » قلت: الصرف بكسر الصاد المهملة وإسكان الراء، وهو صبغ أحمر [ق١٠٧/ أ].

وروينا في صحيح البخاري [٢]، عن ابن عباس ﷺ قال: قَدِمَ عُيينة بنُ حصن ابن حذيفة، فنزل على ابن أخيه الحرّ بن قيس، وكانَ من النفر الذين يُدنيهم عمرُ رضي الله عنه، وكان القرّاءُ أصحابُ مجلسِ عمرَ ﷺ ومشاورته كُهُولاً كانوا أو شبّانًا، فقال عيينة لابن أخيه: يابن أخي، لك وجهٌ عندَ هذا الأمير فاستأذنْ لي عليه، فاستأذنَ فأذنَ له عمر، فلما دخلَ قال: هيْ يا بن الخطاب، فو الله ما تُعطينا الجزل ولا تحكمُ فينا بالعدل، فغضبَ عمرُ ﷺ حتى همّ أن يُوقع به، فقال له الحرّ: يا أميرَ المؤمنين! إن الله تعالى قال لنبيّه ﷺ: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف:١٩٩] وإن هذا من الجاهلين، والله ما جاوزَها عمرُ حين تلاها عليه، وكان وقّافًا عند كتاب الله تعالى.

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٣١٥٠) ، ومسلم (١٠٦٢) .

(٢) حديث (٢٦٤٢) .

بابُ وَعظِ الإنسانِ مَنْ هُو أجلُّ منه

فيه حديثُ ابن عباس في قصة عمر رضي الله عنه في الباب قبلَه

اعلم أن هذا البابَ مما تتأكدُ العنايةُ به، فيجبُ على الإنسان النصيحةُ والوعظُ والأمرُ بالمعروف والنهيُ عن المنكر لكل صغير وكبير إذا لم يغلبْ على ظنه ترتُّبُ مفسدة على وعظه، قال الله تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل:١٢٥] وأما الأحاديثُ بنحو ما ذكرنا فأكثرُ من أن تُحصر. وأما ما يفعله كثيرٌ من الناس من إهمال ذلك في حقّ كبار المراتب وتوهمهم أنَّ ذلك حياء، فخطأٌ صريحٌ وجهلٌ قبيحٌ، فإن ذلك ليس بحياء، وإنما هو خَوَرٌ ومهانةٌ وضعفٌ وعجزٌ، فإن الحياءَ خيرٌ كلُّه، والحياءُ لا يأتي إلا بخير، وهذا يأتي بشرٌّ، فليس بحياء، وإنما الحياءُ عند العلماء الربانيين والأئمة المحققين: خُلُق يبعثُ على ترك القبيح، ويمنعُ من التقصير في حقّ ذي الحقّ، وهذا معنى ما رويناه عن الجُنيد رضي الله عنه في رسالة القشيري قال: الحياءُ رؤيةُ الآلاء، ورؤيةُ التقصير، فيتولد بينهما حالة تُسمَّى حياء. وقد أوضحتُ هذا مبسوطًا في أوّل شرح صحيح مسلم، ولله الحمد، والله أعلم.

بابُ الأمرِ بالوفاءِ بالعهدِ والوَعْدِ

قال الله تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ ﴾ [النحل:٩١] وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ [المائدة : ١] وقال تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً﴾[ق ١٧٤/ ب] [الإسراء:٣٤]. والآيات في ذلك كثيرة، ومن أشدّها قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ ۝ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لا تَفْعَلُونَ ﴾ [الصف: ٢، ٣].

وروينا [ق٨٠ /ج] في صحيحي البخاري ومسلم [١] عن أبي هريرةَ رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: « **آيَةُ المُنافقِ ثَلاثٌ: إذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا**

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٣٣) ، ومسلم (٥٩) .

اؤتُمنَ خانَ » زاد في رواية «وإنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أنَّهُ مُسْلِمٌ» والأحاديث بهذا المعنى كثيرة، وفيما ذكرناه كفاية.

وقد أجمعَ العلماءُ على أن مَن وعد إنسانًا شيئًا ليس بمنهيٍّ عنه فينبغي أن يفي بوعده، وهل ذلك واجبٌ أم مستحبٌّ؟ فيه خلاف بينهم؛ ذهب الشافعيُّ وأبو حنيفة والجمهورُ إلى أنه مستحبٌّ، فلو تركه فاته الفضل وارتكب المكروه كراهة تنزيه شديدة، ولكن لا يأثم؛ وذهبَ جماعةٌ إلى أنه واجب، قال الإمامُ أبو بكر بن العربي المالكي: أجلُّ مَن ذهبَ إلى هذا المذهب عمرُ بن عبد العزيز، قال: وذهبت المالكية مذهبًا ثالثًا أنه إن ارتبط الوعدُ بسبب كقوله: تزوّج ولك كذا، أو احلف أنك لا تشتمني ولك كذا، أو نحو ذلك، وجب الوفاء، وإن كان وعدًا مُطلقًا لم يجب. واستدلّ مَن لم يوجبه بأنه في معنى الهبة، والهبة لا تلزم إلا بالقبض عند الجمهور، وعند المالكية: تلزم قبل القبض.

بابُ استحباب دُعاء الإنسان لمن عَرَضَ عليه مالَه أو غيرَه

روينا في صحيح البخاري [1] وغيره، عن أنس ﷺ قال: لما قدموا المدينة نزل عبدُ الرحمن بن عوف على سعد بن الربيع فقال: أُقاسمك مالي وأنزل لك عن إحدى امرأتيّ، قال: بارك الله لك في أهلك ومالك.

بابُ ما يقولُه المسلمُ للذميّ إذا فعلَ به مَعْرُوفًا

اعلم أنه لا يجوز أن يُدعى له بالمغفرة وما أشبهها مما لا يُقال للكفار، لكن يجوزُ أن يُدعى له بالهداية وصحةِ البدن والعافية وشبهِ ذلك.

روينا في كتاب ابن السني، عن أنس ﷺ قال: استسقى النبيُّ ﷺ فسقاه يهوديٌّ، فقال له النبيّ ﷺ: «جَمَّلَكَ اللَّهُ» فما رأى الشيب حتى ماتَ [2].

---

(١) حديث (٢٠٤٨) .

(٢) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٨٩) .

بابُ ما يقولُه إذا رأى مِن نفسه أو ولده أو ماله أو غير ذلكَ شيئًا فأعجبَهُ وخاف أن يصيبه بعينه وأنْ يتضرّرَ بذلك

روينا في صحيحي البخاري ومسلم (١)، عن أبي هُريرة رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «**العَيْنُ حَقٌّ**».

وروينا في صحيحيهما (٢)، عن أُمّ سلمة رضي الله عنها: أن النبيَّ ﷺ رأى في بيتها جاريةً في وجهها سفعة فقال: «**اسْتَرْقُوا لَهَا، فإنَّ بِهَا النَّظْرَةَ**». قلتُ: السَّفعة بفتح السين المهملة وإسكان الفاء: هي تغيّر وصفرة. وأما النظرة فهي العين، يُقال صبيّ منظور: أي أصابته العين.

وروينا في صحيح مسلم (٣)، عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن النبيّ ﷺ قال: «**العَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كانَ شَيْءٌ سابَقَ القَدَرَ سَبَقَتْهُ العَيْنُ، وَإذَا اسْتُغْسِلْتم فاغْسِلُوا**». قلتُ: قال العلماء: الاستغسال أن يُقال للعائن، وهو الصائب بعينه الناظر بها بالاستحسان: اغسلْ داخلَ إزارك مما يلي الجلد بماء، ثم يُصبّ على المعين، وهو المنظور إليه.

وثبت عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان يُؤمر العائن أن يَتوضأ ثم يغتسل منه المعين(٤). رواه أبو داود، بإسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم.

وروينا في كتاب الترمذي والنسائي وابن ماجه، عن أبي سعيد [ق١٧٥/ ب] الخدريّ [ق١٠٨/ أ] رضي الله عنه قال: كان رسولُ الله ﷺ يتعوّذُ من الجانّ وعين الإنسان حتى نزلت المعوّذتان، فلما نزلتا أخذَ بهما وتركَ ما سواهما (٥). قال الترمذي: حديث حسن(٦).

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٥٧٤١)، ومسلم (٢١٨٧).
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٥٧٣٩)، ومسلم (٢١٩٧).
(٣) حديث (٢١٨٨).
(٤) صحيح الإسناد: أخرجه أبو داود (٣٨٨٠)، والبيهقي في الكبرى (٢٠١٦٩). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٥٢٢).
(٥) صحيح: أخرجه الترمذي (٢٠٥٨)، والنسائي (٥٥٠٩)، وابن ماجه (٣٥١١). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٩٠٢).
(٦) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن غريب.

وروينا في صحيح البخاري [١] حديث ابن عباس؛ أن النبيّ ﷺ كان يُعوِّذ الحسن والحسين: « **أُعيذُكُما بكَلمات اللَّه التَّامَّة منْ كُلِّ شَيْطان وَهامَّة وَمنْ كُلِّ عَيْن لامَّة، ويقول: إن أباكما كانَ يعوِّذ بهما إسماعيلَ وإسحاقَ** » .

وروينا في كتاب ابن السني، عن سعيد بن حكيم ﷺ قال: كان النبيُّ ﷺ إذا خافَ أن يُصيبَ شيئًا بعينه قال: « **اللَّهُمَّ بارِكْ فيه ولَا تَضُرُّهُ** » [٢].

وروينا فيه، عن أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: « **مَنْ رأى شيئًا فَأعْجَبَهُ فَقالَ: ما شَاءَ اللَّهُ لا قُوَّةَ إلاَّ باللَّه، لَمْ يَضُرُّهُ** » [٣] .

وروينا فيه، عن سهل بن حنيف ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: « **إذَا رأى أحَدُكُمْ ما يُعْجبُهُ في نَفْسه أوْ مَاله فَلْيُبَرِّكْ عَلَيْه، فإنَّ العَيْنَ حَقٌّ** » [٤].

وروينا فيه، عن عامر بن ربيعة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: « **إذَا رأى أحدُكم من نفسه وماله وأعْجَبَهُ ما يُعْجبُهُ فَلْيَدْعُ بالبَرَكَة** » [٥].

وذكر الإمامُ أبو محمد القاضي حسين من أصحابنا رحمهم الله في كتاب التعليق في المذهب قال: نظرَ بعضُ الأنبياء ـ صلواتُ الله وسلامُه عليهم أجمعين ـ إلى قومه يومًا فاستكثَرهم وأعجبُوه، فماتَ منهم في ساعة سبعون ألفًا، فأوحى الله سبحانه

---

(١) حديث (٣٣٧١) .

(٢) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٠٨) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤٣٧٧) .

(٣) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٠٧) . وأورده الهيثمي في المجمع (٥ / ١٠٩) . وقال : رواه البزار من رواية أبي بكر الهذلي ،وأبو بكر ضعيف جدًا . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٥٨٨) .

(٤) حسن : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٠٥) ، وأحمد (١٥٢٧٣) ، والحاكم (٧٥٠٠) ، وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٥٧٢) .

(٥) صحيح : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٠٦) ، والنسائي في الكبرى (٧٥١١) ، وأبو يعلى (٧١٩٥) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥ / ٤٤٧) ،والحاكم (٧٤٩٩) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٥٦) .

وتعالى إليه: أنَّكَ عِنْتَهُمْ، وَلَوْ أَنَّكَ إِذْ عِنْتَـهُمْ حَصَّنْتَهُمْ لَمْ يَهْلِكُوا، قال: وَبأيِّ شَيْءٍ أُحَصِّنُهُمْ؟ فأوحى الله تعالى إليه: تقولُ: حَصَّنْتُكُمْ بالحَيِّ القَيُّومِ الَّذي لا يَمُوتُ أبَدًا، وَدَفَعْتُ عَنْكُمُ السُّوءَ بِلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلاَّ باللَّه العَلِيِّ العَظِيمِ. قال المعلّق عن القاضي حسين: وكان عـادة القاضي رحمه الله إذا نظرَ إلى أصحـابه فأعجبَه سَمْـتُهم وحسنُ حالهم، حصَّنهم بهذا المذكور، والله أعلم.

بابُ ما يقول إذا رأى ما يُحِبّ وما يَكره

روينا في كتاب ابن ماجه وابن السني، بإسناد جيد، عن عائشة ﵂ قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا رأى ما يُحبّ قال: «**الحَمْدُ للَّه الَّذي بنعْمَته تَتمُّ الصَّالحاتُ**» وإذا رأى ما يكـره قال: «**الحَـمْدُ للَّه على كلّ حـالٍ**»(١) قال الحـاكم أبو عبـد اللّه: هذا حديث صحيح الإسناد.

بابُ ما يقولُ إذا نظَرَ إلى السَّماء

يُستـحبّ أن يقول: [ق ٨١ /ج] ﴿ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَاطِلاً سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [آل عمران:١٩١] إلى آخر الآيات، لحديث ابن عباس ﵄ المخرّج في صحيحيهما أنَّ رسول الله ﷺ قال ذلك، وقد سبقَ بيانُه ، والله أعلم.

بابُ ما يَقول إذا تطيَّرَ بشيء

روينا في صـحيح مـسلم (٢)، عن مـعاوية بن الحكم الـسلميّ الصحـابي ﵁ قـال: قلت: يارسـول اللّه! مـنَّا رجـال يتطيـرون، قـال: «**ذلكَ شَيْءٌ يَجِـدُونَه في صُدُورِهِمْ، فَلا يَصُدَّنَّهُمْ**».

وروينا في كتـاب ابن السني وغيره، عن بقـية بن عامـر الجهنيّ ﵁ قال سُئل النبيّ ﷺ عن الطِّيَرة فقال: «**أصْدَقُـها الفألُ، وَلا يَرُدُّ مُسْلمًـا، وَإِذَا رأيتُمْ منَ الطِّيَرة**

---

(١) حسن : أخـرجـه ابن مـاجه (٣٨٠٣) ، وابن الـسني في عـمل اليـوم والليلة (٣٨٠) ، والطبراني في الأوسط (٦٦٦٣) ، والحاكم (١٨٤٠) . قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه، وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٦٥)، وصحيح الجامع (٢٦٤٠).

(٢) حديث (٥٧٣) .

شيئًا تَكرَهُونَهُ فَقولُوا: اللَّهُم لا يأتي بالحَسَنات إلاَّ أنْتَ، ولَا يَذْهَبُ بالسَّيِّئات إلاَّ أنْتَ، ولَا حَوْلَ ولَا قُوَّةَ إلاَّ بالله » [1].

بابُ ما يَقولُ عندَ دُخولِ الحمَّام

قيل: يستحبّ أن يُسمِّيَ الله تعالى، وأنْ يسألَه الجنّةَ، ويستعيذَه من النار.

روينا في كتاب ابن السني [ن ١٧/ ب] بإسناد ضعيف، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: « نعْمَ البَيْتُ الحَمَّامُ يَدْخُلُهُ المُسْلِمُ، إذَا دَخَلَهُ سألَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ الجَنَّةَ وَاسْتَعاذَهُ منَ النَّار » [2].

بابُ ما يَقولُ إذا اشترى غُلامًا أو جَاريةً أو دابّةً، وما يقولُه إذا قَضى دَيْنًا

يُستحبّ في الأوّل أن يأخذَ بناصيته ويقول: اللَّهُمَّ إني أسألُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا جُبِلَ عَلَيْهِ، وأعُوذُ بكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ ما جُبِلَ عَلَيْهِ.

وقد سبق في كتاب أذكار النكاح الحديث الوارد في نحو ذلك في سنن أبي داود وغيره، ويقول في قضاء الدَّين «باركَ اللَّهُ لَكَ في أهْلِكَ ومالكَ» و«جَزَاكَ خَيْرًا »[3].

بابُ ما يقولُ مَن لا يَثبتُ على الخَيْلِ ويُدعى لهُ به

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [4]، عن جرير بن عبد الله البجليّ ﷺ

(١) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٩٣) ،وأخرجه أبو داود (٣٩١٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦ / ٢٢٤) ، والبيهقي في الكبرى (١٦٩٨٩) ، وفي الشعب (١١٧١) عن عروة بن عامر به . قال الشيخ الألباني رحمه الله : أخرجه ابن السني ... إلا أنه قال : عقبة بن عامر الجهني بدل عروة بن عامر ، وأظنه تصحيفًا من بعض الرواة . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (١٦١٩) ، وضعيف الجامع (١٩٩) ، (٨٨٨) .

(٢) ضعيف : أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣١٥) .

(٣) تقدم .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٦٠٩٠) ،ومسلم (٢٤٧٦) .

قال: شكوتُ إلى النبيِّ ﷺ أني لا أثبتُ على الخيل، فضربَ بيده في صدري وقال: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هادِيًا مَهْدِيا».

بابُ نهيِ العالمِ وغيرِهِ أن يُحدِّثَ الناسَ بما لا يَفهمونه، أو يُخافُ عليهم من تحريفِ معناه وحملِهِ على خلافِ المرادِ منه

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ [إبراهيم: ٤].

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم[١]؛ أن رسول الله ﷺ قال لمعاذ رضي الله عنه حين طوَّل الصلاة بالجماعة: «أفتَّانٌ أنْتَ يا مُعاذُ؟!».

وروينا في صحيح البخاري[٢]، عن عليٍّ رضي الله عنه قال: حدِّثوا الناسَ بما يَعرفون، أتحِبُّون أن يُكذَّب اللّهُ ورسولُه ﷺ؟

بابُ استنصاتِ العالمِ والواعظِ حاضري مجلسِهِ ليتوفَّروا على استماعِه

روينا في صحيحي البخاري ومسلم[٣]، عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال لي النبيّ ﷺ في حجة الوداع: «اسْتَنْصِتِ الناسَ، ثم قال: لا تَرْجِعُوا بَعْدي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ».

بابُ ما يقولُه الرجلُ المُقتدى به إذا فعل شيئًا في ظاهرِه مخالفةٌ للصوابِ مع أنه صَوَابٌ

اعلم أنه يُستحبُّ للعالم والمعلّم والقاضي والمفتي والشيخ المربّي وغيرهم ممّن يقتدى به ويؤخذ عنه: أن يجتنب الأفعالَ والأقوالَ والتصرّفات التي ظاهرها خلاف الصواب وإن كان محقًّا فيها، لأنه إذا فعلَ ذلك ترتَّبَ عليه مفاسد من جملتها:

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٧٠١)، ومسلم (٤٦٥).
(٢) حديث (١٢٧).
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (١٢١)، ومسلم (٦٥).

توهم كثير ممّن يعلم ذلك منه أن هذا جائز على ظاهره بكل حال، وأن يبقى ذلك شرعًا وأمرًا معمولاً به أبدًا، ومنها وقوع الناس فيه بالتنقص، واعتقادهم نقصه وإطلاق ألسنتهم بذلك؛ ومنها أن الناس يُسيئون الظنّ به فينفرون عنه، ويُنَفِّرون غيرهم عن أخذ العلم عنه وتَسقط [ق ١٠٩/ أ] رواياته وشهادته، ويبطلُ العمل بفتواه، ويذهبُ ركون النفوس إلى ما يقولُه من العلوم، وهذه مفاسد ظاهرة؛ فينبغي له [اجتناب] (١) أفرادها، فكيف بمجموعها؟ فإن احتاج إلى شيء من ذلك وكان محقًّا في نفس الأمر لم يظهره، فإن أظهرَه أو ظهرَ أو رأى المصلحةَ في إظهاره ليعلم جوازه وحكمُ الشرع فيه، فينبغي أن يقولَ: هذا الذي فعلتُه ليس بحرام، أو إنما فعلتُه لتعلموا أنه ليس بحرام إذا كان على هذا الوجه الذي فعلتُه، وهو كذا ، ودليلُه كذا وكذا.

روينا في صحيحي البخاري ومسلم (٢)، عن سهل بن سعد الساعديّ ﵁ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ قامَ على المنبر، فكبَّر وكبر الناس وراءه ، فقرأ [ق ١٧٧/ ب] وركع وركع الناس خلفه . ثم رفع [من صلاته] (٣) القهقهري فسجد على الأرض، ثم عادَ إلى المنبر حتى فرغَ من صلاته، ثم أقبلَ على الناس فقال: «**أيُّها النَّاسُ! إنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لتَأْتَمُّوا بِي وَلتَعَلَّمُوا صَلاتي**» .

والأحاديثُ في هذا الباب كثيرةٌ كحديث «إنَّهَا صَفِيَّةُ» (٤) .

وفي البخاري أن عليًا شربَ قائمًا وقال: رأيتُ رسولَ الله ﷺفعلَ كما رأيتموني فعلتُ (٥). والأحاديثُ والآثارُ في هذا المعنى في الصحيح مشهورة.

---

(١) في « ط » : اجتناب .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٣٧٧) ، ومسلم (٥٤٤) .

(٣) سقط من « ط » .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٢٠٣٤٥) .

(٥) صحيح : أخرجه البخاري (٥٦١٥) .

بابُ ما يقولُه التابعُ للمتبوعِ إذا فعلَ ذلك أو نحوه

اعلم أنه يُستحبّ للتـابع إذا رأى من شيخه وغيره ممّن يُقتـدى به شيئًا في ظاهره مخالفة للمعروف أن يسأله عنه بنيّة الاستـرشاد، فإن كان قد فعلَه ناسيًا تداركَه، وإن كان فـعلَه عامـدًا وهو صحـيحٌ في نفس الأمر، بيّـنه له: فقد روينـا في صحـيحي البخاري ومسلم[1] ، عن أُسامة بن زيد ﷺ قال: دفعَ رسولُ الله ﷺ من عَرَفَةَ حتى إذا كان بالشِّعب نزلَ، فَبالَ ثم توضأ، فقلتُ: الصلاةَ يا رسول اللّه؟! فقال: «الصَّلاةُ أمامَكَ» قلتُ: إنما قال أُسامة ذلك، لأنه ظنّ أن النبيّ ﷺ نسي صلاة المغرب، وكان قد دخل وقتها قربَ خروجه.

وروينا في صحيحـيهما[2] ، قولَ سعد بن أبي وقاص: يا رسولَ اللّه[ق ٨٢/ج] ! ما لك عن فلان؟ والله إني لأراه مؤمنًا.

وفي صـحيح مـسلم[3] ، عن بريدة؛ أن النبيَّ ﷺ صلّى الصلواتِ يومَ الـفتح بوُضوء واحد، فـقال عمر: لقد صنعتَ اليـومَ شيئًا لم تكنْ تصنعـه، فقال: «**عَمْدًا صَنَعْتُهُ يا عُمَرُ!**» ونظائر هذا كثيرة في الصحيح مشهورة.

بابُ الحَثّ على المُشَاورة

قال الله تعالى: ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ ﴾ [آل عمران: ١٥٩] والأحاديثُ الصحيحةُ في ذلك كثيرةٌ مشهورة.

وتُغني هذه الآية الكريمة عن كلّ شيء، فإنه إذا أمرَ الله سبحانه وتعالى في كتابه نصًّا جليًّا، نبّه نبيّه ﷺ بالمشاورة مع أنه أكمل الخلق، فما الظن بغيره؟.

واعلم أنه يُسـتحبّ لمن همّ بأمـر أن يُشاور فـيه مَن يَثِقُ بدينه وخـبرته وحـذقه ونصيحـته وورَعه وشفـقته. ويُستـحبّ أن يُشاور جماعـة بالصفة المذكورة ويسـتكثر منهم، ويعرّفهم مقـصودَه من ذلك الأمر، ويُبيِّن لهم ما فيه من مصلـحة ومفسدة إن

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (١٣٩) ،ومسلم (١٢٨٠) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٢٧) ،ومسلم (١٥٠) .

(٣) حديث (٢٧٧) .

علم شيئًا من ذلك، ويتأكّدُ الأمرُ بالمشاورة في حقّ ولاة الأمور العامة كالسلطان والقاضي ونحوهما، والأحاديث الصحيحة في مشاورة عمر بن الخطاب رضي الله عنه أصحابَه ورجوعِه إلى أقوالهم كثيرة مشهورة، ثم فائدة المشاورة القَبول من المستشار إذا كان بالصفة المذكورة، ولم تظهر المفسدة فيما أشار به، وعلى المستشار بذل الوسع في النصيحة وإعمال الفكر في ذلك.

فقد روينا في صحيح مسلم (١) عن تميم الداريّ رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال « **الدّينُ النَّصيحَةُ** » قالوا : لمن يا رسول الله ؟ قال : « **لله وَرَسوله وأئمَّة المُسلمينَ وعَامَّتِهِمْ** » .

وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : « **المُستشَارُ مُؤتَمَنٌ** »(٢) .

باب الحث على طيب الكلام

قال الله تعالى : ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر : ٨٨] .

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم (٣) عن عديّ بن حاتم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ [ق ١٧٨/ ب] : « **اتقوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقّ تَمْرَة ، فَمَنْ لَمْ يَجدْ فَبِكَلِمَة طَيِّبَة** » .

وروينا في صحيحيهما (٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **كُلُّ سُلامَى مِنَ النَّاس عَلَيه صَدَقَةٌ كُلَّ يوم تَطلُعُ فيه الشَّمْسُ تَعْدلُ بَيْنَ الاثنَيْن صَدَقَةٌ، وتعينُ الرَّجُلَ في دَابَّته فَتَحْملُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عليها متاعَهُ صَدَقَةٌ** ، قال :

(١) حديث (٥٥) .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (٥١٢٨) ، والترمذي (٢٨٢٢) ، وابن ماجه (٣٧٤٥) ، والبيهقي في الكبرى (٢٠٩٠٣) . قال الترمذي : هذا حديث حسن . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٧٠٠) .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (١٤١٧) ،ومسلم (١٠١٦) .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٢٧٠٧) ، ومسلم (١٠٠٩) .

والكَلمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ،وبكُلِّ خُطوَةٍ تَمشيها إلى الصَّلاة صَدَقَةٌ ، وتُميطُ الأذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ » قلت : السُّلامى ـ بضم السين وتخفيف اللام ـ أحد مفاصل أعضاء الإنسان ، وجمعه : سلاميات بضم السين ، وفتح الميم ، وتخفيف الياء ، وتقدم ضبطها في أوائل الكتاب .

وروينا في صحيح مسلم [1] عن أبي ذرّ رضي الله عنه قال: قال لي النبيّ ﷺ: «**لا تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوف شَيْئًا ولَوْ أَنْ تَلْقَى أخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ** ».

بابُ استحباب بيان الكلام وإيضاحه للمخاطب

روينا في سنن أبي داود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان كلام رسول الله ﷺ كلامًا فصلاً يفهمه كلُّ مَن يسمعُه [2] .

وروينا في صحيح البخاري [3] ، عن أنس رضي الله عنه ، عن النبيّ ﷺ ، أنه كان إذا تكلَّم بكلمة أعادها ثلاثًا حتى تُفهم عنه، وإذا أتى على قوم فسلَّم عليهم، سلَّم عليهم ثلاثًا.

بابُ المزاح

روينا في صحيحي البخاري ومسلم، [4] عن أنس رضي الله عنه ، أن رسولَ الله ﷺ كان يقولُ لأخيه الصغير: «**يا أبا عُمَيْر ما فَعَلَ النُّغَيْرُ** » .

وروينا في كتابي أبي داود والترمذي، عن أنس أيضًا؛ أن النبيَّ ﷺ قال له: «**يا ذَا الأُذُنَيْنِ** »[5] قال الترمذي: حديث صحيح [6] .

(١) حديث (٢٦٢٦) .

(٢) حسن : أخرجه أبو داود (٤٨٣٩) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦ / ٢١٠) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٠٩٧) ، وصحيح الجامع (٤٨٢٦) .

(٣) حديث (٦٢٤٤) .

(٤) صحيح أخرجه البخاري (٦١٢٩) ،ومسلم (٢١٥٠) .

(٥) صحيح : أخرجه أبو داود (٥٠٠٢) ، والترمذي (١٩٩٢) ، وأحمد (١١٧٥٤) ، وأبو يعلى (٤٠٢٩) ، والبيهقي في الكبرى (٢١٧٧٣) ، وفي الشعب (٥٢٤٠) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٩٠٩) .

(٦) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث صحيح غريب .

روينا في كتابيهما أيضًا؛ أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ فقال: يا رسولَ اللّه! احملني، فقال: «**إني حاملُكَ على وَلَدِ النَّاقَة**» فقال: يا رسولَ اللّه! وما أصنعُ بولد الناقة؟ فقال رسول الله ﷺ: «**وَهَلْ تَلِدُ الإبلَ إلاَّ النُّوقُ؟**» [1] قال الترمذي: حديث حسن صحيح [2].

وروينا في كتاب الترمذي، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالوا: يا رسولَ اللّه! إنك تداعبنا. قال: «**إني لا أَقُولُ إلاَّ حَقًّا**» [3] قال الترمذي: حديث حسن [4].

وروينا في كتاب الترمذي، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «**لا تُمَارِ أخاكَ وَلا تُمازِحْهُ وَلا تَعِدْهُ مَوْعِدًا فَتُخْلِفَهُ**» [5].

قال العلماء: المزاحُ المنهيُّ عنه، هو الذي فيه إفراط ويُداوم عليه، فإنه يُورث الضحك وقسوةَ القلب، ويُشغل عن ذكر الله تعالى والفكر في مهمات الدين، ويؤولُ في كثير من الأوقات إلى الإيذاء، ويُورث الأحقاد، ويُسقطُ المهابةَ والوقارَ. فأما ما سَلِمَ من هذه الأمور فهو المباحُ الذي كان رسولُ الله ﷺ يفعله، فإنه ﷺ إنما كان يفعله في نادر من الأحوال لمصلحة وتطييب نفس المخاطب ومؤانسته، وهذا لا منعَ قطعًا، بل هو سنّةٌ مستحبةٌ إذا كان بهذه الصفة، فاعتمدْ ما نقلناه عن العلماء وحقّقناه

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٩٩٨)، والترمذي (١٩٩١)، وأحمد (١٣٤٠٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٧٠)، وأبو يعلى (٣٧٧٦)، والبيهقي في الكبرى (٢١٧٧٢). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧١٢٨).

(٢) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

(٣) حسن: أخرجه الترمذي (١٩٩٠)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٦٧)، وأحمد (٨٥٠٦)، والبيهقي في الكبرى (٢١٧٧٧)، وفي الشعب (٥٢٣٨). وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٧٢٦).

(٤) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٥) ضعيف: أخرجه الترمذي (١٩٩٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٩٩)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (١٢٣)، والبيهقي في الشعب (٨٤٣١). وقال الترمذي: حديث حسن غريب. وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٦٢٧٤).

في هذه الأحاديث وبيان أحكامها، فإنه مما يَعظمُ الاحتياجُ إليه، وبالله التوفيق.

بابُ الشَّفاعَة

اعلم أنه تُستحبّ الشفاعة إلى ولاة الأمر وغيرهم من أصحاب الحقوق والمستوفين لها ما لم تكن شفاعةً في حدٍّ أو شفاعةً في أمر لا يجوز تركهُ؛ كالشفاعة إلى ناظرٍ على طفل أو مجنون أو وقف، أو نحو [ق ١٧٩ /ب] ذلك في ترك بعض الحقوق التي في ولايته، فهذه كلُّها شفاعة محرّمة تحرم على الشافع، ويحرم على المشفوع إليه قبولها، ويحرم على غيرهما السعي فيها إذا علمها؛ ودلائلُ جميع ما ذكرته ظاهرة في الكتاب والسنّة وأقوال علماء الأمة، قال الله تعالى: ﴿ مَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا ﴾ [النساء: ٨٥] المقيت: المقتدر والمقدّر، هذا قول أهل اللغة، وهو محكيٌّ عن ابن عباس وآخرين من المفسرين. وقال آخرون منهم المقيت: الحفيظ، وقيل المقيت: الذي عليه قوت كل دابة ورزقها. وقال الكلبي: المقيت المجازي بالحسنة والسيئة، وقيل المقيت الشهيد، وهو راجع إلى معنى الحفيظ. وأما الكفْل فهو الحظ والنصيب، وأما الشفاعة المذكورة في الآية: فالجمهور على أنها هذه الشفاعة المعروفة، وهي شفاعة الناس بعضهم في بعض؛ وقيل الشفاعة الحسنة أن يشفع إيمانه بأن يقاتل الكفار، والله أعلم.

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [1]، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلسائه فقال: **«اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، وَيَقْضِي الله على لسان نَبيِّه ما أَحَبَّ»** وفي رواية **«ما شاءَ»** وفي رواية أبي داود[2] **«اشْفَعُوا إليَّ لتُؤْجَرُوا، ولْيَقْضِ اللَّهُ على لِسانِ نَبيِّه ما شاءَ»** وهذه الرواية توضّح معنى رواية الصحيحين.

---

(١) صحيح :أخرجه البخاري (١٤٣٢) ، ومسلم (٢٦٢٧) .

(٢) حديث (٥١٣١) .

روينا في صحيح البخاري (١)، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قصة بريرة وزوجها، قال: قال لها النبيّ ﷺ: «لَوْ رَاجعتِيه؟» قالت: يا رسول الله تأمرني؟ قال: إنما أشْفَعُ، قالتْ: لا حاجةَ لي فيه.

وروينا في صحيح البخاري (٢)، عن ابن عباس، قال: لما قَدِمَ عيينةُ بن حصن ابن حذيفة بن بدر نزلَ على ابن أخيه الحرّ بن قيس، وكانَ من النفر الذين يُدنيهم عمرُ رضي الله عنه، فقال عيينة: يا بن أخي! لك وجهٌ عند هذا الأمير فاستأذنْ لي عليه، فاستأذنَ له عمرَ، فلما دخل قال: هي يا بن الخطاب! فو الله ما تُعطينا الجزلَ ولا تحكمُ بيننا بالعدل، فغضبَ عمر حتى همّ أن يُوقع به، فقال الحرّ: يا أميرَ المؤمنين! إن الله عزّ وجلّ قال لنبيه ﷺ: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩] وإن هذا من الجاهلين، فو الله ما جاوزها عمرُ حين تلاها عليه، وكان وقّافًا عند كتاب الله تعالى.

بابُ استحباب التَّبْشير والتَّهنئة

قال الله تعالى: ﴿ فَنَادَتْهُ الْمَلائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ ﴾ [آل عمران: ٣٩] وقال تعالى: ﴿ وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَىٰ ﴾ [العنكبوت: ٣١] وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَىٰ ﴾ [هود: ٦٩] وقال تعالى: ﴿ فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلامٍ حَلِيمٍ ﴾ [الصافات: ١٠١] وقال تعالى: ﴿ قَالُوا لا تَخَفْ وَبَشَّرُوهُ بِغُلامٍ عَلِيمٍ ﴾ [الذاريات: ٢٨] وقال تعالى: ﴿ قَالُوا لا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلامٍ عَلِيمٍ ﴾ [الحجر: ٥٣] وقال تعالى: ﴿ وَامْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِن وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ ﴾ [هود: ٧١] وقال تعالى: ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ﴾ الآية [آل عمران: ٤٥]، وقال تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ [الشورى: ٢٣] وقال تعالى: ﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِ (١٧) الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾ [الزمر: ١٧، ١٨] وقال تعالى: ﴿ وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴾ [فصلت: ٣٠] وقال تعالى: ﴿ يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَىٰ نُورُهُم

---

(١) حديث (٥٢٨٣).

(٢) حديث (٤٦٤٢).

بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِم بُشْرَاكُمُ الْيَوْمَ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ﴾ [الحديد: ١٢] وقال تعالى: ﴿ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴾ [التوبة: ٢١].

وأما الأحاديث الواردة في البشارة فكثيرة جدًا في[ق ١٨/ ب] الصحيح مشهورة، فمنها حديث تبشير خديجة رضي الله عنها ببيت في الجنة من قصب لا نصبَ فيه ولا صخب[١] . ومنها حديث كعب بن مالك رضي الله عنه المخرّج في الصحيحين، في قصة توبته قال: سمعت صوت صارخ يقولُ بأعلى صوته: يا كعبَ بن مالك أبشر، فذهبَ الناسُ يبشروننا، وانطلقتُ أتأمّم رسولَ الله ﷺ يتلقاني الناسُ فوجًا فوجًا يهنئوني بالتوبة، ويقولون: ليهنئك توبةُ الله تعالى عليك حتى دخلتُ المسجدَ، فإذا رسولُ الله ﷺ حولَه الناس، فقام طلحةُ بن عبيد الله يُهرول حتى صافحني وهنّأني، وكان كعبٌ لا ينساها [ق ١١٠/ أ] لطلحة؛ قال كعبُ: فلما سلَّمتُ على رسول الله ﷺ قال وهو يُبرقُ وجهُه من السرور: « **أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ** »[٢] .

بابُ جَوازِ التعجّب بلفظ التَّسبيحِ والتَّهليلِ ونحوهما

روينا في صحيحي البخاري ومسلم[٣] ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛أن النبيّ ﷺ لقيه وهو جُنُب، فانسلَّ فذهبَ فاغتسلَ، فتفقَّده النبيّ ﷺ ، فلما جاء قال: «**أَيْنَ كُنْتَ يا أبا هُرَيْرَةَ؟!**» قال: يا رسول الله! لقيتني وأنا جُنُب فكرهتُ أن أُجالسَك حتى أغتسل، فقال: «**سُبْحانَ اللَّه! إنَّ المُؤْمنَ لا يَنْجُسُ**».

وروينا في صحيحيهما[٤] عن عائشة رضي الله عنها : أن امرأة سألت النبيَّ ﷺ عن غسلها من الحيض، فأمرَها كيف تغتسلُ قال: «**خُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكٍ فَتَطَهَّري بِهَا**»،

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (١٧٩٢) ، (٣٨١٩) ، (٣٨٢١) ، وفي غير موضع ، ومسلم (٢٤٣٣) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٤٦٧٧) ، ومسلم (٢٧٦٩) .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٢٨٣) ، ومسلم (٣٧١) .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٣١٤) ،ومسلم (٣٣٢) .

قالت: كيف أتطهرُ بها؟ قال: « **تَطَهرِي بِهَا** »، قالت: كَيْفَ؟ قال: « **سبْحانَ اللَّه! تَطَهَّري، فاجتذبتُها إليّ فقلتُ: تتبعي أثرَ الدم** ». قلتُ: هذا لفظ إحدى روايات البخاري، وباقيها روايات مسلم بمعناه، والفِرصة بكسر الفاء وبالصاد المهملة: القطعة. والمسك بكسر الميم: وهو الطيب المعروف، وقيل الميم مفتوحة، والمراد الجلد، وقيل أقوال كثيرة: والمراد أنها تأخذ قليلاً من مسك فتجعله في قطنة أو صوفة أو خرقة أو نحوها فتجعله في الفرج لتُطيِّبَ المحلّ وتزيلَ الرائحةَ الكريهة؛ وقيل: إن المطلوب منه إسراع علوق الولد، وهو ضعيف، والله أعلم.

وروينا في صحيح مسلم (١) عن أنس ﷺ: أن أُختَ الرُّبيِّع أُمّ حارثة جرحت إنسانًا، فاختصموا إلى النبيِّ ﷺ، فقال: «القِصَاصَ القِصَاصَ». فقالت أُمّ الربيع. يا رسول الله! أتقتصّ من فلانة والله لا [ق ٨٤/ ج] يُقتصُّ منها؟ فقال النبيُّ ﷺ: «**سُبْحانَ اللَّه يا أُمَّ الربيع! القِصَاصُ كتابُ اللّه** » قلتُ: أصل الحديث في الصحيحين، ولكن هذا المذكور لفظ مسلم وهو غرضنا هنا، والرُّبيِّع بضم الراء وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة.

وروينا في صحيح مسلم (٢) ، عن عِمرانَ بن الحُصين ﷺ في حديثه الطويل: في قصة المرأة التي أُسرت، فانفلتتْ وركبتْ ناقةَ النبيّ ﷺ، ونذرتْ إن نجّاها الله تعالى لتنحرنّها، فجاءت فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: « **سُبْحانَ اللّه! بِئْسَ ما جَزَتْها** ».

وروينا في صحيح مسلم (٣) ، عن أبي موسى الأشعري ﷺ، في حديث الاستئذان أنه قال لعمر ﷺ... الحديث، وفي آخره: يا ابْنَ الخَطاب! لا تَكُونَنَّ عَذَابًا على أصْحابِ رَسُول الله ﷺ، قال: سبحانَ اللّه! إنما سمعتُ شيئًا [ق ١٨١/

(١) حديث (١٦٧٥) ، وأخرجه البخاري (٢٧٠٣) بنحوه .
(٢) حديث (١٦٤١) .
(٣) حديث (٢١٥٤) .

ب] فأحببتُ أن أثبِّتَ.

وروينا في الصحيحين (١) في حديث عبد الله بن سلام الطويل لما قيل: إنك من أهل الجنة، قال: سبحان اللّه! ما ينبغي لأحد أن يقول ما لم يعلم، وذكر الحديث.

بابُ الأمرِ بالمعروف والنَّهي عن المنكرِ

هذا الباب أهمُّ الأبواب، أو من أهمِّها لكثرة النصوص الواردة فيه، لعظم موقعه وشدّة الاهتمام به، وكثرة تساهل أكثر الناس فيه، ولا يمكن استقصاء ما فيه هنا لكن لا نخلّ بشيء من أصوله، وقد صنَّفَ العلماء فيه متفرّقات، وقد جمعتُ قطعةً منه في أوائل شرح صحيح مسلم، ونبّهت فيه على مهمات لا يُستغنى عن معرفتها، قال الله تعالى: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٤] وقال تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ ﴾ [الأعراف: ١٩٩] وقال تعالى: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ﴾ [التوبة: ٧١] وقال تعالى: ﴿ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ﴾ [المائدة: ٧٩] والآيات بمعنى ما ذكرته مشهورة.

وروينا في صحيح مسلم (٢)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**مَنْ رأى منكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بيَدِه، فإنْ لَم يَسْتَطِعْ فَبِلسانه، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِه، وَذلكَ أَضْعَفُ الإيمَانِ**».

وروينا في كتاب الترمذي، عن حذيفة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**وَالَّذي نَفْسي بيَدِه لَتَأْمُرُنَّ بالمَعْرُوف، ولَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ تَعالى أن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يُسْتَجَابَ لَكُمْ**»(٣) قال الترمذي: حديث حسن.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣٨١٣)، ومسلم (٢٤٨٤).

(٢) حديث (٤٩).

(٣) حسن: أخرجه الترمذي (٢١٦٩)، وأحمد (٢٢٧٩٠)، والبيهقي في الكبرى (٢٠٧٧٩)، وفي الشعب (٧٥٥٨). وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٠٧٠).

روينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، بأسانيد صحيحة عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: يا أيّها الناس، إنكم تقرؤون هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] وإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**إنَّ النَّاسَ إذَا رأوا الظَّالِمَ فَلَمْ يأخُذُوا على يَدَيْهِ أوْشَكَ أنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بعقابٍ منْهُ**»(١).

وروينا في سنن أبي داود والترمذي وغيرهما، عن أبي سعيد، عن النبيّ ﷺ قال: «**أفْضَلُ الجهاد كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جائر**»(٢)، قال الترمذي: حديث حسن(٣). قلت: والأحاديثُ في الباب أشهرُ من أن تُذكر، وهذه الآية الكريمة مما يَغترّ بها كثير من الجاهلين ويحملونها على غير وجهها، بل الصواب في معناها: أنكم إذا فعلتم ما أُمرتم به فلا يَضرّكم ضَلالةُ مَن ضلّ. ومن جملة ما أمروا به الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والآية قريبة المعنى من قوله تعالى: ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلاَّ الْبَلاغُ﴾ [المائدة: ٩٩].

واعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له شروط وصفات معروفة ليس هذا موضع بسطها، وأحسنُ مظانّها إحياء علوم الدين، وقد أوضحتُ مهماتها في شرح مسلم، وبالله التوفيق.

* * *

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٣٣٨)، والترمذي (٢١٦٨)، (٣٠٥٧)، والنسائي في الكبرى (١١١٥٧)، وابن ماجه (٤٠٠٥)، وأحمد (١)، (٣١)، وابن حبان في صحيحه (٣٠٤)، وأبو يعلى (١٣٢)، وابن أبي الدنيا في «العقوبات» (٣٩)، والبيهقي في الكبرى (٢٠٧٦٩). قال الترمذي: حديث حسن صحيح.
وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٥٦٤)، وصحيح الجامع (١٩٧٣).

(٢) حسن: أخرجه أبو داود (٤٣٤٤)، والترمذي (٢١٧٥٤)، وابن ماجه (٤٠١١)، وأحمد (١٠٧٥٩)، والحاكم (٨٥٤٣). وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٤٩١).

(٣) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن غريب من هذا الوجه.

كتاب حفظ اللّسان

قال الله تعالى: ﴿ مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق:١٨] وقال الله تعالى: ﴿ إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ ﴾ [الفجر:١٤]. وقد ذكرت ما يَسَّرَ الله سبحانه وتعالى من الأذكار المستحبة ونحوها [ق١١١/ أ] فيما سبقَ، وأردتُ أن أضمَّ إليها ما يُكره أو يَحرم من الألفاظ ليكونَ الكتابُ جامعًا لأحكام الألفاظ، ومُبيِّنًا أقسامَها، فأذكرُ من ذلك مقاصدَ يحتاج إلى معرفتها كلُّ متدين، وأكثرُ ما أذكره معروف، فلهذا أترك الأدلة في أكثره، وبالله التوفيق.

[فصل] : اعلم أنه لكلّ مكلّف أن يحفظَ لسانَه عن جميع الكلام إلا كلامًا تظهرُ المصلحة فيه، ومتى استوى الكلامُ وتركُه في المصلحة [ق١٨٢/ ب]، فالسنّة الإمساك عنه، لأنه قد ينجرّ الكلام المباح إلى حرام أو مكروه، بل هذا كثير أو غالب في العادة، والسلامة لا يعدلُها شيء.

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [1]، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللَّه وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ». قلت: فهذا الحديث المتفق على صحته نصّ صريح في أنه لا ينبغي أن يتكلم إلا إذا كان الكلام خيرًا، وهو الذي ظهرت له مصلحته، ومتى شكّ في ظهور المصلحة فلا يتكلم. وقد قال الإمام الشافعي رحمه الله: إذا أراد الكلام فعليه أن يفكر قبل كلامه، فإن ظهرت المصلحة تكلَّم، وإن شكَّ لم يتكلم حتى تظهر.

وروينا في صحيحيهما [2] عن أبي موسى الأشعري قال: قلتُ يا رسولُ اللّه، أيُّ المسلمين أفضلُ؟ قال: «مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسانِهِ وَيَدِهِ».

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٦١٣٦) ، ومسلم (٤٨) .
(٢) صحيح : أخرجه البخاري (١١) ، ومسلم (٤٠) .

وروينا في صحيح البخاري (١)، عن سهل بن سعد رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ يَضْمَنْ لي ما بينَ لَحْيَيْه وَما بينَ رِجْلَيْه، أَضْمَنْ لَهُ الجَنَّةَ**».

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم (٢)، عن أبي هريرة، أنه سمع النبيّ ﷺ يقول: «**إنَّ العَبْدَ يَتَكَلَّمُ بالْكَلمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ فيها يَزِلُّ بهَا إِلَى النَّارِ أَبْعَدَ ممَّا بَيْنَ المَشْرقِ وَالمَغْرِبِ**» وفي رواية البخاري: «**أَبْعَدُ ممَّا بَيْنَ المَشْرِقِ**» [ق ٨٥ /ج] من غير ذكر المغرب، ومعنى يتبين: يتفكر في أنها خير أم لا.

وروينا في صحيح البخاري (٣)، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: «**إنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلمَةِ منْ رضْوَانِ اللَّه تَعالى ما يُلْقي لَهَا بالاً يَرْفَعُ اللَّهُ تَعالى بها دَرَجات، وَإنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلمَةِ منْ سَخَطِ اللَّه تَعالى لا يُلْقي لَها بالاً يَهْوِي بها في جَهَنَّمَ**» قلت: كذا في أصول البخاري «يَرْفَعُ اللَّهُ بها دَرَجاتٍ» وهو صحيح: أي درجاته، أو يكون تقديره: يرفعه، ويُلقي بالقاف.

وروينا في موطأ الإمام مالك وكتابي الترمذي وابن ماجه، عن بلال بن الحارث المزني رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلمَةِ منْ رضْوَانِ اللَّه تَعالى ما كَانَ يَظُن أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ؛ يَكْتُبُ اللَّهُ تَعالى لَهُ بهَا رضْوَانَهُ إلى يَوْمِ يَلْقاهُ، وَإنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلمَةِ منْ سَخَطِ اللَّه تَعالى ما كانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ؛ يَكْتُبُ اللَّهُ تَعالى بها سَخَطَهُ إلى يَوْمِ يَلْقَاهُ**» (٤) قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وروينا في كتاب الترمذي والنسائي وابن ماجه، عن سفيان بن عبد الله رضي الله عنه

---

(١) حديث (٦٤٧٤).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٦٤٧٧)، ومسلم (٢٩٨٨).

(٣) حديث (٦٤٧٨).

(٤) صحيح: أخرجه الترمذي (٢٣١٩)، وابن ماجه (٣٩٦٩)، وأحمد (١٥٤٢٥)، ومالك (١٨٤٨)، وابن حبان في صحيحه (٢٨١)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٧٠)، والحاكم (١٣٩)، والبيهقي في الكبرى (١٧١٣٣)، وفي الشعب (٤٩٥٧). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٨٨٨)، وصحيح الجامع (١٦١٩).

قال: قلت: يا رسول الله! حدّثني بأمر أعتصم به، قال: «**قُلْ رَبِّيَ اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقِمْ**» قال: قلت: يا رسول الله! ما أخوف ما يخاف عليّ؟ فأخذ بلسان نفسه ثم قال: «**هَذَا**»[١]. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وروينا في كتاب الترمذي، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تُكْثِرُوا الكَلامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ، فإنَّ كَثْرَةَ الكَلامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ تَعالى قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ، وَإنَّ أبْعَدَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ تَعالى القَلْبُ القَاسِي**» [٢].

وروينا فيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ وَقاهُ اللهُ تَعالى شَرَّ ما بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَشَرَّ ما بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخَلَ الجَنَّةَ**» [٣] قال الترمذي: حديث حسن [٤].

وروينا فيه، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قلتُ يا رسولَ الله، ما النجاة؟ قال: «**أمْسِكْ عَلَيْكَ لِسانَكَ وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ وَابْكِ على خَطِيئَتِكَ**» [٥] قال الترمذي: حديث حسن.

وروينا فيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «**إذَا أصْبَحَ ابْنُ**

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذي (٢٤١٠)، وابن ماجه (٣٩٧٢)، وأحمد (١٤٩٩٣)، وابن حبان في صحيحه (٥٦٩٩)، (٥٧٠٢)، وابن أبي الدنيا في كتاب الصمت (٧)، والطبراني في الكبير (٦٣٩٧)، والحاكم (٧٨٧٤)، والبيهقي في الشعب (٤٩١٩). قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٣٩٥).

(٢) ضعيف: أخرجه الترمذي (٢٤١١)، والبيهقي في الشعب (٤٩٥١). قال الترمذي: حديث حسن غريب. وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٩٢٠)، وضعيف الجامع (٦٢٦٥).

(٣) حسن: أخرجه الترمذي (٣٤٠٩)، وأبو يعلى (٦٢٠٠)، والحاكم (٨٠٥٩)، وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٥١٠).

(٤) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٥) حسن: أخرجه الترمذي (٢٤٠٦)، وأحمد (٢١٧٣٢)، وابن أبي الدنيا في الرقة والبكاء (١٦٩)، والطبراني في الكبير (١٧ / ٢٧٠) حديث (٧٤١)، والبيهقي في الشعب (٨٠٥). وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٨٩٠).

آدَم فإنَّ الأعْضَـاءَ كُلَّها تُكَفِّرُ [ق ١٨٣ /ب] اللِّسَانَ فَتَقُـولُ: اتقِ اللَّهَ فينا فإنما نَحْنُ منكَ، فإن استَقَمْتَ استَقَمْنا، وإن اعوَجَجْتَ اعوَجَجْنا » (١).

وروينا في كتاب الترمذي وابن ماجه، عن أُمِّ حبيبة رضي الله عنها ، عن النبيِّ ﷺ: «كُلُّ كَلامِ ابْنِ آدَمَ عَلَيْهِ لا لَهُ، إلاَّ أمْراً بمَعْرُوف، ونَهْيًا عَنْ مُنْكَرٍ، أوْ ذِكْرًا للّه تَعالى » (٢).

وروينا في كتاب الترمذي، عن معاذ رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول اللّه! أخبرني بعمل يُدخلني الجنة ويُباعدني من النار، قال: «لَقَدْ سألْتَ عَنْ عَظيم وإنَّهُ لَيَسيرٌ على مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ تَعالى عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ لاَ تُشْرِكُ به شَيْئًا، وتُقيمُ الصَّلاَةَ، وتُؤْتي الزَّكاةَ، وتَصُومُ رَمَضَانَ، وتَحُجُّ البَيْتَ »، ثم قال: « ألا أدُلُّكَ على أبْوَابِ الخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، والصَّدَقَةُ تُطفِىءُ الخَطيئَةَ كـما يُطفِئُ المَاءُ النارَ، وصَلاةُ الرَّجُلِ في جَوْفِ اللَّيْلِ، ثم تلا ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ حتى بلغ ﴿ يَعْمَلُونَ ﴾[السجدة:١٦، ١٧]» ثم قال: « ألا أُخْبِرُكَ برأس الأمْرِ وعَمُوده وذرْوَة سَنامه؟ » قلت: بلى يا رسول اللّه! قال: « رأسُ الأمْرِ الإسْلامُ، وعَمُودُهُ الصَّلاةُ، وذِرْوَةُ سَنَامِه الجهادُ »، ثم قال: « ألا أُخْبِرُكَ بمَلاك ذلكَ كُلِّهِ؟» قلت: بلى يا رسول اللّه! فأخذ بلسانه ثم قال: « كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا »، قلت: يا رسول اللّه! وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: « ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ في النَّارِ على وُجُوهِهِمْ إلاَّ حَصَائِدُ ألْسِنَتِهِمْ؟ » (٣) قال الترمذي: حديث حسن

(١) حسن : أخرجه الترمذي (٢٤٠٧) ،وأحمد (١١٤٩٨) ، وابن أبي الدنيا في الصمت (١٢) ، وأبو يعلى (١١٨٥) ، وأبو نعيم في الحلية (٤ / ٣٠٩) ، والبيهقي في الشعب (٤٩٤٥) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٥١) .

(٢) ضعيف : أخرجه الترمذي (٢٤١٢) ، وابن ماجه (٣٩٧٤) ، وأبو يعلى (٧١٣٢) ، والطبراني في الكبير (٢٣ / ٢٤٣) حديث (٤٨٤) ، والحاكم (٣٨٩٢) ، والبيهقي في الشعب (٥١٤) ، (٤٩٥٤) قال الترمذي: حديث حسن غريب. وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (١٣٦٦)،وضعيف الجامع (٤٢٨٣) .

(٣) صحيح : أخرجه الترمذي (٢٦١٦) ، والنسائي في الكبرى (١١٣٩٤) ، وابن ماجه (٣٩٧٣) ،وأحمد ((٢١٥١١) ، وعبد الرزاق في مصنفه (٣٠٣٠٣) ،والطبراني في الكبير (٢٠ / ١٣٠) حديث (٢٦٦) ، والبيهقي في الشعب (٢٨٠٦) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥١٣٦).

صحيح. قلت: الذِّروة بكسر الذال المعجمة وضمّها: وهي أعلاه.

وروينا في كتاب الترمذي وابن ماجه، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: «**مِنْ حُسْنِ إسْلامِ المَرْءِ تَرْكُهُ ما لا يَعْنيه**»[1] حديث حسن[2].

وروينا في كتاب الترمذي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص؛ أن النبيّ ﷺ قال: «**مَنْ صَمَتَ نَجا**»[3] إسناده ضعيف، وإنما ذكرته لأُبيِّنه لكونه مشهورًا، والأحاديث الصحيحة بنحو ما ذكرته كثيرة، وفيما أشرت به كفاية لمن وفّق، وسيأتي إن شاء الله في باب الغيبة جُمَل من ذلك، وبالله التوفيق.

وأما الآثار عن السلف وغيرهم في هذا الباب فكثيرة، ولا حاجة إليها مع ما سبق، لكن ننبّه على عيوب منها: بلغنا أن قسَّ [ق ١٢/ أ] بن ساعدة وأكثم بن صيفي اجتمعا، فقال أحدهما لصاحبه: كم وجدت في ابن آدم من العيوب؟ فقال: هي أكثر من أن تُحصى، والذي أحصيتُه ثمانيةُ آلاف عيب، ووجدتُ خصلةً إن استعملتها سترتَ العيوبَ كلَّها، قال: ما هي؟ قال: حفظ اللسان.

وروينا عن أبي عليّ الفُضَيْل بن عياض ﷺ قال: مَنْ عَدّ كلامَه من عمله قلّ كلامُه فيما لا يعنيه. وقال الإمامُ الشافعيُّ رحمه الله لصاحبه الرَّبيع: يا ربيعُ! لا تتكلم فيما لا يعنيك، فإنك إذا تكلَّمتَ بالكلمة ملكتكَ ولم تملكها.

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذي (٢٣١٧)، وابن ماجه (٣٩٧٦)، وابن حبان في صحيحه (٢٢٩)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٧٤٥)، والطبراني في الأوسط (٢٩٠٢)، والبيهقي في الشعب (٤٩٨٧). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٩١١).

(٢) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث غريب.

(٣) حسن: أخرجه الترمذي (٢٥٠١)، وأحمد (٦٤٤٥)، (٦٦١٦)، والدارمي (٢٦١٣)، وابن أبي الدنيا في الصمت (١٠)، والطبراني في الأوسط (١٩٥٤)، والبيهقي في الشعب (٤٩٨٣). قال الترمذي: هذا حديث غريب. وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٥٣٦).

وروينا عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: ما من شيء أحقُّ [بالسجن] [١] من اللسان [٢]. وقال غيرُه: مَثَلُ اللسان مَثَلُ السَّبُع إن لم تُوثقه عَدَا عليك.

وروينا عن الأستاذ أبي القاسم القُشيري رحمه الله في رسالته المشهورة قال: الصمتُ سلامةٌ وهو الأصل، والسكوتُ في وقته صفةُ الرجال؛ كما أن النطق في موضعه أشرفُ الخصال، قال: سمعت أبا عليّ الدقاق ﷺ يقول: مَنْ سكتَ عن الحقّ فهو شيطانٌ أخرس. قال: فأما إيثار أصحاب المجاهدة السكوتَ فلِمَا علموا ما في الكلام من الآفات، ثم ما فيه من حظّ النفس وإظهار صفاتِ المدح، والميل إلى أن يتميزَ بين أشكاله بحسن النطق وغير هذا من الآفات، وذلك نعتُ أرباب الرياضة، وهو أحدُ أركانهم في حكم المنازلة وتهذيب الخلق، ومما أنشدوه [ق ٨٦/ ج] في هذا الباب: [ق١٨٤/ ب] .

احفظْ لسانَك أيُّها الإنسانُ ... لا يلدغنَّك إنه ثُعبانُ

كم في المقابرِ من قتيلِ لسانه ... كانَ تهابَ لقاءَه الشجعانُ [٣]

وقال الرِّيَاشيُّ رحمه الله:

لعمرُك إنَّ في ذنبي لَشُغْلاً ... لِنَفْسي عن ذنوب بني أُميَّة

على ربِّي حِسَابُهُمُ إليه ... تَنَاهَى عِلمُ ذلكَ لا إليَّهْ

وليسَ بضائري ما قَدْ أتوْهُ ... إذا ما الله أصلحَ ما لديَّهْ

بابُ تحريم الغِيبَةِ والنَّميمَة

اعلم أن هاتين الخصلتين من أقبح القبائح وأكثرها انتشارًا في الناس، حتى ما يسلمُ منهما إلا القليل من الناس، فلعموم الحاجة إلى التحذير منهما بدأتُ بهما.

---

(١) في « أ » : بطول السجن .

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد « ٣٨٤) ، وابن عبد البر في التمهيد (٢١ / ٣٦) ، والبيهقي في الشعب (٥٠٠٣) .

(٣) القائل هو الإمام الشافعي رحمه الله .

فأما الغيبة: فهي ذكرُك الإنسانَ بما فيه مما يكره، سواء كان في بدنه أو دينه أو دنياه، أو نفسه أو خَلقه أو خُلقه، أو ماله أو ولده أو والده، أو زوجه أو خادمه أو مملوكه، أو عمامته أو ثوبه، أو مشيته وحركته وبشاشته، وخلاعته وعبوسه وطلاقته، أو غير ذلك مما يتعلق به، سواء ذكرته بلفظك أو كتابك، أو رمزتَ أو أشرتَ إليه بعينك أو يدك أو رأسك أو نحو ذلك. أما البدن فكقولك: أعمى أعرج أعمش أقرع، قصير طويل أسود أصفر. وأما الدِّينُ فكقولك: فاسق سارق خائن، ظالم متهاون بالصلاة، متساهل في النجاسات، ليس بارًّا بوالده، لا يضعُ الزكاة مواضعَها، لا يجتنبُ الغيبة. وأما الدنيا: فقليلُ الأدب، يتهاونُ بالناس، لا يرى لأحد عليه حقًّا، كثيرُ الكلام، كثيرُ الأكل أو النوم، ينامُ في غير وقته، يجلسُ في غير موضعه، وأما المتعلِّق بوالده فكقوله: أبوه فاسق، أو هندي أو نبطي أو زنجي، إسكاف بزاز نخاس نجار حداد حائك. وأما الخُلُق فكقوله: سيء الخلق، متكبّر مُرَاء، عجول جبَّار، عاجز ضعيفُ القلب، مُتهورٌ عبوس، خليع، ونحوه. وأما الثوب: فواسع الكمّ، طويل الذيل، وَسِخُ الثوب ونحو ذلك، ويُقاس الباقي بما ذكرناه. وضابطُه: ذكرُه بما يكره.

وقد نقل الإمام أبو حامد الغزالي إجماع المسلمين على أن الغيبة: ذكرُك غيرَك بما يكرَه [(١)]، وسيأتي الحديث الصحيح المصرِّح بذلك.

وأما النميمة: فهي نقلُ كلام الناس بعضِهم إلى بعضٍ على جهةِ الإفساد. هذا بيانهما.

وأما حكمهما، فهما محرَّمتان بإجماع المسلمين، وقد تظاهرَ على تحريمهما الدلائلُ الصريحةُ من الكتاب والسنّة وإجماع الأمة، قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات:١٢] وقال تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة:١] وقال تعالى: ﴿هَمَّازٍ مَّشَّاءٍ بِنَمِيمٍ﴾ [القلم:١١].

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [(٢)]، عن حذيفة رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال:

---

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» (٣/ ١٤٠).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٦٠٥٦)، ومسلم (١٠٥).

«لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ نَمَّامٌ».

وروينا في صحيحيهما (١)، عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أنَّ رسولَ الله ﷺ مرَّ بقبرين فقال: «إنَّهُما يُعَذَّبان ومَا يُعَذَّبانِ في كَبير» قال: وفي رواية البخاري: «بلى إنَّه كَبيرٌ، أمَّا أحَدُهُما فَكانَ يَـمْشي بالنَّميمَةِ، وأما الآخَرُ فَكانَ لا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْله». قلتُ: قال العلماء: معنى وما يُعذّبان في كبير: أي في كبير في زعمهما أو كبير تركه عليهما.

وروينا في صحيح مسلم (٢) وسنن أبي داود والترمذي والنسائي، عن أبي هُريرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أتَدْرُونَ ما الغيْبَةُ؟» قالوا: اللَّهُ ورسولُه أعلمُ، قال: «ذكْرُكَ أخاكَ بمَا يكْرَهُ» قيل: أفرأيتَ إنْ كانَ في أخي ما أقولُ؟ قال: «إنْ كانَ فيه ما تَقُولُ فَقَد اغْتَبْتَهُ، وَإنْ لَمْ يَكُنْ فيه ما تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم (٣)، عن أبي بكرة رضي الله عنه؛ أن رسولَ الله ﷺ [ق ١٨٥/ ب] قال في خطبته يوم النحر بمنىً في حجة الوداع: «إنَّ دماءَكُمْ وَأمْوَالكُمْ وأعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، في بَلَدِكُمْ هَذَا في شَهْرِكُمْ هَذَا، ألا هَلْ بَلَّغْتُ؟».

وروينا في سنن أبي داود والترمذي، عن عائشة رضي الله عنها قالتْ: قلتُ للنبيِّ ﷺ: حسبُك من صفيّة كذا وكذا ـ قال بعضُ الرواة: تعني قصيرة ـ فقال: «لَقَدْ قُلْت كَلمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ البَحْرِ لَمَزَجَتْهُ» قالت: وحكيتُ له إنسانًا فقال: «ما أُحبُّ أني حَكَيْتُ إنسانًا وأنَّ لي كَذَا وكَذَا» (٤) قال الترمذي: حديث حسن صحيح. قلتُ:

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٢١٦)، ومسلم (٢٩٢).
(٢) حديث (٢٥٨٩)، وأخرجه أبو داود (٤٨٧٤)، والترمذي (١٩٣٤)، والنسائي في الكبرى (١١٥١٨).
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (١٧٣٩)، ومسلم (١٢١٨).
(٤) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٨٧٥)، والترمذي (٢٥٠٣)، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥١٤٠).

مزجته: أي خالطته مخالطة يتغيرُ بها طعمُه أو ريحُه لشدّة نتنها وقبحها، وهذا الحديث من أعظم الزواجر عن الغيبة أو أعظمها، وما أعلم شيئًا من الأحاديث يبلغُ في الذمّ لها هذا المبلغ ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤] نسألُ الله الكريم لطفه والعافية من كل مكروه.

وروينا في سنن أبي داود، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ [ق ١١٣/ب] يَخْمِشُونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هؤُلاءِ يا جِبْرِيلُ؟ قال: هَؤُلاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ وَيَقَعُونَ في أَعْرَاضِهِمْ» [(١)].

وروينا فيه، عن [سعيد] [(٢)] بن زيد رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «إنَّ من أَرْبَى الرِّبا الاستطالَةَ في عِرْضِ المُسْلِمِ بغَيْرِ حَقّ» [(٣)].

وروينا في كتاب الترمذي، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لا يَخونُهُ وَلا يَكْذِبُهُ وَلا يَخْذُلُهُ، كُلّ المُسْلِم على المُسْلِم حَرَامٌ عِرْضُهُ وَمَالُهُ وَدَمُهُ، التَّقْوَى ها هنا، بحسْبِ امْرِىءٍ مِنَ الشرّ أنْ يَحْقِرَ أخاهُ المُسْلِمَ» [(٤)] قال الترمذي: حديث حسن [(٥)]. قلتُ: ما أعظمَ نفع هذا الحديث وأكثر فوائده، وبالله التوفيق.

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٨٧٨)، وأحمد (١٢٩٢٧)، وابن أبي الدنيا في ذم الكذب (١١٠)، والصمت (٥٧٢)، والطبراني في الأوسط (٨)، والبيهقي في الشعب (٦٧١٦). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٥٣٣)، وصحيح الجامع (٥٢١٣).

(٢) في «أ»: سعد.

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٨٧٦)، وأحمد (١٦٥٤)، والبزار (١٢٦٤)، والطبراني في الكبير (٣٥٧)، والبيهقي في الكبرى (٢١٧٣٠)، وفي الشعب (٦٧١٠). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٢٠٣).

(٤) صحيح: أخرجه الترمذي (١٩٢٧)، وأصله عند مسلم (٢٥٦٤).

(٥) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن غريب.

بابُ بيانِ مُهِمَّاتٍ تتعلقُ بحدِّ الغيبَة

قد ذكرنا في الباب السابق أن الغيبة: ذكرك الإنسان بما يكره، سواء ذكرته بلفظك أو في كتابك [ق ٨٧ /ج] ، أو رمزتَ أو أشرتَ إليه بعينك أو يدك أو رأسك. وضابطُه: كلّ ما أفهمت به غيرك نقصان مسلم فهو غيبة محرّمة، ومن ذلك المحاكاة بأن يمشي متعارجًا أو مُطَأطئًا أو على غير ذلك من الهيئات، مريدًا حكاية هيئة من يَتَنَقَّصُهُ بذلك، فكلُّ ذلك حرام بلا خلاف، ومن ذلك إذا ذَكرَ مُصنفُ كتاب شخصًا بعينه في كتابه قائلاً : قال فلان كذا مريدًا تنقصه والشناعةَ عليه، فهو حرام، فإن أرادَ بيانَ غلطه لئلا يُقلَّدَ أو بيانَ ضعفه في العلم لئلا يُغترّ به ويُقبل قوله، فهذا ليس غيبة، بل نصيحة واجبة يُثاب عليها إذا أراد ذلك، وكذا إذا قال المصنف أو غيره: قال قوم أو جماعة كذا، وهذا غلط أو خطأ أو جَهالة وغفلة، ونحو ذلك فليس غيبة، إنما الغيبة ذكر الإنسان بعينه أو جماعة معينين.

ومن الغيبة المحرّمة قولك: فعل كذا بعضُ الناس أو بعض الفقهاء، أو بعضُ من يَدّعي العلم، أو بعضُ المفتين، أو بعض مَن يُنسب إلى الصلاح أو يَدّعي الزهدَ، أو بعض مَن مرّ بنا اليوم، أو بعضَ مَن رأيناه، أو نحو ذلك إذا كان المخاطب يفهمه بعينه؛ لحصول التفهيم. ومن ذلك غيبة المتفقهين والمتعبدين، فإنهم يعرضون بالغيبة تعريضًا يفهم به كما يفهم بالصريح، فيُقال لأحدهم: كيف حال فلان؟ فيقول: الله يُصلحنا، الله يغفر لنا، الله يُصلحه، نسأل الله العافية، نحمدُ الله الذي لم يبتلنا بالدخول على الظلمة، نعوذ بالله من الشرّ، الله يُعافينا [ق١٨٦/ ب]من قلّة الحياء، الله يتوبُ علينا وما أشبه ذلك مما يُفهم منه تنقُّصه، فكل ذلك غيبة محرّمة، وكذلك إذا قال: فلان يُبتلى بما ابتلينا به كلُّنا، أو ماله حيلة في هذا، كلُّنا نفعلُه، وهذه أمثلة وإلا فضابط الغيبة: تفهيمك المخاطب نقص إنسان كما سبق، وكلُّ هذا معلوم من مقتضى الحديث الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا عن صحيح مسلم وغيره في حدّ الغيبة، والله أعلم.

[فصل] :اعلم أن الغيبة كما يحرم على المغتاب ذكرها، يحرم على السامع

استماعها وإقـرارها فيجب على من سمع إنسانًا يبتدىء بغيبـة محرّمة أن ينهاه إن لم يَخَفْ ضررًا ظاهـرًا، فإن خافـه وجب عليه الإنكارُ بقلبـه ومفـارقةُ ذلك المجلس إن تمكن من مفارقتـه، فإن قدر على الإنكار بلسانه أو على قطع الغيـبة بكلام آخر لزمه ذلك، فإن لم يفعل عصى، فإن قال بلسانه أسكتْ وهو يشتهي بقلبه استمرارَهُ، فقال أبو حامد الغـزالي: ذلك نفاقٌ لا يخرجُه عن الإثم، ولا بدّ من كراهتـه بقلبه، ومتى اضطرّ إلى المقام في ذلك المجلس الذي فيه الغيبة وعجز عن الإنكار أو أنكر فلم يُقبل منه ولم يُمكنه المفارقـة بطريق حرم عليه الاسـتماع والإصـغاء للغيبـة، بل طريقه أن يذكرَ الله تعالى بلسانه وقلبه، أو بقلبه، أو يفكر في أمر آخـر ليشتغل عن استماعها، ولا يضرّه بعـد ذلك السماع من غيـر استمـاع وإصغاء في هذه الحالة المذكـورة، فإن تمكن بعد ذلك من المفارقة وهم مستمرّون في الغيبة ونحوها وجب عليه المفارقة، قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام:٦٨].

وروينا عن إبراهيم بن أدهم ﷺ؛ أنه دُعي إلى وليمة، فحـضرَ، فذكروا رجلاً لم يأتهم، فقـالوا: إنه ثقيل، فـقال إبراهيم: أنا فعلتُ هـذا بنفسي حيثُ حـضرتُ موضعًا يُغتاب فيه الناس، فخرج ولم يأكلْ ثلاثة أيام. ومما أنشدوه في هذا المعنى:

وَسَمْعَكَ صُنْ عن سماعِ القبيحِ ... كـصَوْنِ اللسانِ عن النُّطقِ بهْ

فإنَّـكَ عـندَ سـماعِ القـبيحِ ... شـريكٌ لقـائـلـه فانـتبهْ[1]

بابُ بَيانِ ما يَدْفَعُ به الغيبةَ عن نفسه

اعلم أن هذا البـاب له أدلةٌ كثيـرةٌ في الكتاب والسنّـة، ولكني أقتصـرُ منه على الإشارة إلى أحـرف، فمن كـان موفَّقًـا انزجرَ بهـا، ومن لم يكن كذلك فـلا ينزجر بمجلدات.

---

(١) القائل هو : محـمود بن حسن الوراق أبو الحسن شـاعر عباسي مشـهور توفي سنة (٢٢٠ هـ).

وعمدة الباب أن يعرضَ على نفسه ما ذكرناه من النصوص في تحريم الغيبة، ثم يفكر في قول الله تعالى: ﴿ مَا يَلْفِظُ من قَوْلٍ إِلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق:١٨] وقوله تعالى: ﴿ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴾ [النور:١٥] وما ذكرناه من الحديث الصحيح «**إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ الله تعالى ما يُلْقِي لَها بالاً يَهْوِي بِهَا في جَهَنَّمَ**»[1] وغير ذلك مما قدّمناه في باب حفظ اللسان وباب الغيبة، ويضمّ إلى ذلك قولهم: الله معي، الله شاهدي، الله ناظر إليّ.

وعن الحسن البصري رحمه الله أن رجلاً قال له: إنك تغتابني، فقال: ما بلغَ قدرُك عندي أن أحكّمَكَ في حسناتي.

وروينا عن ابن المبارك رحمه الله قال: لو كنتُ مُغتابًا أحدًا لاغتبتُ والديّ لأنهما أحقُّ بحسناتي.

بابُ بَيانِ ما يُبَاحُ مِنَ الغِيبَةِ

اعلم أنَّ الغيبةَ وإن كانت محرّمة فإنها تُباح في أحوال للمصلحة، والمُجوِّزُ لهَا غرض صحيح شرعي لا يمكن الوصولُ [ق ١٨٧/ ب] إليه إلا بها، وهو أحد ستة أسباب:

الأوّل: التظلم، فيجوز للمظلوم أن يتظلّم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممّن له ولاية أو له قدرة على إنصافه من ظالمه فيذكرُ أن فلانًا ظلمني وفعل بي كذا وأخذ لي كذا، ونحو ذلك.

الثاني: الاستعانة على تغيير المنكر وردّ العاصي إلى الصواب، فيقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر: فلان يعملُ كذا فازجرْه عنه ونحو ذلك، ويكون مقصوده التوصل إلى إزالة المنكر، فإن لم يقصد ذلك كان حرامًا.

الثالث: الاستفتاء، بأن يقولَ للمفتي: ظلمني أبي أو أخي أو فلان بكذا، فهل له

(١) تقدم .

ذلك أم لا؟ وما طريقي في [ق ١١٤/ أ] الخلاص منه وتحصيل حقّي ودفع الظلم عني؟ ونحو ذلك. وكذلك قوله: زوجتي تفعلُ معي كذا، أو زوجي [ق ٨٨/ ج] يفعلُ كذا ونحو ذلك، فهذا جائز للحاجة، ولكن الأحوط أن يقول: ما تقولُ في رجل كان من أمره كذا، أو في زوج أو زوجة تفعلُ كذا، ونحو ذلك، فإنه يحصل به الغرض من غير تعيين، ومع ذلك فالتعيين جائز لحديث هند الذي سنذكره إن شاء الله تعالى وقولُها: يا رسول اللّه! إن أبا سفيانَ رجلٌ شحيح. . الحديث [1]. ولم ينهها رسولُ الله ﷺ.

الرابع: تحذير المسلمين من الشرّ ونصيحتهم، وذلك من وجوه: منها جرح المجروحين من الرواة للحديث والشهود، وذلك جائز بإجماع المسلمين، بل واجب للحاجة. ومنها إذا استشارك إنسان في مصاهرته أو مشاركته أو إيداعه أو الإيداع عنده أو معاملته بغير ذلك وجب عليك أن تذكر له ما تعلمه منه على جهة النصيحة، فإن حصل الغرض بمجرّد قولك لا تصلحُ لك معاملتُه أو مصاهرتُه أو لا تفعلْ هذا أو نحو ذلك لم تجزئه الزيادةُ بذكر المساوىء، وإن لم يحصل الغرض إلا بالتصريح بعينه فاذكره بصريحه.

ومنها : إذا رأيتَ مَن يشتري عبدًا معروفًا بالسرقة أو الزنا أو الشرب أو غيرها، فعليك أن تبيّن ذلك للمشتري إن لم يكن عالمًا به، ولا يختصّ بذلك، بل كل من علم بالسلعة المبيعة عيبًا وجب عليه بيانه للمشتري إذا لم يعلمه.

ومنها : إذا رأيت متفقهًا يتردَّدُ إلى مبتدع أو فاسق يأخذ عنه العلم وخفْتَ أن يتضرَّرَ المتفقّه بذلك، فعليك نصيحته ببيان حاله، ويُشترط أن يقصدَ النصيحةَ، وهذا مما يُغلَطُ فيه، وقد يَحملُ المُتكلمَ بذلك الحسدُ، أو يُلبِّسُ الشيطانُ عليه ذلك، ويُخيِّلُ إليه أنه نصيحةٌ وشفقةٌ، فليتفطَّنْ لذلك.

ومنها : أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها، إما بأن لا يكون صالحًا لها،

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٢٢١١) ، (٥٣٦٤) ،ومسلم (١٧١٤) .

وإما بأن يكون فاسقًا أو مغفلاً ونحـو ذلك، فيجب ذكر ذلك لمن له عليه ولاية عامة ليزيلَه ويُولِّي من يَصلحُ، أو يعلم ذلك منه لـيعامله بمقتضى حـاله ولا يغترّ به، وأن يسعى في أن يحثَّه على الاستقامة أو يستبدل به.

الخامس: أن يكون مُجاهرًا بفسـقه أو بدعته كالمجاهر بشرب الخـمر، أو مصادرة الناس وأخذ المُكس ، وجبـاية الأمـوال ظلمًا ، وتولّي الأمور الباطلة ، فيـجوز ذكره بما يُجـاهر به ويحرم ذكـره بغيـره من العـيوب إلا أن يكون لجـوازه سبـب آخـر مما ذكرناه.

السادس: التعريف، فإذا كان الإنسان معروفًا بلقب كالأعمش والأعرج والأصمّ والأعمى والأحـول والأفطس وغيـرهم، جاز تعـريفه بذلك بنيّـة التعـريف، ويحرمُ إطلاقُه على جـهة النقص، ولو أمكن التعـريف بغيره كان أولى. فـهذه ستة أسـباب ذكرها العلماء مما تُباح بها الغيبة على ما ذكرناه.

وممّن نصّ عليها هكذا [ق١٨٨/ ب] الإمام أبو حـامد الغزالي في الإحياء[١] وآخرون من العلماء، ودلائلُها ظاهرة من الأحاديث الصحـيحة المشهورة، وأكثرُ هذه الأسباب مجمع على جواز الغيبة بها.

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [٢]، عن عائشة رضي الله عنها؛ أن رجلاً استأذنَ على النبيّ ﷺ فقال: «**ائذَنُوا لَهُ بِئْسَ أخُو العَشيرَة**» احتجّ به البخاري على جواز غيبة أهل الفساد وأهل الرِّيَب.

وروينا في صحـيحي البخـاري ومسلم [٣] ، عن ابن مسـعود رضي الله عنه قال: قسمَ رسولُ الله ﷺ قسـمةً، فقال رجلٌ من الأنصـار: والله ما أرادَ محمـدٌ بهذا وجهَ الله تعالى، فأتيتُ رسـولَ الله ﷺ فأخبرتُه، فتغيَّـرَ وجهُهُ وقال: «**رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى لَقَدْ أُوذِيَ بأكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ**» وفي بعض رواياته: قال ابن مسعود: فقلتُ لا أرفعُ إليه

(١) انظر : « إحياء علوم الدين » (٣ / ١٤٨) .
(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٦٠٥٤) ، ومسلم (٢٥٩١) .
(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٣١٥٠) ، ومسلم (١٠٦٢) .

بعد هذا حديثًا.

قلتُ: احتجّ به البخاري في إخبار الرجل أخاه بما يُقال فيه.

وروينا في صحيح البخاري (١)، عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: **«مَا أَظُنُّ فُلانًا وَفُلانًا يَعْرِفانِ مِنْ دِينِنا شَيْئًا»**. قال الليث بن سعد ـ أحد الرواة ـ: كانا رجلين من المنافقين.

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم (٢)، عن زيد بن أرقمَ رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فأصابَ الناسَ فيه شدةٌ، فقال عبدُ الله بن أُبيّ: لا تُنفقوا على مَن عند رسول الله حتى يَنْفَضُّوا من حوله، وقال: لئن رجعنَا إلى المدينة ليُخْرِجَنَّ الأعزُّ منها الأذلَّ، فأتيتُ النبيَّ ﷺ فأخبرتُه بذلك، فأرسلَ إلى عبد الله ابن أُبيّ. وذكر الحديث، وأنزل الله تعالى تصديقه: ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ ﴾ [المنافقون: ١].

وفي الصحيح حديث هند امرأة أبي سفيان وقولها للنبي ﷺ: «إن أبا سفيان رجل شحيح» (٣) إلى آخره. وحديث فاطمة بنت قيس وقول النبيّ ﷺ لها: **«أما معاويةُ فَصُعْلُوكٌ، وأمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلا يَضَعُ العَصَا عَنْ عاتقه»** (٤).

بابُ

أمرِ مَنْ سَمِعَ غيبةَ شيخِه أو صاحبِه أو غيرِهما بردها أو إبطالها

اعلم أنه ينبغي لمن سمع غِيبةَ مسلم أن يردّها ويزجرَ قائلَها، فإن لم ينزجرْ

---

(١) حديث (٦٠٦٨).
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٤٩٠٠)، ومسلم (٢٧٧٢).
(٣) تقدم.
(٤) صحيح: أخرجه مسلم (١٤٨٠).

بالكلام زجره بيـده ، فإن لم يستطع بـاليد ولا باللسان ، فـارق ذلك المجلس ، فإن سمع غيبة شيخه أو غيره ممن له عليه حقٌ ، أو كان من أهل الفضل والصلاح ، كان الإعتناء بما ذكرناه أكثر .

روينا في كـتاب الترمـذي، عن أبي الدرداء رضي الله عنه ، عن النبيِّ ﷺ قال: «**مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أخيه رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ القيامَة** »(١) قال الترمذي: حديث حسن.

وروينا في صحيحـي البخاري ومسلم (٢)، في حديث عِتـبان بكسر العين على المشهور، وحُكِي بضمِّها رضي الله عنه في حديثه الطويل المشهور قال: قام النبيّ ﷺ يُصلِّي، فقالوا: أين مالك بن الدُّخْشُم؟ فـقال رجل: ذلك منافق لا يُحبّ اللَّهَ ورسولَه، فقال النبيّ ﷺ : «**لا تَقُلْ ذلكَ، ألا تَرَاهُ قَدْ قالَ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، يُرِيدُ بذَلكَ**[ق ٨٩ /ج] **وَجْهَ اللَّهِ؟** ».

وروينا في صحيح مسلم (٣)، عن الحسن البصري رحمه اللّه: أن[ق ١١٥/ أ] عائذ بن عمرو وكان من أصحاب رسـول الله ﷺ دخلَ على عُبيد الله بن زياد فقال: أي بنيّ إني سمـعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ شَرَّ الرِّعَاء الحُطَمَـةُ، فإيَّاكَ أنْ تَكُونَ مِنْهُمْ، فقـال له: اجلسْ، فإنما أنتَ من نُخـالة أصحابِ مـحمَّدٍ ﷺ، فـقال: وهل كانتْ لهم نخالةٌ؟ إنما كانت النُّخَالةُ بعدَهم وفي غيرِهم.

وروينا في صحيحيهما (٤)، عن كعب بن مالك رضي الله عنه [ق ١٨٩/ ب] في حديثه الطويل في قصة توبته قال: قال النبيّ ﷺ وهو جالسٌ في القوم بتبوك «**ما فَعَلَ كَعْبُ ابْنُ مالك؟** » فـقال رجلٌ من بني سَلِـمة: يا رسـول اللّه! حـبسَـه بُرداهُ والنظرُ في

---

(١) صحيح : أخرجـه الترمذي (١٩٣١) ، وأحمد (٢٦٩٩٥) ، وابن أبي الدنيا فـي الغيبة والنميـمة (١١٥) ، والصمت (٢٥٠) ،والـبيهـقي في الشعب (٧٦٣٥) . وصححـه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٢٦٢) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (١١٨٦) ،ومسلم (٣٣) .

(٣) حديث (١٨٣٠) .

(٤) تقدم .

عِطْفَيْه، فقال له مُعاذُ بن جبل رضي الله عنه: بئسَ ما قلتَ، والله يا رسولَ الله! ما علمنا عليه إلا خيرًا، فسكتَ رسول الله ﷺ. قلت: سَلِمة بكسر اللام؛ وعِطْفاه: جانباه، وهو إشارة إلى إعجابه بنفسه.

وروينا في سنن أبي داود، عن جابر بن عبد الله وأبي طلحة رضي الله عنهما قالا: قال رسول الله ﷺ: **«ما من امْرِىء يَخْذُلُ امْرَأً مُسْلمًا في مَوْضِعٍ تُنْتَهَكُ فيه حُرْمَتُهُ وَيُنْتَقَصُ فيه مِنْ عِرْضِهِ إلاَّ خَذَلَهُ اللَّهُ في مَوْطِنٍ يُحِبُّ فيه نُصْرَتَهُ، وما مِنْ امْرِىء يَنْصُرُ مُسْلمًا في مَوْضِعٍ يُنْتَقَصُ فيه مِنْ عِرْضِه، ويُنْتَهَكُ فيه مِنْ حُرْمَتِه إلا نَصَرَهُ اللَّهُ في مَوْطِنٍ يُحِبُّ نُصْرَتَهُ»** [١].

وروينا فيه، عن معاذ بن أنس، عن النبيّ ﷺ قال: **«مَنْ حَمَى مُؤْمنًا مِنْ مُنافقٍ ـ أُراه قال ـ بَعَثَ اللَّهُ تَعالى مَلَكًا يَحْمي لَحْمَهُ يَوْمَ القيامَةِ مِنْ نار جَهَنَّمَ، وَمَنْ رَمَى مُسْلِمًا بِشَيْءٍ يُريدُ شَيْنَهُ حَبَسَهُ اللَّهُ على جِسْرِ جَهَنَّمَ حتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ»** [٢].

بابُ الغِيْبَةِ بالقَلْبِ

اعلم أن سوء الظنّ حرام مثل القول: فكما يحرم أن تحدّث غيرك بمساوىء إنسان، يحرم أن تحدّث نفسك بذلك وتسيء الظنّ به، قال الله تعالى: ﴿ اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِّ﴾ [الحجرات: ١٢].

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [٣]، عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسولَ الله ﷺ قال: **«إيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فإنَّ الظَّنَّ أكْذَبُ الحَديث»**. والأحاديثُ بمعنى ما ذكرته

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٤٨٨٤)، وأحمد (١٥٩٣٣)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٢٤١)، والطبراني في الكبير (٤٧٣٥)، والبيهقي في الكبرى (١٧١٤٩)، وفي الشعب (٧٦٣٢). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف أبي داود (١٠٤٠).

(٢) ضعيف: أخرجه أبو داود (٤٨٨٣)، وأحمد (١٥٢٢٢)، وابن أبي الدنيا في الغيبة والنميمة (١١٣)، والصمت (٢٤٨)، والطبراني في الكبير (٢٠ / ١٩٤) حديث (٤٣٣)، والبيهقي في الشعب (٧٦٣١). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٥٦٤).

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٥١٤٣)، ومسلم (٢٥٦٣).

كثيرة، والمراد بذلك عـقدُ القلب وحكمُهُ على غيرك بالسوء، فـأما الخواطر وحديث النفس إذا لم يستقرَّ ويستمرّ عليه صاحبُه فمعفوٌ عنه باتفاق العلماء، لأنه لا اختيارَ له في وقوعه، ولا طريقَ له إلى الانفكاك عنه، وهذا هو المراد بما ثبتَ في الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: « **إنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لأُمَّتي ما حَدَّثَتْ به أنْفُسَها ما لَمْ تَتَكَلَّم به أوْ تَعْمَلْ** » [1] قال العلمـاء: المراد به الخواطر التي لا تستـقرّ. قالوا: وسـواءٌ كان ذلك الخاطرُ غـيبة أو كفـرًا أو غيرَه؛ فـمن خطرَ له الكفرُ مجـرّد خَطَرات من غير تعـمّد لتحصيله، ثم صَرَفه في الحال فليس بكافر ولا شيء عليه.

وقد قـدّمنا في باب الوسوسة في الحـديث الصحيح أنهم قـالوا: يا رسولَ اللّه! يجدُ أحـدُنا ما يتعـاظمُ أن يتكلَّمَ به، قال: «**ذلكَ صَرِيحُ الإيمَان** » [2] وغير ذلك مما ذكرناه هناك وما هو في معناه. وسببُ العفو ما ذكرناه من تعذّر اجتنابه، وإنما الممكن اجتناب الاستمرار عليه فلهذا كان الاستـمرار وعقد القلب حرامًا. ومهما عرضَ لك هذا الخـاطرُ بالغيـبة وغـيرها من المعـاصي وجبَ عليك دفعُـه بالإعراض عنـه وذكر التأويلات الصارفة له عن ظاهره.

قال الإمام أبو حامـد الغزالي في الإحياء [3] إذا وقع في قلبك ظنّ السوء فهو من وسوسة الشيطان يلقـيه إليك، فينبغي أن تُكذّبه فإنه أفسقُ الفـسّاق، وقد قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ [الحجرات:٦] فلا يجـوز تصديق إبليس، فإن كـان هناك قرينة تدل على فساد واحتمل خلافه، لم تجز إساءة الظنّ؛ ومن علامة إساءة الظنّ أن يتغيَّر قلبُك معه عمّـا كان عليـه، فتنفرُ من [ق ١٩٠/ ب] وتسـتثـقله وتفتر عن مـراعاته وإكـرامه والاغتمـام بسيّئته، فإنَّ الـشيطانَ قد يقرِّبُ إلى القلب بأدنى خيـال مساوىءَ الناس، ويُلْقي إليـه أن هذا من فطنتك وذكـائك وسرعـة تنبّـهك، وإن المؤمن ينظر بنور الله

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٢٥٢٨) ، ومسلم (١٢٧) .

(٢) صحيح :أخرجه مسلم (١٣٢) .

(٣) انظر : « إحياء علوم الدين » (٣ / ١٤٧) .

تعالى، وإنما هو على التحقيق ناطقٌ بغرور الشيطان وظلمته، وإن أخبرَكَ عدلٌ بذلك فلا تُصدِّقه ولا تُكذِّبه لئلا تُسيءَ الظنّ بأحدهما؛ ومهما خطرَ لك سوءٌ في مسلمٍ فزِدْ في مراعاته وإكرامه، فإن ذلك يُغيظُ الشيطانَ ويدفـعُه عنك فلا يُلقي إليك مثلَه خيفةً من اشتغالك بالدعاء له، ومـهما عرفتَ هفوةَ مسلم بحجّةٍ لا شكّ فيـها فانصحْه في السرّ ولا يخدعنَّك الشيطانُ فيدعوك إلى اغـتيابه، وإذا وعظْتَهُ فلا تعظْه وأنت مسرورٌ باطّلاعك على نقصه فينظرُ إليك بعين التعظيم وتنظرُ إليـه بالاستصغار، ولكن اقصدْ تخليصَه من الإثـم وأنت حزينٌ كما تحزنُ على نفـسك إذا دخلَك نقصٌ، وينبغي أن يكون تركُـه لذلك النقص بغـيـر وعظك أحبّ إليك من تركـه بوعظك. هذا كـلام الغزالي.

قلت: قد ذكرنا أنـه يجبُ عليه إذا عرضَ له خاطرٌ بسـوء الظن أن يقطعَه، وهذا إذا لم تدعُ إلى الفكر في ذلك مـصلحةٌ شرعـية، فإذا دعتْ جـازَ الفكرُ في نقيصـته [والتنقيب](1) عنها كمـا في جرح الشهود والرواة وغيـر ذلك مما ذكرناه في باب ما يُباح من الغيبة.

بابُ كفَّارةِ الغيْبةِ والتَّوْبَةِ منها

اعلم أن كلّ من ارتكب معصيةً لزمه المبـادرةُ إلى التوبة منها، والتوبةُ من حقوق الله تعالى يُشـترط فيها ثلاثة أشـياء: أن يُقلع عن المعصيـة في الحال، وأن يندمَ على فعلها، وأن يَعزِمَ ألاّ يعود إليها.

والتوبةُ من حقوق الآدميين يُشتـرط فيها هذه الثلاثة، ورابع: [ق ٩٠ / ج] وهو ردّ الظلامة إلى صـاحبها، أو طلـب عفوه عنها والإبراء منهـا؛ فيجبُ على المغـتاب التوبة بهذه الأمور الأربـعة، لأن الغيبة حقّ آدمي، ولا بدّ من استحـلاله ممن اغتابَه، وهل يكفيه أن يقول: قد اغتبتُك فاجعلني في حلّ، أم لا بُدَّ أن يبيّنَ ما اغتابه به؟ فيه وجهان لأصحاب الشافعي رحمهم الله: أحدهما يُشترط بيانُه، فإن أبرأه من غير بيانه لم يصحّ؛ كما لو أبرأه عن مال مجهول. والثاني لا يُشترط، لأن هذا مما يُتسامحُ فيه

(1) في « ط » : والترغيب .

فلا يُشترط علمه بخلاف المال. والأوّل أظهرُ، لأن الإنسانَ قد يسمحُ بالعفو عن غيبة دونَ غيبة؛ فإن كان صــاحبُ الغيبةِ ميّتًا أو غائبًا فقد تعــذّرَ تحصيلُ البراءة منها؛ لكن قال العلماء [ق ١١٦/ أ]: ينبغي أن يُكثرَ الاستغفار له والدعاء ويُكثر من الحسنات.

واعلم أنه يُستحبّ لصــاحب الغيبة أن يبرئه منهــا ولا يجبُ عليه ذلك لأنه تبرّعٌ وإسقاطُ حقّ، فكان إلى خيرته، ولكن يُستحبّ له اســتحبابًا متأكدًا الإبراء، ليخلّصَ أخاه المسلم من وبال هذه المعصية، ويفوزَ هو بعظيم ثواب الله تعالى في العفو ومحبة الله سبــحانه وتعالى، قــال الله تعالى: ﴿ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٤] وطريقهُ في تطبــيب نفسه بالعــفو أن يذكّرَ نفــسَه أن هذا الأمر قد وقعَ، ولا ســبيلَ إلى رفعه فلا ينبــغي أن أُفوّتَ ثوابَه وخلاصَ أخي المسلم، وقد قال الله تعالى: ﴿ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الأُمُورِ ﴾[1] [الشورى:٤٣] وقال تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ .. ﴾ [الأعراف:١٩٩]. والآيات بنحو ما ذكرنا كــثيرة. وفي الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: « **وَاللَّهُ في عَوْنِ العَبْد ما كَانَ** [ق ١٩١/ ب] **العَبْدُ في عَوْنِ أخيه**» [2] ، وقد قــال الشافعي رحمــه اللّه: من استُرضي فلم يرضَ فــهو شيطان. وقد أنشد المتقدّمونَ :

قيلَ لي قد أســاءَ إليك فلانٌ ومُقـام الفَـتَى عـلى الــذُّلِّ عَارُ
قلتُ قدْ جاءَنَا وأحْدَثَ عُذْرًا ديةُ الذنبِ عندنَا الاعْتــذَارُ[3]

فهذا الذي ذكرناهُ من الحثّ على الإبراء عن الغيبة هو الصواب. وأما ما جاء عن سعيد بن المــسيب أنه قال: لا أُحَلِّلُ مَن ظلمني، وعن ابن سيرين: لم أُحرّمــها عليه فأُحلّهَـا له، لأن الله تعالى حرّم الغــيبةَ عليه، ومــا كنتُ لأُحَلّلَ ما حرّمــه الله تعالى أبدًا. فهو ضعــيفٌ أو غلطٌ، فإن المُبرِىءَ لا يحلّلُ محرّمًا، وإنما يُســقط حقًا ثبتَ له، وقد تظاهرت نصوصُ الكتاب والسنّة على اســتحباب العفو وإسقاط الحــقوق المختصّة

---

(١) سقط من « ط» .

(٢) صحيح : أخرجه مسلم (٢٦٩٩) .

(٣) القائل هو الإمام الشافعي رحمه الله .

بالمسقط. أو يُحمل كلامُ ابن سيرين على أني لا أُبيح غيبتي أبدًا، وهذا صحيح، فإن الإنسانَ لو قال: أبحتُ عرضي لمن اغتابني لم يَصِرْ مباحًا، بل يَحرمُ على كل أحد غيبتُه كما يَحرم غيبة غيره.

وأما الحديث: «**أيَعْجِزُ أحَدُكُمْ أنْ يَكُونَ كأبي ضَمْضَم، كانَ إذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِه قالَ إنِّي تَصَدَّقْتُ بعِرْضِي على النَّاس**»[1] عن عبد الرحمن بن عجلان؛ فالروايتان مرسلتان، وضعيفتان) فمعناه: لا أطلبُ مَظلمتي ممّن ظلمني لا في الدنيا ولا في الآخرة، وهذا يَنفعُ في إسقاط مَظلمة كانت موجودة قبل الإبراء. فأما ما يحدثُ بعدَه فلا بدّ من إبراء جديد بعدَها، وبالله التوفيق.

بابٌ في النميمة

قد ذكرنا تحريمها ودلائلَها وما جاء في الوعيد عليها وذكرنَا بيانَ حقيقتها ولكنه مختصرٌ، ونزيدُ الآن في شرحه. قال الإمام أبو حامد الغزالي رحمه الله: النميمةُ إنما تُطلق في الغالب على مَن يَنمُّ قولَ الغير إلى المقول فيه، كقوله: فلان يقولُ فيك كذا، وليست النميمةُ مخصوصةً بذلك، بل حدّها كشف ما يكره كشفُه، سواء كرهه المنقول عنه، أو المنقول إليه، أو ثالث، وسواء كان الكشفُ بالقول أو الكتابة أو الرمز أو الإيماء أو نحوها، وسواء كان المنقولُ من الأقوال أو الأعمال، وسواء كان عيبًا أو غيره، فَحَقيقَةُ النميمة إفشاءُ السرّ وهتكُ الستر عمّا يُكره كشفُه، وينبغي للإنسان أن يسكتَ عن كلِّ ما رآهُ من أحوال الناس إلا ما في حكايته فائدةٌ لمسلم أو دفعُ معصية، وإذا رآهُ يُخفي مالَ نفسه فذكره فهو نميمة. قال: وكلُّ مَنْ حُملت إليه نميمة وقيل له: قال فيك فلان كذا، لزمه ستة أمور:

الأول: أن لا يصدقه، لأن النَّمامَ فاسقٌ وهو مردود الخبر.

الثاني: أن ينهاه عن ذلك وينصحه ويقبّح فعله.

الثالث: أن يبغضَه في الله تعالى فإنه بغيض عند الله تعالى، والبغضُ في الله

(١) ضعيف: وقد تقدم.

تعالى واجب.

الرابع: أن لا يظنّ بالمنقول عنه السوء لقول الله تعالى: ﴿ اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ ﴾ [الحجرات: ١٢].

الخامس: أن لا يحملَك ما حُكي لك على التجسس والبحث عن تحقيق ذلك، قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾ [الحجرات: ١٢].

السادس: أن لا يرضى لنفسه ما نهى النمّامَ عنه فلا يحكي نميمته.

وقد جاء أن رجلاً ذَكَرَ لعمرَ بن عبد العزيز رضي الله عنه رجلاً بشيء، فقال عمر: إن شئتَ نظرنَا في أمرك، فإن كنتَ كاذبًا فأنتَ من أهل هذه الآية: ﴿ إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ [الحجرات: ٦] وإن كنتَ صادقًا فأنتَ من أهل هذه الآية: ﴿ هَمَّازٍ مَّشَّاءٍ بِنَمِيمٍ ﴾ [القلم: ١١] وإن شئتَ عفونا عنك، قال: العفو يا أميرَ المؤمنين! لا أعودُ إليه أبدًا.

ورفع إنسانٌ رُقعةً إلى الصاحب [ق١٩٢/ ب] بن عبّاد يحثُّه فيها على أخذ مال يتيم، وكان مالاً كثيرًا، فكتبَ على ظهرها: النميمةُ قبيحةٌ وإن كانت صحيحةً، والميّتُ رحمه الله، واليتيمُ جبرَه الله، والمالُ ثَمَّرَهُ الله، والساعي لعنه الله.

بابُ النهي عن نَقْلِ الحديثِ إلى وُلاةِ الأُمور إذا لم تَدْعُ إليه ضرورةٌ لخوفِ مَفْسدةٍ ونحوِهَا

روينا في كتابي أبي داود والترمذي، عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«لا يُبَلِّغْني أحَدٌ منْ أصْحابي عَنْ أحَدٍ شَيْئًا، فإني أُحبُّ أنْ أَخْرُجَ إلَيْكُمْ وأنا سَليمُ الصَّدْرِ** [ق ٩١/ ج]» (١).

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٤٨٦٠)، والترمذي (٣٨٩٦)، وأحمد (٣٧٥٠)، والبزار (٢٠٣٨)، وأبو يعلى (٥٣٨٨)، والبيهقي في الكبرى (١٧١٤٢)، وفي الشعب (١١١١٠). قال الترمذي: هذا حديث غريب. وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٦٣٢٢).

بابُ النَّهي عن الطعن في الأَنْسَابِ الثَّابتةِ في ظاهرِ الشَّرْعِ

قال الله تعالى: ﴿ وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً ﴾ [الإسراء:٣٦].

وروينا في صحيح مسلم (١)، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اثْنَتانِ في النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ في النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ على المَيِّت».

بابُ النَّهي عن الافْتِخَار

قال الله تعالى: ﴿ فَلا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَىٰ ﴾ [النجم:٣٢].

وروينا في صحيح مسلم (٢) وسنن أبي داود وغيرهما، عن عياض بن حمار الصحابي رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللَّهَ تَعالى أَوْحَى إليَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حتَّى لا يَبْغيَ أَحَدٌ على أحَد، ولا يَفْخَرَ أحَدٌ على أحَد».

بابُ النهي عن إظهار الشماتة بالمسلم

روينا في كتاب الترمذي، عن واثلةَ بن الأسقع رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لأخيكَ فَيَرْحَمُهُ اللَّهُ وَيَبْتَلِيكَ» (٣) قال الترمذي: حديث حسن(٤).

بابُ تَحريم احْتِقار المسلمينَ والسُّخْرِية منهم

قال الله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لا يَجِدُونَ إِلاَّ جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [التوبة:٧٩] وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلا تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ ﴾ الآية [الحجرات:١١]، وقال تعالى:

---

(١) حديث (٦٧).

(٢) حديث (٢٦٨٥)، وأخرجه أبو داود (٤٨٩٥).

(٣) ضعيف: أخرجه الترمذي (٢٥٠٦)، والبيهقي في الشعب (٦٧٧٧). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٦٢٤٥).

(٤) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن غريب.

﴿ وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ﴾ [الهمزة:١].

وأما الأحاديث الصحيحة في هذا الباب فأكثر من أن تُحصر، وإجماعُ الأمة منعقدٌ على تحريم ذلك، والله أعلم.

وروينا في صحيح مسلم (١)، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تَحاسَدُوا، ولا تَناجَشُوا، ولا تَباغَضُوا، ولاَ تَدَابَرُوا، ولا يَبِعْ بَعْضُكُمْ على بَعْض وكُونُوا عبادَ اللَّه إخوانًا، المُسلمُ أخُو المُسْلِم لا يَظْلمُهُ ولا يَخْذُلُهُ ولا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنا ـ ويشير إلى صدره ثلاثَ مرات ـ بِحَسْب امْرئٍ منَ الشرِّ أنْ يَحْقِرَ أخاهُ المُسْلمَ، كُلُّ المُسْلمِ على المُسْلمِ حَرَامٌ: دَمُهُ ومَالُهُ وعِرْضُهُ»**. قلتُ: ما أعظم نفع هذا الحديث وأكثر فوائده لمن تدبره.

وروينا في صحيح مسلم (٢)، عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: **«لا يَدْخُل الجَنَّةَ مَنْ في قَلْبه مثْقالُ ذَرَّة منْ كبْر، فقال رجلٌ: إن الرجلَ يُحبُّ أن يكون ثوبُه حسنًا ونعلُه حسنةً، قال: إنَّ اللَّهَ جَميلٌ يُحبُّ الجَمالَ، الكبْرُ بطَرُ الحَقِّ وَغَمْطُ النَّاس»**. قلتُ: بَطر الحقّ بفتح الباء والطاء المهملة وهو دفعه وإبطاله، وغمطٌ بفتح الغين المعجمة وإسكان الميم وآخره طاء مهملة، ويروى غمص بالصاد المهملة ومعناهما واحد وهو الاحتقار.

بابُ غلَظ تحريم شَهادة الزُّور

قال الله تعالى: ﴿ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ [الحج:٣٠] وقال تعالى: ﴿ وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً ﴾ [الإسراء:٣٦].

روينا في صحيحي [ق ١٩٣/ ب] البخاري ومسلم (٣)، عن أبي بكرة نُفيع بن الحارث رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«ألا أُنَبِّئُكُمْ بأكْبَرِ الكَبائر؟»** ـ ثلاثًا ـ قلنا:

---

(١) حديث (٢٥٦٤).

(٢) حديث (٩١).

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٢٦٥٤)، ومسلم (٨٧).

بلى يا رسول الله! قال: « الإِشْرَاكُ باللَّه، وَعُقُوقُ الوالدَيْن، وكان متكئًا فجلسَ فقال: ألا وَقَولُ الزُّور وَشَهادَةُ الزُّور » فما زال يُكرِّرها حتى قلنا: ليته سكت. قلت: والأحاديثُ في هذا الباب كثيرة، وفيما ذكرته كفاية، والإجماع منعقد عليه.

بابُ النهي عن المَنِّ بالعَطيَّة ونحوها

قال الله تعالى: ﴿ يا أَيُّهَا الَّذين آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالأَذَىٰ ﴾ [البقرة: ٢٦٤] قال المفسرون: أي لا تُبطلوا ثوابَها.

وروينا في صحيح مسلم [١]، عن أبي ذرّ رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: «ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَة وَلا يَنْظُرُ إلَيْهِمْ ولا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»، قال: فقرأها رسولُ الله ﷺ ثلاثَ مَرَّات، قال أبو ذرّ: خابُوا وخَسِروا مَن هم يا رسولَ الله؟! قال: « المُسْبِلُ، وَالمَنَّانُ، وَالمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بالحَلف الكاذب ».

بابُ النَّهي عن اللَّعْن

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [٢]، عن ثابت بن الضحَّاك رضي الله عنه، وكان من أصحاب الشجرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَعْنُ المُؤْمِنِ كَقَتْلِه ».

وروينا في صحيح مسلم [٣]، عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَنْبَغي لِصدِّيق أنْ يَكُونَ لَعَّانًا ».

وروينا في صحيح مسلم [٤] أيضًا، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعاءَ وَلا شُهَدَاءَ يَوْمَ القِيامَة ».

وروينا في سنن أبي داود والترمذي، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول

---

(١) حديث (١٠٦).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (١٣٦٣)، ومسلم (١١٠).

(٣) حديث (٢٥٩٧).

(٤) حديث (٢٥٩٨).

الله ﷺ: «لا تَلاعَنُوا بِلَعْنَةِ اللَّهِ وَلَا بِغَضَبِهِ وَلَا بِالنَّارِ »[١] قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وروينا في كتاب الترمذي، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ المُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلَا اللَّعَّانِ وَلَا الفاحِشِ وَلَا البَذِيءِ »[٢] قال الترمذي: حديث حسن[٣].

وروينا في سنن أبي داود، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ العَبْدَ إذَا لَعَنَ شَيْئًا صَعِدَتِ اللَّعْنَةُ إلى السَّماءِ فَتُغْلَقُ أبْوَابُ السَّماءِ دُونَهَا، ثُمَّ تَهْبِطُ إلى الأرْضِ فَتُغْلَقُ أبْوَابُهَا دُونَها، ثُمَّ تأخُذُ يَمِينًا وَشِمالًا، فإذَا لَمْ تَجِدْ مَساغًا رَجَعَتْ إلى الَّذِي لُعِنَ، فإن كان أهْلاً لذلكَ وَإلاَّ رَجَعَتْ إلى قائلِها »[٤].

وروينا في كتابي أبي داود والترمذي، عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ لَعَنَ شَيْئًا لَيْسَ له بأهْلٍ رَجَعَتِ اللَّعْنَةُ [عَلَيْهِ][٥] »[٦].

---

(١) حسن : أخرجه أبو داود (٤٩٠٦) ، والترمذي (١٩٧٦) ، وأحمد (١٩٦٦٢) ، والطبراني في الكبير (٦٨٥٨) ، والحاكم (١٥٠) ، والبيهقي في الشعب (٥١٦٠) ، (٥١٦١) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٨٩٣) ، وصحيح الجامع (٧٤٤٣) .

(٢) صحيح : أخرجه الترمذي (١٩٧٧) ، وأحمد (٣٨٢٩) ، والبخاري في الأدب المفرد (٣١٥) ، (٣٣٥) ، وابن حبان في صحيحه (١٩٢) ، وابن أبي الدنيا في الصمت (٣٢١) ، والبزار (١٩١٤) ، وأبو يعلى (٥٣٧٩) ، والطبراني في الكبير (١٠٤٠٨٣)، وفي الأوسط (١٨٣٥) ، والحاكم (٢٩) ، (٣٠) ، والبيهقي في الكبرى (٢١٣٩١)، (٢١٧٤٣) ، وفي الشعب (٦٦٧٦) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٣٨١) .

(٣) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .

(٤) حسن : أخرجه أبو داود (٤٩٠٥) ، وابن أبي الدنيا في الصمت (٣٨١) ، والبيهقي في الشعب (٥١٦٢) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٢٦٩) ، وصحيح الجامع (١٦٧٢) .

(٥) في « ب » : إليه .

(٦) صحيح : أخرجه أبو داود (٤٩٠٨) ، والترمذي (١٩٧٩) ، وابن حبان في صحيحه =

وروينا في صحيح مسلم [(١)] [ق ٩٢/ جـ] ، عن عمران بن الحصين رضي الله عنه قال: بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره وامرأة من الأنصار على ناقة فَضَجِرَتْ فلعنتها، فسمعَها رسولُ الله ﷺ فقال: «**خُذُوا ما عَلَيْها ودَعُوها فإنَّها مَلْعُونَةٌ**» قال عمران: فكأني أراها الآن تمشي في الناس ما يَعرض لها أحد. [قلت: اختلف العلماء في إسلام حصين والد عمران وصحبته، والصحيح إسلامه وصحبته، فلهذا قلت رضي الله عنهما][(٢)].

وروينا في صحيح مسلم [(٣)] أيضًا، عن أبي برزة رضي الله عنه قال: بينما جاريةٌ على ناقة عليها بعضُ متاع القوم، إذ بصرتْ بالنبيِّ ﷺ وتضايقَ بهم الجبلُ فقالت: حَلْ اللَّهمّ العنها، فقالَ النبيُّ ﷺ: «[**لا تُصَاحِبُنا**] [(٤)] **ناقةٌ عَلَيْها لَعْنَةٌ**» وفي رواية: «**لا تُصَاحِبُنا رَاحِلَةٌ عَلَيْها** [ق ١٩٤/ ب] **لَعْنَةٌ مِنَ اللَّه تَعالى**».

قلت: حَلْ بفتح الحاء المهملة وإسكان اللام، وهي كلمة تزجر بها الإبل.

فصل في جواز لعن أصحاب المعاصي غير المعينين والمعروفين

ثبت في الأحاديث الصحيحة المشهورة أن رسول الله ﷺ قال: «**لَعَنَ اللَّهُ الوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ...**» [(٥)] الحديث، وأنه قال: «**لَعَنَ اللَّهُ آكِلَ الرِّبا**» [(٦)] الحديث، وأنه قال: «**لَعَنَ اللَّهُ الْمُصَوِّرِينَ**» [(٧)] وأنه قال: «**لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنارَ الأَرْضِ**» [(٨)]

= (٥٧٤٥) ، والطبراني في الكبير (١٢٧٥٧) ، وفي الصغير (٩٥٨) ، والبيهقي في الشعب (٥٢٣٥) . قال الترمذي : حديث حسن غريب . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٤٤٧) .

(١) حديث (٢٥٩٥) .

(٢) الإبانة (١/١٦٧) .

(٣) حديث (٢٥٩٦) .

(٤) في « ب » : تصحبنا .

(٥) صحيح : أخرجه البخاري (٥٩٤١) ، ومسلم (٢١٢٢) ، وفي غير موضع عندهما .

(٦) صحيح : أخرجه البخاري (٥٩٦٢) .

(٧) صحيح : أخرجه البخاري (٢٠٨٦) .

(٨) صحيح : أخرجه مسلم (١٩٧٨) .

وأنه قال «لَعَنَ اللَّهُ السَّارقَ يَسْرِقُ البَيْضَةَ » [١] وأنه قال: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالدَيْه، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّه » [٢] وأنه قال «مَنْ أحْدَثَ فِينا حَدَثًا أوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْه لَعْنَةُ اللَّه وَالمَلائكَة وَالنَّاسِ أجمَعِينَ » [٣] وأنه قال: «اللَّهُمَّ العَنْ رِعْلاً وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ عَصَت الله وَرَسُولَهُ » [٤] وهذه ثلاث قبائل من العرب ، وأنه قال : « لَعَنَ الله اليَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَبَاعُوها » [٥] وأنه قال: «لَعَنَ اللَّهُ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أنْبِيائهِمْ مَسَاجِدَ » [٦] وأنه «لعن المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال » [٧] . وجميع هذه الألفاظ في صحيحي البخاري ومسلم بعضها فيهما وبعضها في أحدهما، وإنما أشرتُ إليها ولم أذكر طرقها للاختصار.

وروينا في صحيح مسلم [٨]، عن جابر: أن النبيَّ ﷺ رأى حِمارًا قد وُسِمَ في وجهه فقال: «لَعَنَ اللَّهُ الَّذي وَسَمَهُ » .

وفي الصحيحين [٩]، أن ابن عمر ﵄ مرَّ بفتيان من قُريش قد نَصبوا طيرًا وهم يرمونه، فقال ابن عمر: لعن الله من فعلَ هذا، إن رسول الله ﷺقال: «لَعَنَ اللَّهُ مَن اتَّخَذَ شَيْئًا فِيه الرُّوحُ غَرَضًا » .

[فصل] : اعلم أن لعن المسلم المصون حرامٌ بإجماع المسلمين، ويجوزُ لعنُ أصحاب الأوصاف المذمومة كقولك: لعن الله الظالمين، لعن الله الكافرين، لعن الله اليهود والنصارى، ولعن الله الفاسقين، لعن الله المصوّرين، ونحو ذلك مما تقدَّم في

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٦٧٨٣) ، ومسلم (١٦٨٧) .
(٢) صحيح : أخرجه مسلم (١٩٧٨) .
(٣) صحيح : أخرجه البخاري (١٨٧٠) ، ومسلم (١٣٧٠) وفي غير موضع عندهما.
(٤) صحيح : وقد تقدم .
(٥) صحيح : أخرجه البخاري (٢٢٢٣) ، ومسلم (١٥٨٢) ، وفي غير موضع عندهما .
(٦) صحيح : أخرجه البخاري (٤٣٥) ،ومسلم (٥٢٩) .
(٧) صحيح : أخرجه البخاري (٥٨٨٥) .
(٨) حديث (٢١١٧) .
(٩) صحيح : أخرجه البخاري (٥٥١٥) ، ومسلم (١٩٥٨) .

الفصل السابق.

وأما لعن الإنسان بعينه ممّن اتَّصَفَ بشيء من المعاصي؛ كيهودي أو نصراني أو ظالم أو زانٍ أو مصوّرٍ أو سارقٍ أو آكلِ ربا، فظواهر الأحاديث أنه ليس بحرام. وأشارَ الغزالي إلى تحريمه إلا في حقّ مَن عَلِمْنَا أنه مات على الكفر كأبي لهب وأبي جهل وفرعونَ وهامانَ وأشباههم، قال: لأن اللعن هو الإبعاد [عن][1] رحمة الله تعالى، وما ندري ما يُختم به لهذا الفاسق أو الكافر. قال: وأما الذين لعنَهم رسولُ الله ﷺ بأعيانهم فيجوزُ أنه ﷺ عَلِمَ موتَهم على الكفر. قال: ويقربُ من اللعن الدعاء على الإنسان بالشرّ حتى الدعاء على الظالم؛ كقول الإنسان: لا أصحَّ الله جسمَه، ولا سلَّمه الله، وما جرى مجراه، وكلُّ ذلك مذمومٌ، وكذلك لعنُ جميع الحيوانات والجماد فكلُّه مذموم.

[**فصل**]: حكى أبو جعفرُ النحاس عن بعض العلماء أنه قال: إذا لعن الإنسانُ ما لا يستحقّ اللعن، فليبادرْ بقوله: إلاّ أن يكون لا يستحقّ.

[**فصل**]: ويجوزُ للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر وكلّ مؤدِّب أن يقولَ لمن يخاطبه في ذلك الأمر: ويلك، أو يا ضعيفَ الحال! أو يا قليلَ النظر لنفسه! أو يا ظالمَ نفسه! وما أشبه ذلك بحيث لا يتجاوز إلى الكذب، ولا يكون فيه لفظُ قذف، صريحًا كان أو كنايةً أو تعريضًا، ولو كان صادقًا في ذلك، وإنما يجوزُ ما قدَّمناه ويكون الغرضُ منه التأديب والزجر، وليكونَ الكلامُ أوقعَ في النفس.

روينا في صحيحي البخاري ومسلم[2]، عن أنس ﷺ؛ أن النبيّ ﷺ رأى رجلاً يسوقُ بدنةً، فقال: «**ارْكَبْها**»، فقال [ق ١٩٠/ ب]: إنها بدنة، قال: «**ارْكَبْها**»، قال: «**إنها بدنة**»، قال في الثالثة: «**ارْكَبْها وَيْلَك**».

وروينا في صحيحيهما[3]، عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: بينا نحن عند

(١) في «ب»: من.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٢٧٥٤)، ومسلم (١٣٢٢).

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤).

رسول الله ﷺ وهو يَقسم قَسْمًا أتاه ذو الخويصرة، رجلٌ من بني تميم، فقال: يا رسول الله! اعدل، فقال رسول الله ﷺ: «وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إذَا لَمْ أَعْدِلْ».

وروينا في صحيح مسلم (١)، عن عديّ بن حاتم رضي الله عنه: أن رجلاً خطبَ عندَ رسول الله ﷺ فقال: مَنْ يُطع الله ورسولَه فقد رشدَ، ومَنْ يعصهمَا فقد غوى، فقال رسول الله ﷺ: «بِئْسَ الخَطِيبُ أَنْتَ، قُلْ: وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

وروينا في صحيح مسلم (٢) أيضًا، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أن عبدًا لحاطب رضي الله عنه جاء رسول الله ﷺ يشكو حاطبًا فقال: يا رسولَ الله! ليدخلنّ حاطبٌ النَّارَ، فقال رسول الله ﷺ: «كَذَبْتَ لا يَدْخُلُها، فإنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالحُدَيْبِيَةَ».

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم (٣)، قولَ أبي بكر الصديق رضي الله عنه لابنه عبد الرحمن حين لم يجده عشّى أضيافه: يا غنثر، وقد تقدم بيان هذا الحديث في كتاب الأسماء.

وروينا في صحيحيهما (٤): أن جابرًا صلّى في ثوب واحد وثيابه موضوعة عنده، فقيل له: فعلتَ هذا؟ فقال [ق ٩٣/ جـ]: فعلته ليراني الجهّالُ مثلكُم، وفي رواية: ليراني أحمق مثلك.

بابُ النَّهي عن انتهارِ الفُقَراءِ والضُّعَفاءِ واليتيم والسَّائل ونحوهم، وإلانةُ القوْل لهم والتواضعُ معهم

قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلا تَقْهَرْ ۝ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلا تَنْهَرْ﴾ [الضحى: ٩، ١٠] وقال تعالى: ﴿وَلا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٢] وقال تعالى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ

---

(١) حديث (٨٧٠).

(٢) حديث (٢١٩٥).

(٣) صحيح: وقد تقدم.

(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٣٥٢)، ومسلم (٥١٨).

الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ [الكهف: ٢٨] وقال تعالى: ﴿ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الحجر:٨٨].

وروينا في صحيح مسلم [(١)]، عن عائذ بن عمرو بالذال المعجمة الصحابي رضي الله عنه؛ أن أبا سفيان أتى على سلمان وصهيب وبلال في نفر، فقالوا: ما أخذتْ سيوفُ الله من عنق عدوّ الله مأخذها، فقال أبو بكر رضي الله عنه: أتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم، فأتى النبيَّ ﷺ فأخبره، فقال: «**يا أبا بكرٍ! لَعَلَّكَ أغْضَبْتَهُمْ؟ لَئِنْ كُنْتَ أغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أغْضَبْتَ رَبَّكَ**» فأتاهم فقال: يا إخوتاه! أغضبتُكم؟ فقالوا: لا. قلت: قوله مأخذَها، بفتح الخاء: أي لم تستوفِ حقها من عنقه لسوء فعاله.

بابٌ في ألفاظٍ يُكرهُ استعمالُها

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [(٢)]، عن سهل بن حُنيف، وعن عائشة رضي الله عنهما، عن النبيّ ﷺ قال: «**لا يَقُولَنَّ أحَدُكُمْ خَبُثَتْ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِسَتْ نَفْسِي**».

وروينا في سنن أبي داود، بإسناد صحيح، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبيّ ﷺ قال: «**لا يَقُولَنَّ أحَدُكُمْ جاشَتْ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِسَتْ نَفْسِي**» [(٣)] قال العلماء: معنى لَقِسَتْ وجاشت: غثت؛ قالوا: وإنما كُره خبثت للفظ الخبث والخبيث. قال الإمام أبو سليمان الخطابي: لقست وخبثت معناهما واحد، وإنما كُره خبث للفظ الخبث وبشاعة الاسم منه، وعلَّمهم الأدب في استعمال الحسن منه وهجران القبيح، وجاشت بالجيم والشين المعجمة، ولقست بفتح اللام وكسر القاف.

[فصل]: روينا في صحيحي البخاري ومسلم [(٤)]، عن أبي هريرة[ق ١٩٦/

---

(١) حديث (٢٥٠٤) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٦١٨٠) ، ومسلم (٢٢٥٠) .

(٣) صحيح : أخرجه أبو داود (٤٩٧٩) ، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٦١٨٣) ،ومسلم (٢٢٤٧) .

ب] رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « **يَقُولُونَ الكَرْمَ، إِنَّمَا الكَرْمُ قَلْبُ المُؤْمِنِ** » وفي رواية لمسلم «**لا تُسَمُّوا العِنَب الكَرْمَ، فإنَّ الكَرْمَ المُسْلِمُ** » وفي رواية «**فإنَّ الكَرْمَ قَلْب المُؤْمن** ».

وروينا في صحيح مسلم [1]، عن وائلَ بن حجر رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال: «**لا تَقُولُوا الكَرْمَ، وَلَكِنْ قُولُوا العنَبَ والحَبَلَةَ** » . قلت: الحَبَلة بفتح الحاء والباء، ويُقال أيضًا بإسكان الباء قاله الجوهري وغيرُه، والمراد من هذا الحديث النهي عن تسمية العنب كرمًا، وكانت الجاهليةُ تسمّيه كرمًا، وبعضُ الناس اليوم تُسمّيه كذلك، ونهى النبيّ ﷺ عن هذه التسمية، قال الإمام الخطابي وغيره من العلماء: أشفق النبيُّ ﷺ أن يدعوهم حسنُ اسمها إلى شربِ الخمر المتخذة من ثمرها فسلبَها هذا الاسم، والله أعلم.

[فصل] : روينا في صحيح مسلم [2]، عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**إِذَا قالَ الرَّجُلُ هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ** » . قلت: روي أهلكُهم برفع الكاف وفتحها، والمشهور الرفع، ويُؤيِّده أنه جاء في رواية رويناها في حلية الأولياء[3] في ترجمة سفيان الثوري «فَهُوَ مِنْ أَهْلَكِهِمْ » قال الإمام الحافظ أبو عبد الله الحميدي في الجمع بين الصحيحين في الرواية الأولى، قال بعض الرواة: لا أدري هو بالنصب أم بالرفع؟ قال الحميدي: والأشهر الرفع: أي أشدُّهم هلاكًا، قال: وذلك إذا قال على سبيل [الإزدراء] [4] عليهم والاحتقار لهم وتفضيل نفسه عليهم، لأنه لا يدري سرّ الله تعالى في خلقه، هكذا كان بعضُ علمائنا يقولُ، هذا كلام الحميدي. وقال الخطابي: معناه: لا يزالُ الرجل يعيبُ الناسَ ويذكرُ مساويهم ويقول: فسدَ النَّاسُ وهلكوا ونحو ذلك، فإذا فعل ذلك فهو أهلكُهم: أي أسوأ حالاً فيما يَلحقُه من الإثم

---

(١) حديث (٢٢٤٨) .
(٢) حديث (٢٦٢٣) .
(٣) (٧ / ١٤١) .
(٤) في « ط » : الإزراء .

في عيبهم والوقيعة فيهم، وربما أدّاه ذلك إلى العجب بنفسه ورؤيته أن له فضلاً عليهم، وأنه خير منهم فيهلك، هذا كلام الخطابي فيما رويناه عنه في كتابه «معالم السنن».

روينا في سنن أبي داود [(١)] ﷺ قال: حدّثنا القعنبي، عن مالك، عن سهل ابن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكر هذا الحديث، ثم قال: قال مالكٌ: إذا قال ذلك تحزنًا لما يرى في الناس قال: يعني في أمر دينهم فلا أرى به بأسًا، وإذا قال ذلك عجبًا بنفسه وتصاغرًا للناس فهو المكروه الذي يُنهى عنه. قلتُ: فهذا تفسير بإسناد في نهاية من الصحة وهو أحسن ما قيل في معناه وأوجز، ولا سيما إذا كان عن الإمام مالك ﷺ.

[فصل] : روينا في سنن أبي داود، بالإسناد الصحيح، عن حذيفةَ ﷺ، عن النبيّ ﷺ قال: «**لا تَقُولُوا ما شاءَ اللَّهُ وَشاءَ فُلانٌ، ولَكِنْ قولُوا ما شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ ما شَاءَ فُلانٌ**» [(٢)]. قال الخطابي وغيره: هذا إرشادٌ إلى الأدب، وذلك أن الواو للجمع والتشريك، وثم للعطف مع الترتيب والتراخي، فأرشدَهم ﷺ إلى تقديم مشيئة الله تعالى على مشيئة مَن سواه. وجاء عن إبراهيم النخعي أنه كان يكرهُ أن يقول الرجل: أعوذ بالله وبك؛ ويجوز أن يقول: أعوذ بالله ثم بك؛ قالوا: ويقول: لولا الله ثم فلان لفعلت كذا، ولا تقل: لولا الله وفلان.

[فصل] : ويُكره أن يقول: مُطرنا بنوْء كذا، فإن قاله معتقدًا أن الكوكب هو الفاعل هو كفر، وإن قاله معتقدًا أن الله تعالى هو الفاعل وأن النوْءَ المذكور علامة لنزول [ق ١٩٧/ ب] المطر لم يكفر، ولكنه [ق ٩٤/ جـ] ارتكب مكروهًا لتلفظه بهذا اللفظ الذي كانت الجاهلية تستعملُه، مع أنه مشتركٌ بين إرادة الكفر وغيره، وقد

---

(١) حديث (٤٩٨٣) .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (٤٩٨٠) ، والنسائي في الكبرى (١٠٨٢١) ، وأحمد (٢٢٨٣٦) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦ / ٢٦٤) ، والبيهقي في الكبرى (٥٩٠٤). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٣٧) .

قدَّمنا الحديث الصحيح المتعلق بهذا الفصل في باب ما يقول عند نزول المطر.

[**فصل**] : يحرمُ أن يقـولَ إن فعلتُ كذا فأنا يهـوديّ أو نصراني، أو بريءٌ من الإسلام ونحو ذلـك، فإن قاله وأرادَ حقيـقة تعليق خروجه عن الإسـلام بذلك صارَ كافرًا في الحال وجرتْ عليه أحكامُ المرتدّين، وإن لم يُردْ ذلك لم يكفرْ، لكن ارتكبَ محرّمًا، فيجبُ عليه التوبة، وهي أن يُقلعَ في الحـال عن معصيته ويندمَ على ما فعل ويَعْزِمَ على أن لا يعـودَ إليه أبدًا ويستـغفر الله تعـالى ويقول: لا إله إلاَّ الله محـمدٌ رسولُ الله.

[**فصل**] : يحرم عليه تحريمًا مغلّظًا أن يقولَ لمسلم: يا كافر!

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [(١)] ، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذَا قالَ الرَّجُلُ لأخيه: يا كافرٌ! فَقَدْ باءَ بها أحَدُهُما، فإن كانَ كما قال وَإلاَّ رَجَعَتْ عَلَيْه**».

وروينا في صحيحـيهما [(٢)] ، عن أبي ذرّ رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**مَنْ دَعـا رَجُلاً بالكُفْـرِ أوْ قَالَ عَـدُوُّ الله ـ ولَيْسَ كَـذَلكَ ـ إلاَّ حارَ عَلَيْـه**» وهذا لفظ رواية مسلم، ولفظ البخاري بمعناه، ومعنى حارَ: رجع.

[**فصل**] : لو دعا مسـلم على مسلم فقال: اللَّهمّ اسلبـه الإيمانَ عصى بذلك، وهل يكفر الداعي بمجرد هذا الدعـاء؟ فيه وجهان لأصحابنا حكاهـما القاضي حسين من أئمة أصـحابنا في الفتاوى أصـحُّهما لا يكفـر، وقد يُحتجّ لهذا بقـول الله تعالى إخبارًا عن موسى ﷺ: ﴿ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلا يُؤْمِنُوا .. ﴾ الآية [يونس: ٨٨]، وفي هذا الاستدلال نظر، وإن قلنا إنَّ شرعَ من قبلنَا شرعٌ لنا.

[**فصل**] : لو أكرهَ الكفّار مـسلمًا على كلمة الكفر فقالهـا وقلبه مطمئنّ بالإيمان لم يكفر بنصّ القرآن وإجماع المسلمين، وهل الأفـضل أن يتكلَّم بها ليصونَ نفسَهُ من

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٦١٠٣) ، ومسلم (٦٠) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٣٥٠٨) ،ومسلم (٦١) .

القتل؟ فيه خمسةُ أوجه لأصحابنا، الصحيحُ أن الأفضلَ أن يصبرَ للقتل ولا يتكلّم بالكفر، ودلائلُه من الأحاديث الصحيحة وفعل الصحابة ﷺ مشهورة، والثاني الأفضلُ أن يتكلَّمَ ليصونَ نفسَه من القتل. والثالث إن كان في بقائه مصلحةٌ للمسلمين بأن كان يرجو النكايةَ في العدوّ أو القيام بأحكام الشرع، فالأفضلُ أن يتكلَّم بها، وإن لم يكن كذلك فالصبرُ على القتل أفضل. والرابع إن كان من العلماء ونحوهم ممّن يُقتدى بهم فالأفضلُ الصبر لئلا يغترّ به العوامّ. والخامسُ أنه يجبُ عليه التكلّم لقول الله تعالى: ﴿ وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ [البقرة: ١٩٥] وهذا الوجه ضعيف جدًا.

[فصل] : لو أكره المسلمُ كافرًا على الإسلام فنطقَ بالشهادتين، فإن كان الكافرُ حربيًا صحّ إسلامه، لأنه إكراه بحقّ؛ وإن كان ذميًا لم يصرْ مسلمًا لأنّا التزمنا الكفّ عنه، فإكراهُه بغير حق، وفيه قولٌ ضعيفٌ أنه يصيرُ مسلمًا لأنه أمره بالحقّ.

[فصل] : إذا نطقَ الكافرُ بالشهادتين بغير إكراه، فإن كان على سبيل الحكاية بأن قال: سمعتُ زيدًا يقول: لا إله إلاَّ الله محمدٌ رسولُ الله. لم يُحكم بإسلامه، وإن نطقَ بهما بعد استدعاء مسلم بأن قال له مسلم: قل لا إله إلاَّ الله محمدٌ رسولُ الله، فقالهما، صارَ مسلمًا؛ وإن قالهما ابتداءً لا حكايةً ولا باستدعاء [ق ١٩٨/ب]، فالمذهبُ الصحيحُ المشهورُ الذي عليه جمهور أصحابنا أنه يصيرُ مسلمًا، وقيل لا يصيرُ لاحتمال الحكاية.

[فصل] : ينبغي أن لا يُقال للقائم بأمر المسلمين خليفة الله، بل يُقال الخليفة، وخليفةُ رسولِ الله ﷺ وأميرُ المؤمنين.

روينا في شرح السنّة للإمام أبي محمد البغوي ﷺ قال رحمه الله: لا بأسَ أن يُسمَّى القائم بأمر المسلمين أمير المؤمنين والخليفة، وإن كان مخالفًا لسيرة أئمة العدل لقيامه بأمر المؤمنين وسمع المؤمنين له. قال: ويُسمَّى خليفة لأنه خلفَ الماضي قبلَه وقام مقامه. قال: ولا يُسمى أحدٌ خليفة الله تعالى بعد آدم وداود عليهما الصلاة والسلام. قال الله تعالى: ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ [البقرة: ٣٠] وقال تعالى: ﴿ يَا

دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الأَرْضِ﴾ [ص : ٢٦] عن ابن أبي مُليكة أن رجلاً قال لأبي بكر الصديق رضي الله عنه : يا خليفة الله! فقال: أنا خليفة محمد ﷺ، وأنا راضٍ بذلك. وقال رجلٌ لعمرَ بن الخطاب رضي الله عنه : يا خليفة الله! فقال: ويلَك لقد تناولتَ تناولاً بعيدًا، إن أُمّي سمّتني عمر، فلو دعوتني بهذا الاسم قبلتُ، ثم كَبِرتُ فكُنّيتُ أبا حفص، فلو دعوتني به قبلتُ، ثم وليتموني أموركم فسمَّيتُموني أمَير المؤمنين، فلو دعوتني بذلك كفاك. وذكر الإمام أقضى القضاة أبو الحسن الماوردي البصري الفقيه الشافعي في كتابه « الأحكام السلطانية » أن الإمامَ سُمِّيَ خليفةً؛ لأنه خلفَ رسولَ الله ﷺ في أُمته، قال: فيجوز أن يُقال الخليفة على الإطلاق، ويجوز خليفة رسول الله.

قال: واختلفوا في جواز قولنا خليفة الله، فجوّزه بعضُهم لقيامه بحقوقه في خلقه، ولقوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلائِفَ فِي الأَرْضِ ﴾ [فاطر:٣٩] وامتنع جمهورُ العلماء من ذلك ونسبُوا قائلَه إلى الفجور، هذا كلام الماوردي.

قلتُ: وأوّلُ مَن سُمِّي أميرَ المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، لا خلاف في ذلك بين أهل العلم.

وأما ما توهمه بعضُ الجهلة في مسيلمة فخطأٌ صريح وجهلٌ قبيح مخالف لإجماع العلماء، وكُتبهم متظاهرة على نقل الاتفاق على أن أوّل مَن سُمِّي أميرَ المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

وقد ذكر الإمام الحافظ أبو عمر بن عبد البرّ في كتابه «الاستيعاب» (١) في أسماء الصحابة رضي الله عنهم بيان تسمية عمر أمير المؤمنين أوّلاً [ق ٩٥ / جـ] ، وبيان سبب ذلك، وأنه كان يُقال في أبي بكر رضي الله عنه خليفة رسول الله ﷺ .

[فصل] : يحرمُ تحريمًا غليظًا أن يقولَ للسلطان وغيره من الخلق شاهان شاه، لأن معناه ملك الملوك، ولا يُوصف بذلك غير الله سبحانه وتعالى.

---

(١) (٣ / ١١٤٩ ، ١١٥٠) .

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم[١]، عن أبي هُريرة رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال: «**إنَّ أخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّه تَعالى رَجُلٌ يُسَمَّى مَلِكَ الأمْلاكِ**» وقد قدّمنا بيان هذا في كتاب الأسماء، وأن سفيانَ بن عيينة قال: ملك الأملاك مثل شاهان شاه.

[**فصل**] : **في لفظ السيد** : اعلم أن السيد يُطلق على الذي يفوق قومَه ويرتفعُ قدرُه عليهم، ويُطلق على الزعيم والفاضل، ويُطلق على الحليم الذي لا يستفزّه غضبُه، ويُطلق على الكريم وعلى المالك وعلى الزوج، وقد جاءت أحاديثُ كثيرةٌ بإطلاق سيد على أهل الفضل.

فمن ذلك ما رويناه في صحيح البخاري[٢]، عن أبي بكرةَ رضي الله عنه؛ أن النبيّ ﷺ صَعِدَ بالحسن بن عليّ رضي الله عنهما [ق ١٩٩ /ب] المنبرَ فقال: «**إنَّ ابْني هَذَا سَيِّدٌ، ولَعَلَّ الله تعالى أنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنَ المُسْلمينَ**».

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم[٣]، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه؛ أن رسولَ الله ﷺ قال للأنصار لما أقبل سعد بن معاذ رضي الله عنه: «**قُومُوا إلى سَيِّدِكُمْ**» أو «**خَيْرِكُمْ**» كذا في بعض الروايات «سيّدكم أو خيركم» وفي بعضها «سيّدكم» بغير شك.

وروينا في صحيح مسلم[٤]، عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن سعدَ بن عبادة رضي الله عنه قال: يا رسولَ اللّه! أرأيتَ الرجلَ يجدُ مع امرأته رجلاً أيقتله؟ الحديث، فقال رسول الله ﷺ: «**انْظُرُوا إلى ما يَقُولُ سَيِّدُكُمْ**».

وأما ما وردَ في النهي: فما رويناه بالإسناد الصحيح في سنن أبي داود، عن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تَقُولُوا لِلمُنافِقِ سَيِّدٌ، فإنَّه إنْ يَكُ سَيِّدًا فَقَدْ**

---

(١) تقدم .

(٢) حديث (٢٧٠٤) .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٣٠٤٣) ، ومسلم (١٧٦٨) .

(٤) حديث (١٤٩٨) .

أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ » [١].

قلت: والجمع بين هذه الأحاديث أنه لا بأس بإطلاق فلان سيد، ويا سيدي، وشبه ذلك إذا كان المسوَّد فاضلاً خيّرًا، إما بعلم، وإما بصلاح، وإما بغير ذلك؛ وإن كان فاسقًا، أو متهمًا في دينه، أو نحو ذلك كُره له أن يقال سيِّد. وقد روينا عن الإمام أبي سليمان الخطابي في معالم السنن في الجمع بينهما نحو ذلك.

[فصل] : يُكره أن يقول المملوك لمالكه: ربي، بل يقول، سيدي، وإن شاء قال: مولاي. ويُكره للمالك أن يقول: عبدي وأمتي، ولكن يقول: فتايَ وفتاتي أو غلامي.

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [٢] ، عن أبي هريرة ﷺ، عن النبيّ ﷺ قال: «**لا يَقُلْ أحَدُكُمْ أطْعِمْ رَبَّكَ، وَضِّىءْ رَبَّكَ، اسْقِ رَبَّكَ، ولْيَقُلْ: سيِّدي وَمَوْلايَ؛ ولا يَقُلْ أحَدُكُمْ عبْدي أمَتي، ولْيَقُلْ: فَتايَ وَفَتاتي وَغُلامي** » وفي رواية لمسلم: «**ولا يَقُلْ أحَدُكُمْ رَبِّي ولْيَقُلْ سَيِّدي وَمَوْلايَ** » وفي رواية له: «**لا يَقُولَنَّ أحَدُكُمْ عَبْدي وأمَتي، فَكُلُّكُمْ عَبيدٌ، ولا يَقُلِ العَبْدُ رَبي ولْيَقُلْ سَيِّدي** » .

وفي رواية له: «**لا يَقُولَنَّ أحَدُكُمْ عَبْدي وأمَتي، كُلُّكُمْ عَبيدُ اللَّهِ، وكُلُّ نِسائِكُمْ إماءُ اللَّهِ، ولَكِنْ لِيَقُلْ غُلامي وَجارِيَتي وَفَتايَ وَفَتاتي** ».

قلتُ: قال العلماء: لا يُطلق الربُّ بالألف واللام إلاّ على الله تعالى خاصة، فأما مع الإضافة فيقال: ربّ المال، وربّ الدار، وغير ذلك. ومنه قول النبيّ ﷺ في الحديث الصحيح في ضالّة الإبل «**دَعْها حتَّى يَلْقاها رَبُّها** » [٣]، والحديث الصحيح

---

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (٤٩٧٧) ،والنسائي في الكبرى (١٠٠٧٣) ، والبخاري في الأدب المفرد (٧٨١) ، وأحمد (٢٢٤٣٠) ، وابن أبي الدنيا في الصمت (٣٦٤) ، والبيهقي في الشعب (٤٨٨٣) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٣٧١).

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٢٥٥٢) ، ومسلم (٢٢٤٩) .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٢٤٣٦) ، ومسلم (١٧٢٢) .

«حتَّى يُهِمَّ ربَّ المَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَـدَقَتَهُ »(١) ، وقول عمر ﷺ في الصحيح : ربّ الصُّرَيْمة والغُنَيْمة (٢) ، ونظائره في الحديث كثيرة مشهورة.

وأما استعمـال حملة الشرع ذلك فأمر مشهور مـعروف. قال العلماء: وإنما كره للمملوك أن يقـول لمالكه: ربي، لأن في لفظه مشـاركة للّه تعالى في الربوبيـة. وأما حديث «حتى يلقاها ربُّها » و«ربّ الصريمة » وما في معناهما، فإنما استعمل لأنها غير مكلفة، فهي كالدار والمال، ولا شك أنه لا كراهة في قول ربّ الدار وربّ المال. وأما قول يوسف ﷺ :﴿ اذْكُرْنِي عِندَ رَبِّكَ ﴾ [يوسف:٤٢] فعنه جوابان: أحدهـما أنه خاطبه بما يعرفه، وجاز هذا الاسـتعمال للضرورة، كما قـال موسى ﷺ للسامري: ﴿وَانظُرْ إِلَىٰ إِلَٰهِكَ﴾ [طه:٩٧] أي الذي اتخـذته إلهًا. والجواب الثـاني أن هذا شرعُ مَنْ قَـبْلَنَا، وشرعُ من قبلنا لا يكون شرعًا لنا إذا ورد شـرعُنا بخلافه، وهذا لا خلاف فيه. وإنما اخـتلف أصـحاب الأصـول[ق ٢٠٠/ ب] في شـرع من قـبلنا إذا لم يردْ شـرعُنا بموافقته ولا مخالفته، هل يكون شرعًا لنا أم لا؟.

[فصل] : قال الإمام أبو جعفر النحـاس في كتابه «صناعة الكتاب»: أما المولى فـلا نعلم اختـلافًا بين الـعلماء أنه لا ينبـغي لأحـد أن يقول لأحـد من المخلوقين: مولاي. قلت: وقد تقـدم في الفصل السابق جواز إطلاق مولاي، ولا مـخالفة بينه وبين هذا، فإن النحاس تكلَّم في المولى بالألف واللام، وكذا قال النحاس: يقال سيد لغيـر الفاسق، ولا يقال السيـد بالألف واللام لغير الله تعـالى؛ والأظهر أنه لا بأس بقوله المولى والسيد بالألف واللام بشرطه السابق.

[فصل] : في النهي عن سبّ الريح : وقد تقـدم الحديثان في النهي عن سبّـها وبيانهما في باب ما يقول إذا هاجت الريح .

[فصل] : يُكره سبّ الحمى. روينا في صحيح مسلم(٣) ، عن جابر ﷺ : أن

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٢٤١٢) ، ومسلم (١٥٧) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٣٠٥٩) .

(٣) حديث (٤٥٧٥) .

رسولَ الله ﷺ دخلَ على أُمّ السائب أو أُمّ المسيب فقال: «**ما لَكِ يا أُمّ السَّائب! ـ أو يا أُمّ المسيِّب ـ تُزَفْزِفينَ؟**» قالت [ق ٩٦/ جـ] : الحمّى لا باركَ الله فيها، فقال: «**لا تَسُبِّي الحُـمَّى، فإنَّهَا تُذْهِبُ خَطايا بني آدَمَ كَـمَا يُذْهِبُ الكيرُ خَبَثَ الحَديدِ**». قلتُ: تزفـزفين: أي تتحـركين حركـة سريعـة، ومعنـاه: ترتعد، وهو بضم التـاء وبالزاي المكرّرة، وروي أيضًا بالراء المكرّرة، والزاي أشهـر؛ وممّن حكاهما ابن الأثير؛ وحكى صاحب المطالع الزاي، وحُكي الراء مع القاف؛ والمشهـور أنه بالفاء سواء كان بالزاي أو بالراء.

[فصل] : في النهي عن سبّ الديك : روينا في سنن أبي داود بإسناد صحيح، عن زيد بن خالـد الجهني ﷺ قال: قـال رسول الله ﷺ: «**لا تَسُبُّـوا الدّيكَ، فإنّهُ يُوقظُ للصَّلاة**» [(١)].

[فصل] : في النهي عن الدعاء بدعـوى الجاهلية وذمّ استعـمال ألفاظهم : روينا في صحيحي الـبخاري ومسلم [(٢)]، عن ابن مسعود ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَـرَبَ الخُدُودَ وَشَقَّ الجُيُـوبَ وَدعا بِدَعْوى الجَـاهليَّة**» وفي رواية «**أوْ شَقَّ أوْ دعا بأو**».

[فصل] : ويُكره أن يُسمَّى المحرَّمُ صفرًا، لأن ذلك من عادة الجاهلية.

[فصل] : يحرمُ أن [يُدعو] [(٣)] بالمغفـرة ونحوها لمن مـات كافـرًا، قال الله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة:١١٣] وقد جاء الحديث بمعناه، والمسلمـون مجمعون عليه.

---

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (٥١٠١) ، والطبراني في الكبير (٥٢١٠) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٣١٤) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (١٢٩٧) ،ومسلم (١٠٣) .

(٣) في « ط » : يدعي .

[فصل] : يحرم سبّ المسلم من غير سبب شرعي يجوّز ذلك.

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [١] ، عن ابن مسعود رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال: «**سِبابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ**».

وروينا في صحيح مسلم [٢] وكتابي أبي داود والترمذي، عن أبي هريرة رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ قال: «**المُسْتَبَّانِ ما قالا، فَعَلى البادِىءِ مِنْهُما ما لَمْ يَعْتَدِ المَظْلُومُ**» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

[فصل] : ومن الألفاظ المذمومة المستعملة في العادة قوله لمن يخاصمه، يا حمار! يا تيس! يا كلب! ونحو ذلك؛ فهذا قبيح لوجهين: أحدهما أنه كذب، والآخر أنه إيذاء؛ وهذا بخلاف قوله: يا ظالم! ونحوه، فإن ذلك يُسامح به لضرورة المخاصمة، مع أنه يصدق غالبًا، فقلّ إنسانٌ إلا وهو ظالم لنفسه ولغيرها.

[فصل] : قال النحاس: كرهَ بعضُ العلماء أن يُقال: ما كان معي خَلْقٌ إلاّ اللّه. قلت: سبب الكراهة بشاعةُ اللفظ من حيث أن الأصل في الاستثناء أن يكون متصلاً[ق ٢٠١/ ب] وهو هنا مُحال، وإنما المراد هنا الاستثناء المنقطع، تقديرُه ولكن الله معي، مأخوذ من قوله: ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ﴾ [الحديد : ٤] ويَنْبغي أن يُقال بدلَ هذا: ما كان معي أحدٌ إلاّ الله سبحانه وتعالى، قال: وكره أن يُقال: اجلس على اسم اللّه، وليقلْ اجلس باسم اللّه.

[فصل] : حكى النحّاسُ عن بعض السلف أنه يُكره أن يقولَ الصائمُ: وحقِّ هذا الخاتم الذي على فمي، واحتجّ له بأنه إنما يُختم على أفواه الكفار، وفي هذا الاحتجاج نظر، وإنما حجته أنه حلفٌ بغير الله سبحانه وتعالى، وسيأتي النهي عن ذلك إن شاء الله تعالى قريبًا، فهذا مكروهٌ لما ذكرنا، ولما فيه من إظهار صومه لغير حاجة، والله أعلم.

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٤٨) ، ومسلم (٦٤) .
(٢) حديث (٢٥٨٧) ،وأخرجه أبو داود (٤٨٩٤) ، والترمذي (١٩٨١) .

[فصل] : روينا في سنن أبي داود، عن عبد الرزاق، عن معمر ، عن قتادة ، أو غيره، عن عمران بن الحصين ﷺ قال: كنّا نقول في الجاهلية: أنعم الله بك عينًا، وأنعم صباحًا، فلما كان الإسلام نُهينا عن ذلك [١]. قال عبد الرزاق: قال معمر: يُكره أن يقول الرجل: أنعم الله بك عينًا، ولا بأس أن يقول: أنعم الله عينَك. قلتُ: هكذا رواه أبو داود عن قتادة أو غيره، ومثل هذا الحديث قال أهل العلم: لا يُحكم له بالصحة، لأن قتادة ثقة وغيرُه مجهول، وهو محتمل أن يكون عن المجهول فلا يثبتُ به حكم شرعي، ولكن الاحتياط للإنسان اجتناب هذا اللفظ لاحتمال صحته، ولأن بعض العلماء يحتجّ بالمجهول، والله أعلم.

[فصل] : **في النهي أن يتناجى الرجلان إذا كان معهما ثالث وحده** : روينا في صحيحي البخاري ومسلم [٢] ، عن ابن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذَا كُنْتُمْ ثَلاثَة فَلا يَتَنَاجَى اثْنَان دُونَ الآخَرِ حتَّى تَخْتَلِطُوا بالنَّاسِ مِنْ أجْلِ أنَّ ذلكَ يُحْزِنُهُ»**.

وروينا في صحيحيهما [٣] ، عن ابن عمر ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ قال: « **إذَا كانُوا ثَلاثَةً فَلا يَتَنَاجَى اثْنان دُونَ الثَّالث** » ورويناه في سنن أبي داود [٤] ، وزاد ـ قال أبو صالح الراوي ـ عن ابن عمر: قلتُ لابن عمر: فأربعة؟ قال: لا يضرّك.

[فصل] : **في نهي المرأة أن تخبرَ زوجَها أو غيرَه بحسنِ بدنِ امرأة أخرى إذا لم تدعُ إليه حاجة شرعية من رغبة في زواجها ونحو ذلك** :

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [٥]، عن ابن مسعود ﷺ قال: قال رسول

(١) ضعيف الإسناد : أخرجه أبو داود (٥٢٢٧) ، وعبد الرزاق في مصنفه (١٩٤٣٧) ، والبيهقي في الشعب (٨٨٩٣) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف أبي داود (١١١٩) .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٦٢٩٠) ، ومسلم (٢١٨٤) .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٦٢٨٨) ، ومسلم (٢١٨٣) .

(٤) حديث (٤٨٥١) .

(٥) صحيح : أخرجه البخاري (٥٢٤٠) ، ولم أجده عند مسلم .

الله ﷺ: «لا تُباشِرِ المرأةُ المَرأةَ فَتَصِفُهَا لزَوْجِها كأنَّهُ يَنْظُرُ إلَيْهَا».

[فصل] : يُكره أن يُقال للمتزوّج: بالرِّفاء والبنينَ، وإنما يُقال له: باركَ الله لك وباركَ عليك، كما ذكرناه في كتاب النكاح.

[فصل] : روى النَّحاسُ عن أبي بكر محمد بن يحيى ـ وكان أحدَ الفقهاء الأدباء ـ أنه قال: يُكره أن يُقال لأحد عند الغضب: اذكر الله تعالى؛ خوفًا من أن يحملَه الغضبُ على الكفر، قال: وكذا لا يُقال له: صلّ على النبيّ ﷺ، خوفًا من هذا.

[فصل] : من أقبح الألفاظ المذمومة، ما يَعتادُه كثيرون من الناس إذا أرادَ أن يَحلفَ على شيءٍ فيتورّع عن قوله: واللّه، كراهيةَ الحنث أو إجلالاً للّه تعالى وتصونًا عن الحلف، ثم يقول: الله يعلم ما كان كذا، أو لقد كان كذا ونحوه، وهذه العبارةُ فيها خطرٌ، فإن كان صاحبُها متيقنًا أن الأمر كما قال فلا بأس بها، وإن تشكَّكَ في ذلك فهو من أقبح القبائح لأنه تعرّضَ للكذب على الله تعالى، فإنه أخبرَ أن الله تعالى يعلمُ شيئًا لا يتيقنُ كيف هو. وفيه دقيقة أخرى أقبحُ [ق٢٠٢/ ب] من هذا، وهو أنه [ق ٩٧/ جـ] تعرّض لوصف الله تعالى بأنه يعلمُ الأمرَ على خلاف ما هو، وذلك لو تحقَّقَ كان كفرًا، فينبغي للإنسان اجتنابُ هذه العبارة.

[فصل] : ويُكره أن يقولَ في الدّعاء: اللَّهم اغفر لي إن شئت، أو إن أردتَ، بل يجزمُ بالمسألة.

روينا في صحيحي البخاري ومسلم (١)، عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَقُولَنَّ أحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفرْ لي إنْ شئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْني إنْ شئْتَ، ليَعْزِمِ المَسألَةَ فإنَّهُ لا مُكْرِهَ لَهُ». وفي رواية لمسلم: «ولكنْ ليَعْزِمْ ولْيُعظمِ الرَّغْبَةَ، فإنَّ اللهَ لا يَتَعاظَمُهُ شَيْءٌ أعْطَاهُ».

وروينا في صحيحيهما (٢)، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذَا دَعا

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٧٤٧٧) ،ومسلم (٢٦٧٨) .
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٦٣٣٨) ،ومسلم (٢٦٧٨) .

أحَدُكُمْ فَلْيَعْزِمِ المسألةَ وَلا يَقُولَنَّ اللَّهمَّ إنْ شِئْتَ فأعْطِني فإنَّه لا مُسْتَكْرِهَ لَهُ ».

[فصل] : ويُكره الحلفُ بغيـر أسماء الله تعالى وصفـاته، سواءٌ في ذلك النبيّ ﷺ، والكعـبة، والملائكة، والأمـانة، والحياة، والـروح، وغير ذلك. ومـن أشدِّها كراهة: الحلف بالأمانة.

روينا في صـحيحـي البخاري ومـسلم[١]، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبيّ ﷺ قال: «**إنَّ اللَّهَ يَنْهاكُمْ أنْ تَحْلِفُـوا بآبائِكُمْ، فَمَنْ كانَ حَالِفًا فَلْيَـحْلِفْ بالله أوْ لِيَصْمُتْ**» وفي رواية في الصحيح: «**فَمَنْ كانَ حَالِفًا فَلا يَحْلِفْ إلاَّ باللَّهِ أوْ لِيَسْكُتْ**».

وروينا في النهي عن الحلف بالأمانة تشديدًا كثيرًا، فمن ذلك: ما رويناه في سنن أبي داود، بإسناد صحـيح، عن بُريدة رضي الله عنه قال: قـال رسول الله ﷺ: «**مَنْ حَلَفَ بالأمانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا**»[٢].

[فصل] : يُكره إكثارُ الحلف في البيع ونحوه وإن كان صادقًا.

روينا في صحيح مسلم[٣] عن أبي قتادة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**إيَّاكُمْ وكَثْرَةَ الحَلِفِ في البَيْعِ فإنَّهُ يُنَفِّقُ ثُمَّ يَمْحَقُ**».

[فصل] : يُكره أن يُقال قوسُ قزح لهذه التي في السماء.

روينا في حلية الأولياء لأبي نعيم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبيَّ ﷺ قال: « **لا تَقُولُوا قَوْسَ قُزَحَ، فإنَّ قُزَحَ شَيْطانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا قَوْسَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فهُوَ أمانٌ لأهْلِ**

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٦٦٤٦) ،ومسلم (١٦٤٦) .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (٣٢٥٣) ، وأحمد (٢٢٤٧١) ، وابـن حبان في صحـيحه (٤٣٦٣) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٩٤) .

تنبيه : قـال الخطابي في « معالم السنن » (٤ / ٣٥٨) تعليقًا على الحـديث : هذا يشبه أن تكون الكراهة فيها من أجل أنه إنما أمر أن يحلف بالله وصفاته ،وليست الأمانة من صفاته ، وإنما هي أمر من أمره ، وفرض من فروضه ، فنهوا عنه لما في ذلك من التسوية بينها ، وبين أسماء الله عزّ وجلّ وصفاته .

(٣) حديث (١٦٠٧) .

الأرْضِ »[1] قلت: قُزح بضم القاف وفتح الزاي، قال الجوهري[2] وغيره:

(١) قال الألباني في « السلسلة الضعيفة والموضوعة » (٢ / ٢٦٤) :موضوع . أخرجه أبو نعيم (٢ / ٣٠٩) ، والخطيب (٨ / ٤٥٢) ، من طريق زكريا بن حكيم الحبطي عن أبي رجاء العطاردي عن ابن عباس مرفوعًا . وقال أبو نعيم : غريب من حديث أبي رجاء لم يرفعه فيما أعلم إلا زكريا بن حكيم . قلت : وفي ترجمته ساقه الخطيب ثم عقبه بقول ابن معين فيه ، وكذا النسائي : ليس بثقة . وقال ابن حبان (١ / ٣١١) : يروي عن الأثبات ما لا يشبه أحاديثهم ، حتى يسبق إلى القلب أنه المعتمد لها ، والحديث أورده ابن الجوزي في «الموضوعات » (١ / ١٤٤) من رواية الخطيب ثم قال : لم يرفعه غير زكريا ، قال فيه يحيى والنسائي : ليس بثقة ، قال أحمد : ليس بشئ ، قال ابن المديني : هالك ، وتعقبه السيوطي في اللآلئ فقال (١ / ٨٧) : قلت : أخرجه أبو نعيم في « الحلية » ، قال النووي في الأذكار : يكره أن يقال : قوس قزح ، واستدل بهذا الحديث ،وهذا يدل على أنه غير موضوع . قلت : وهذا تعقب يغني حكايته عن رده ؛ لأنَّ الحديث في الحلية من هذه الطريق التي فيها ذلك الهالك المتفق على تضعيفه ، فمثله لا يكون حديثه إلا ضعيفًا جدًا ، فكيف يستدل به على حكم شرعي ، وهو الكراهة ؟! بل لا يجوز الإستدلال به عليه،ولو فرض أنه ضعيف فقط ، أي : ليس موضوعًا ولا ضعيفًا جدًا ؛ لأنَّ الأحكام الشرعية لا تثبت بالحديث الضعيف اتفاقًا .وما أرى النووي رحمه الله تعالى أتى إلا من قبل تلك القاعدة الخاطئة التي تقول : يعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ! وهي قاعدة غير صحيحة كما أثبت ذلك في مقدمة كتابنا « تمام المنة في التعليق على فقه السنة » ولعله يطبع قريبًا إن شاء الله تعالى فإنه ـ أعني النووي ـ ظن أن الحديث ضعيف فقط ! وهو أشد من ذلك كما رأيت ، والله المستعان . ومن مساوئ هذه القاعدة المزعومة إثبات أحكام شرعية بأحاديث ضعيفة ، والأمثلة على ذلك كثيرة جدًا ، وحسبك منها الآن هذا الحديث ، بل إن بعضهم يثبت ذلك بأحاديث موضوعة اعتمادًا منه على تضعيف مطلق الحديث من بعض الأئمة ، بينما هو في الحقيقة موضوع ، ولا ينافي القول به الإطلاق المذكور . وهذا باب واسع لا مجال لتفصيل الكلام فيه في هذا المكان . هذا ويغلب على الظن أن أصل الحديث موقوف . تعمد رفعه ذلك الهالك أو على الأقل المتقدم عن ابن عباس موقوفًا عليه، وقد رواه الطبراني في المعجم الكبير (٣ / ٨٥ ، ٨٦) من طريق أخرى عنه موقوفًا عليه مختصرًا بلفظ : إن القوس أمان لأهل الأرض من الغرق ، ورجاله كلهم ثقات ، وقال الحافظ ابن كثير في البداية (١ / ٣٨) : إسناده صحيح ،وفيه عندي نظر ؛ لأنَّ في سنده عارمًا أبا النعمان واسمه محمد بن الفضل وكان تغير بل اختلط في آخر عمره . ويؤيده أيضًا أن ابن وهب رواه في الجامع (٨) ، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (١ / ١٧٦ ، ١٧٧) ، من حديث علي موقوفًا عليه أيضًا . ثم رواه ابن وهب عن القاسم بن عبد الرحمن من قوله . وإذا ثبت أن الحديث موقوف ، فالظاهر حينئذ أنه من الإسرائيليات التي تلقاها بعض الصحابة عن أهل الكتاب ، وموقف المؤمن تجاهها معروف . وهو عدم التصديق ولا التكذيب ، إلا إذا خالفت شرعًا أو عقلاً ، والله أعلم . اهـ .

(٢) الصحاح (١ / ٣٤٧) .

هي غير مصروفة وتقولُه العوامّ قدح بالدال وهو تصحيف.

[فصل] : يُكره للإنسان إذا ابتُلي بمعصية أو نحوها أن يخبرَ غيرَه بذلك، بل ينبغي أن يتوبَ إلى الله تعالى فيقلعَ عنها في الحال ويندمَ على ما فعل ويعزم أن لا يعود إلى مثلها أبدًا؛ فهذه الثلاثة هي أركان التوبة لا تصحّ إلا باجتماعها، فإن أخبرَ بمعصيته شيخَه أو شبهَه ممّن يرجو بإخباره أن يعلّمه مخرجًا من معصيته، أو ليعلّمَه ما يَسلمُ به من الوقوع في مثلها، أو يعرّفَه السببَ الذي أوقعه فيها، أو يدعوَ له أو نحوَ ذلك فلا بأسَ به، بل هو حسنٌ، وإنما يُكره إذا انتفتْ هذه المصلحةُ.

روينا في صحيحي البخاري ومسلم [1]، عن أبي هريرة ﷺ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**كُلُّ أُمّتي معافىً إلا المُجاهرينَ، وإنَّ منَ المُجاهَرَةِ أنْ يَعْمَلَ الرَّجُل باللَّيْلِ عَمَلاً ثُمَّ يُصْبحُ وَقَدْ سَتَرَهُ تَعالى عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: يا فُلانُ! عَمِلْتُ البارِحَةَ كَذَا وكَذَا، وَقَدْ باتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَلَيْهِ**».

[فصل] : يَحرمُ على المكلّف أن يحدِّث عبدَ الإنسان أو زوجته أو ابنه أو غلامَه ونحوَهم بما يُفسدهم به عليه، إذا لم يكنْ ما يُحدثُهم به أمرًا بمعروف أو نهيًا عن منكر. قال الله [ق ٢٠٣/ ب] تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة:٢] وقال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق:١٨].

وروينا في كتابي أبي داود والنسائي، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ خَبَّبَ زَوْجَةَ امْرِئٍ أوْ مَمْلُوكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا**» [2]. قلتُ: خبَّبَ بخاء معجمة ثم باء موحدة مكرّرة ومعناه: أفسده وخدعه.

[فصل] : ينبغي أن يُقال في المال المخرج في طاعة الله تعالى: أنفقتُ وشبهُه، فيقال: أنفقتُ في حجتي ألفًا، وأنفقتُ في غزوتي ألفين، وكذا أنفقتُ في ضيافة

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٦٠٦٩) ،ومسلم (٢٩٩٠) .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (٥١٧٠) ،والنسائي في الكبرى (٩٢١٤) ، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٦٢٢٣) .

ضيفاني، وفي ختان أولادي، وفي نكاحي، وشبه ذلك: ولا يقولُ ما يقوله كثيرون من العوامّ: غَرِمْتُ في ضيافتي، وخسرتُ في حجتي، وضيّعت في سفري. وحاصلهُ أن أنفقتَ وشبهه يكونُ في الطاعات. وخسرتُ وغرِمتُ وضيّعت ونحوها يكونُ في المعاصي والمكروهات، ولا تُستعمل في الطاعات.

[فصل] : مما يُنهى عنه ما يقولُه كثيرون من الناس في الصلاة إذا قال الإمام ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ فيقول المأموم: إياك نعبد وإياك نستعين، فهذا مما ينبغي تركه والتحذير منه، فقد قال صاحب «البيان» من أصحابنا: إنَّ هذا يُبطل الصلاة إلا أن يقصد به التلاوة، وهذا الذي قاله وإن كان فيه نظرٌ، والظاهرُ أنه لا يُوَافق عليه، فينبغي أن يُجتنبَ، فإنه وإن لم يُبطلِ الصلاةَ فهو مكروهٌ في هذا الموضع، والله أعلم.

[فصل] : مما يتأكد النهيُ عنه والتحذيرُ منه ما يقولُه العوامّ وأشباهُهم في هذه المكوس التي تُؤخذُ مما يبيع أو يشتري ونحوهما، فإنهم يقولون: هذا حقّ السلطان، أو عليك حقّ السلطان ونحو ذلك من العبارات المشتملة على تسميته حقًّا أو لازمًا ونحو ذلك، وهذا من أشدّ المنكرات وأشنع المستحدثات، حتى قد قال بعضُ العلماء: من سمَّى هذا حقًّا فهو كافرٌ خارجٌ عن ملّة الإسلام، والصحيحُ أنه لا يكفرُ إلا إذا اعتقده حقًّا مع علمه بأنه ظلم؛ فالصوابُ أن يُقال فيه المكسُ أو ضريبةُ السلطان أو نحو ذلك من العبارات، وبالله التوفيق.

[فصل] : يكره أن يسألُ بوجه الله تعالى غير الجنة.

روينا في سنن أبي داود، عن جابر ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ «**لا يُسألُ بوَجْه اللَّه إلاَّ الجَنَّةُ**» [1].

[فصل] : يُكره منعُ من سألَ [ق٩٨/ جـ] بالله تعالى وتشفَّع به.

(١) ضعيف : أخرجه أبو داود (١٦٧١) ، والبيهقي في الكبرى (٧٩٨١) ، وفي الشعب (٣٥٣٧) ، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٦٣٥١) .

روينا في سنن أبي داود والنسائي، بأسانيد الصحيحين، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«مَنْ اسْتَعاذَ باللَّه فأعيذُوهُ، وَمَنْ سألَ باللَّه تَعالى فأعْطُوهُ، وَمَنْ دَعاكُمْ فأجيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فإنْ لَمْ تَجِدُوا ما تُكافِئُونَهُ فادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أنَّكُمْ قَدْ كافأْتُمُوهُ»** (١).

[فصل] : الأشهرُ أنه يُكره أن يُقال: أطالَ الله بقاءَك. قال أبو جعفر النحّاس في كتابة «صناعة الكتاب»: كَرِهَ بعضُ العلماء قولهم: أطالَ الله بقاءك، ورخَّصَ فيه بعضُهم. قال إسماعيل بن إسحاق: أوّلُ مَن كتب أطالَ الله بقاءَك الزنادقة. وروي عن حماد بن سلمة رضي الله عنه أن مكاتبة المسلمين كانت من فلان إلى فلان، أما بعد: سلامٌ عليك، فإني أحمدُ الله الذي لا إله إلاَّ هو، وأسألُه أن يصلِّيَ على محمد وعلى آل محمد. ثم أحدثت الزنادقةُ هذه المكاتبات التي أوّلُها: أطالَ الله بقاءَك.

[فصل] : المذهبُ الصحيحُ المختار أنه لا يُكره قول الإنسان لغيره: فِداكَ أبي [ق ٢٠٤/ ب] وأُمي، أو جعلني الله فداك، وقد تظاهرتْ على جواز ذلك الأحاديثُ المشهورة التي في الصحيحين وغيرهما، وسواءٌ كانَ الأبوان مسلمين أو كافرين، وكَرِهَ ذلك بعضُ العلماء إذا كانا مسلمين. قال النحاس: وكَرِهَ مالكُ بن أنس: جعلني الله فداك، وأجازَه بعضُهم. قال القاضي عياض: ذهبَ جمهورُ العلماء إلى جواز ذلك، سواءٌ كان المفديُّ به مسلمًا أو كافرًا. قلت: وقد جاء من الأحاديث الصحيحة في جواز ذلك ما لا يُحصى، وقد نبَّهتُ على جمل منها في شرح صحيح مسلم.

[فصل] : ومما يُذمّ من الألفاظ: المِراء والجِدال والخُصومة. قال الإمام أبو حامد الغزالي: المراء: طعنُك في كلام الغير لإظهار خَلَل فيه، لغير غرض سوى تحقير قائله

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (١٦٧٢) ، والنسائي (٢٥٦٧) ، وأحمد (٥٧٠٩) ، والبخاري في الأدب المفرد (٢١٦) ، وابن حبان في صحيحه (٣٤٠٨) ، والطبراني في الكبير (١٣٤٦٥) ، والحاكم (٢٣٦٩) ، والبيهقي في الكبرى (٧٩٨٢) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٢٥٤) ، والإرواء (١٦١٧) .

وإظهـار مزيَّتك عليـه؛ قال: وأمـا الجدالُ فـعبـارةٌ عن أمـر يتعلّقُ بإظهـار المذاهب وتقريرها. قـال: وأما الخصومـةُ فلجَاجٌ في الكلام ليسـتوفيَ به مقصـودَه من مال أو غيـره، وتارة يكون ابتداءً وتارة يكون اعـتراضًـا؛ والمراء لا يكون إلا اعتـراضًا. هذا كلام الغزالي.

واعلم أن الجـدال قد يكون بحقّ، وقـد يكون ببـاطل، قال الله تعـالى: ﴿ وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [العنكبوت:٤١] وقال تعالى: ﴿وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل:١٢٥] وقال تعالى: ﴿ مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلاَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [غافر:٤] فإن كان الجدالُ للـوقوف على الحقّ وتقريره كان مـحمودًا، وإن كان في مـدافعة الحقّ أو كان جدالاً بغـير علم كان مذمـومًا، وعلى هذا التفصـيل تنزيلُ النصوص الواردة في إباحتـه وذمّه، والمجـادلة والجدال بمعنى، وقـد أوضحتُ ذلك مـبسوطًا فـي تهذيب الأسماء واللغات. قال بعضُـهم: ما رأيتُ شيئًا أذهبَ للدين ولا أنقصَ للمروءة ولا أضيعَ للذة ولا أشغلَ للقلب مـن الخصومة. فإن قلتَ: لا بُدَّ للإنسان من الخـصومة لاستـيفاء حـقوقه. فـالجوابُ ما أجابَ بـه الإمامُ الغزالي أن الذمَّ المتـأكّدَ إنما هو لمن خاصمَ بالباطل أو بغير علمٍ كوكيل القـاضي، فإنه يتوكَّلُ في الخصومة قبل أن يعرفَ أن الحقّ في أيّ جانب هو فيخاصمُ بغـير علم. ويدخلُ في الذمّ أيضًا مَن يطلبُ حَقَّه لكنه لا يقـتصرُ على قـدرِ الحاجـة، بل يظهرُ اللددَ والكذبَ للإيذاء والتـسليط على خصـمه، وكـذلك من خَلَطَ بالخصومـة، كلمات تُؤذي، وليس له إليـها حـاجة في تحصيل حقه، وكـذلك مَن يحملُه على الخصومة محضُ العناد لقهـر الخصم وكسره، فهذا هو المذموم، وأما المظلومُ الذي ينصرُ حـجَّتَه بطريق الشرع من غير لَدَد وإسراف وزيادة لجاجٍ على الحاجة من غير قصد عناد ولا إيذاء، ففعلُه هذا ليس حرامًا، ولكن الأولى تركُه ما وجد إليـه سبيلا، لأنَّ ضبطَ اللسان في الخصومـة على حدّ الاعتدال متعـذّر، والخصومةُ تُوغرُ الصـدورَ وتهيجُ الغضبَ، وإذا هاجَ الغضبُ حـصلَ الحقدُ بينهما حتى يفرح كل واحد بمساءة الآخـر، ويحزنُ بمسرّته ويُطلق اللسانَ في عرضه، فمن خاصمَ فقد تعرّضَ لهذه الآفات، وأقلُّ مـا فيه اشتغالُ القلب حتى أنه يكون في

صلاته وخاطره معلقٌ بالمحاجّة والخصومة فلا يَبقى حالُه على الاستقامة؛ والخصومةُ مبدأ الشرّ، وكذا الجدال والمراء. فينبغي أن لا يفتحَ عليه بابَ الخصومة إلا لضرورة لا بُدَّ منها، وعند ذلك يُحفظُ لسانَه وقلبَه عن آفات الخصومة.

روينا في كتاب الترمذي، عن ابن عباس ﷺ، قال: قال رسولُ[ق ٢٠٥/ب] الله ﷺ: «**كَفَى بكَ إِثْمًا أَنْ لا تَزَالَ مُخَاصِمًا**» (١).

وجاء عن عليّ ﷺ قال: إن للخصومات قُحَمًا. قلتُ: القُحَم بضم القاف وفتح الحاء المهملة: هي المهالك.

[فصل] : يُكره التقعيرُ في الكلام بالتشدّق وتكلّف السجع والفَصاحة والتصنّع بالمقدمات التي يَعتادُها المتفاصحون وزخارف القول، فكلُّ ذلك من التكلُّف المذموم، وكذلك تكلّف السجع، وكذلك التحريّ في دقائق الإعراب ووحشي اللغة في حال مخاطبة العوامّ؛ بل ينبغي أن يقصدَ في مخاطبته لفظًا يفهمُه صاحبُه فهمًا جليًا ولا يستثقلُه.

روينا في كتابي أبي داود والترمذي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ البَلِيغَ مِنَ الرِّجالِ الَّذي يَتَخَلَّلُ بِلِسانِه كما تَتَخَلَّلُ البَقَرَةُ**» (٢) قال الترمذي: حديث حسن (٣).

وروينا في صحيح مسلم (٤)، عن ابن مسعود ﷺ؛ أن النبيّ ﷺ قال: «**هَلَكَ المُتَنَطِّعُونَ**» قالها ثلاثًا. قال العلماء: يعني بالمتنطعين: المبالغين في الأمور.

---

(١) ضعيف: أخرجه الترمذي (١٩٩٤) ، والبيهقي في الشعب (٨٤٣٢) . قال الترمذي: حديث غريب. وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٤٠٩٦) ، وضعيف الجامع (٤١٨٦) .

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٥٠٠٥) ، والترمذي (٢٨٥٣) ، وأحمد (٦٥٠٧) ، والبزار (٢٤٥٢) ، والبيهقي في الشعب (٤٩٧٢) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٨٧٨) .

(٣) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٤) حديث (٢٦٧٠) .

وروينا في كتاب الترمذي عن جابر رضي الله عنه ؛ أن رسولَ الله ﷺ قال: «**إنّ من أحبِّكُمْ إليَّ وأقْرَبِكُمْ مِنّي مَجْلِسًا يَوْمَ القِيامَةِ أحاسِنَكُمْ أخْلاقًا، وَإنَّ أبْغَضَكُمْ إليَّ وأبْعَدَكُمْ مِنّي يَوْمَ القِيامَةِ الثَّرْثارُونَ وَالمُتَشَدِّقُونَ وَالمُتَفَيْقِهُونَ**»، قالوا: يا رسول الله قد علمنا [illegible] الثرثارون والمتشدّقون، فما المتفيقهون؟ قال: «**المُتَكَبِّرُون**»(١).

قال الترمذي: هذا حديث حسن(٢) . قال: والثرثار: هو الكثير الكلام؛ والمتشدّقُ: مَن يتطاولُ على الناس في الكلام ويبذو عليهم.

واعلم أنه لا يدخلُ في الذمّ تحسين ألفاظ الخطب والمواعظ إذا لم يكن فيها إفراط وإغراب لأن المقصودَ منها تهييج القلوب إلى طاعة الله عزّ وجلّ، ولحسن اللفظ في هذا أثر ظاهر.

[فصل]: ويُكره لمن صلى العشاء الآخرة أن يتحدَّثَ بالحديث المباح في غير هذا الوقت وأعني بالمُباح الذي استوى فعله وتركه. فأما الحديث المحرّم في غير هذا الوقت أو المكروه فهو في هذا الوقت أشدّ تحريمًا وكراهة. وأما الحديثُ في الخير كمذاكرة العلم وحكايات الصالحين ومكارم الأخلاق والحديث مع الضيف فلا كراهةَ فيه، بل هو مستحبّ، وقد تظاهرت الأحاديثُ الصحيحةُ به، وكذلك الحديثُ للعذر والأمور العارضة لا بأس به، وقد اشتهرت الأحاديثُ بكل ما ذكرتُه، وأنا أُشيرُ إلى بعضها مختصرًا، وأرمزُ إلى كثير منها.

روينا في صحيحي البخاري ومسلم(٣) ، عن أبي بَرزةَ رضي الله عنه ؛ أن رسول الله ﷺ كان يكرهُ النومَ قبل العشاء والحديثَ بعدَها.

وأما الأحاديث بالترخيص في الكلام للأمور التي قدّمتُها فكثيرةٌ. فمن ذلك حديث ابن عمر في الصحيحين(٤) : أن رسولَ الله ﷺ صلَّى العشاءَ في آخر حياته،

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٠١٨) ، والخطيب (٤ / ٦٣) ، وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٧٩١) .

(٢) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٨) ، ومسلم (٦٤٧) .

(٤) أخرجه البخاري (٥٦٤) ، ومسلم (٢٥٣٧) .

فلما سلَّم قال: «أرأيْتُكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فإنَّ على رأسِ مِـائَةِ سَنَةٍ لا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ على ظَهْرِ الأرْضِ اليَوْمَ أحَدٌ».

ومنها حديث أبي مـوسى الأشعري ، في صحيحـيهما [1]؛ أن رسولَ الله ﷺ أعتم بالصلاة حتى ابهارّ الليلُ، ثم خرجَ رسولُ الله ﷺ فصلَّى بهم، فلما قضَى صلاته قال لمـن حضره: «على رِسْلِكُمْ أُعَلِّمْكُمْ، وأبْشِرُوا أنَّ مِنْ نِعْـمَةِ الله عَلَيْكُمْ أنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أحَدٌ يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَـةَ غَيْرَكُمْ» أو قال : «ما صَلَّى أحَدٌ هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرَكُمْ».

ومنها حـديث أنس في صحيح البـخاري [2]؛ أنهم انتظروا النبيَّ فـجاءَهم قريبًا من شطر الليل، فصلَّى بهم: يعني العشاء قال: ثم خطبَنا فقال: «ألا إنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا ثُمَّ رَقَدُوا، وَإنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا في صَلاةٍ ما انْتَظَرْتُمُ الصَّلاةَ».

ومنها حديث ابن عباس ، في مبيته في بيت خالتـه ميمونة قوله: إن النبيَّ ﷺ صلَّى العشاءَ، ثم دخلَ فحدّثَ أهلَه، وقوله: «نَامَ الغُلَيِّم» [3].

ومنها حديث عبد الرحمن بن أبي بكر في قصة أضيافه واحتباسه عنهم حتى صلّى العشاء، ثم جاء وكلَّمهم، وكلَّم امرأتَه وابنه وتكرّر كلامُهم [4]، وهذان الحديثان في الصحيحين، ونظائرُ هذا كثيرة لا تنحصرُ، وفيما ذكرناه أبلغُ كفاية، وللّه الحمد.

[فصل]: يُكره أن تُسمَّى العشاء الآخرة العتمة، للأحاديث الصحيحة المشهورة في ذلك ويُكره أيضًا أن تُسمَّى المغرب عشاء.

روينا في صحيح البخاري [5]، عن عبد الله بن مُغَفّل المزني وهو بالغين المعـجمـة ـ قـال: قال رسـولُ الله ﷺ: «لا تَغْلِبَنَّكُمُ الأعْـرَابُ على اسمِ صَـلاتِكُمُ

---

(1) صحيح: أخرجه البخاري (٥٦٧)، ومسلم (٦٤١).
(2) حديث (٦٠٠).
(3) صحيح: أخرجه البخاري (١١٧)، ومسلم (٧٦٣).
(4) صحيح: أخرجه البخاري (٣٥٨١)، ومسلم (٢٠٥٧).
(5) حديث (٥٦٣).

المَغْرِبِ» قال: وتقول الأعرابُ: العشاء.

وأما الأحاديث الواردة بتسمية العشاء عَتَمَةً كحديث: **«لو يَعْلَمُونَ ما في الصُّبْحِ وَالعَتَمَةِ لأَتَوْهُمَا ولَوْ حَبْوًا»** [1] فالجواب عنها من وجهين: أحدهما أنها وقعتْ بيانًا لكون النهي ليس للتحريم بل للتنزيه. والثاني أنه خُوطبَ بها مَن يخافُ أنه يلتبس عليه المراد لو سمّاها عشاءً.

وأما تسمية الصبح غداةً فلا كراهة فيه على المذهب الصحيح، وقد كثرت الأحاديثُ الصحيحةُ في استعمال غداة، وذكر جماعة من أصحابنا كراهة ذلك، وليس بشيء، ولا بأسَ بتسمية المغرب والعشاء عشاءين، ولا بأس بقول العشاء الآخرة. وما نُقل عن الأصمعي أنه قال: لا يُقال العشاء الآخرة فغلط ظاهر، فقد ثبتَ في صحيح مسلم [2]؛ أن النبيَّ ﷺ قال: **«أيُّمَا امْرأة أصَابَتْ بَخُوراً فَلا تَشْهَدْ مَعَنا العشاءَ الآخِرَةَ»**. وثبت في ذلك كلامُ خلائقَ لا يُحصون من الصحابة في الصحيحين وغيرهما، وقد أوضحتُ ذلك كلَّه بشواهده في تهذيب الأسماء واللغات، وبالله التوفيق.

[فصل] : ومما يُنهى عنه إفشاءُ السرّ، والأحاديثُ فيه كثيرة، وهو حرامٌ إذا كان فيه ضررٌ أو إيذاء.

روينا في سنن أبي داود والترمذي، عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بالحَديث ثُمَّ الْتَفَتَ فَهِيَ أمانَةٌ»** [3] قال الترمذي: حديث حسن.

[فصل] : يُكره أن يُسألَ الرجلُ: فيم ضربَ امرأتَه من غير حاجة.

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٦٥٧) ، ومسلم (٦٥١) .

(٢) حديث (٤٤٤) .

(٣) صحيح : أخرجه أبو داود (٤٨٦٨) ، والترمذي (١٩٥٩) ، وأحمد (١٤٦٤٤) ، وأبو يعلى (٢٢١٢) ، وابن أبي الدنيا في الصمت (٤٠٢) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦ / ١٢٢) ، والبيهقي في الكبرى (٢١٧٦٥) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٠٩٠) ، وصحيح الجامع (٤٨٦) .

قد روينا في أوّل هذا الكتاب في حفظ اللسان والأحاديث الصحيحة في السكوت عمّا لا تظهر فيه المصلحة، وذكرنا الحديث الصحيح **«منْ حُسْنِ إسْلامِ المَرْءِ تَرْكُهُ ما لا يَعْنيه»**(١).

وروينا في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ قال: **«لا يُسألُ الرَّجُلُ: فيمَ ضَرَبَ امْرأتَهُ»**(٢).

[فصل] : أما الشعر فقد روينا في مسند أبي يعلى الموصلي ، بإسناد حسن، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: سُئل رسولُ الله ﷺ عن الشعر فقال: **«هُوَ كلامٌ حَسَنُهُ حَسَنٌ، وقَبيحُهُ قَبيحٌ»**(٣) قال العلماء: معناه: أنَّ الشعرَ كالنثر، لكن التجرّدَ له والاقتصارَ عليه مذمومٌ. وقد ثبتَت الأحاديثُ الصحيحةُ بأن رسول الله ﷺ سمع الشعرَ، وأمرَ حسان بن ثابت بهجاء الكفّار. وثبتَ أنه ﷺ قال: **«إنَّ منَ الشِّعْرِ لَحِكْمَةً»**(٤)، وثبت أنه ﷺ قال: **«لأنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أحَدِكُمْ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ منْ أنْ يَمْتَلِىءَ** [ق ٢٠٧ /ب] **شِعْرًا»**(٥)، وكل ذلك على حسب ما ذكرناه.

[فصل] : ومما [ق ١٠٠/ جـ] يُنهى عنه الفحشُ، وبذاءةُ اللسان؛ والأحاديثُ الصحيحة فيه كثيرة معروفة. ومعناه: التعبيرُ عن الأمور المستقبحة بعبارة صريحة، وإن كانتْ صحيحةً والمتكلّمُ بها صادق، ويقعُ ذلك كثيرًا في ألفاظ الوقاع ونحوها. وينبغي أن يستعملَ في ذلك الكنايات ويعبّر عنها بعبارة جميلة يُفهم بها الغرضُ،

---

(١) صحيح : وقد تقدم .

(٢) ضعيف : أخرجه أبو داود (٢١٤٧) ، والنسائي في الكبرى (٩١٦٨) ، وابن ماجه (١٩٨٦) ، وأحمد (١٢٣) ، والحاكم (٧٣٤٢) ، والبيهقي في الكبرى (١٥١٤٥) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (٢٠٣٤) . وضعيف الجامع (٦٢١٨) .

(٣) حسن : أخرجه أبو يعلى (٤٧٦٠) . قال الهيثمي في المجمع (٨ / ١٢٢) : رواه أبو يعلى ، وفيه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ،وثقه دحيم وجماعة ، وضعفه ابن معين وبقية رجاله رجال الصحيح . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٤٤٧) .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٦١٤٥) .

(٥) صحيح : أخرجه البخاري (٦١٥٤) ، ومسلم (٢٢٥٨) .

وبهذا جاءَ القـرآن العزيز والسنن الصحيحة المكرّمـة، قال الله تعالى: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ﴾ [البقرة:١٨٧] وقال تعالى: ﴿ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ ﴾ [النساء:٢١] وقال تعالى: ﴿ وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ ﴾ [البقرة: ٢٣٧] والآيات والأحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة.

قال العلماء: فينبـغي أن يستعملَ في هذا وما أشبهَه من العبـارات التي يُستحيى من ذكرها بصريح اسمها الكنايات المفهمة، فيُكنّي عن جماع المرأة بالإفضاء والدخول والمعاشرة والوقاع ونحوها، ولا يُصرّح بالنَّيـل والجماع ونحوهما، وكذلك يُكنّي عن البـول والتغـوّط بقضـاء الحاجـة والذهاب إلى الخلاء، ولا يصـرّحُ بالخَرَاءة والبـول ونحوهما، وكذلك ذكرُ العيوب كالبرص والبَخَر والصُّنان وغيرها، يعبّر عنها بعبارات جميلة يُفهم منها الغرض، ويُلحق بما ذكرناه من الأمثلة ما سواه.

واعلم أن [هذا] كلَّه إذا لم تدعُ حاجـةٌ إلى التصـريح بصريح اسمـه، فإن دعتْ حاجةٌ لغرض البيان والتعليم وخـيفَ أن المخاطَب لا يفهم المجاز، أو يفهمُ غيرَ المراد صرّح حينئذ باسـمه الصريح ليحصلَ الإفهامُ الحقيـقي وعلى هذا يحمل ما جاء في الأحاديث من التـصريح بمثل هذا فإن ذلك محمـول على إلحاحه كمـا ذكرنا فإن تحصيل الإفهام في هذا أولى من مراعاة مجرّد الأدب، وبالله التوفيق.

روينا في كتاب التـرمذي، عن عبد الله بن مـسعود قال: قال رسول الله : **«لَيْسَ المُؤْمِنُ بالطَّعَّانِ وَلا اللَّعَّـانِ وَلا الفاحِشِ وَلا البَذِيء »** قال الترمذي: حديث حسن .

وروينا في كـتابي التـرمذي وابن ماجـه، عن أنس قال: قـال رسول الله : **«ما كان الفُحْشُ في شَيْءٍ إلاَّ شانَهُ، وَما كانَ الحَيَاءُ في شَيْءٍ إلاَّ زَانَهُ »** قال

في « طـ » : هذه .

وقد تقدم .

في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .

أخـرجه الترمذي (١٩٧٤) ، وابن ماجـه (٤١٨٥) ، وأحمد (١٢٢٧٨) ، والبخاري في الأدب المفرد (٦١٥) ، وابن أبي الدنيا في الصمت (٧٤٤) ، والبيهقي في الشعب (٧٧٢٣) ، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٦٥٥) .

الترمذي: حديث حسن[١] .

[فصل] : **يحرمُ انتـهارُ الوالد والوالدة [وشبهـهما]**[٢] **تحريمًا غليظًا، قال الله تعالى:** ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا (٢٣) وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء:٢٣ ، ٢٤] الآية .

روينا في صحيحي البخاري ومسلم[٣] ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ؛ أن رسولَ الله ﷺ قال: «**مِنَ الكَبائر شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْه**»، قالوا: يا رسول الله، وهل يشتُم الرجلُ والديه؟ قال: «**نَعَمْ، يَسُبّ أَبَا الرَّجُلِ [فَيسبُّ] أباهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ**» .

وروينا في سنن أبي داود والترمذي، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان تحتي امرأةٌ وكنتُ أُحبها، وكان عمرُ يكرهُها، فقال لي: طلّقْها، فأبيتُ، فأتى عمرُ رضي الله عنه النبيَّ ﷺ فذكرَ ذلك له، فقال النبيُّ ﷺ : «**طَلِّقْها**»[٤] قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

بابُ النهي عن الكذب وبيان أقسامه

قد تظاهرتْ نصوصُ الكتاب والسنّة على تحريم الكذب في الجملة، وهو من قبائح الذنوب وفواحش العيوب. وإجماعُ الأمة منعقدٌ على تحريمه مع النصوص المتظاهرة، فلا ضرورة إلى نقل أفرادها، وإنما المهمّ [illegible] بيان ما يُستثنى منه والتنبيه على دقائقه، ويكفي في التنفير منه الحديث المتفق على صحته: وهو ما

---

(١) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .
(٢) في « ب » : سبهما .
(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٥٩٧٣) ، ومسلم (٩٠) .
(٤) حسن : أخرجه أبو داود (٥١٣٨) ، والترمذي (١١٨٩) ، وابن ماجه (٢٠٨٨) ، وأحمد (٤٩٩١) ، وابن حبان في صحيحه (٤٢٦) ، (٤٢٧) ، والحاكم (٢٧٩٨) ، وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٩١٩) .

رويناه في صحيحيهما (١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**آيَةُ المُنافِقِ ثَلاثٌ: إذا حدَّث كَذَبَ، وإذا وَعَدَ أخْلَفَ، وإذا اؤتُمن خَانَ**».

وروينا في صحيحيهما (٢) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما؛ أن النبيَّ ﷺ قال: «**أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فيه كانَ مُنافقًا خالصًا، وَمَنْ كَانَتْ فيه خَصْلَةٌ منهُنَّ كَانَتْ فيه خَصْلَةٌ مِنْ نفاقٍ حتَّى يَدَعَها: إذَا اؤتمن خانَ، وإذَا حدَّثَ كَذَبَ، وإذَا عاهَدَ غَدَرَ، وإذَا خاصَمَ فَجَرَ**» وفي رواية مسلم «**إذا وعدَ أخلفَ**» بدل «**وإذا اؤتُمن خان**».

وأما المستثنى منه: فقد روينا في صحيحي البخاري ومسلم (٣)، عن أمّ كلثوم رضي الله عنها؛ أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لَيْسَ الكَذَّابُ الَّذي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمي خَيْرًا أوْ يَقُولُ خَيْرًا**» هذا القدر في صحيحيهما. وزاد مسلم في رواية له: قالت أمّ كلثوم: ولم أسمعه يُرخِّصُ في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاث ـ يعني: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته والمرأة زوجها. فهذا حديث صريح في إباحة [بعض] (٤) الكذب للمصلحة، وقد ضبط العلماءُ ما يُباح منه.

وأحسنُ ما رأيتُه في ضبطه، ما ذكرَه الإمامُ أبو حامد الغزالي فقال: الكلامُ وسيلةٌ إلى المقاصد، فكلُّ مقصودٍ محمودٍ يُمكن التوصلُ إليه بالصدق والكذب جميعًا، فالكذبُ فيه حرامٌ لعدم الحاجة إليه، وإن أمكنَ التوصل إليه بالكذب ولم يمكن بالصدق فالكذبُ فيه مباحٌ إن كان تحصيل ذلك المقصود مباحًا، وواجبٌ إن كان المقصود واجبًا، فإذا اختفى مسلم من ظالم وسأل عنه: وجبَ الكذبُ بإخفائه، وكذا لو كان عندَه أو عندَ غيره وديعة وسأل عنها ظالمٌ يُريدُ أخذَها وجبَ عليه الكذب بإخفائها، حتى لو أخبرَه بوديعة عندَه فأخذَها الظالمُ قهرًا، وجبَ ضمانُها على المُودع المُخبر، ولو استحلفَه عليها، لزمَه أن يَحلفَ ويورِّي في يمينه، فإن حلفَ ولم يورِّ،

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩).
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٣٤)، ومسلم (٥٨).
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٢٦٩٢)، ومسلم (٢٦٠٥).
(٤) سقط من « ط ».

حنثَ على الأصحّ، وقيل لا يحنثُ، وكذلك لو كان مقصودُ حَرْبٍ أو إصلاحِ ذاتِ البين أو استمالة قلب المجني عليه في العفو عن الجناية لا يحصل إلا بكذب، فالكذبُ ليس بحرام، وهذا [ق ١٠١/ جـ] إذا لم يحصل الغرضُ إلا بالكذب، والاحتياطُ في هذا كلّه أن يورّي؛ ومعنى التورية أن يقصدَ بعبارته مقصودًا صحيحًا ليس هو كاذبًا بالنسبة إليه، وإن كان كاذبًا في ظاهر اللفظ، ولو لم يقصد هذا بل أطلق عبارةَ الكذب فليس بحرام في هذا الموضع. قال أبو حامد الغزالي: وكذلك كل ما ارتبط به غرضٌ مقصودٌ صحيح له أو لغيره، فالذي له مثلُ أن يأخذَه ظالمٌ ويسألَه عن ماله ليأخذَه فله أن ينكرَه، أو يسألَه السلطانُ عن فاحشة بينَه وبينَ الله تعالى ارتكبَها فله أن ينكرَها ويقول ما زنيتُ، أو ما شربتُ مثلاً. وقد اشتهرت الأحاديث بتلقين الذين أقرّوا بالحدود الرجوع عن الإقرار. وأما غرضُ غيره، فمثل أن يُسألَ عن سرّ أخيه فينكرَهُ ونحو ذلك، وينبغي أن يُقابلَ بين مَفسدة الكذب والمفسدة المترتبة على الصدق؛ فإن كانت المفسدةُ في الصدق أشدّ ضررًا فله الكذبُ، وإن كان عكسُه، أو شكّ، حَرُمَ عليه الكذبُ؛ ومتى جازَ الكذبُ فإن كان المبيحُ غرضًا يتعلّقُ بنفسه فيستحبّ أن لا يكذبَ، ومتى كان متعلقًا بغيره لم تجز المسامحةُ [ق ٢٠٩/ ب] بحقّ غيره؛ والحزمُ تركه في كل موضعٍ أُبيحَ إلا إذا كان واجبًا.

واعلم أن مذهبَ أهل السنّة أن الكذبَ هو الإخبار عن الشيء، بخلاف ما هو، سواء تعمدتَ ذلك أم جهلته، لكن لا يأثمُ في الجهل وإنما يأثمُ في العمد، ودليلُ أصحابنا تقييد النبيّ ﷺ «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» [1]

بابُ الحثّ على التثبّت فيما يحكيه الإنسانُ والنهي عن التحديث بكلّ ما سمعَ إذا لم يظنّ صحته

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً﴾ [الإسراء:٣٦] وقال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٠٧)، ومسلم (٣)، وفي غير موضع عندهما.

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ ﴾ [الفجر:١٤].

وروينا في صحيح مسلم [١]، عن حفص بن عاصم التابعي الجليل عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن النبيّ ﷺ قال: «**كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ**» ورواه مسلم من طريقين: أحدهما هكذا. والثاني عن حفص بن عاصم، عن النبيّ ﷺ مرسلاً لم يذكر أبا هريرة، فتُقدَّمُ روايةُ مَن أثبت أبا هريرة، فإن الزيادة من الثقة مقبولة، وهذا هو المذهب الصحيحُ المختارُ الذي عليه أهلُ الفقه والأصول والمحقّقون من المحدّثين، أن الحديث إذا روي من طريقين أحدهما مرسلٌ والآخر متصلٌ، قدّم المتصل وحكم بصحة الحديث، وجاز الاحتجاج به في كل شيء من الأحكام وغيرها. والله أعلم.

وروينا في صحيح مسلم[٢]، عن عمرَ بن الخطاب رضي الله عنه قال: بحسبِ المرءِ من الكذبِ أن يحدّثِ بكلّ ما سمعَ.

وروينا في صحيح مسلم [٣]، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مثله. **والآثارُ في هذا الباب كثيرة.**

وروينا في سنن أبي داود، بإسناد صحيح، عن ابن مسعود، أو حذيفة بن اليمان، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بِئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ زَعَمُوا» [٤]. قال الإمام أبو سليمان الخطابي فيما رويناه عنه في معالم السنن: أصلُ هذا الحديث أن الرجلَ إذا أرادَ الظعن في حاجة والسير إلى بلد ركب مطية وسار حتى يبلغ حاجته، فشبّهَ النبيّ ﷺ ما يقدّمُ الرجلُ أمامَ كلامه ويتوصل به إلى حاجته من قولهم:

---

(١) حديث (٥) .

(٢) في المقدمة باب النهي عن الحديث بكل ما سمع .

(٣) انظر : المصدر السابق .

(٤) صحيح : أخرجه أبو داود (٤٩٧٢) ، والبخاري في الأدب المفرد (٧٨٣) ، وأحمد (٢٢٨٩٤) ، وابن المبارك في الزهد (٣٧٧) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦/١٤٥) ، والبيهقي في الكبرى (٢١٧٧٠) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٨٦٦) ،وصحيح الجامع (٢٨٤٦) .

(زعموا) بالمطيّة، وإنما يُقال: (زعموا) في حديث لا سند له ولا ثبت، إنما هو شيء يُحكى على سبيل البلاغ، فذمّ النبيّ ﷺ من الحديث ما هذا سبيلُه، وأمر بالتوثق فيما يحكيه والتثبت فيه، فلا يَرويه حتى يكون معزوًّا إلى ثبت، هذا كلامُ الخطابي، والله أعلم.

بابُ التعريض والتورية

اعلم أن هذا الباب من أهمّ الأبواب، فإنه مما [يكثرُ] (١) استعمالُه وتعمُّ به البلوى، فينبغي لنا أن نعتني بتحقيقه، وينبغي للواقف عليه أن يتأملَه ويعملَ به، وقد قدَّمنا في الكذب من التحريم الغليظ، وما في إطلاق اللسان من الخطر، وهذا البابُ طريقٌ إلى السلامة من ذلك. واعلم أن التوريةَ والتعريضَ معناهما: أن تُطلقَ لفظًا هو ظاهرٌ في معنى وتريدُ به معنىً آخر يتناوله ذلك اللفظ، لكنه خلافُ ظاهره، وهذا ضربٌ من التغرير والخداع. قال العلماء: فإن دعت إلى ذلك مصلحةٌ شرعيةٌ راجحةٌ على خداعِ المخااطب أو حاجة لا مندوحةَ عنها إلا بالكذب فلا بأس بالتعريض، وإن لم يكن شيءٌ من ذلك فهو مكروهٌ وليس بحرام، إلا أن يُتوصَل به إلى أخذ باطل أو دفع حقّ، فيصيرُ حينئذ حرامًا، هذا ضابطُ الباب.

فأما الآثار [ق ١٢١ /ب] الواردةُ فيه، فقد جاء من الآثار ما يُبيحه وما لا يُبيحه، وهي محمولةٌ على هذا التفصيل الذي ذكرناه. فمما جاء في المنع:

ما رويناه في سنن أبي داود، بإسناد فيه ضعفٌ لكن لم يُضَعِّفه أبو داود، فيقتضي أن يكون حسنًا عنده كما سبق بيانه، عن سفيان بن أسد ـ بفتح الهمزة ـ رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**كَبُرَتْ خِيانَةً أنْ تُحَدِّثَ أخاكَ حَدِيثًا هُوَ لَكَ بِهِ مُصَدِّقٌ وأنْتَ بِهِ كاذِبٌ**» (٢).

---

(١) في « ب » : يتكرر .

(٢) ضعيف، أخرجه أبو داود (٤٩٧١) ، والبخاري في الأدب المفرد (٣٩٨) ،وابن عدي في الكامل (٢ / ٢٠٤) ، والبيهقي في الكبرى (٢١٤٤٤) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (١٢٥١) ، وضعيف الجامع (٤١٦٢) .

وروينا عن ابن سيـرين رحمه الله أنه قـال: الكلامُ أوسعُ من أن يكذب ظريفٌ. مثال التعريض المباح ما قاله النخعي رحمه اللّه: إذا بلغ الرجلَ عنك شيءٌ قلتَه فقل: الله يعلم ما قلتُ من ذلك من شيء، فيتوهم السامعُ النفيَ ومقصودُك الله يعلم الذي قلتُـه. وقال النخـعيُّ أيضًا: لا تقلْ لابـنك: أشتـري لك سكرًا، بل قل: أرأيتَ لو اشتـريت لك سكرًا؟ وكان النخـعي إذا طلبه رجلٌ قـال للجارية: قولي لـه اطلبه في المسجد. وقـال [ق ١٠٢/ جـ] غيره: خرج أبي في وقت قبل هذا. وكـان الشعبي يخطّ دائرة ويقول للجارية: ضـعي أصبعك فيهـا وقولي: ليس هو هاهنا. ومثل هذا قول الناس في العادة لمن دعاهُ لطعام أنا على نيّة؛ موهمًا أنه صائم ومقصودُه على نيّة ترك الأكل؛ ومثلُه: أبصرتَ فلانًا؟ فيقـول ما رأيتُه: أي ما ضربتُ رئته. ونظائرُ هذا كـثيـرة. ولو حلف على شيء من هذا وورَّى في يمينه لم يحنثْ، سـواء حلفَ بالله تعالى أو حلفَ بالطلاق أو بغيره، فلا يقعُ عليه الطلاق ولا غيره، وهذا إذا لم يحلّفه القاضي في دعوى؛ فإن حلَّفَه القاضي في دعوى فالاعتبار بنيّة القاضي إذا حلَّفه بالله تعالى، فـإن حلّفه بالطـلاق فالاعتـبار بنيّـة الحالف، لأنه لا يجـوز للقاضي تحليـفه بالطلاق فهو كغيره من الناس، والله أعلم.

قال الـغزالي: ومن الكذب المحـرّم الذي يُوجب الفسقَ مـا جرتْ به العـادةُ في المبالغـة كقوله: قلتُ لك مـائة مرّة، وطلبتُك مـائةَ مرّة ونحوه بأنه لا يُراد به تفـهيم المرات بل تفهيم المبالغة، فإن لم يكن طلبَه إلا مرّة واحدة كان كاذبًا، وإن طلبه مرّات لا يُعتـاد مثلُها في الكثـرة لم يأثم، وإن لم يبلغْ مائة مرّة وبينـهما درجات يتـعرّضُ المبالغُ للكذب فيها.

قلت: ودليل جواز المبالغـة وأنه لا يُعدّ كذبًا:ما رويناه في الصـحيحين [١]، أن النبيّ ﷺ قال: **«أمَّا أبُو الجَـهْمِ فَلا يَضَعُ العَصَـا عَنْ عاتقه، وأمَّـا مُعاويَةُ فَـلا مالَ لَهُ»** ومعلوم أنه كان له ثوب يلـبسه. وأنه كان يضعُ العصـا في وقت النوم وغيره، وبالله التوفيق.

---

(١) تقدم .

بابُ ما يقولُه ويفعلُه مَنْ تكلَّمَ بكلامٍ قبيحٍ

قال الله تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ﴾ [فصلت:٣٦] وقال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٠١] وقال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ (١٣٥) أُولَٰئِكَ جَزَاؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٥ ، ١٣٦].

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [(١)]، عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن النبيّ ﷺ قال: **«مَنْ حَلَفَ فَقالَ في حَلِفه باللاّت والعُزَّى فَلْيَقُلْ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وَمَنْ قالَ لصَاحِبِه: تَعالَ أُقامِرْكَ** [ق ٢١١/ ب] **فَلْيَتَصَدَّقْ»**.

واعلم أن مَن تكلم بحرام أو فعله وجب عليه المبادرة إلى التوبة، ولها ثلاثة أركان: أن يقلع في الحال عن المعصية، وأن يندمَ على ما فعل، وأن يعزمَ أن لا يعود إليها أبدًا، فإن تعلّق بالمعصية حق آدمي وجب عليه مع الثلاثة رابع، وهو ردّ الظلامة إلى صاحبها أو تحصيل البراءة منها، وقد تقدم بيان هذا، وإذا تابَ مِنْ ذنب فينبغي أن يتوبَ من جميع الذنوب؛ فلو اقتصرَ على التوبة من ذنب صحَّت توبتُه منه؛ وإذا تابَ من ذنب توبةً صحيحةً كما ذكرنا ثم عاد إليه في وقت أثم بالثاني ووجب عليه التوبة منه، ولم تبطلْ توبتُه من الأول؛ هذا مذهبُ أهل السنّة خلافًا للمعتزلة في المسألتين، وبالله التوفيق.

بابٌ في ألفاظٍ حُكي عن جماعةٍ من العلماء كراهتُها وليستْ مكروهةً

اعلم أن هذا البابَ مما تدعو الحاجةُ إليه لئلا يغترّ بقولٍ باطلٍ ويعوّل عليه.

واعلم أن أحكامَ الشرع الخمسة، وهي: الإيجابُ، والندبُ، والتحريمُ، والكراهةُ، والإباحة، لا يثبتُ شيء منها إلا بدليل، وأدلة الشرع معروفة، فما لا

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٤٨٦٠) ، ومسلم (١٦٤٧) .

دليلَ عليه لا يُلتفتُ إليه ولا يحتاج إلى جواب، لأنه ليس بحجة ولا يُشتغل بجوابه؛ ومع هذا فقد تبرعَ العلماءُ في مثل هذا بذكر دليلٍ على إبطاله، ومقصودي بهذه المقدمة أنّ ما ذكرتُ أن قائلاً كرهَه ثم قلت: ليس مكروهًا، أو هذا باطلٌ أو نحو ذلك، فلا حاجةَ إلى دليل على إبطاله وإن ذكرتُه كنتُ متبرّعًا به، وإنما عقدتُ هذا الباب لأُبيِّن الخطأ فيه من الصواب لئلا يُغترّ بجلالة مَن يُضاف إليه هذا القول الباطل.

واعلم أني لا أُسمّي القائلين بكراهة هذه الألفاظ لئلا تسقطَ جلالتُهم ويُساء الظنّ بهم، وليس الغرض القدح فيهم، وإنما المطلوب التحذير من أقوال باطلة نُقلت عنهم، سواء أصحّتْ عنهم أم لم تصحّ، فإن صحّتْ لم تقدحْ في جلالتهم كما عرف، وقد أُضيف بعضُها لغرض صحيح بأن يكونَ ما قاله محتملاً فينظر غيري فيه، فلعلّ نظره يُخالف نظري فيعتضدُ نظرُه بقول هذا الإمام السابق إلى هذا الحكم، وبالله التوفيق.

فمن ذلك ما حكاهُ الإمامُ أبو جعفر النحاس في كتابه «شرح أسماء الله تعالى سبحانه» عن بعض العلماء أنه كره أن يُقال: تصدّق الله عليكَ، قال: لأن المتصدّقَ يرجو الثواب. قلتُ: هذا الحكم خطأ صريح وجهلٌ قبيح، والاستدلال أشدُّ فسادًا.

وقد ثبت في صحيح مسلم [1] عن رسول الله ﷺ أنه قال في قصر الصلاة: «**صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ**».

ومن ذلك ما حكاهُ النحّاسُ أيضًا عن هذا القائل المتقدّم أنه كره أن يُقال: اللّهمّ أعتقني من النار، قال: لأنه لا يعتق إلا مَن يطلب الثواب. قلتُ: وهذه الدعوى والاستدلال من أقبح الخطأ وأرذل الجهالة بأحكام الشرع، ولو ذهبتُ أتتبعُ الأحاديثَ الصحيحة المصرّحة بإعتاق الله تعالى مَن شاء من خلقه لطال الكتاب طولاً مُملاً، وذلك كحديث «**مَنْ أعْتَقَ رَقَبَةً أعْتَقَ اللَّهُ تَعالى بِكُلِّ عُضْوٍ منها عُضْواً مِنْهُ مِنَ**

---

(١) حديث (٦٨٦).

النَّار »[1] وحديث « **ما مِنْ يَوْمٍ أَكْـثَرُ أَنْ يُعْتِقَ اللَّهُ تَعـالى فيهِ عَـبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ** »[2] .

[فصل] : ومن ذلك قولُ بعضهم: يُكره أن يقولَ افعلْ كذا على اسم اللّه، لأن اسمَه سبحانه على كلِّ شيءٍ. قال القاضي عياض وغيرُه: هذا القول غلط، فقد ثبتت الأحاديث الصحيـحة: أن النبيّﷺ قال لأصحابه في الأضحـية: «**اذْبَحُوا على اسْمِ اللّه** »[3] أي قائلين باسم اللّه[ق ٢١٢/ ب] .

[فصل] : ومن ذلك ما رواه النحاسُ[ق ٣٠٠/ جـ] عن أبي بكر مـحمد بن يحيى قال: وكان من الفقهاء الأدباء العلماء، قال: لا تقلْ: جمعَ الله بيننا في مستقرُ رحمته، فـرحمةُ الله أوسعُ من أن يكون لها قرار؛ قال: لا تقلْ: ارحـمنا برحمتك. قلت: لا نعلمُ لما قاله في اللـفظين حجة، ولا دليلَ له فيـما ذكره، فإن مـرادَ القائل بمستقـرّ الرحمة: الجنة، ومعناه: جمعَ بيننا في الجنة التي هي دار القـرار ودار المقامة ومحل الاستقرار، وإنما يدخلها الداخلون برحمة الله تعالى، ثم من دخلَها استقرّ فيها أبدًا، وأمِنَ الحوادث والأكدار، وإنما حصل له ذلك برحـمة الله تعالى، فكأنه يقول: اجمع بيننا في مستقرّ نناله برحمتك.

[فصل] : ومن ذلك ما حكاهُ النحَّاسُ عن هذا المذكور، قال: لا تقل: توكّلتُ على ربي الربّ الكريم، وقل: توكلت على ربي الكريم. قلتُ: لا أصلَ لما قال.

[فصل] : روى النحّاسُ عن أبي بكر المتقدم قال: لا يقلْ: اللهمَّ أجِرْنا من النار ولا يقل: اللهمْ ارزقنا شـفاعةَ النبيّﷺ فـإنما يُشفعُ لمن استـوجبَ النار. قلتُ: هذا خطأ فاحش وجَهـالة بيّنة، ولولا خوفُ الاغترار بهذا الغلط وكونه قـد ذكرَ في كتب مصنـفة لما تجاسـرتُ على حكايته، فكـم من حديث في الصـحيح جاء في تـرغيب المؤمنين الكاملين بوعـدهم شفاعـة النبيّﷺ ، لقولهﷺ : « **مَنْ قـالَ مِثْلَ ما يَـقُولُ**

---

[1] أخرجه البخاري (٢٥١٧) ،ومسلم (١٥٠٩) .
[2] أخرجه مسلم (١٣٤٨) .
[3] أخرجه مسلم (١٩٦٠) .

المُؤَذِّنُ حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي » [١] وغير ذلك.

ولقد أحسن الإمام الحافظُ الفقيه أبو الفضل عِياض رحمه الله في قوله: قد عُرِف بالنقل المستفيض سؤالُ السلف الصالح رضي الله عنهم شفاعةَ نبيِّنا ﷺ ورغبتهم فيها قال: وعلى هذا لا يُلتفت إلى كـراهة مَن كَرِهَ ذلك لكونها لا تكونُ إلا لـلمذنبين ؛ لأنه ثبتَ في الأحاديث في صـحيح مسلم وغيـره إثبات الشفـاعة لأقوام في دخولهم الجنة بغـير حساب، ولقوم في زيادة درجـاتهم في الجنة؛ قال: ثمّ كل عاقل معترف بالتـقصير، محـتاجٌ إلى العـفو، مشـفقٌ من كونه من الهـالكين؛ ويلزمُ هذا القـائل أنْ لا يدعوَ بالمغفـرة والرحمة، لأنهـما لأصحـاب الذنوب، وكلُّ هذا خلافُ ما عُـرف من دعاء السلف والخلف.

[فصل] : ومن ذلك ما حُكي عـن جماعـة من العلماء أنهم كـرهوا أن يُسمَّى الطوافُ بالبـيت شوطًا أو دورًا، قـالوا: بل يُقـال للمرّة الواحـدة طوفة، وللمـرتين طوفـتان، وللثـلاث طوفـات، وللسـبع طواف. قلتُ: وهذا الذي قـالوه لا نعلمُ له أصلاً، ولعلَّهم كرهوه لكونه من ألفاظ الجاهلية، والصوابُ المختار أنه لا كراهةَ فيه.

فقد روينا في صحيحي البخاري ومسلم [٢]، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أمرهم رسولُ الله ﷺ أن يرملوا ثلاثةَ أشـواط ولم يمنعْه أن يأمرَهم أن يرملوا الأشـواطَ كلَّها إلا الإبقاء عليهم.

[فصل] : ومن ذلك: صُمنا رمضانَ، وجاء رمضانُ، وما أشبه ذلك إذا أُريد به الشهر. واختلف في كـراهته؛ فقال جماعة من المتقـدمين: يُكره أن يُقال رمضان من غير إضافة إلى الشهر، رُوِي ذلك عن الحسن البصري ومجاهد. قال البيهقي: الطريق إليهما ضـعيف؛ ومذهبُ أصحابنا أنه يُكره أن يُقال: جاء رمـضانُ، ودخل رمضانُ، وحضر رمـضانُ، وما أشبه ذلك مما لا قرينـة تدلّ على أن المرادَ الشهرُ، ولا يُكره إذا

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٦١٤) بنحوه .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (١٦٠٢) ، ومسلم (١٢٦٦) .

ذُكر معه قرينة تدلّ على الشهر، كقوله: صمتُ رمضانَ، وقمتُ[ق ٢١٣/ ب] رمضانَ، ويجبُ صومُ رمضان، ، وحضرَ رمضانُ الشهر المبارك، وشبه ذلك، هكذا قاله أصحابنا ونقله الإمامان: [أقضى القضاة] أبو الحسن الماوردي في كتابه «الحاوي» وأبو نصر الصباغ في كتابه «الشامل » عن أصحابنا، وكذا نقله غيرُهما من أصحابنا عن الأصحاب مطلقًا، واحتجُّوا بحديث: رويناه في سنن البيهقي، عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تَقُولُوا رَمَضَانُ، فإنَّ رَمَضَانَ اسْمٌ منْ أسْماء اللّه تَعالى، ولَكنْ قُولُوا: شَهْرُ رَمَضَانَ »**[1] وهذا الحديث ضعيف ضعَّفه البيهقيُّ والضعف عليه ظاهر، ولم يذكرْ أحدٌ رمضانَ في أسماء الله تعالى مع كثرة مَنْ صنَّف فيها. والصوابُ والله أعلم، ما ذهب إليه الإمام أبو عبد الله البخاري في صحيحه وغير واحد من العلماء المحققِّين أنه لا كراهةَ مطلقًا كيفما قال، لأن الكراهةَ لا تثبتُ إلا بالشرع، ولم يثبتْ في كراهته شيء، بل ثبتَ في الأحاديث جواز ذلك، والأحاديث فيه من الصحيحين وغيرهما أكثر من أن تُحصر.

ولو تفرَّغتُ لجمع ذلك رجوتُ أن يبلغ أحاديثه مئين، لكن الغرضَ يحصل بحديث واحد، ويكفي من ذلك كله: ما رويناه في صحيحي البخاري ومسلم[2]، عن أبي هريرة ﷺ؛ أن رسولَ الله ﷺ قال: **«إذَا جَاءَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أبْوَابُ الجَنَّة وَغُلِّقَتْ أبْوَابُ النَّار وَصُفِّدَت الشَّياطِينُ»** وفي بعض روايات الصحيحين في هذا الحديث **«إذَا دَخَلَ رَمَضَانُ»** وفي رواية لمسلم **«إذَا كانَ رَمَضَان»** وفي الصحيح **«لا تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ»**[3] وفي الصحيح **«بُنيَ الإسْلامُ على خَمْسٍ»**[4] منها صوم

(١) ضعيف : أخرجه البيهقي في الكبرى (٧٩٩٦) ، وابن عدي في الكامل (٧ / ٥٣) .
قال البيهقي : وهكذا رواه الحارث بن عبد الله الخازن عن أبي معشر ، وأبو معشر هو نجيح السندي ضعفه يحيى بن معين ، وكان يحيى القطان لا يحدث عنه . وكان عبد الرحمن المهدي يحدث عنه ، والله أعلم ا هـ .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (١٨٩٨) ، ومسلم (١٠٧٩) .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (١٩١٤) ، ومسلم (١٠٨٢) .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٨) ، ومسلم (١٦) .

رمضان، وأشباهُ هذا كثيرةٌ معروفة.

[فصل]: ومن ذلك ما نُقل عن بعض المتقدمين أنه يُكره أن يقولَ: سورة البقرة، [وسورة النساء][1] وسورة الدخان، والعنكبوت، والروم، والأحزاب، وشبه ذلك؛ قالوا: وإنما يُقال السورة التي يُذكر فيها البقرة، والسورة التي يُذكر فيها النساء وشبه ذلك. قلتُ: وهذا خطأ مخالف للسنّة، فقد ثبت في الأحاديث استعمال ذلك فيما لا يُحصى من المواضع كقوله ﷺ: **«الآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةَ البَقَرَةَ مَنْ قَرأهُما في لَيْلَةٍ كَفَتَاه»**[2]، وهذا الحديث في الصحيحين وأشباهُه كثيرة لا تنحصر.

[فصل]: ومن ذلك ما جاء عن مُطرف رحمه الله أنه كره أن يقول: إن الله تعالى يقول في كتابه؛ قال: وإنما يُقال: إن الله تعالى قال: كأنه كره ذلك [ق ١٠٤/ج] لكونه لفظًا مضارعًا، ومقتضاهُ الحالُ أو الاستقبالُ، وقول الله تعالى هو كلامُه، وهو قديم.

قلتُ: وهذا ليس بمقبول، وقد ثبتَ في الأحاديث الصحيحة استعمالُ ذلك من جهات كثيرة، وقد نبَّهتُ على ذلك في شرح صحيح مسلم، وفي كتاب آداب القرّاء، قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ﴾ [الأحزاب: ٤].

وفي صحيح مسلم[3]، عن أبي ذرّ قال: قال النبيّ ﷺ: **«يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:** ﴿مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]. وفي صحيح البخاري[4] في تفسير ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] [قال أبو طلحة: يا رسول الله: إن الله تعالى يقول لن تنالوا تنفقوا مما تحبون][5].

* * *

---

(١) سقط من « ط ».

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٤٠٠٨)، ومسلم (٨٠٧).

(٣) حديث (٦٨٧).

(٤) حديث (٤٥٥٤).

(٥) سقط من « ط ».

كتاب جامع الدَعوات

اعلم أن غرضنا بهذا الكتاب ذكر دعواتٍ مهمّة مستحبّة في جميع الأوقات غير مختصّة بوقت أو حال مخصوص. .

واعلم أن هذا البابَ واسعٌ جدًا لا يمكن استقصاؤهُ ولا الإحاطة بعشاره، لكني أُشيرُ إلى أهمّ المهمّ من عيونه. فأوّلُ ذلك الدعواتُ المذكوراتُ في القرآن التي أخبرَ الله سبحانه وتعالى بها عن الأنبياء صلواتُ الله وسلامُه عليهم وعن الأخيار وهي كثيرة معروفةٌ؛ ومن [ق ٢١٤ /ب] ذلك ما صحَّ عن رسول الله ﷺ أنه فعلَه أو علَّمه غيرَه؛ وهذا القسم كثير جدًا تقدّم جملٌ منه في الأبواب السابقة، وأنا أذكرُ منه هنا جُملاً صحيحةً تُضمّ إلى أدعية القرآن وما سبق، وبالله التوفيق.

روينا بالأسانيد الصحيحة في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما، عن النبيّ ﷺ قال: «الدُّعاءُ هُوَ العبادَة » (١) قال الترمذي: حديث حسن صحيح .

وروينا في سنن أبي داود، بإسناد جيد، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يَستحبّ الجوامعَ من الدعاء ويدعُ ما سوى ذلك (٢) .

وروينا في كتاب الترمذي وابن ماجه، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال:

---

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (١٤٧٩) ، والترمذي (٢٩٦٩) ، (٣٢٤٧) ، والنسائي في الكبرى (١١٤٦٤) ،وابن ماجه (٣٨٢٨) ، وأحمد (١٧٨٨٨) ، والبخاري في الأدب المفرد (٧٣٥) ، وابن حبان في صحيحه (٨٩٠) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٢٣) ، والطبراني في الصغير (١٠٤٤) ، والحاكم (١٨٠٢) ، والبيهقي في الشعب (١١٠٥) .وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٤٠٧) .

(٢) صحيح : أخرجه أبو داود (١٤٨٢) ، وأحمد (٢٤٦٢٦) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٢٣) ، والحاكم (١٩٧٨) . قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٩٤٩) .

«لَيسَ شَيْءٌ أكْرَمَ على اللَّه تَعالى مِنَ الدُّعاء »[١].

ورويناا في كتاب الترمذي، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أنْ يَسْتَجيبَ اللَّهُ تَعالى لَهُ عِنْدَ الشَّدَائد وَالكُرَب فَلْيُكْثِر الدُّعاءَ في الرَّخاء»[٢].

ورويناا في صحيحي البخاري ومسلم[٣]، عن أنس رضي الله عنه، قال: كان أكثرُ دعاء النبيّ ﷺ: «اللَّهُمَّ آتنا في الدُّنْيا حَسَنَةً وفي الآخرة حَسَنَةً وَقِنا عَذابَ النَّار». زاد مسلم في روايته قال: وكان أنس إذا أرادَ أن يدعوَ بدعوة دعا بها، فإذا أرادَ أن يدعوَ بدعاء دعا بها فيه.

ورويناا في صحيح مسلم[٤]، عن ابن مسعود رضي الله عنه؛ أن النبيّ ﷺ كان يقول: «اللَّهُمَّ إني أسألُكَ الهُدَى والتُّقَى وَالعَفَافَ وَالغنَى».

ورويناا في صحيح مسلم[٥]، عن طارق بن أشيم الأشجعي الصحابي رضي الله عنه قال: كان الرجل إذا أسلم علَّمه النبيُّ ﷺ الصلاة، ثم أمرَه أن يدعوَ بهذه الكلمات «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي وَارْحَمْني وَاهْدني وَعافني وَارْزُقْني» وفي رواية أُخرى لمسلم عن طارق: أنه سمع النبيّ ﷺ وأتاه رجل فقال: يا رسول اللّه! كيف أقول حين أسألُ ربِّي؟ قال: «قُل اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي وَارْحَمْني وَعافني وَارْزُقْني؛ فإنَّ هَؤُلاء تَجْمَعُ لَكَ

(١) حسن: أخرجه الترمذي (٣٣٧٠)، وابن ماجه (٣٨٢٩)، وأحمد (٨٥٣٠)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٣٣)، وابن حبان في صحيحه (٨٧٠)، والطبراني في الأوسط (٢٥٤٤)، والحاكم (١٨٠١)، والبيهقي في الشعب (١١٠٦)، قال الترمذي: حديث حسن غريب، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٣٩٢).

(٢) حسن: أخرجه الترمذي (٣٣٨٢)، وأبو يعلى (٦٣٩٦)، (٦٣٩٧)، والحاكم (١٩٩٧). قال الترمذي: هذا حديث غريب. وقال الحاكم: صحيح الإسناد احتج البخاري بأبي صالح، وأبو عامر الألهاني أظنه الهوزني وهو صدوق. وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٥٩٣)، وصحيح الجامع (٦٢٩٠).

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٤٥٢٢)، ومسلم (٢٦٩٠).

(٤) حديث (٢٧٢١).

(٥) حديث (٢٦٩٧).

دُنْياكَ وآخرَتَكَ » [١].

وروينا فيه [٢]، عن عبد الله بن عـمرو بن العاص ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«اللَّهُمَّ يا مُصَرِّفَ القُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنا على طاعَتِكَ »**.

وروينا في صـحيـحي البـخاري ومـسلم [٣]، عن أبي هريرة ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: **«تَعَـوَّذُوا باللَّه منْ جَهْـد البَـلاء، وَدَرَك الشَّقَـاء، وَسُـوء القَضَـاء، وَشَمَـاتَة الأعْدَاء»** وفي رواية عن سفـيان أنه قال: في الحَـديث ثَلاث، وزدتُ أنا واحدة، لا أدري أيّتهنّ. وفي رواية قال سفيان: أشكّ أني زدتُ واحدة منها.

وروينا في صحيحـيهما [٤]، عن أنس ﷺ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول: **«اللَّهُمَّ إنِي أعُـوذُ بك منَ العَـجْـز وَالكَسَل وَالجُبْن وَالهَـرَم وَالبُـخْل، وأعُـوذُ بكَ منْ عَذَاب الـقَبْر، وأعُـوذُ بكَ منْ فتْنَـة المَحيَا وَالمَـمات »** وفي رواية **«وَضَلَع الدَّيْن وَغَلَبَة الرِّجالِ »**. قلت: ضَلَع الدين: شدّته وثقلُ حمله. والمحيا والممات: الحياة والموت.

وروينا في صحـيحيهـما [٥]، عن عبد الله بن عـمرو بن العاص، عن أبي بكر الصديق ﷺ؛ أنه قال لرسول الله ﷺ؛ علّمني دُعاءً أدعُو به في صَلاتي، قال: **«قُل اللَّهُمَّ إنِّي ظَلَمْتُ نَفْسـي ظُلْمًا كَثِيـرًا وَلا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ فـاغْفرْ لي مَغْـفرَةً منْ عنْدكَ، وَارْحَـمْني إنَّكَ أنْتَ الغَـفُورُ الرَّحِـيمُ »**. قلتُ: روي [ق ٢١٥/ ب] كثـيرًا بالمثلثة، وكبيرًا بالموحدة، وقد قدّمنا بيانه في أذكار الصلاة، فيستحبّ أن يقول الداعي كثيـرًا كبيرًا، يجمع بينهمـا، وهذا الدعاء وإن كان ورد في الصلاة فهـو حسن نفيس صحيح فيُستحبّ في كل موطن، وقد جاء في رواية «وفي بيتي ».

وروينا في صحيحـيهما [٦]، عن أبي موسى الأشعري ﷺ، عن النبيّ ﷺ أنه

---

(١) صحيح : أخرجه مسلم (٢٦٩٧) .
(٢) في صحيح مسلم حديث (٢٦٥٤) .
(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٦١١٦) ، ومسلم (٢٧٠٧) .
(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٦٣٦٧) ، ومسلم (٢٧٠٦) .
(٥) صحيح : أخرجه البخاري (٦٣٢٦) ، ومسلم (٢٧٠٥) .
(٦) صحيح : أخرجه البخاري (٦٣٩٨) ، ومسلم (٢٧١٩) .

كان يدعو بهذا الدعاء: «**اللَّهُمَّ اغفرْ لي خَطيئَتي وَجَهْلي وَإِسْرَافي في أمْري، ومَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِه منِّي؛ اللَّهُمَّ اغْفرْ لي جَدّي وَهَزْلي وَخَطَئي وَعَمْدي وَكُلُّ ذلكَ عِنْدي؛ اللَّهُمَّ اغْفرْ لي ما قَدَّمْتُ ومَا أخَّرْتُ وَمَا أسْرَرْتُ وَمَا أعْلَنْتُ وَمَا أنْتَ أعْلَمُ بِهِ مِنّي، أنْتَ المُقَدِّمُ وأنْتَ المُؤَخِّرُ وأنْتَ على كلِّ شيْءٍ قَديرٌ**».

وروينا في صحيح مسلم [١]، عن عائشة رضي الله عنها؛ أن النبيَّ ﷺ كان يقول في دعائه: «**اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ مِنْ شرِّ ما عَمِلْتُ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أعْمَلْ**».

وروينا في صحيح مسلم [٢]، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان دعاء من رسول الله ﷺ: «**اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتكَ وَتَحَوُّلِ عافيتك وَفَجْأة** [ق ١٠٥/ جـ] **نِقْمَتكَ وَجَميعِ سُخْطكَ**».

وروينا في صحيح مسلم [٣]، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: لا أقول لكم إلا كما كان رسول الله ﷺ يقول، كان يقول: «**اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ مِنَ العَجْزِ وَالكَسَلِ وَالجُبْنِ وَالبُخْلِ وَالهَمِّ وَعَذَابِ القَبْرِ، اللَّهُمَّ آت نَفْسي تَقْوَاهَا، وَزَكِّها أنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلاهَا، اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ مِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لا يُسْتَجَابُ لَهَا**».

وروينا في صحيح مسلم [٤]، عن عليّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**قُلِ اللَّهُمَّ اهْدني وَسَدِّدْني**» وفي رواية: «**اللَّهُمَّ إني أسألُكَ الهُدَى وَالسَّدادَ**».

وروينا في صحيح مسلم [٥]، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: جاء أعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسولَ اللَّه! علِّمني كلامًا أقوله، قال: «**قُلْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أكْبَرُ كَبيرًا، وَالحَمْدُ للَّه كَثيرًا، سُبْحانَ اللَّه رَبِّ العالَمينَ، لا**

(١) حديث (٢٧١٦).
(٢) حديث (٢٧٣٩).
(٣) حديث (٢٧٢٢).
(٤) حديث (٢٧٢٥).
(٥) حديث (٢٦٩٦).

حَوْلَ وَلا قُـوَّةَ إلاَّ باللَّه [العَزيز الحكيم] [١]، قال: فهؤلاء لربـي فما لي؟ قال: قُلِ اللَّهُمَّ اغفرْ لي وَارْحَمْني وَاهْدني وَارْزُقْني وَعافني» شكَّ الراوي في «وعافني» .

وروينا في صحـيح مسلم [٢]، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: كـان رسول الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ أصْلِحْ لي ديني الَّذي هُوَ عِـصْمَـةُ أمْري، وأصْلِحْ لي دُنْيـايَ الَّتي فيـها مَعـاشي، وأصْلِحْ لي آخرَتي الَّتي فيـها مَعادي، وَاجْـعَلِ الحَياةَ زيادَةً لي في كُلِّ خَـيْرٍ، وَاجْعَلِ المَوْتَ راحَةً لي مِنْ كُلِّ شرٍّ» .

وروينا في صحيحـي البخاري ومسلم [٣]، عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن رسولَ الله ﷺ كان يقول: «اللَّهُمَّ لَكَ أسْلَمْتُ، وَبكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإلَيْكَ أنَبْتُ، وَبكَ خـاصَـمْـتُ؛ اللَّهُمَّ إنِّي أعُـوذُ بعـزَّتكَ لا إلهَ إلاَّ أنْتَ أنْ تُضِلَّنـي، أنْتَ الحَيُّ الَّذي لاَ [يَموتُ] [٤]وَالجنُّ والإِنْسُ يَمُوتُونَ» .

وروينا في سنن أبي داود والتـرمذي والنسائي وابن مـاجه، عن بُريدةَ رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺسمع رجلاً يقول: اللَّهمّ إني أسألك بأني أشهدُ أنك أنتَ الله لا إلهَ إلاَّ أنتَ الأحدُ الصمدُ الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد. فقال: «لَقَدْ سألْتَ اللَّهَ تَعـالى بالاسْمِ الَّـذي إذَا سُئِـلَ به أعْطَى، وَإذَا دُعيَ [به] [٥] أجابَ» وفي رواية «لَقَدْ سألْتَ اللَّهَ باسْمِهِ الأعْظَمِ» قال الترمذي: حديث حسن [٦].

---

(١) في «ب»: العلي العظيم .

(٢) حديث (٢٧٧٢٠) .

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (١١٢٠) ، ومسلم (٢٧١٧) .

(٤) في «ب»: تموت .

(٥) سقط من «ط» .

(٦) صـحيح: أخـرجه أبو داود (١٤٩٣) ، والتـرمـذي (٣٤٧٥) ، والنسائي في الكبـرى (٧٦٦٦) ،وابن مـاجه (٣٨٥٧) ، وأحـمد (٢٢٤٥٦) ، وابن حـبـان في صحـيحـه (٨٩١)، وابن أبي شـيبـة في مـصنفه (٨ / ٣٠٨) ، والطـبراني في الدعـاء (١١٤) ، والحاكم (١٨٥٨) . قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وله شاهد على شرط مسلم . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (١٣٢٤) .

وروينا في سنن أبي داود والنسائي [١]، عن أنس ﵁ [ق ٢١٦/ ب]؛ أنه كان مع رسول الله ﷺ جالسًا ورجل يُصلّي ثم دعا: اللّهمّ إني أسألك بأنَّ لكَ الحمدُ لا إله إلاَّ أنتَ المنّانُ بديعُ السَّماواتِ والأرض، يا ذا الجلال والإكرام يا حيُّ يا قيّوم. فقال النبيّ ﷺ: **«لَقَدْ دَعا اللَّهَ تَعالى باسْمِهِ العَظِيمِ الَّذي إذَا دُعِيَ بهِ أجابَ، وَإِذَا سُئِلَ بهِ أعْطَى»** [٢].

وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، بالأسانيد الصحيحة، عن عائشة ﵂؛ أن النبيّ ﷺ كانَ يدعو بهؤلاء الكلمات: **«اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ الغِنَى وَالفَقْرِ»** [٣] هذا لفظ أبي داود، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وروينا في كتاب الترمذي، عن زياد بن علاَقَة، عن عَمِّه، وهو قُطْبَةُ بن مالك ﵁ قال: كان النبيّ ﷺ يقول: **«اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ مِنْ مُنْكَرَاتِ الأخْلاقِ وَالأعْمالِ، وَالأهْوَاءِ»** [٤] قال الترمذي: حديث حسن [٥].

روينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي، عن شَكَل بن حُميد ﵁ ـ وهو بفتح الشين المعجمة والكاف ـ قال: قلتُ: يا رسولَ اللّه! علِّمني دعاء، قال: **«قُلِ اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي وَمِنْ شَرِّ بَصَرِي، وَمِنْ شَرِّ لِساني، وَمِنْ شَرِّ قَلْبي**

---

(١) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (١٤٩٥)، والنسائي (١٢٩٩)، وأحمد (١٣١٥٨)، وابن حبان في صحيحه (٨٩٣)، والحاكم (١٨٥٦). قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (١٣٢٦).

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود (١٥٤٣)، والترمذي (٣٤٩٥)، والنسائي (٥٤٦٧)، وابن ماجه (٣٨٣٨)، وأصله في البخاري (٦٣٧٦)، ومسلم (٥٨٩).

(٤) صحيح: أخرجه الترمذي (٣٥٩١)، وابن حبان في صحيحه (٩٦٠)، والحاكم (١٩٤٩). قال الحاكم: صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٢٩٨).

(٥) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن غريب.

وَمِنْ شَرِّ [مَنِيِّي](١) قال الترمذي: حديث حسن (٢) .

وروينا في كتـابي أبي داود والنسائي، بإسنادين صحـيحين، عن أنس رضي الله عنه ؛ أن النبيّ ﷺ كـان يقـول: «**اللَّهُمَّ إني أعُـوذُ بِكَ مِـنَ البَـرَصِ والجُنُونِ والجُـذَامِ، وَسَـيِّئِ الأسْقام**»(٣) .

وروينا فيهما، عن أبي اليَسَر الصحابي رضي الله عنه ـ وهو بفتح الياء المثناة تحت والسين المهملة أن رسـول الله ﷺ كان يدعو «**اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ الهَـدْمِ، وأعُوذُ بِكَ مِنَ التَّرَدِّي، وأعُوذُ بِكَ مِنَ الغَـرَقِ والحَرَقِ والهَرَمِ، وأعُوذُ بِكَ أن يَتَخَـبَّطَنِي الشَّيْطانُ عِنْدَ المَوْتِ؛ وأعُوذُ بِكَ أنْ أمُوتَ فِـي سَبِيلِكَ مُدْبِراً، وأعُوذُ بِـكَ أن أمُوتَ لَدِيغًا**»(٤) هذا لفظ أبي داود، وفي رواية له «والغَمِّ».

وروينا فيـهما؛ بالإسناد الصـحيح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كـان رسولُ الله ﷺ يقول: «**اللَّهُمَّ إني أعوذُ بِكَ مِنَ الجـوعِ فَإنَّهُ بِئْسَ الضَّجِيعُ، وأعُـوذُ بِكَ مِنَ الخِيانَةِ فإنَّها بِئْسَتِ البِطانَةُ**»(٥) .

---

(١) صحـيح : أخرجـه أبو داود (١٥٥١) ، والترمذي (٣٤٩٢) ، والـنسائي (٥٤٧١) ، وأحمد (١٥١١٣) ، وأبو يعلى (١٤٧٩) ، والطبـراني في الكبير (٧٢٢٥) ، والحاكم (١٩٥٣) . قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٣٩٩) .

(٢) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .

(٣) صـحـيح : أخرجـه أبو داود (١٥٥٤) ، والنسـائي في الـكبرى (٧٩٢٩) ، وأحـمـد (١٢٥٩٢) ، وابن حبان في صحيحه (١٠١٧) ، وأبو يعلى (٢٨٩٧) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ /١٨) ، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٢٨١) .

(٤) صـحيح : أخـرجه أبو داود (١٥٥٢) ، والنسـائي (٥٥٤٦) ، وأحمـد (١٥٠٩٧) ، والطبراني في الكبير (١٩ / ١٧٠) حديث (٣٨١) ، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٢٨٢) .

(٥) حـسن : أخرجـه أبو داود (١٥٤٧) ، والنسـائي (٥٤٨٣) ، وابن ماجـه (٣٣٥٤) ، وابن حبـان في صحـيحـه (١٠٢٩) ، وأبو يعلى (٦٤١٢) ، وعبـد الرزاق في مصنـفه (١٩٦٣٦) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (١٢٨٣) .

وروينا في كتاب الترمذي، عن عليّ رضي الله عنه؛ أن مُكاتبًا جاءه فقال: إني عجزتُ عن كتابتي فأعنِّي، قال: ألا أُعلِّمُك كلمات علَّمنيهنّ رسولُ الله ﷺ لو كانَ عَليكَ مثلُ جبل صِيرٍ دَيْنًا أدَّاهُ عنك؟ قُل: «**اللَّهُمَّ اكْفني بِحَلالكَ عَنْ حَرامِكَ، وَأغْنني بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ**»[1] قال الترمذي: حديث حسن[2].

وروينا فيه، عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما؛ أن النبيّ ﷺ علَّمَ أباه حصينًا كلمتين يدعو بهما: «**اللَّهُمَّ ألْهِمْني رُشْدِي، وَأعِذْنِي مِنْ شَرِّ نَفْسِي**»[3] قال الترمذي: حديث حسن[4].

وروينا فيهما، بإسناد ضعيف، عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسولَ الله ﷺ كان يقولُ: «**اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ الشِّقاقِ وَالنِّفاقِ وَسُوءِ الأخْلاقِ**»[5].

وروينا في كتاب الترمذي[6]، عن شهر بن حوشب، قال: قلتُ لأُمّ سلمة رضي الله عنها: يا أُمّ المؤمنين! ما أكثرَ دعاء رسول الله ﷺ إذا كان [ق ١٠٦/ جـ] عندكِ؟ قالت: كان أكثرُ دعائه: «**يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ ثَبِّت قَلْبي على دِينِكَ**» قال الترمذي: حديث حسن.

وروينا في كتاب الترمذي، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «**اللَّهُمَّ عافني في جَسَدِي، وَعافني في بَصَرِي، وَاجْعَلْهُ الوَارِثَ مِنِّي، لا إلهَ إلاَّ أنْتَ**

---

(١) حسن: وقد تقدم.
(٢) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حسن غريب.
(٣) ضعيف: أخرجه الترمذي (٣٤٨٣)، والطبراني في الأوسط (٢٠٠٦). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤٠٩٨).
(٤) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث غريب.
(٥) ضعيف: أخرجه أبو داود (١٥٤٦)، والنسائي (٥٤٨٦)، وفي الكبرى (٧٩٠٦). وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (١١٩٨).
(٦) صحيح: أخرجه الترمذي (٣٥٢٢)، وأحمد (٢٦١٣٩)، وأبو يعلى (٦٩٨٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٢٨)، والطبراني في الكبير (٢٣ / ٣٣٨) حديث (٧٨٥)، وفي الأوسط (٢٤٠٢). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٤٨٠١).

الحَليمُ الكَريمُ، سبْحانَ الله رَبِّ العَرْشِ العَظِيمِ، وَالحَمْدُ للَّه رَبِّ العالَمينَ »[١] .

ورويِنا فيه، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**كانَ منْ دُعاء دَاوُدَ** ﷺ: **اللَّهُمَّ إني أسـألُكَ حُبَّكَ وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَالعَمَلَ الَّذي يُبَلِّغُني حُبَّكَ؛ اللَّهُمَّ اجْعَلْ حُبَّكَ أحَبَّ إليَّ مِنْ نَفْسي وأهْلي وَمِنَ المَاءِ البارِدِ** »[٢] قال الترمذي: حديث حسن[٣] .

ورويِنا فيه، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**دَعْوَةُ ذي النُّون إذْ دَعـا رَبَّهُ وَهُوَ في بَطْنِ الحُوت: لا إلهَ إلاَّ أنْتَ سُبْحـانَكَ إنِّي كُنْتُ مِنَ الظالِمينَ، فإنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِها رَجُلٌ مُسْلِمٌ في شَيْءٍ قَطُّ إلاَّ اسْتَجابَ لَهُ** »[٤] قال الحاكم أبو عبد اللّه: هذا صحيح الإسناد.

ورويِنا فيه وفي كتـاب ابن ماجه، عن أنس رضي الله عنه؛ أن رجلاً جاء إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسولَ اللّـه! أيّ الدعاء أفضل؟ قال: «**سَلْ رَبَّكَ العافِيَةَ وَالمُعافاةَ في الدُّنْيا والآخِرَةِ**. ثم أتاه في اليوم الثانـي فقال: يا رسولَ اللّه! أيّ الدعاء أفـضل؟ فقال له مثل ذلك. ثم أتاه في اليوم الثالث فقال له مـثل ذلك، قال: **فإذَا أُعْطيتَ العافِيَةَ في الدُّنْيا وأُعْطِيتَها في الآخرة فَقَدْ أفْلَحْتَ** »[٥] قال الترمذي: حديث حسن[٦] .

---

(١) ضعيف: أخرجه الترمذي (٣٤٨٠) ، وأبو يعلى (٤٦٩٠) ، والحاكم (١٩٤١) . قال الترمذي: حديث حسن غريب . وقال الحـاكم: صحيح الإسناد إن سلم سماع حبيب من عروة ، ولم يخرجاه .وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (١٢١١) .

(٢) ضعـيف: أخرجـه الترمـذي (٣٤٩٠) ، والحاكم (٣٦٢١) ، وابن عـساكـر في تاريخ دمـشق (٥ / ٣٥٢) ، وضعـفه الشـيخ الألبـاني رحمـه الله في الضعـيفـة (١١٢٥) ، وضعيف الجامع (٤١٥٣) .

(٣) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن غريب .

(٤) صحـيح: أخرجـه الترمـذي (٣٥٠٥) ، والنسائي فـي الكبرى (١٠٤٩٢) ، وأحـمد (١٤٦٥) ، والبزار (١١٨٦) ، وأبو يعلى (٧٧٢) ، والحاكم (١٨٦٢) ، والبيهقي في الشعب (٦٢٠) ،وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٣٨٣) .

(٥) ضعيف: أخـرجه الترمذي (٣٥١٢) ، وابن ماجـه (٣٨٤٨) ، وأحمد (١١٨٨٢) ، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٣٢٦٩) .

(٦) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن غريب .

وروينا في كتاب الترمذي، عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول اللّه! علّمني شيئًا أسأله الله تعالى، قال: «سَلُوا اللّهَ العافيَةَ» فمكثت أيامًا ثم جئت فقلت: يا رسول اللّه! علّمني شيئًا أسأله الله تعالى، فقال: «يا عبَّاسُ، يا عَمَّ رَسُولِ اللّهِ، سَلُوا اللّهَ العافِيَةَ في الدُّنْيا والآخرَة»[1] قال الترمذي: هذا حديث صحيح.

وروينا فيه، عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: دعا رسولُ الله ﷺ بدعاء كثير لم نحفظ منه شيئًا، قلت: يا رسول اللّه! دعوتَ بدعاء كثير لم نحفظ منه شيئًا، فقال: «ألاَ أدُلُّكُمْ ما يَجْمَعُ ذلكَ كُلَّهُ؟ تَقُولُ: اللَّهُمَّ إني أسألُكَ منْ خَيْرِ ما سألَكَ منْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، ونَعُوذُ بكَ منْ شَرِّ ما اسْتَعاذَكَ منْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وأنْتَ المُسْتَعانُ وَعَلَيْكَ البَلاغُ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللّهِ»[2] قال الترمذي: حديث حسن[3].

وروينا فيه، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ألِظُّوا بِياذَا الجَلالِ وَالإكْرامِ»[4].

ورويناه في كتاب النسائي، من رواية ربيعة بن عامر الصحابي رضي الله عنه، قال الحاكم: حديث صحيح الإسناد.

قلتُ: ألِظُّوا بكسر اللام وتشديد الظاء المعجمة، ومعناه: الزموا هذه الدعوة

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذي (٣٥٢٤)، وأحمد (١٧٨٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٤٧)، والبزار (١٣١٤)، وأبو يعلى (٦٦٩٦)، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٥٢٣).

(٢) ضعيف: أخرجه الترمذي (٣٥٢١)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٠٠)، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٢٦٦٥).

(٣) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٤) صحيح: أخرجه الترمذي (٣٥٢٤)، (٣٥٢٥)، وأبو يعلى (٣٨٣٣)، وأخرجه النسائي في الكبرى (١١٥٦٣)، وأحمد (١٧١٤٣)، والطبراني في الكبير (٤٥٩٤)، والحاكم (١٨٣٦) من حديث ربيعة بن عامر رضي الله عنه، وأخرجه الحاكم (١٨٣٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٥٣٦)، وصحيح الجامع (١٢٥٠).

وأكثروا منها.

وروينا في سنن أبي داود والترمذي وابن مـاجه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبيّ ﷺ يدعو ويقول: «ربّ أعنّي ولا تُعنْ عليّ، وانصُرْني ولا تَنْصُرْ عليّ، وامكُرْ لي ولا تَمْكُرْ عليّ، ويَسِّرْ هُدايَ وانصُرْني على مَنْ بَغَى عليّ. ربّ اجعلْني لكَ شاكرًا، لكَ ذاكرًا، لكَ راهبًا، لكَ مطواعًا، إليكَ مُجيبًا أو مُنيبًا، تقبَّلْ توبتي، واغسلْ حَوْبتي، وأجبْ دعوتي، وثَبِّتْ حُجّتي، واهْدِ قلبي، وسَدِّدْ لساني، واسْلُلْ سَخيمةَ قلبي» وفي رواية الترمذي «أوّاهًا مُنيبًا»[1] قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قلتُ: السخيمة بفتح السين المهملة وكسر الخاء المعجمة، وهي الحقد وجمعها سخائم، هذا معنى السخيمة هنا.

وفي حديث آخر «مَنْ سَلَّ سَخيمتَهُ في طريقِ المُسلمينَ فعليهِ لعنةُ اللهِ»[2] والمراد بها الغائط.

وروينا في مسند الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله وسنن ابن ماجه، عن عائشة رضي الله عنها؛ أن النبيّ ﷺ قال لها: «قُولي اللّهُمَّ إني أسألُكَ منَ الخيرِ كُلِّه عاجله وآجله، ما عَلِمْتُ منهُ وما لَمْ أعلَمْ، وأعوذُ بكَ منَ الشرِّ كُلِّه عاجله وآجله، ما عَلِمْتُ منهُ وما لَمْ أعلَمْ، وأسألُكَ الجنَّةَ وما قرَّبَ إليها منْ قولٍ أو عَمَلٍ، وأعوذُ بكَ منَ النّارِ وما قرَّبَ إليها منْ قولٍ أو عَمَلٍ، وأسألُكَ خيرَ ما سألَكَ به عبدُكَ ورسولُكَ محمّدٌ ﷺ، وأعوذُ

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (١٥١٠)، والترمذي (٣٥٥١)، وابن ماجه (٣٨٣٠)، وأحمد (١٩٩٨)، وابن حبان في صحيحه (٩٤٧)، وابن أبي الدنيا في التهجد (٣٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٦١). وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٤٨٥).

(٢) ضعيف الإسناد: أخرجه الطبراني في الصغير (٨١٢)، وفي الأوسط (٥٤٢٦)، والحاكم (٦٦٥)، والبيهقي في الكبرى (٤٧٤)، والعقيلي في الضعفاء (٤ / ١١١)، وفي إسناده محمد بن عمرو الأنصاري ضعفه ابن معين وغيره.

بكَ مِنْ شَرِّ ما استعاذَكَ منهُ عبدُكَ ورَسُولُكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وأسألُكَ ما قَضَيْتَ لي مِنْ أمْرٍ أنْ تَجْعَلَ عاقِبَتَهُ رَشَدًا »(١) قال الحاكم أبو عبد الله: هذا حديث صحيح الإسناد.

ووجدت في المستدرك للحاكم، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كان من دعاء رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ إنَّا نَسألُكَ مُوجِبات رَحْمَتِكَ، وعَزَائمَ مَغْفِرَتِكَ، والسَّلامَةَ مِنْ كُلِّ إثمٍ، والغَنيمَةَ مِنْ كُلِّ بِرٍّ، والفَوْزَ بالجَنَّةِ والنَّجاةَ مِنَ النَّارِ »(٢) قال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم.

وفيه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فقال: «وَاذُنُوباهُ وَاذُنُوباهُ! مرّتين أو ثلاثًا، فقال له رسولُ الله ﷺ: «قُلِ اللَّهُمَّ مَغْفِرَتُكَ أوْسَعُ مِنْ ذُنُوبي، وَرَحْمَتُكَ أرْجَى عِنْدي مِنْ عَمَلي، فقالها، ثم قال: عُدْ، فعاد، ثم قال: عُدْ، فعاد، فقال: قُمْ فَقَدْ غُفِرَ لَكَ » (٣).

وفيه، عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ للَّه تَعالى مَلَكًا مُوَكَّلاً بِمَنْ يَقُولُ يا أرْحَمَ الرَّاحِمينَ، فَمَنْ قالها ثلاثًا قالَ لَهُ المَلَكُ: إنَّ أرْحَمَ الرَّاحِمينَ قَدْ أقْبَلَ عَلَيْكَ فَسَلْ » (٤).

بابٌ في آداب الدعاء

اعلم أن المذهب المختار الذي عليه الفقهاء والمحدّثون وجماهير العلماء من

(١) صحيح : أخرجه ابن ماجه (٣٨٤٦) ، وأحمد (٢٤٦١٣) ، والبخاري في الأدب المفرد (٦٥٤) ، وابن حبان في صحيحه (٨٦٩) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٥٣) ، وأبو يعلى (٤٤٧٣) ، والحاكم (١٩١٤) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٥٤٢) .

(٢) ضعيف : أخرجه ابن شيبة في مصنفه (١ / ٣٣٧) ، والحاكم (١٩٢٥) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (١١٨٤) .

(٣) ضعيف : أخرجه الحاكم (١٩٩٤) ، والبيهقي في الشعب (٧١٢٦) ، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤١٠١) .

(٤) ضعيف : أخرجه الحاكم (١٩٩٦) ، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (١٩٥٧) .

الطوائف كلها من السلف والخلف: أن الدعاء مستحبٌ، قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] وقال تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥] والآيات في ذلك كثيرة مشهورة.

وأما الأحاديث الصحيحة [ق ١٠٧/ جـ] فـهي أشهر من أن تُشهر، وأظهر من أن تُذكر، وقد ذكرنا قريبًا في الدعوات ما به أبلغ كفاية، وبالله التوفيق.

وروينا في رسالة الإمام أبي القـاسم القشيريّ ﷺ قال: اختلفَ الناسُ في أن الأفضل الدعاء أم السكوت والرضـا؟ فمنهم من قال: الدعاء عبـادة للحديث السابق «الدُّعاءُ هُوَ العِـبادَة » [1]، ولأنَّ الدعـاءَ إظهارُ الافـتقـار إلى الله تعالى. وقـالت طائفة: السكوت والخـمودُ تحت جريان الحكم أتمّ، والرضا بما سـبق به القدر أولى. وقال قـوم: يكون صاحبُ دعـاء بلسانه ورضـا بقلبه ليـأتيَ بالأمرين جمـيعًـا. قال القشيري: والأولى أن يُقال: الأوقات مخـتلفة؛ ففي بعض الأحوال الدعاء أفضل من السكوت وهو الأدب، وفي بعض الأحوال السكوت أفـضل من الدعاء وهو الأدب، وإنما يُعرف ذلك بالوقـت؛ فإذا وجدَ في قلبـه إشارةً إلى الدعاء، فـالدعاءُ أولى به؛ وإذا وجد إشارةً إلى السكوت فالسكوتُ أتمّ. قال: ويصحّ أن يُقال ما كان للمسلمين فيه نصـيب، أو للّه سبحانه وتعالـى فيه حقّ، فالدعاء أولى لكونه عـبادة، وإن كان لنفسك فيـه حظّ فالسكوت أتمّ. قال: ومن شرائط الدعاء أن يكون مطعـمُه حلالاً. وكان يحيى بـن معاذ الرازي ﷺ يقول: كيـف أدعوك [ق ٢١٩/ب] وأنا عاصٍ؟ وكيف لا أدعوك وأنت كريم؟.

ومن آدابه: حضـور القلب، وسيأتي دليله إن شـاء الله تعالى. وقال بعـضُهم: المراد بالدعاء إظهارُ الفاقة، وإلا فالله سبحانه وتعالى يفعلُ ما يشاء.

وقال الإمام أبو حامد الغزالي في الإحياء [2]: آدابُ الدعاء عشرة:

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

(٢) انظر: « إحياء علوم الدين » (١ / ٣١٢).

الأول: أن يترصَّدَ الأزمان الشريفة؛ كيوم عَرَفَة وشهر رمضان ويوم الجمعة والثلث الأخير من الليل ووقت الأسحار.

الثاني: أن يغتنمَ الأحوالَ الشريفة؛ كحالة السجود، والتقاء الجيوش، ونزول الغيث، وإقامة الصلاة وبعدَها. قلتُ: وحالة رقّة القلب.

الثالث: استقبالُ القبلة ورفعُ اليدين [ويمسحُ بهما وجهه في آخره][(1)].

---

(١) قال الألباني في « إرواء الغليل » (٢ / ١٧٩) : قوله ﷺ في حديث ابن عباس : «فإذا فرغت فامسح بهما وجهك ». ضعيف . رواه ابن ماجه (١١٨١ ، ٣٨٦٦) ، وابن نصر في « قيام الليل » (١٣٧) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (٣ / ٩٨/ ١) ، والحاكم (١ / ٥٣٦) عن صالح بن حسان « ووقع في كتاب الحاكم : حيان وهو خطأ » عن محمد ابن كعب عن ابن عباس ﵄ بلفظ : إذا دعوت الله فادع ببطون كفيك ، ولا تدع بظهورهما ، فإذا فرغت .. الحديث .

هذا لفظهم ، وأما لفظ أبي داود فهو أتم من هذا من طريق أخرى وسيأتي .

قال الألباني : وهذا سند ضعيف من أجل ابن حسان هذا، فإنه منكر الحديث كما قال البخاري . وقال النسائي : متروك الحديث . وقال ابن حبان : كان صاحب قينات وسماع، وكان يروي الموضوعات عن الأثبات ، وقال ابن أبي حاتم في « العلل » (٢ / ٣٥١) : سألت أبي عن هذا الحديث ؟ فقال : منكر .

قال الألباني :وقد تابعه عيسى بن ميمون عن محمد بن كعب به ، أخرجه ابن نصر قال الألباني : ولا يفرح بهذه المتابعة ؛ لأنَّ ابن ميمون حاله قريب من ابن حسان ، قال ابن حبان : يروي أحاديث كلها موضوعات . وقال النسائي : ليس بثقة .

ورواه أبو داود (١٤٨٥) ،وعنه البيهقي (٢ / ٢١٢) من طريق عبد الملك بن محمد بن أيمن عن عبد الله بن يعقوب بن إسحاق عمن حدثه عن محمد بن كعب به ، ولفظه : لا تستروا الجدر ، من نظر في كتاب أخيه بغير إذنه ، فإنما ينظر في النار ، سلوا الله ببطون أكفكم ، ولا تسألوه بظهورها ، فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم . قال الألباني : وهذا سند ضعيف : عبد الملك هذا ضعفه أبو داود . وفيه شيخ عبد الله بن يعقوب الذي لم يسم فهو مجهول ، ويحتمل أن يكون هو ابن حسان الذي في الطريق الأولى ، أو ابن ميمون الذي في الطريق الثانية ، وأخرج الحاكم (٤ / ٢٧٠) طرق الأول من طريق محمد بن معاوية حدثنا مصادف بن زياد المديني قال : سمعت محمد بن كعب القرظي به ،وتعقبه الذهبي بأن ابن معاوية كذبه الدارقطني فبطل الحديث .

وقال أبو داود عقب الحديث : روى هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب =

الرابع: خفضُ الصوت بين المخافتة والجهر.

=كلها واهية ،وهذا الطريق أمثلها ، وهو ضعيف أيضًا ، وضعفه البيهقي أيضًا كما يأتي ، وقال ابن نصر عقب الحديث . ورأيت إسحاق يستحسن العمل بهذه الأحاديث ، وأما أحمد ابن حنبل : فحدثني أبو داود قال : سمعت أحمد ،وسئل عن الرجل يسمح وجهه بيديه إذا فرغ في الوتر ؟ فقال : لم أسمع فيه بشيء، ورأيت أحمد « لا يضله » كذا في الأصل، ولعل الصواب : لا يفعله . قال ابن نصر : وعيسى بن ميمون هذا الذي روى حديث ابن عباس ليس هو ممن يحتج بحديثه ، وكذلك صالح بن حسان ، وسئل مالك عن الرجل يمسح بكفيه وجهه عند الدعاء ، فأنكر ذلك ،وقال : ما علمت ، وسئل عبد الله « هو ابن المبارك » عن الرجل يبسط يديه ، فيدعو . ثم يمسح بهما وجهه ؟ فقال : كره ذلك سفيان .
تنبيه : أورد المصنف هذا الحديث ،والذي قبله مستدلاً بهما على أن المصلي يمسح وجهه بيديه هنا في دعاء القنوت ، وخارج الصلاة ،وإذا عرفت ضعف الحديثين فلا يصح الاستدلال بهما ، لاسيما ومذهب أحمد على خلاف ذلك كما رأيت .
وقال البيهقي : فأما مسح اليدين بالوجه عند الفراغ من الدعاء فلست أحفظه عن أحد من السلف في دعاء القنوت ، وإن كان يروي عن بعضهم في الدعاء خارج الصلاة ، وقد روى فيه عن النبي ﷺ حديث فيه ضعف ، وهو مستعمل عند بعضهم خارج الصلاة ، وأما في الصلاة فهو عمل لم يثبت بخبر صحيح ولا أثر ثابت ، ولا قياس ، فالأولى أن لا يفعله ، ويقتصر على ما فعله السلف ﷺ من رفع اليدين دون مسحهما بالوجه في الصلاة .
ورفع اليدين في قنوت النازلة ثبت عن رسول الله ﷺ في دعائه على المشركين الذين قتلوا السبعين قارئًا .
أخرجه الإمام أحمد (٣ / ١٣٧) ، والطبراني في الصغير (١١١) من حديث أنس بسند صحيح . وثبت مثله عن عمر ، وغيره في قنوت الوتر . وأما مسحهما بالوجه في القنوت فلم يرد مطلقًا لا عنه ﷺ ولا عن أحد من أصحابه فهو بدعة بلاشك وأما مسحهما به خارج الصلاة فليس فيه إلا هذا الحديث والذي قبله .ولا يصح القول بأن أحدهما يقوي الآخر بمجموع طرقهما ـ كما فعل المناوي ـ لشدة الضعف الذي في الطرق ، ولذلك قال النووي في «المجموع » لا يندب تبعًا لابن عبد السلام ، وقال : لا يفعله إلا جاهل .
ومما يؤيد عدم مشروعيته أن رفع اليدين في الدعاء قد جاء فيه أحاديث كثيرة صحيحة وليس في شيء منها مسحهما بالوجه ، فذلك يدل ـ إن شاء الله ـ على نكارته وعدم مشروعيته .
تنبيه : جاء في « شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد » للسفاريني (١ / ٦٦٥) ما نصه :
وفي صحيح البخاري من حديث أنس ﷺ قال : كان النبي ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء لم يردهما حتى يمسح بهما وجهه . قال الألباني : فهذا وهم منه رحمه الله ، فليس الحديث عن أنس عند البخاري ، ولا غيره من أصحاب الكتب الستة .

الخامس: أن لا يتكلَّف السجعَ وقد فسَّر به الاعتداء في الدعاء، والأولى أن يقتصر على الدعوات المأثورة، فما كل أحد يُحسن الدعاءَ فيخاف عليه الاعتداء. وقال بعضهم: ادعُ بلسان الذلّة والافتقار، لا بلسان الفصاحة والانطلاق، ويُقال: إن العلماء والأبدال لا يزيدون في الدعاء على سبع كلمات ويشهد له ما ذكره الله سبحانه وتعالى في آخر سورة البقرة ﴿ رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا ﴾ إلى آخرها [البقرة: ٢٨٦].

لم يخبر سبحانه في موضع عن أدعية عباده بأكثر من ذلك. قلتُ: ومثلهُ قول الله سبحانه وتعالى في سورة إبراهيم ﷺ: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا ﴾ إلى آخره [إبراهيم: ٣٥].

قلتُ: والمختار الذي عليه جماهير العلماء أنه لا حجرَ في ذلك، ولا تُكرهُ الزيادةُ على السبع، بل يُستحبّ الإكثارُ من الدعاء مطلقًا.

السادس: التضرّعُ والخشوعُ والرهبة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ [الأنبياء: ٩٠] وقال تعالى: ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ﴾ [الأعراف: ٥٥].

السابع: أن يجزمَ بالطلب ويُوقن بالإجابة ويصدقَ رجاءه فيها، ودلائلُه كثيرةٌ مشهورة. قال سفيان بن عُيينة رحمه الله: لا يمنعنّ أحدكم من الدعاء ما يعلمُه من نفسه، فإن الله تعالى أجاب شرّ المخلوقين إبليس إذ ﴿قَالَ أَنظِرْنِي إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ (١٤) قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ﴾ [الأعراف: ١٤ ، ١٥].

الثامن: أن يُلحّ في الدعاء ويكرّره ثلاثًا ولا يستبطىء الإجابة.

التاسع: أن يفتتح الدعاء بذكر الله تعالى. قلتُ: وبالصلاة على رسول الله ﷺ بعد الحمد لله تعالى والثناء عليه، ويختمه بذلك كله أيضًا.

العاشر: وهو أهمّها والأصل في الإجابة، وهو التوبةُ وردُّ المظالم والإقبال على الله تعالى.

[فصل] : قال الغزالي: فإن قيل: فما فائدة الدعاء مع أن القضاءَ لا مَرَدَّ له؟

فاعلم أن من جملة القضاء ردّ البلاء بالدعاء، فالدعاءُ سببٌ لردّ البلاء ووجود الرحمة، كما أن الترسَ سبب لدفع السلاح، والماءُ سببٌ لخروج النبات من الأرض؛ فكما أن الترسَ يدفع السهمَ فيتدافعان، فكذلك الدعاءُ والبلاء، وليس من شرط الاعتراف بالقضاء أن لا يحملَ السلاح، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ [النساء: ١٠٢] فقدَّرَ الله تعالى الأمرَ وقدَّرَ سببَه. وفيه من الفوائد ما ذكرناه، وهو حضور القلب والافتقار، وهما نهاية العبادة والمعرفة، والله أعلم.

بابُ دعاءِ الإنسان وتوسّله بصالحِ عمله إلى الله تعالى

روينا في صحيحي البخاري [ق ٢٢٠/ ب] ومسلم [(١)]، حديث أصحاب الغار، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**انْطَلَقَ ثَلاثَةُ نَفَرٍ مِمَّنْ كانَ قَبْلَكُمْ حتَّى آوَاهُمُ المَبيتُ إلى غارٍ فَدَخَلُوهُ، فانْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الغارَ، فَقالُوا: إنَّهُ لا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إلاَّ أنْ تَدْعُوا اللَّهَ تَعالى بِصَالِحِ أعْمالِكُمْ. قالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ إنَّهُ كانَ لي أبَوانِ شَيْخانِ كَبِيرَانِ، وكُنْتُ لا أُغْبِقُ قَبْلَهُما أهْلاً وَلا مالاً**». وذكر تمام الحديث الطويل فيهم، وأن كلَّ واحد منهم قال في صالح عمله: «**اللَّهُمَّ إنْ كُنْتُ قَدْ فَعَلْتُ ذلكَ ابْتِغاءَ وَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا ما نَحْنُ فيه**» فانفرج في دعوة كلِّ واحدٍ شيءٌ منها وانفرجتْ كلُّها عقب دعوة الثالث «**فخرجوا يمشون**» قلتُ: أُغبق بضم الهمزة وكسر الباء: أي أسقي.

وقد قال القاضي حسين من أصحابنا وغيره في صلاة الاستسقاء كلامًا معناه: أنه يُستحبّ لمن وقعَ في شدّة أن يدعوَ بصالح عمله، واستدلوا بهذا الحديث، وقد يُقال في هذا شيء: لأن فيه نوعًا من ترك الافتقار المطلق إلى الله تعالى، ومطلوبُ الدعاء الافتقار، ولكن ذكرَ النبيّ ﷺ هذا الحديث ثناءً عليهم، فهو دليلٌ على تصويبه ﷺ [فعلهم] [(٢)]، وبالله التوفيق.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٢٢٧٢)، ومسلم (٢٧٤٣).

(٢) سقط من «ط».

[فصل] : ومن أحسن ما جاءَ عن السلف [ق ١٠٨/ جـ] في الدعاء؛ ما حُكي عن الأوزاعيّ رحمه الله تعالى قال: خرج الناسُ يستسقون، فقام فيهم بلالُ بن سعد، فحمدَ الله تعالى وأثنى عليه ثم قال: يا معشر مَن حضر! ألستم مقرِّين بالإساءة؟ قالوا: بلى، فقال: اللَّهمّ إنّا سمعناك تقول: ﴿ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ﴾ [التوبة:٩١] وقد أقررنا بالإساءة، فهل تكون مغفرتك إلا لمثلنا؟ اللَّهمّ اغفرْ لنا وارحمنا واسقنا، فرفع يديه ورفعوا أيديهم فسُقوا. وفي معنى هذا أنشدوا:

أنا المُذنبُ الخَطَّاءُ والعفوُ واسعٌ ولو لم يكنْ ذنبٌ لما وقعَ العَفْوُ(١)

بابُ رَفعِ اليدين في الدعاءِ ثم مَسْحِ الوَجْهِ بهما

روينا في كتاب الترمذي، عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء لم يحطَّهما حتى يمسحَ بهما وجهَه (٢).

وروينا في سنن أبي داود (٣) عن ابن عباس ﵄، عن النبيّ ﷺ نحوه، وفي إسناد كل واحد ضعفٌ. وأما قول الحافظ عبد الحق رحمه الله تعالى: إن الترمذي قال في الحديث الأوّل: إنه حديث صحيح، فليس في النسخ المعتمدة من الترمذي أنه صحيح، بل قال: حديث غريب.

بابُ استحبابِ تكريرِ الدُّعاء

روينا في سنن أبي داود، عن ابن مسعود ﵁: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُعجبُه

(١) القائل هو : ظاهر بن القاسم بن منصور الجذامي أبو نصر الحداد . شاعر من أهل الإسكندرية كان حدادًا . توفي بمصر عام (٥٢٩) هـ .

(٢) ضعيف جدًا : أخرجه الترمذي (٣٣٨٦) ،والبزار (١٢٩) ، والطبراني في الأوسط (٧٠٥٣) ،والحاكم (١٩٦٧) . قال الترمذي : هذا حديث صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن عيسى ، وقد تفرد به ،وهو قليل الحديث ، وقد حدث عنه الناس . وقال الشيخ الألباني رحمه الله ضعيف جدًا . انظر : ضعيف الجامع (٤٤١٢) .

(٣) حديث (١٤٨٥) ، وأخرجه الحاكم (١٩٦٨) ، والبيهقي في الكبرى (٣٢٣٥) . قال أبو داود: روى هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب ، وكلها واهية ، وهذا الطريق أمثلها وهو ضعيف أيضًا . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٥٩٥).

أن يدعوَ ثلاثًا، ويستغفرَ ثلاثًا (١).

بابُ الحثّ على حُضور القلب في الدُّعاء

اعلم أن مقصــود الدعاء هو حضور القلب كـما سبق بيانه، والدلائل عليـه أكثر من أن تُحصر، والعلم به أوضح من أن يذكر، لكن نتبرّك بذكر حديث فيه.

روينا في كتاب الترمذي، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بالإجابَة، وَاعْلَمُوا أنَّ الله تَعـالى لا يَسْتَجيبُ دُعاءَ مِنْ قَلْبٍ غافِلٍ لاهٍ»** (٢) إسنادُه فيه ضعف.

بابُ فضل الدعاء بظهر الغيب

قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ ﴾ [الحشر: ١٠] وقال تعالى: ﴿ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ [محمد: ١٩] وقال تعالى إخـبارًا عن إبراهيم ﷺ [ق ٢٢١/ ب] ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ ﴾ [إبراهيم: ٤١] وقال تعالى: إخبارًا عن نوح ﷺ: ﴿ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ [نوح: ٢٨].

وروينا في صحـيح مسلم (٣)، عن أبي الدرداء رضي الله تعالـى عنه؛ أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقول: **«مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لأخيه بِظَهْرِ الغَيْبِ إلاَّ قَالَ المَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلٍ»** وفي رواية أخرى في صحيح مسلم (٤) عن أبي الدرداء أنَّ رسول الله ﷺ كان

---

(١) ضـعيف: أخـرجه أبو داود (١٥٢٤) ، والنسـائي في الكبـرى (١٠٢٩١) ، وأحمـد (٣٧٣٦) ، وابن حـبان في صـحيـحه (٩٢٣) ، والطبـراني في الكبيـر (١٠٣١٧) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٤٥٨٤) .

(٢) حـسن: أخـرجه التـرمـذي (٣٤٧٩) ، والطبـراني في الأوسط (٥١٠٩) ، والحـاكم (١٨١٧) . قال الترمذي: هذا حديث غريب . وقال الحاكم: هذا حديث مستقيم الإسناد تفرد به صالح المري ،وهو أحد زهاد البصرة ولم يخرجاه . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٤٥) .

(٣) حديث (٢٧٣٢) .

(٤) حديث (٢٧٣٣) .

يقول: «دَعْوَةُ المَرْءِ المُسْلِمِ لأخيه بظَهْرِ الغَيْبِ مُسْتَجابَةٌ، عِنْدَ رأسه مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّما دَعا لأخيه بخَيْرٍ، قالَ المَلَكُ المُوَكَّلُ بِهِ: آمينَ وَلَكَ بِمِثْلِه».

وروينا في كتابي أبي داود والترمذي، عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أسْرَعُ الدُّعاءِ إجابَةً دَعْوَةُ غائِبٍ لغائِبٍ»(١) ضعّفه الترمذي.

بابُ استحباب الدعاء لمن أحْسَنَ إليه، وصفة دُعائه

هذا الباب فيه أشياء كثيرة تقدمت في مواضعها. ومن أحسنها:

ما روينا في الترمذي، عن أُسامة بن زيد رضي الله تعالى عنهما، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صُنِعَ إلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقالَ لفاعله: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أبْلَغَ في الثَّناءِ»(٢) قال الترمذي: حديث حسن صحيح(٣).

وقد قدّمنا قريبًا في كتاب حفظ اللسان في الحديث الصحيح قوله ﷺ: «وَمَنْ صَنَعَ إلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكافِئُوهُ، فإنْ لَمْ تَجِدُوا ما تُكافِئُونَهُ فادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أنَّكُمْ قَدْ كافأْتُمُوهُ»(٤).

باب استحباب طلب الدعاء من أهل الفضل وإن كان الطالبُ أفضل من المطلوب منه، والدعاء في المواضع الشريفة

اعلم أن الأحاديث في هذا الباب أكثرُ من أن تُحصر، وهو مجمعٌ عليه، ومن أدلّ ما يستدلّ به: ما روينا في كتابي أبي داود والترمذي، عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال: استأذنتُ النبيّ ﷺ في العمرة، فأذنَ وقال: «لا تَنْسَنا يا أُخَيَّ مِنْ

---

(١) ضعيف جدًا: أخرجه أبو داود (١٥٣٥)، والترمذي (١٩٨٠)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٣٨). قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. وقال الشيخ الألباني رحمه الله: ضعيف جدًا. انظر: ضعيف الجامع (٨٤١).

(٢) صحيح: وقد تقدم.

(٣) في النسخ التي بين أيدينا: قال الترمذي: حديث حسن جيد غريب.

(٤) تقدم.

دُعائكَ » فقال كلمة ما يسرُّني أن لي بها الدنيا. وفي رواية قال: «أشْرِكْنا يا أُخَيَّ في دُعائكَ »[١] قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقد ذكرناه في أذكار المسافر.

بابُ نهي المكلَّفِ عن دعائه على نفسه وولده وخادمه وماله ونحوها

روينا في سنن أبي داود، بإسناد صحيح، عن جابر رضي الله تعالى عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَدْعُوا على أنْفُسِكُمْ، وَلا تَدْعُوا على أوْلادِكُمْ، وَلا تَدْعُوا على خَدَمِكمْ، ولا تَدْعُوا على أمْوَالِكُمْ، لا تُوافِقُوا منَ اللَّه ساعَةً نِيْلَ فيها عَطاءٌ فَيُسْتَجابَ [منْكُمْ][٢] »[٣]. قلتُ: نيل بكسر النون وإسكان الياء، ومعناه: ساعة إجابة يَنالُ الطالبُ فيها ويُعطى مطلوبَه.

وروى مسلم هذا الحديث في آخر صحيحه[٤] وقال فيه: «لا تَدْعُوا على أنْفُسِكُمْ وَلا تَدْعُوا على أوْلادِكُمْ، وَلا تَدْعُوا على أمْوَالِكُمْ، لا تُوافِقُوا منَ اللَّهِ تَعَالى ساعَةً يُسألُ فيها عَطاءٌ فَيَسْتَجيبَ لَكُمْ».

بابُ الدليل على أنَّ دعاء المسلم يُجاب بمطلوبه أو غيره وأنه لا يستعجلُ الإجابة

قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ [البقرة:١٨٦] وقال تعالى: ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر:٦٠].

وروينا في كتاب الترمذي، عن عُبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه: أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما على وَجْهِ الأرْضِ مُسْلِمٌ يَدْعُو اللَّهَ تَعالى بِدَعْوَةٍ إلاَّ آتاهُ اللَّهُ

---

(١) ضعيف: وقد تقدم.

(٢) في « ب »: لكم.

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود (١٥٣٢)، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (١٣٥٦).

(٤) حديث (٣٠٠٩).

إيَّاها، أوْ صَرَفَ عَنْهُ منَ السُّوء مثْلَهـا ما لَمْ يَدْعُ بإثْم أوْ قَطيعَة رَحم » فقال رجل من القوم: إذا نكثـر، قال: «الله أَكْثَرُ » [١] قال التـرمذي: حديث حسن صـحيح [٢]. ورواه[ق ١٠٩/ ج] الحاكم أبو عبد الله في المستـدرك على الصحيحين من رواية أبي سعيد الخدري، وزاد فيه « أوْ يَدَّخرَ [ق ٢٢٢/ ب] لَهُ منَ الأجْر مثْلَها ».

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم [٣]، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «يُسْتَجَابُ لأحَـدكُمْ ما لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولَ: قَـدْ دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لي ».

* * *

(١) حسن صحيح : أخرجه التـرمذي (٣٥٧٣) ، والطبراني في الأوسط (١٤٧) ، والبيهقي في الشـعب (١١٣١) . وأخـرجـه أحمـد (١٠٧٤٩) ، والبـخـاري في الأدب المفـرد (٧٣١)، والحاكـم (١٨١٦) من حديث أبي سـعيـد الخدري ﷺ . قال الشـيخ الألباني رحمه الله : حسن صحيح . انظر : صحيح الجامع (٦٥٣٧) ، وصحيح الترمذي .

(٢) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حسن صحيح غريب .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٦٣٤٠) ، ومسلم (٢٧٣٥) .

كتاب الاستغفار

اعلم أن هذا الكتاب من أهمّ الأبـواب التي يعتنى بها ويحـافظ على العمل به. وقصدت بتأخـيره التفاؤلَ بأن يختم الله الكريم لنا به، نسأله ذلك وسـائر وجوه الخير لي ولأحبائي وسائر المسلمين آمين.

قال الله تعالى: ﴿ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالإِبْكَارِ ﴾ [غافر: ٥٥] وقال تعـالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ [محمد:١٩] وقال تعـالى: ﴿وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النسـاء:١٠٦] وقال تعالى: ﴿ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿١٥﴾ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٦﴾ الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالأَسْحَارِ ﴾ [آل عمران:١٥: ١٧] وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ [الأنفال:٣٣] وقال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٣٥] وقال تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠] وقال تعالى: ﴿ وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ ﴾ الآية [هود:٣]، وقال تعالـى إخباراً عن نوح ﷺ: ﴿ فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴾ [نوح: ١٠] وقال تعالى حكاية عن هود ﷺ: ﴿وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ.﴾ الآية [هود:٥٢]، والآيات في الاستغفار كثيرة معروفة، ويحصل التنبيه ببعض ما ذكراه.

وأما الأحـاديث الواردة في الاستغـفار فلا يمكن استـقصاؤها، لكني أُشـير إلى أطراف من ذلك.

روينا في صحيح مسلم [(١)]، عن الأغرّ المزنيّ الصحابيّ رضي الله تعالى عنه: أن

(١) حديث (٢٧٠٢).

رسول الله ﷺ قال: «إِنَّهُ لَيُغانُ على قَلْبِي، وإني لأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ في اليَوْمِ مائَةَ مَرَّةٍ».

وروينا في صحيح البخاري [(١)]، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «والله إنّي لأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وأَتُوبُ إلَيه في اليَوْمِ أكثَرَ من سَبْعينَ مَرَّةً».

وروينا في صحيح البخاري [(٢)] أيضًا، عن شداد بن أوس رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «سيِّدُ الاسْتِغْفارِ أنْ يقُولَ العَبْدُ: اللَّهُمَّ أنْتَ رَبِّي لا إلهَ إلاَّ أنْتَ خَلَقْتَني وأنا عَبْدُكَ، وأنا على عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ ما اسْتَطَعْتُ، أعُوذُ بكَ منْ شَرِّ ما صَنَعْتُ، أبُوءُ لَكَ بنعْمَتكَ عليَّ وأبُوءُ بذَنْبي، فاغْفِرْ لي فإنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ؛ مَنْ قَالَهَا بالنَّهار مُوقِنًا بها فَمَاتَ منْ يَوْمه قَبْلَ أنْ يُمْسيَ فَهُوَ منْ أهْلِ الجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا منَ اللَّيْلِ وَهُوَ موقِن بها فَمَاتَ قَبْلَ أنْ يُصْبحَ فَهُوَ منْ أهْلِ الجَنَّةِ». قلت: أبوء بضم الباء وبعد الواو همزة ممدودة، ومعناه: أقرّ وأعترف.

وروينا في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه، عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما، قال: كنّا نعدُّ لرسول الله ﷺ في المجلس الواحد مائَةَ مرّة: «ربِّ اغْفِرْ لي وتُبْ عَلَيَّ إنَّكَ أنْتَ التَّوَّابُ الرَّحيمُ» [(٣)] قال الترمذي: حديث صحيح [(٤)].

وروينا في سنن أبي داود وابن ماجه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لَزِمَ الاسْتِغْفارَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ منْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا وَمنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا، وَرَزَقَهُ منْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ» [ق ٢٢٣ / ب] [(٥)].

---

(١) حديث (٦٣٠٧) .

(٢) حديث (٦٣٢٣) .

(٣) صحيح : أخرجه أبو داود (١٥١٦) ، والترمذي (٣٤٣٤) ، وابن ماجه (٣٨١٤) ، والبخاري في الأدب المفرد (٦٣٣) ، وابن حبان في صحيحه (٩٢٧) ، والبيهقي في الشعب (٦٤١) ، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (١٣٤٢) .

(٤) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن صحيح غريب .

(٥) ضعيف : أخرجه أبو داود (١٥١٨) ، وابن ماجه (٣٨١٩) ، وأحمد (٢٢٣٤) ، وابن أبي الدنيا في الفرج بعد الشدة (٨) ، والطبراني في الكبير (١٠٦٦٥) ، وفي الأوسط (٦٢٩١) ، والحاكم (٧٦٧٧) ، والبيهقي في الكبرى (٦٥١٦) ، وفي =

وروينا في صحيح مسلم [(١)]، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذي نَفْسي بيَده لَوْ لَمْ تُذْنبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بكُمْ، وَلجَاءَ بقَوْمٍ يُذْنبُونَ فَيَسْتَغْفرُونَ اللَّهَ تَعالى فَيَغفرُ لَهُمْ» .

وروينا في سنن أبي داود، عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه؛ أن رسول الله ﷺ كانن يُعجبه أن يدعوَ ثلاثًا، ويستغفرَ ثلاثًا [(٢)]. وقد تقدم هذا الحديث قريبًا في جامع الدعوات.

روينا في كتابي أبي داود والترمذي، عن مولى لأبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أصَرَّ مَن اسْتَغْفَرَ وَإنْ عادَ في اليَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً» [(٣)] قال الترمذي: ليس إسناده بالقويّ.

وروينا في كتاب الترمذي، عن أنس رضي الله تعالى عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «قالَ اللَّهُ تَعالى: يا بْنَ آدَمَ! إنَّكَ ما دَعَوْتَني وَرَجَوْتَني غَفَرْتُ لَكَ ما كانَ منْكَ وَ لا أُبالي، يا بْنَ آدَمَ! لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنانَ السَّماء ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَني غَفَرْتُ لَكَ، يابْنَ آدَمَ! لَوْ أتَيْتَني بقُرَاب الأرْض خَطايَا ثُمَّ أتَيْتَني لا تُشْركُ بي شَيْئًا لأتَيْتُكَ بقُرَابها مَغْفرَةً» [(٤)] قال الترمذي: حديث حسن [(٥)].

قلت: عنان السماء بفتح العين: وهو السحاب، واحدتها عنانة؛ وقيل العنان: ما

= الشعب (٦٤٥) ، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في الضعيفة (٧٠٥) ، وضعيف الجامع (٤٥٧١) .

(١) حديث (٢٧٤٩) .

(٢) ضعيف : وقد تقدم .

(٣) ضعيف : أخرجه أبو داود (١٥١٤) ، والترمذي (٣٥٥٩) ، والبزار (٩٣) ،وأبو يعلى (١٣٧) ، والبيهقي في الكبرى (٢١٣٦٢) . وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٥٠٠٤) .

(٤) حسن : أخرجه الترمذي (٣٥٤٠) . وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٢٧) .

(٥) في النسخ التي بين أيدينا : قال الترمذي : حديث حسن غريب .

عنّ لك منها، أي ما اعترضَ وظهـر لك إذا رفعت رأسك. وأما قراب الأرض فروي بضم القاف وكسرها، والضم هو المشهور، ومعناه: ما يُقارب ملئها، وممّن حكى كسرها صاحب المطالع.

وروينا في سنن ابن ماجه، بإسناد جيد عن عبد الله بن بُسْرٍ ـ بضم الباء وبالسين المهملة ـ رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ في صَحِيفَتِه اسْتِغْفاراً كَثِيراً**»(١).

روينا في سنن أبي داود والترمذي، عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ قالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذي لا إلهَ إلاَّ هُوَ الحَيَّ القَيُّومَ وأتُوبُ إليْهِ، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإنْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ**»(٢) قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم.

قلتُ: وهذا الباب واسع جدًا، واختصاره أقرب إلى ضبطه، فنقتصر على هذا القدر منه.

[فصل]: [ق١١٠ / جـ] ومما يتعلّق بالاستغفار ما جاء عن الرَّبيع بن خُثَيْم رضي الله تعالى عنه قال: لا يقلْ أحدُكم: أستغفر الله وأتوب إليه فيكون ذنبًا وكذبًا إن لم يفعل، بل يقولُ: اللَّهمّ اغفر لي وتُبْ عليّ، وهذا الذي قاله من قوله: اللَّهمّ اغفر لي وتب عليّ حسن. وأما كراهيته أستغفرُ الله وتسميته كذبًا فلا نُوافق عليه، لأن معنى أستغفرُ الله أطلبُ مغفرتَه، وليس في هذا كذب، ويكفي في ردّه حديث ابن مسعود المذكور قبله. وعن الفُضيل رضي الله تعالى عنه: استغفارٌ بلا إقلاع توبةُ الكذّابين، ويُقاربه ما جاءَ عن رابعة العدوية رضي الله تعالى عنها قالت: استغفارُنا

---

(١) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٣٨١٨)، والنسائي في الكبرى (١٠٢٨٩)، والبيهقي في الشعب (٦٤٧)، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٣٩٣٠).

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (١٥١٧)، والترمذي (٣٥٧٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧ / ٧١)، والطبراني في الكبير (٨٥٤١)، والحاكم (١٨٨٤). قال الترمذي: هذا حديث غريب. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (١٣٥٨).

يحتاجُ إلى استغفار كثير. وعن بعضِ الأعراب أنه تعلَّقَ بأستار الكعبة وهو يقول: اللَّهمّ إن استغفاري مع إصراري لؤم، وإن تركي الاستغفارَ مع علمي بسَعَة عفوك لعجز، فكم تَتَحَبَّبُ إليّ بالنعم مع غناكَ عني، وأتَبَغَّضُ إليك بالمعاصي مع فقري إليك، يا مَن إذا وَعدَ وَفَّى، وإذا توعَّدَ تجاوز وعفا، أدخلْ عظيمَ جُرمي في عظيم عفوكَ يا أرحم الراحمين.

بابُ النّهي عن صَمْتِ يَوْمٍ إلى الليل

روينا في سنن أبي داود، بإسناد حسن، عن عليّ ﷺ، قال: حفظتُ عن رسول الله ﷺ [ق ٢٢٤/ب]: «**لا يُتْم بَعْدَ احْتِلام، وَلا صُماتَ يَوْمٍ إلى اللَّيْلِ**» [١].

وروينا في معالم السنن للإمام أبي سليمان الخطابي ﷺ قال في تفسير هذا الحديث: كان أهل الجاهلية من نُسُكهم الصُّماتُ، وكان أحدُهم يعتكفُ اليومَ والليلة فيصمتُ ولا ينطق، فنُهوا: يعني في الإسلام عن ذلك، وأُمروا بالذكر والحديث بالخير.

وروينا في صحيح البخاري [٢]، عن قيس بن أبي حازم رحمه الله قال: دخل أبو بكر الصديق ﷺ على امرأة من أحْمَسَ يُقال لها زينب فرآها لا تتكلم، فقال: ما لها لا تتكلم؟ فقالوا: حَجَّتْ مُصْمِتَةً، فقال لها: تكلمي فإن هذا لا يَحِلّ، هذا من عمل الجاهلية، فتكلَّمتْ.

[فصل] : في آخر ما قصدتُه من هذا الكتاب، وقد رأيتُ أن أضمَّ إليه أحاديث تتمُّ محاسنُ الكتاب بها إن شاء الله تعالى، وهي الأحاديث التي عليها مدارُ الإسلام وقد اختلفَ العلماءُ فيها اختلافًا منتشرًا، وقد اجتمعَ من تداخل أقوالهم مع ما ضممتُه إليها ثلاثون حديثًا.

---

(١) صحيح : أخرجه أبو داود (٢٨٧٣) ،والطبراني في الصغير (٢٦٦) ، وفي الأوسط (٢٩٢) ، والبيهقي في الكبرى (١١٤٩٤) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الإرواء (١٢٤٤) ،وصحيح الجامع (٧٦٠٩) .

(٢) حديث (٣٨٣٤) .

الحديث الأول: حديثُ عمر بن الخطاب ﷺ : « **إنَّمَا الأعْمـالُ بالنِّيَّات** » وقد سبق بيانُه في أول هذا الكتاب.

الحديث الثاني: عن عائشة ﷺ قالت: قـالَ رسولُ الله ﷺ : «**مَنْ أحْدَثَ في أمْرِنَا هَذَا ما لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**»(١) رويناه في صحيحي البخاري ومسلم.

الثالث: عن النعمان بن بشير رضيَ الله عنهما قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**إنَّ الحَلالَ بَيِّنٌ وَإنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهاتٌ لا يَعْلَمُهُنَّ كَثيرٌ مِنَ النَّاس، فَمَن اتَّقَى الشُّبُهَات اسْتَبرأ لدينه وَعِرْضه، وَمَنْ وَقَعَ في الشُّبُهات وَقَعَ في الحَرَام، كالرَّاعي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يُوشكُ أنْ يَرْتَعَ فيه، ألاَ وإنَّ لكُلِّ مَلك حِمىً، ألاَ وَإنَّ حِمَى اللَّه تَعالى مَحَارِمُهُ، ألا وإنَّ في الجَسَد مُضْغَةً إذا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وإذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ ألاَ وَهِيَ القَلْبُ**»(٢) رويناه في صحيحيهما.

الرابع: عن ابن مسعود ﷺ ، قال: حدّثنا رسولُ الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: «**إنَّ أحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ في بَطْنِ أُمِّه أرْبَعينَ يَوْمًا نُطْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مثْلَ ذلكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مثْلَ ذلكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ المَلَكُ فَيَنْفُخُ فيه الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بأرْبَع كَلمات: بكَتْب رزْقه وأجَله وَعَمَله وَشَقيٌّ أوْ سَعيد، فَوَ الَّذي لاَ إلهَ غَيْرُهُ إنَّ أحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بعَمَل أهْل الجَنَّة حتَّى ما يَكُونُ بَيْنَهُ وبَيْنَها إلاَّ ذراعٌ فَيَسْبقُ عَلَيْه الكتابُ فَيَعْمَلُ بعَمَل أهل النَّار فيدْخُلُها، وَإنَّ أحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بعَمَل أهْل النَّار حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وبَيْنَها إلاَّ ذراعٌ فَيَسْبقُ عَلَيْه الكتابُ فَيَعْمَلُ بعَمَل أهل الجَنَّة فَيَدْخُلُها**»(٣) رويناه في صحيحيهما.

الخامس: عن الحسن بن عليّ ﷺ ، قال: حَفظتُ من رسول الله ﷺ : «**دَعْ ما يَريبُكَ إلى ما لا يَريبُكَ**»(٤) رويناه في الترمذي والنسائي، قال الترمذي: حديث صحيح.

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٢٦٩٧) ، ومسلم (١٧١٨) .
(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٥٢) ، ومسلم (١٥٩٩) .
(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٣٢٠٨) ، ومسلم (٢٦٤٣) .
(٤) صحيح : وقد تقدم .

قوله يَريبك بفتح الياء وضمّها لغتان، والفتح أشهر.

السادس: عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«منْ حُسْنِ إسْلامِ المَرْءِ تَرْكُهُ ما لا يَعْنيه»**(١) رويناه في كتاب الترمذي وابن ماجه، وهو حسن.

السابع: عن أنس رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: **«لا يُؤْمنُ أحَدُكُمْ حتَّى يُحبَّ لأخيه ما يُحبُّ لنَفْسه»**(٢) رويناه في صحيحيهما.

الثامن: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنَّ اللَّهَ تَعالى طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إلاَّ طَيِّبًا، وَإنَّ اللَّهَ تَعالى أمَرَ المُؤْمنينَ بمَا أمَرَ به المُرْسَلينَ؛ فَقالَ تَعالى: ﴿ يا أيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا منَ الطَّيِّبَات وَاعْمَلُوا صَالحًا إنِّي بمَا تَعْمَلُونَ عَليمٌ ﴾ [المؤمنون:٥١] وَقالَ تعالى: ﴿يا أيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا كُلُوا من طَيِّبَات مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ [البقرة:١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطيلُ السَّفَرَ أشْعثَ أغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْه إلى السَّمَاء: يا رَبّ يا رَبّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذي بالحَرَام، فأنَّى يُسْتَجابُ لذَلكَ؟»**(٣) رويناه في صحيح مسلم.

التاسع: حديث **«لا ضَـرَرَ وَلا ضرَارَ»**(٤) رويناه في الموطأ مرسلًا، وفي سنن الدارقطنيّ وغيره من طرق متصلًا، وهو حسن.

العاشر: عن تميم الداري رضي الله عنه: أن النبيَّ ﷺ قال: **«الدّين النَّصيحَةُ، قلنا: لم؟ قال: للَّه، وَلكتابه، وَلرَسُوله، ولأئمَّة المُسْلمينَ وَعامَّتهم»**(٥) رويناه في مسلم.

الحادي عشر: عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أنه سمعَ النبيَّ ﷺ يقول: **«ما نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فاجْتَنبُوهُ، وَما أمَرْتُكُمْ به**[ق ١١١/ جـ] **فافْعَلُوا منْهُ ما اسْتَطَعْتُمْ فإنَّما أهْلَكَ الَّذينَ**

---

(١) صحيح: وقد تقدم.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥).

(٣) صحيح: أخرجه مسلم (١٠١٥).

(٤) صحيح: روى عن حديث عبادة بن الصامت، وعبد الله بن عباس، وأبي سعيد الخدري، وأبي هريرة، وجابر بن عبد الله، وعائشة بنت أبي بكر الصديق، وثعلبة بن مالك القرظي، وأبي لبابة. وانظر: إرواء الغليل (٨٩٦) للشيخ الألباني رحمه الله.

(٥) صحيح: أخرجه مسلم (٥٥).

مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلافُهُمْ على أَنْبِيائِهِمْ »(١) رويناه في صحيحيهما.

الثاني عشر: عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسول الله! دلّني على عمل إذا عملتُه أحبّني الله وأحبّني الناس؟ فقال: «**ازْهَدْ في الدُّنْيا يُحِبَّكَ اللَّهُ، وَازْهَدْ فِيما عِنْدَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ**»(٢) حديث حسن رويناه في كتاب ابن ماجه.

الثالث عشر: عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يَحِلُّ دَمُ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وأنِّي رَسولُ الله إلاَّ بإحْدَى ثَلاثٍ: الثَّيِّبِ الزَّاني، وَالنَّفْسِ بالنَّفْسِ، وَالتَّارِكِ لدينِهِ المُفَارِقِ للجَمَاعَةِ**»(٣) رويناه في صحيحيهما.

الرابع عشر: عن ابن عمر رضي الله عنهما؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**أُمِرْتُ أنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَشْهَدُوا أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَأنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكاةَ، فإذَا فَعَلُوا ذلكَ عَصَمُوا مِنِّي دِماءَهُمْ وَأمْوَالَهُمْ إلاَّ بِحَقِّ الإسْلامِ، وَحِسابُهُمْ على الله تعالى**»(٤) رويناه في صحيحيهما.

الخامس عشر: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «**بُنِيَ الإسْلامُ على خَمْسٍ: شَهادَةِ أن لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وأنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وإقامِ الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزَّكاةِ، والحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ**»(٥) رويناه في صحيحيهما.

السادس عشر: عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لادَّعَى رِجالٌ أمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، لَكِنِ البَيِّنَةُ على المُدَّعِي وَاليَمِينُ على

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٧٢٨٨) ، ومسلم (١٣٣٧) .

(٢) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٤١٠٢) ، والطبراني في الكبير (٥٩٧٢) ، والحاكم (٧٨٧٣) ، والبيهقي في الشعب (١٠٥٢٣) . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة (٩٤٤) ، وصحيح الجامع (٩٢٢) .

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٦٨٧٨) ،ومسلم (١٦٧٦) .

(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٢٥) ، ومسلم (٢٢) .

(٥) صحيح: أخرجه البخاري (٨) ،ومسلم (١٦) .

مَنْ أنْكَرَ »[1] هو حسن بهذا اللفظ، وبعضه في الصحيحين.

السابع عشر: عن وَابصَةَ بن معبد ﷺ؛ أنه أتى رسولَ الله صلى الله ﷺ فقال: «**جئتَ تَسألُ عَنِ البرّ وَالإثم؟ قال: نعم، فقال: استَفْتِ قَلْبَكَ: البرُّ ما اطْمأنَّت إليْهِ النَّفْس وَاطْمأنَّ إلَيْهِ القَلْبُ، وَالإثمُ ما حاكَ في النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ في الصَّدْرِ، وَإنْ أفْتاكَ النَّاسُ وَأفْتَوْكَ**»[2] حديث حسن رويناه في مسندَيْ أحمد والدارمي وغيرهما. وفي صحيح مسلم[3]، عن النواس بن سمعانَ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: «**البرّ: حُسْنُ الخُلُقِ، وَالإثمُ ما حاكَ في نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ**».

الثامن عشر: عن شَدَّاد بن أوس ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ اللَّهَ تَعالى كَتَبَ الإحْسانَ على كُلِّ شَيْءٍ، فإذَا قَتَلْتُمْ فأحْسِنُوا القِتْلَةَ وَإذَا ذَبَحْتُمْ فأحْسِنُوا الذِّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ**»[4] رويناه في مسلم، والقتلة بكسر أولها.

التاسع عشر: عن أبي هريرةَ ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جارَهُ، وَمَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ**»[5] رويناه في صحيحيهما.

العشرون: عن أبي هريرة ﷺ؛ أن رجلاً قالَ للنبي ﷺ: أوصني قال: «**لا تَغْضَبْ**» فردَّد مرارًا، قال: «**لا تَغْضَبْ**»[6] رويناه في البخاري.

الحادي والعشرون: عن أبي ثعلبة الخُشنيِّ ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ**

(١) حسن: أخرجه البيهقي في الكبرى (٥ / ٢١٨٠). قال الحافظ في الفتح (٥ / ٢٨٣): هذه الزيالدة ليست في الصحيحة، وإسنادها حسن. وأصل الحديث في الصحيحين دون قوله « البينة على من ادعى واليمين على من أنكر.

(٢) حسن: أخرجه أحمد (١٧٥٤٠)، والدارمي (٢٤٣٨)، وأبو يعلى (١٥٨٦)، والطبراني في الكبير (٢٢ / ١٤٨) حديث (٤٠٣).

(٣) حديث (٢٥٥٣).

(٤) صحيح: أخرجه مسلم (١٩٥٥).

(٥) صحيح: أخرجه البخاري (٦١٨)، ومسلم (٤٧).

(٦) صحيح: أخرجه البخاري (٦١١٦).

اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلا تُضَيِّعُوها، وَحَدَّ حُدُوداً فَلا تَعْتَدُوها، وَحَرَّمَ أشْياءَ فَلا تَنْتَهِكُوها، وَسَكَتَ عَنْ أشْياءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيانٍ فَلا تَبْحَثُوا عَنْها» (١) رويناه في سنن الدارقطني بإسناد حسن.

الثاني والعشرون: عن معاذ رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول اللّه! أخبرني بعمل يُدخلُني الجنةَ ويُباعدني من النار؟ قال: «لَقَدْ سألْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وإنَّهُ لَيَسيرٌ على مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ تَعالى عَلَيْه؛ تَعْبُدُ اللَّهَ لا تُشْرِكُ به شَيْئًا، وتُقيمُ الصَّلاةَ، وتُؤْتي الزَّكَاةَ، وتَصُومُ رَمَضَانَ، وتَحُجُّ البَيْتَ، ثم قال: ألا أدُلُّكَ على أبْوَابِ الخَيْرِ؟« الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِىءُ الخَطِيئَةَ كما يُطْفِىءُ المَاءُ النَّارَ، وَصَلاةُ الرَّجُلِ في جَوْفِ اللَّيْلِ، ثم تلا ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ حتى بلغ ﴿ يَعْمَلُونَ ﴾ [السجدة:١٦ ، ١٧] ثم قال: ألا أُخْبِرُكَ برأس الأمْرِ وَعَمُودِه وذِرْوَةِ سنَامه؟ قلتُ: بَلَى يا رسولَ اللَّه! قالَ: رأسُ الأمر الإسلامُ، وعَمودهُ الصلاةُ، وذِرْوَةُ سَنَامه الجهادُ، ثم قال: ألا أُخْبِرُكَ بملاكِ ذلكَ كُلِّهِ؟ قلت: بلى يا رسول اللّه! فأخذ بلسانه، ثم قال: كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا، فقلتُ: يا نبيّ اللّه! وإنّا لمؤاخَذُونَ بما نتكلم به؟ فقال: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ في النَّارِ على وُجُوهِهِمْ، أوْ على مَنَاخِرِهِم إلاَّ حَصَائِدُ ألْسِنَتِهِمْ؟ » (٢) رويناه في الترمذي وقال: حسن صحيح.

وذِروة السنام: أعلاه، وهي بكسر الذال وضمّها. وملاك الأمر بكسر الميم: أي مقصوده.

الثالث والعشرون: عن أبي ذرّ ومعاذ رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُما كُنْتَ، وأتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُها، وخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ» (٣) رويناه في

---

(١) حسن لغيره : أخرجه الدارقطني (٤ / ١٨٣) ، والطبراني في الكبير (٢٢ / ٢٢١) حديث (٥٨٩) ، والحاكم (٧١١٤) ، وأبو نعيم في الحلية (٩ / ١٧) . قال الشيخ الألباني رحمه الله : حسن لغيره . انظر : شرح العقيدة الطحاوية (٣٣٨) .

(٢) صحيح : وقد تقدم .

(٣) حسن : أخرجه الترمذي (١٩٨٧) ، وأحمد (٢٠٨٤٧) ، (٢١٥٥٤) ، والدارمي =

الترمذي وقال: حسن، وفي بعض نسخه المعتمدة: حسن صحيح.

الرابع والعشرون: عن العرباض بن سارية ﷺ، قال: وَعَظَنا رسولُ الله ﷺ موعظةً وَجلت منها القلوب، وذرفتْ منها العيون، فقلنا: يا رسولَ اللّه! كأنها موعظةُ مُودّعٍ فأوصنا، قال: «**أُوصيكُمْ بتَقْوَى اللَّه، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تأمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ منْكُمْ فَسَيَرَى اخْتلافًا كَثيرًا، فَعَلَيْكُم بسُنَّتي وَسُنَّة الخُلَفَاء الرَّاشدينَ المَهْديِّينَ عَضُّوا عَلَيْها بالنَّواجذ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَات الأُمُور، فإنَّ كُلَّ بدْعَة ضَلالَةٌ**»(١) رويناه في سنن أبي داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

الخامس والعشرون: عن أبي مسعود البدريّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ ممَّا أدْرَكَ النَّاسُ منْ كَلام النُّبوَّة الأُولى: إذَا لَمْ تَسْتَحِ فاصْنَعْ مَا شِئْتَ**»(٢) رويناه في البخاري[ق ١١٢/ جـ] .

السادس والعشرون: عن جابر ﷺ: أن رجلاً سألَ رسولَ الله ﷺ فقال: أرأيتَ إذا صَلّيْتُ المكتوبات، وصمتُ رمضانَ، وأحللتُ الحلالَ، وحرّمتُ الحرامَ، ولم أزدْ على ذلك شيئًا؛ أدخلُ الجنة؟ قال: «**نَعَمْ**»(٣) رويناه في مسلم.

السابع والعشرون: عن سفيانَ بن عبد الله ﷺ قال: قلت: يا رسول اللّه! قل لي في الإسلام قولاً لا أسألُ عنه أحدًا غيرك، قال: «**قُلْ آمَنْتُ باللَّه ثُمَّ استَقمْ**»(٤)

= (٢٦٨٨)، والطبراني في الكبير (٢٠ / ١٤٥) حديث (٢٩٧)، وفي الأوسط (٣٧٧٩)، وفي الصغير (٥٣١)، والحاكم (١٧٨)، والبيهقي في الشعب (٨٠٢٣)، (٨٠٢٦). وحسنه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٩٧).

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، وأحمد (١٦٦٩٥)، والدارمي (٩٥)، وابن حبان في صحيحه (٥)، والطبراني في الكبير (١٨ / ٢٤٥) حديث (٦١٧)، والحاكم (٣٢٩)، والبيهقي في الكبرى (٢٠٩١٩)، وفي الشعب (٧٥١٦). قال الحاكم: هذا حديث صحيح ليس له علة، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٥٤٩).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٣٤٨٣).

(٣) صحيح: أخرجه مسلم (١٥).

(٤) صحيح: أخرجه مسلم (٣٨).

رويناه في مسلم. قال العلماءُ: هذا الحديث من جوامع كلمه ﷺ، وهو مطابق لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [الأحقاف : ١٣] قال جمهور العلماء: معنى الآية والحديث: آمنوا والتزموا طاعةَ الله.

الثامن والعشرون: حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه في سؤال جبريل النبيَّ ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان والساعة، وهو مشهور في صحيح مسلم [1] وغيره.

التاسع والعشرون: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: « كنتُ خَلْفَ النبيِّ ﷺ يومًا فقال: «يا غُلامُ! إني أُعَلِّمُكَ كَلمـاتٍ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَـجِدْهُ تُجاهَكَ، إذَا سَأَلْتَ فاسأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فاسْـتَعِنْ باللَّهِ؛ وَاعْلَمْ أنَّ الأُمَّةَ لَو اجْتَمَعَتْ على أنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَـعُوكَ إلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنِ اجْتَـمَعُوا على أنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُـرُّوكَ إلا بِشَيْءٍ قد كَتَـبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِـعَتِ الأقْلامُ وَجَـفَّتِ الصُّحُفُ» رويناه في الترمـذي، وقال: حديث حـسن صحـيح؛ وفي رواية غير التـرمذي زيادة «احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أمامَكَ، تَعَرَّفْ إلى الله فـي الرَّخاء يَعْرِفْكَ في الشِّدَّة، وَاعْلَمْ أنَّ ما أخْطأكَ لَمْ يكُنْ لِيُـصيـبَكَ، وَمَـا أصابَكَ لَمْ يكُنْ لِـيُخْطِئَكَ » وفي آخـره «وَاعْلَمْ أنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وأنَّ الفَرَجَ مَعَ الكَرْبِ، وأنَّ مَعَ العُسْرِ يُسرًا» [2] هذا حديث عظيم الموقع.

الثلاثون: وبه اختتـامها واختتـام الكتاب، فنذكره بإسناد مسـتظرف، ونسأله الله الكريم خاتمة الخـير، أخبـرنا شيخنا الحـافظ أبو البقاء خـالد بن يوسف النابلسيّ ثم الدمشقي رحـمه الله تعالى، قال: أخبرنا أبو طالب عـبد الله وأبو منصور يُونس وأبو القاسم حسين بن هبة الله بن مصري وأبو يَعلى حـمزة وأبو الطاهر إسماعيل، قالوا:

---

(١) حديث (٨) .

(٢) صحيح : أخرجه التـرمذي (٢٥١٦) ،وأحمد (٢٦٦٤) ، وأبو يعلى (٢٥٥٦) ، وابن أبي الدنيا في الفرج بعد الشدة (٧) ، والطبراني في الكبير (١٢٩٨٨) ، (١١٥٦٠) ، والحاكم (٦٣٠٤) ، والبيهقي في الشعب (١٠٠٠١) . وصـححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٧٩٥٧) .

أخبرنا الحافظ أبو القاسم عليّ بن الحسين ـ هو ابن عساكر ـ قال: أخبرنا الشريفُ أبو القاسم عليّ بن إبراهيم بن العباس الحسيني خطيب دمشق، قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن علي بن يحيى بن سلوان، قال: أخبرنا أبو القاسم الفضل بن جعفر، قال: أخبرنا أبو بكر عبد الرحمن بن القاسم بن الفرج الهاشميّ قال: أخبرنا أبو مسهر قال: أخبرنا سعيدُ بن عبد العزيز عن ربيعةَ بن يزيدَ عن أبي إدريسَ الخولاني، عن أبي ذرّ ﷺ، عن رسول الله ﷺ، عن جبريلَ ﷺ، عن الله تبارك وتعالى أنه قال: «يا عبادي! إني حَرَّمْتُ الظُّلْمَ على نَفْسي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلا تَظَّالَمُوا؛ يا عبادي! إنَّكُمُ الَّذينَ تُخْطِئُونَ باللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وأنا الَّذي أغْفِرُ الذُّنُوبَ وَلا أُبالي، فَاسْتَغْفِرُوني أغْفِرْ لكُمْ؛ يا عبادي! كُلُّكُمْ جائعٌ إلاَّ مَنْ أطْعَمْتُهُ فاسْتَطْعِمُوني أُطْعِمْكُمْ؛ يا عبادي! كُلُّكُمْ عارٍ إلاَّ مَنْ كَسَوْتُهُ فاستَكْسُوني أكْسُكُمْ؛ يا عبادي! لَوْ أنَّ أوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ وَإِنْسكُمْ وَجِنَّكُمْ كانُوا على أفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ مِنْكُمْ لَمْ يَنْقُصْ ذلكَ مِنْ مُلْكي شَيْئًا؛ يا عبادي! لَوْ أنَّ أوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كانُوا على أتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ مِنْكُمْ لَمْ يَزِدْ ذلكَ في مُلْكي شَيْئًا؛ يا عبادي! لَوْ أنَّ أوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كانُوا في صَعيدٍ وَاحدٍ فَسألُوني فأعْطَيْتُ كُلَّ إنْسانٍ منْهُمْ ما سَألَ لَمْ يَنْقُصْ ذلكَ مِنْ مُلْكي شَيْئًا إلاَّ كما يَنْقُصُ البَحْرُ أنْ يُغْمَسَ المخْيَطُ فيه غَمْسَةً وَاحدَةً؛ يا عبادي! إنَّما هيَ أعْمالُكُمْ أحْفَظُها عَلَيْكُمْ، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلكَ فَلا يَلُومَنَّ إلاَّ نَفْسَهُ»(١). قال أبو مسهر: قال سعيدُ بن عبد العزيز: كان أبو إدريس إذا حدّثَ بهذا الحديث جثا على ركبتيه. هذا حديث صحيح، رويناه في صحيح مسلم وغيره، ورجال إسناده مني إلى أبي ذرّ ﷺ كلُّهم دمشقيون، ودخل أبو ذرّ ﷺ دمشق، فاجتمع في هذا الحديث جمل من الفوائد: منها صحة إسناده ومَتنه، وعلوّه وتسلسله بالدمشقيين ﷺ وبارك فيهم، ومنها ما اشتمل عليه من البيان لقواعد عظيمة في أصول الدين وفروعه والآداب ولطائف القلوب وغيرها، ولله الحمد.

---

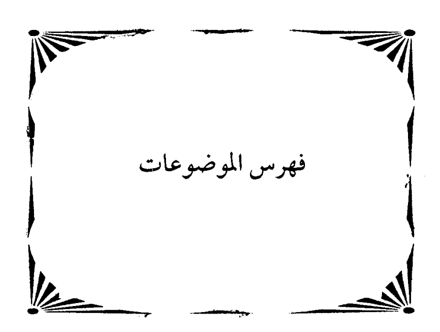
(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٥٧٧) من طريق سعيد بن عبد العزيز بن أبي يحيى التنوخي به.

روينا عن الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى ورضي عنه قال: ليس لأهل الشام حديث أشرف من هذا الحديث.

هذا آخرُ ما قصدتُه من هذا الكتاب، وقد مَنّ الله الكريمُ فيه بما هو أهلٌ له من الفوائد النفيسة والدقائق اللطيفة من أنواع العلوم ومهماتها، ومُستجادَات الحقائق ومَطلُوبَاتها. ومن تفسير آياتٍ من القرآن العزيز وبيانِ المراد بها، والأحاديث الصحيحة وإيضاح مقاصدها، وبيان نُكَتٍ من علوم الأسانيد ودقائقِ الفقه ومعاملات القلوب وغيرها، والله المحمودُ على ذلك وغيره من نعمه التي لا تُحصى، وله المنّة أن هداني لذلك، ووفّقني لجمعه ويَسَّرَه عليّ، وأعانني عليه وَمَنّ علي بإتمامه؛ فله الحمدُ والامتنانُ والفضلُ والطَّوْلُ والشكرانُ. وأنا راجٍ من فضل الله تعالى دعوة أخٍ صالح أنتفعُ بها تقرّبني إلى الله الكريم، وانتفاع مسلمٍ راغب في الخير ببعض ما فيه أكون مساعدًا له على العمل بمرضاة ربّنا. وأستودعُ الله الكريمَ اللطيفَ الرحيمَ منّي ومن والديّ، وجميعِ أحبابنا وإخواننا ومَنْ أحسنَ إلينا وسائرِ المسلمين: أديانَنا وأماناتنا وخواتيمَ أعمالنا، وجميعَ ما أنعمَ اللّهُ تَعالى به علينا، وأسألُه سبحانه لنا أجمعين سلوكَ سبيل الرشاد والعِصْمة من أحوال أهل الزَّيْغ والعِناد، والدَّوامَ على ذلك وغيره من الخير في ازدياد، وأتضرّعُ إليه سبحانه أن يرزقنا التوفيقَ في الأقوال والأفعال للصواب، والجريَ على آثار ذوي البصائر والألباب، إنه الكريم الواسعُ الوهّاب، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلتُ وإليه متاب،، حسبنا الله ونعمَ الوكيل، ولا حولَ ولا قوّة إلا بالله العزيز الحكيم. والحمدُ للّه ربّ العالمين أوّلاً وآخرًا وظاهرًا وباطنًا، وصلواتُه وسلامُه الأطيبان الأتمّان الأكملان على سيدنا محمد خير خلقه أجمعين، كلما ذكره الذاكرون، وغَفَل عن ذكره الغافلون، وعلى سائر النبيّينَ وآل كل وسائر الصالحين.

قال جامعه أبو زكريا محيي الدين ـ عفا الله عنه ـ : فرغت من جمعه في المحرم سنة سبع وستين وستمائة ، سوى أحرف ألحقتها بعد ذلك، وأجزت روايته لجميع المسلمين .

❊ ❊ ❊



فهرس الموضوعات



الفهرس